عِلَل التِّرْمِذِيّ الكَبِير

رَتَّبَهُ عَلَى كُتُبِ الجَامِع

أبو طالب القاضي

حَقَّقَهُ، وَضَبَطَ نَصَّهُ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

السَّيِّد صُبحي السَّامَرائي
السَّيِّد أبو المعاطي النُّوري
محمُود محمَّد خليل الصَّعيدي

عالم الكتب
مكتبة النهضة العربيّة

علل الترمذي الكبير



عالم الكتب

بيروت - المزرعة ، بناية الإيمان - الطابق الأول - ص.ب ٨٧٢٣

تلفون : ٣٠٦١٦٦ - ٣١٥١٤٢ - ٣١٣٨٥٩ - برقيا : نابعلبكي - تلكس : ٢٣٣٩٠

الطبعة الأولى
١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي بعث محمداً رحمة للعالمين. وأنزل عليه الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين. اللهم صلِّ على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد.

فقد أنزل الله عز وجل على رسوله ﷺ كتاباً واحداً، أمر المؤمنين فيه بطاعته وطاعة رسوله ﷺ، وحذرهم من مخالفة أمره أو الرضا بحكم الجاهلية. وقد أنزله الرحمن كتاباً فُصِّلَت آياتُه، وجعل فيه النورَ للباحثين عن الحق، والراغبين سبيل الرشاد.

ثم يَسَّر الله سبحانه القرآنَ على لسان رسوله ﷺ، فعندما أمر الله بالصلاة علم النبي ﷺ أصحابه كيفية الصلاة، وكذلك في الصيام والزكاة والحج حتى أكمل الله به الدين. وأتم به النعمة. وصار أصحاب رسول الله ﷺ من حوله خير من سمع وخير من أطاع، حتى رفع الله ذكرهم من فوق سبع سماوات.

ثم خَلَفَ من بعدهم خَلْفٌ، فَرَّقُوا دينهم وكانوا شِيَعاً. وَرَدُّوا أمورَهم إلى هذا وذاك من الذين اتخذهم السفهاءُ أئمة، وما علموا أنه لا حجة للناس على الله بعد الرسل. وأن كل إنسان يُرد قوله إلا رسول الله ﷺ. بل لا يُسمع لإنسانٍ إلا إذا جاء بالبينة من الكتاب. أو الحكمة من الرسول ﷺ.

يقول الله عز وجل: ﴿رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكونَ للناس على الله حجة بعد الرسل. وكان الله عزيزاً حكيماً﴾ [1].

وقال: سبحانه: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يُحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرَجاً مما قضيت. ويسلموا تسليماً﴾ [2].

ومع وجود هذا البلاغ المبين إلا أن الناس رفضوا الاحتكام إليه، فصارت الصلاة عشرين صلاة. والحج تحول إلى اجتهاد هذا وتفكير ذاك، وصرنا نسمع أن هذا الحكم فرض. ونفس المسألة يحكم فيها إمام آخر بأنها سنة، وثالث بأن هذا مستحب. ورابع يقول مندوب إلى آخر ما يقولونه بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير.

إن العودة إلى القرآن والحديث، والاحتكام إليهما هي في الحقيقة عودة بالناس إلى الإسلام الذي نزل به الروح الأمين.

وقد حفظ الله سبحانه كتابه رغم محاولات تحريف الكلم عن مواضعه والتي انتشرت فيما عرفه الناس بكتب التفسير.

وحفظ الله سبحانه حديث رسوله ﷺ بهؤلاء الرجال الذين نقلوا الحديث ثقةً عن ثقة، ودونوه في كتبهم، ويسره الله حفظاً في قلوبهم.

وقد حاول أتباع المذاهب والفِرق والطرق أن يجدوا لضلالهم دليلاً، ولأئمتهم مخرجاً فراحوا يختلقون الأسانيد والروايات وينسبونها إلى رسول الله ﷺ. أو أخذوا في الاحتجاج بالأسانيد الضعيفة، من بابٍ أعوج مدخله أن الأسانيد الضعيفة يقوي بعضها بعضاً.. أو أن الأسانيد هذه لا بأس من الأخذ بها في فضائل الأعمال. هكذا زين لهم الشيطان ما كانوا يعملون.

---

(١) سورة النساء / الآية ١٦٥.

(٢) سورة النساء / الآية ٦٥.

وماذا عليهم لو آمنوا بقول الله عز وجل: ﴿فبشر عبادِ. الذين يستمعون القـول فيتبعـون أحسنـه. أولئـك الذيـن هـداهـم الله. وأولئـك هـم أولـو الألباب﴾ [1].

وقد اتخذ علماء الحديث الأوائل في محاربتهم لهذا الوباء القادم من عبدة الأصنام الجدد، والذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله. اتخذوا أساليب كثيرة ومختلفة في سبيل الحفاظ على نقاء سنة رسول الله ﷺ من جانب. وفي فضح الكذابين والضعفاء وما وضعوه من جانب آخر.

فكان علم الجرح والتعديل، وعلم علل الحديـث. وكـان تـدويـن المسـانيـد والصحاح والجوامع والمصنفات الذي بقي ذلك حتى اليوم شاهداً على أمانتهم وصدقهم وكفى بالله شهيداً.

وفي هذا الكتاب ننظر على أثر من آثار علماء الحديث.

بل على علم من أدق العلوم التي تناولوها وهو علم علل الحديث.

ونسأل الله أن يجعله إضافة جديدة تقوي ساعد الباحثين عن طاعة الرسول ﷺ. وأن يجعله مغلاقاً لأبواب أهل الأهواء والرأي من الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً.

وهنا نتقدم بالشكر للإخوة الذين ساعدوا في إخراج هذا الكتاب، فقد نسخه الأخ أبو أسامة أحمد عبد الرزاق. وقابله معنا الأخ أبو عيسى أيمن إبراهيم الزاملي جزاهما الله خير الجزاء.

السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

---

(١) سورة الزمر / الآيتان ١٧، ١٨.

مدخل إلى علل الحديث

علم علل الحديث ينفصل في غالبه عن علم الجرح والتعديل، لكنه يحتاج إليه عند معرفة الأحفظ والأتقن عند حالات الخلاف بين الرواة.

وعند البحث في الأسانيد ينظر الباحث على رجال السند، فإن وقف على ضعف أحدهم صار السند ضعيفاً لا يُحتج به اللهم إلا إذا جاء من طريق آخر جميع رواته ثقات.

فإذا كان الإسناد صحيحاً في ظاهره، يرويه ثقة عن ثقة، وكان متن هذا الإسناد خالياً من مخالفة ظاهرة أيضاً فهنا ينتهي علم الجرح والتعديل وتبدأ عملية البحث عن العلل التي قد تكون خافية في هذا الحديث.

فالعلة إذن هي أسباب خفية تقع في إسناد ومتن ظاهرهما الصحة.

ومن أهم الأسباب التي يحكم بموجبها بوجود علة في الحديث:

- التدليس: وهو وجود أحد الرواة المعروفين بالتدليس في السند، أو أن يرويه راوٍ عمن لم يسمع منه.
- أن يأتي الحديث مرسلاً من وجه. ومسنداً من وجه آخر.
- أن يأتي الحديث موقوفاً من وجه. ومرفوعاً من وجه آخر.
- الاضطراب في الإسناد عند تعدد الطرق.

وغير ذلك مما سيقف عليه الباحث إن شاء الله عند مراجعته لهذا الكتاب.

طرق الوقوف على علة الحديث:

ولا يتم ذلك إلا بعد جمع طرق هذا الحديث الواحد، والنظر في اختلاف رواته، والوقوف على ألفاظه.

ومن أهم المؤلفات في علل الحديث:

١ ـ العلل لعلي بن المديني (٢٣٤ هـ).

٢ ـ العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل. (٢٤١ هـ).

٣ ـ المسند الكبير المعلل. ليعقوب بن شيبة (٢٦٢ هـ).

٤ ـ العلل الصغير للترمذي (٢٧٩ هـ).

٥ ـ العلل الواردة في مسند البزار (٢٩٢ هـ).

٦ ـ علل الحديث لابن أبي حاتم (٣٢٧ هـ).

٧ ـ العلل الواردة في الأحاديث النبوية. للدارقطني (٣٨٥ هـ).

ومن الصعب إحصاء ما ورد من كتب في علل الحديث، فقد تفرق كلام علماء الحديث عن العلل حتى في داخل الصحاح والسنن والمسانيد.

وصف النسخة الخطية الفريدة لهذا الكتاب:

وهي نسخة مصورة عن النسخة الخطية الموجودة في خزانة (سراي أحمد الثالث) بتركيا. تحت رقم ٥٣٠ حديث. وتقع في سبع وسبعين ورقة، وهي بخط مغربي جميل مشكول في أغلبه.

إلا أن هذه النسخة التي بين أيدينا وقع فيها خلل أثناء التصوير تسبب في طمس شديد للصفحات ٣٩ : ٤٥ فأرسلنا إلى الأخ الدكتور محمد مهدي السيد بالبحث في «معهد المخطوطات» بالقاهرة عن الكتاب وتصوير هذه الصفحات فقام ـ شكر الله سعيه ـ بالبحث حتى وقف عليه وأرسل الصفحات واضحة فجزاه الله خير الجزاء.

نظرة على تحقيق الكتب:

لقد فترت الهمم مع ما فتر وضاع، وتحول تحقيق الكتاب مع ما تحول إلى تجارة. وصار الكتاب الذي يجب أن يخرج في مجلد واحدٍ أو حتى في كتيب يخرج في عدة مجلدات بل ربما يتحول إلى موسوعة، وذلك من أجلِ حساب الملازم. فعندما يشتغل أحدهم بكتاب في العلل مثلاً، فإنه بمجرد أن يقابله اسم شعبة بن الحجاج، أو سفيان الثوري حتى يقوم بنقل ترجمته من «سير أعلام النبلاء» وهكذا. وكأن الذي كلف نفسه واشترى كتاباً في علل الحديث لا يعرف شعبة أو سفيان.

ونوع آخر من هؤلاء اعتبروا لقصر همتهم أن كتاب التقريب لابن حجر إنما هو الغاية في علم الجرح والتعديل، فتركوا علماء الحديث الأوائل الذين جمعوا الحديث كتابة وحفظوه رواية، ورأوا بأعينهم الرواة، وخَبِروا ضعيفهم ونقلوا عن الثقات منهم ـ ترك إخواننا المحققون ـ هداهم الله ـ يحيى بن سعيد، وعلي ابن المديني، وابن معين، وأحمد، والبخاري، ومسلم، والنسائي، وأبا حاتم، والدارقطني وغيرهم. وترى الواحد منهم يكتب لك قال الحافظ: صدوق يهم. أو قال الحافظ: مقبول من الرابعة.

بل وجدنا من قام بتحقيق كتاب لابن معين بأن نقل فيه كتاب التقريب هذا!

فإذا قال ابن معين: ضعيف. وجدنا الحافظ يقول: صدوق يغلط. ثم من الثالثة.

فليتق الله إخواننا هؤلاء. وليعودوا بنا إلى خير القرون، قبل أن تتحكم الأهواء في هذه الأحكام. وأيام كان الحكم يصدر دون عصبية لمذهب، نسأل الله العصمة من الفتن.

وإننا نتقدم بالشكر للأستاذ الفاضل أبي سمير نزيه بعلبكي صاحب «عالم الكتب» على خدمته للعلم، وإخراجه الطيب والمتقن لكتب العلوم كافة. كذلك نشكر الأخ الفاضل يوسف النابلسي القائم على الطبع لجهوده في إخراج الكتاب بهذه الصورة.

• ملحوظة هامة:

أشار أبو طالب القاضي ـ الذي رتب هذا الكتاب إلى وجود بعض الأماكن التي بها خلل. وقد وقفنا على الكثير من هذه الأماكن. ونظراً لأن أغلب مادة هذا الكتاب منثورة في كتاب «سنن الترمذي» فقد اعتبرناه نسخة أخرى لهذا الكتاب. كما أصلحنا بعض أماكن الخلل من كتاب «التاريخ الكبير» للإمام البخاري. و«نصب الراية» للزيلعي، و«السنن الكبرى» للبيهقي. و«تلخيص الحبير» لابن حجر.

وبعد،

فهذا جهد إنسان يخطىء، وعمل رجل من أصغر طلاب العلم، رجونا به وجه الله. فإن وقع فيه من الخطأ فذلك من جهلنا. وإن كان صواباً فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

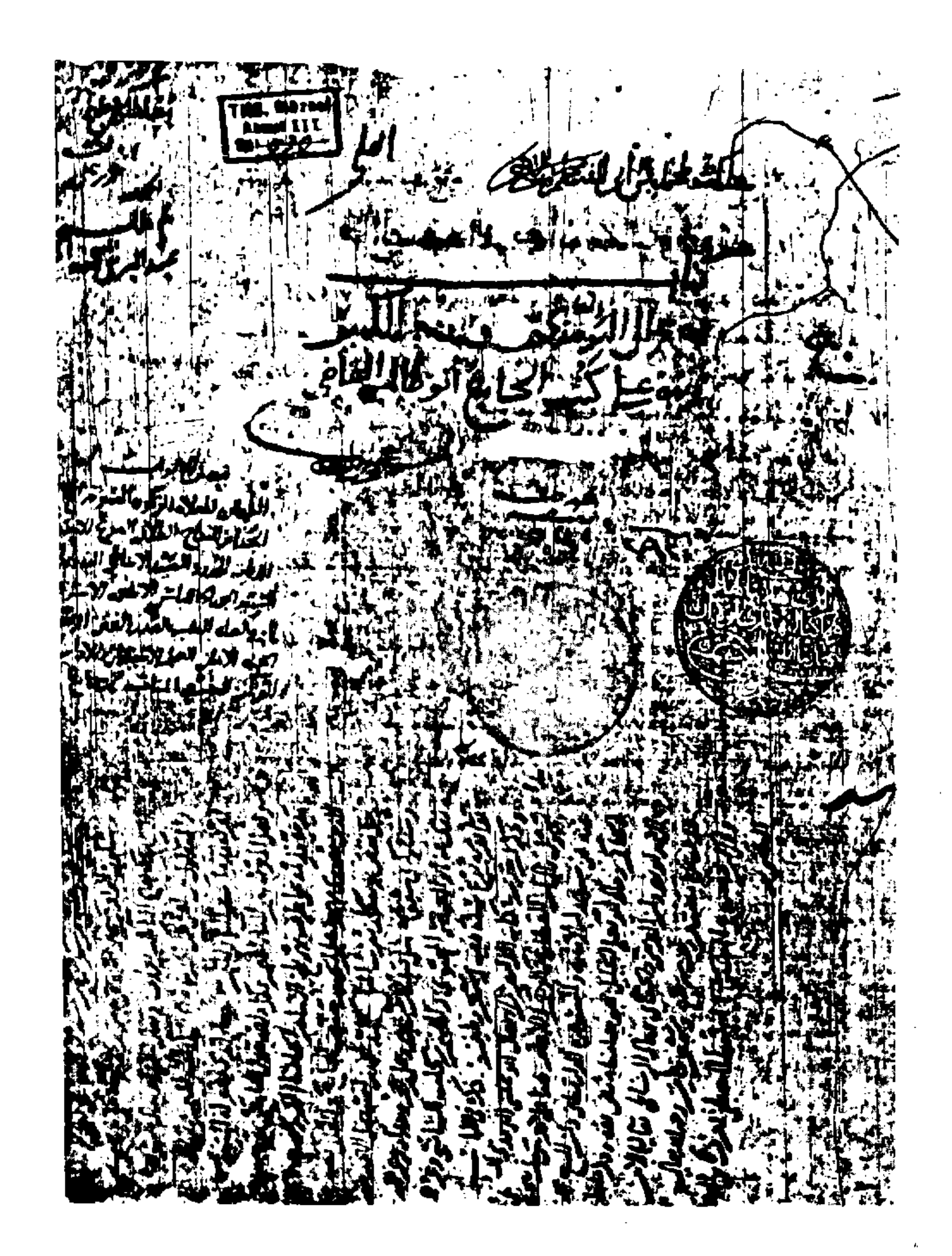
ونسأل الله أن نكون من الذين آخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين.

تعريف بهذا الكتاب:

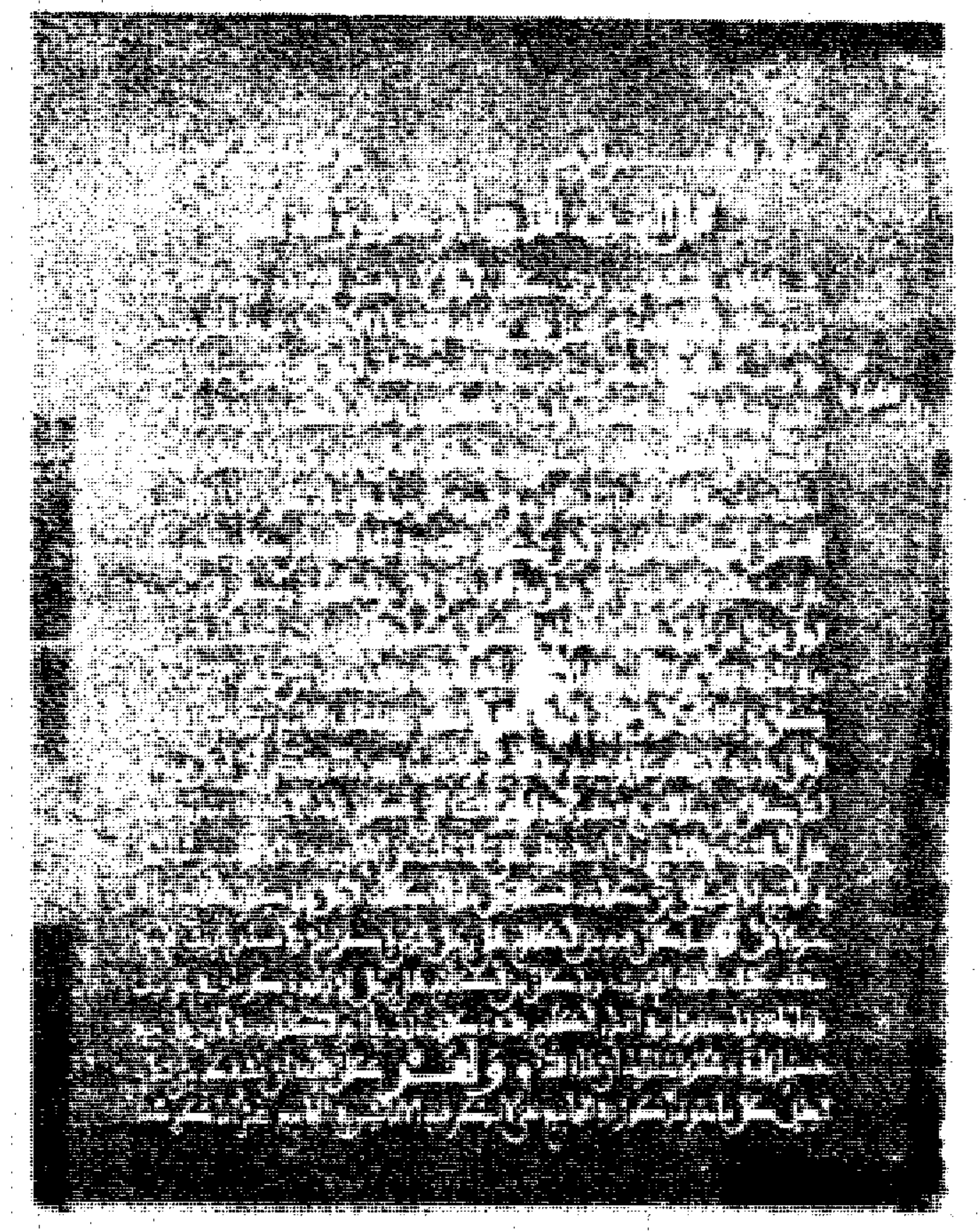
ـ مجموعة من الأسئلة حول علل الحديث وأحوال رجاله.

ـ عندما يقول الترمذي: سألت محمداً. أو قال محمد. فإنما يعني به محمد بن إسماعيل البخاري صاحب الصحيح، عليه رضوان الله ورحمته.

ـ نقل عن هذا الكتاب الكثيرون ممن اشتغلوا بهذا العلم بعد الترمذي ومنهم على سبيل المثال: البيهقي في «السنن الكبير» والزيلعي في «نصب الراية» بل إن الكثير من نصوص هذا الكتاب جاءت متفرقة في «سنن الترمذي».



صورة الورقة الأولى من النسخة الخطية



صورة الورقة الثانية

ما أنكرهما وكان محمد بن كريب أرجح من رشدين بن كريب. سألت محمداً عن عاصم
ابن محمد بن زيد فقال ثقة صدوق. قال محمد: وعاصم بن عمر العمري ضعيف الحديث لا أروي
عنه شيئاً ومحمد بن ميمون منكر الحديث ضعيف جداً. قال محمد: عبيد بن القاسم منكر
الحديث ذاهب وأبو جناب الكلبي ذاهب الحديث وعبد الله بن ميسر الزعفراني ضعيف
الحديث. قال محمد: الربيع بن صبيح صدوق ويزيد بن إبراهيم صدوق. قال محمد: الجراح
ابن مليح الرواسي صدوق والجراح بن الضحاك مقارب الحديث. سألت محمداً عن محمد
ابن يزيد بن مهاجر فقال نعم صدوق. وسألت محمداً عن داود بن أبي عبد الله الذي روى عن ابن
جدعان فقال هو مقارب الحديث. قال محمد: عبد الكريم أبو أمية مقارب الحديث وأبو معشر
المدني نجيح مولى بني هاشم ضعيف لا أروي عنه شيئاً ولا أكتب حديثه وكل رجل لا أعرف
صحيح حديثه من سقيمه لا أروي عنه ولا أكتب حديثه ولا أكتب حديث قيس بن الربيع
وعنبسة وعبد الواحد ضعيف ذاهب الحديث. قال محمد: حسين بن عبد الله بن ضميرة
ضعيف ذاهب الحديث. قال محمد: عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي ضعيف ذاهب
الحديث. قال محمد: عيسى بن إبراهيم الذي روى عنه كثير بن هشام منكر الحديث. قلت
لمحمد: كيف محمد بن القاسم الأسدي؟ فقال كان أحمد بن حنبل يرميه بالكذب. وسألت محمداً عن
محمد بن مسلم الطائفي فقال هو مقارب الحديث وذكر محمد سويد بن سعيد فضعفه
جداً وقال كان أعمى فربما لقن وضعف أمره. وسألت محمداً عن أبي مالك الجنبي فقال
أبو مالك عمرو بن هاشم الجنبي مقارب الحديث. قال محمد: محمد بن عبيد الله بن أبي رافع ضعيف
ذاهب الحديث ومحمد بن الفضل بن عطية مثله. سألت محمداً فقال كوثر بن حكيم له
مناكير كان أحمد بن حنبل يرميه بالكذب. قال محمد: محمد بن عيسى العبدي ضعيف ذاهب الحديث.
قال محمد: عثمان بن عطاء لا شيء وشعيب بن رزيق مقارب الحديث. قال محمد:
ويحيى بن سليم رجل صالح صاحب عبادة يهم الكثير في حديثه الأحاديث كان يسرع
بأسانيد ذلك يهم الكثير روى عن عبيد الله بن عمر أحاديث يهم فيها وتكثر عنه أحاديث
وقال روى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر في قصة الجنة أن رجلاً ... على عهد النبي

صورة النصف الأول من الورقة الأخيرة

بسم الله الرحمن الرحيم

صلّى الله على محمدٍ وآله وَسَلَّم تسليماً

قال الفقيه القاضي أبو طالب وَفقه اللهُ: هذا كتابٌ قصرت فيه ترتيب كتاب «العلل» لأبي عيسىٰ الترمذي رحمه الله، علىٰ نسق كتاب الجامع له، حتىٰ يَسْهُل فيه طلب الحديث. إذ الأحاديث فيه مفترقة منثورة، فلا يضبطها أبوابٌ تُذكر فيها، فرددت أحاديث كتاب العلل إلى ما يليق بها من كتب الجامع، فجعلت أحاديث الطهارة في كتاب الطهارة، وأحاديث الصلاة في كتاب الصلاة، وهكذا إلىٰ آخر الجامع، إلا أن يكون كتاب لم يكن فيه في كتاب العلل حديث فإني أسقطه، وأدخلت أحاديث هـذه الكتـب تحت أبـوابها التي هـي تبـويـب الترمذي علىٰ ما أذكره، وذلك إما بأن يكون الحديث المذكور في العلل مذكوراً بعينه في ذلك الباب من كتاب الجامع، وإما بأن يُنبه عليه أبو عيسىٰ بأن يقول: وفي الباب عن فلان من الصحابة. ويكون الحديث في العلل مُخرجاً عن ذلك الصاحب، وإما بأن يكون مُطابقاً للحديث الذي تضمنه الباب وفي معناه. فعلىٰ هٰذا النحو جعلت الأحاديث تحت الأبواب، وأسقطت من تراجم الأبواب ما لم يكن في كتاب العلل فيه الحديث كنحو ما فعلت في كتب الجامع، وقد يجيء في كتاب العلل أحاديث لا يذكرها أبو عيسىٰ في الجامع، ولا يُبوب فيه باباً يقتضي أن تجعل فيه. فأفردت لما كان من هذا النوع فصولاً في أواخر الكتب التي تكون تلك الأحاديث منها، ونبهت علىٰ أنها ليست في الجامع، ولم أنبه بذلك علىٰ ما أدخلته من الأحاديث في الأبواب مما ليس في الجامع، إذ يتبـين من مطالعة

الكتابين ما زاد كتاب العلل علىٰ كتاب الجامع، وذلك هو الأقل. وما كان فيه من الكلام علىٰ رجال جرىٰ ذكرهم في سند حديث، فإني سُقته حيث سُقت الحديث، وما كان من الكلام علىٰ رجال لم يقع ذكرهم في حديث، وإنما جاء ذٰلك منثوراً في أثناء الكلام، فإني ذكرت ذلك في آخر الكتاب في باب جامع حسبما يأتي ذكره هنالك إن شاء الله.

ولقد كان يتجه أن يُسقط من كتاب العلل كل ما هو مذكور في الجامع، حتىٰ لا يذكر فيه إلا ما ليس في الجامع، غير أنا كرهنا أن نُسقط منه شيئاً، فتركناه علىٰ ما هُو عليه. فربما يجيء الباب ويكون فيه الحديث الذي في ذٰلك الباب من الجامع بنحو الكلام الذي تكلم عليه في الجامع بلا مزيد علىٰ ذٰلك.

ولعل الناظر في هذا الكتاب يرىٰ فيه في بعض المواضع ترجمة يكون تحتها حديث لا يناسبها، فيستبعد ذٰلك. فليعلم أن ذٰلك الحديث إنما وقع في كتاب الجامع في ذٰلك الباب، ولم نر أن نبوب عليه باباً آخر، بل ذكرناه حيث ساقه أبو عيسىٰ في أي باب كان.

وكتاب العلل أخبرني به الشيخ أبو القاسم، خلف بن عبد الملك بن بشكوال الأنصاري القرطبي، رحمه الله، إجازة قال: أخبرني به أبو مُحمد، عبدالله بن أحمد بن سعيد بن يربوع الحافظ مناولة منه لي، عن أبي علي الغَسَّاني، قال: أخبرنا أبو شاكر القبري، عن أبي مُحمد الأصيلي، عن أبي زيد المروزي، عن أبي حامد التاجر، عن أبي عيسىٰ الترمذي رحمه الله.

وأما كتاب الجامع الكبير المختصر لأبي عيسىٰ الترمذي، فلي فيه رواية عن شيوخي رحمهم الله، سماعاً وقراءة، بأسانيد ليس هذا موضع ذكرها، والله تعالىٰ ينفع بذٰلك ويجعله لوجهه خالصاً بمنه، لا رب غيره.

بَابَ مَا جَاء فِي فَضْلِ الطُّهُورِ

١ ـ قال أبو عيسى الترمذي: سألت أبا عبدالله محمد بن إسماعيل البخاريّ عن حديث مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبدالله الصنابحيّ، أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قال «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَتَمَضْمَضَ، خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيه..» [1]. الحديث.

فقال: مالك بن أنس وَهِمَ في هٰذا الحديث، فقال: عبدالله الصنابحي، وهو: أبو عبدالله الصنابحيّ، وآسْمُه عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة. ولم يسمع من النبيِّ ﷺ. وهٰذا الحديث مُرْسَلٌ.

وعبد الرحمٰن هو الذي روى عن أبي بكر الصِّدِّيق.

والصُّنَابِحُ بن الأَعْسَرِ الْأَحْمَسِيُّ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قلْتُ لَهُ: كَمْ رَوَى عن النبيِّ ﷺ؟ قال حديثين: حديثه عن النبي ﷺ إني مكاثر بكم الأمم [2]، وحديث آخر حديث الصدقة [3] وليس هو عندي بصَحيح. رواه مُجالد عن قيس، عن الصُّنَابح.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (صفحة ٤٥)، وأحمد ٣٤٩/٤، والنسائي ٧٤/١. وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٢٨٢) من طريق حفص بن ميسرة، قال: حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبدالله الصنابحي. وفي رواية قتيبة بن سعيد عن مالك (النسائي (٧٤/١): (عن الصنابحي أن النبي ﷺ قال...).

(٢) أخرجه أحمد ٣٤٩/٤.

(٣) سيأتي الكلام عليه في الحديث رقم (١٧٢).

قال أبو عيسىٰ: وَإنَّما قال مُحَمد لاَ يَصح حديثُ مجالد لأن إسماعيل بن أبي خالد رواه عن قيس، أن النبي ﷺ رأىٰ في إبل الصَّدَقَةِ ناقة مُسِنَّة. ولم (ق ٢ ـ ب) يذكر (عن الصنابح).

مفتَاحُ الصَّلاَةِ الطُّهُورُ

٢ ـ قال أبو عيسى[١]: سَأَلْتُ مُحَمداً عن عبدالله بن محمد بن عِقيل قَال: رَأَيْتُ أحمد بن حَنْبَل، وإسحاق بن إبراهيم، والحُميديَّ، يَحْتَجون بِحديثه[٢]، وهو مُقَارِبُ الحَديث.

مَا يَقُولُ إذَا دَخَلَ الْخَلاَءَ

٣ ـ حدّثنا مُحمد بن بَشَّار، حدثنا محمدُ بن جَعْفر وابنُ مَهْدِيّ، حدثنا شُعبة، عن قَتَادَةَ، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أَرْقَمَ، عن النبيّ ﷺ قالَ: إنَّ هٰذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْخَلاَء. فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِث.»[٣].

سَأَلتُ مُحَمداً عَنْ هٰذا الْحَديث، وَقُلْتُ لَهُ: رَوَىٰ هِشَامُ الدَّسْتَوائِيُّ مثل

---

(١) مناسبة ذكر عبدالله بن محمد بن عقيل هنا، وتحت هذا الباب أوردها الترمذي، فقال: حدثنا قتيبة وهناد ومحمود بن غيلان، قالوا: حدثنا وكيع، عن سفيان ح وحدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن علي، عن النبي ﷺ قال: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم». هكذا أورده الترمذي في «الجامع» حديث رقم (٣). ثم ذكر قول البخاري الذي ساقه هنا.

(٢) عبدالله بن محمد بن عقيل قال حنبل عن أحمد بن حنبل منكر الحديث. «تهذيب التهذيب» ٦/ الترجمة ١٩. وقال الحميدي: قال سفيان: كان ابن عقيل في حفظه شيء فكرهت أن أَلْقَهُ. وقال أبو حاتم: لين الحديث، ليس بالقوي، ولا ممن يحتج بحديثه، يكتب حديثه. «الجرح والتعديل» ٥/ الترجمة ٧٠٦.

(٣) رواية النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، أخرجها: أحمد ٣٦٩/٤ و٣٧٣، وأبو داود (٦)، وابن ماجة (٢٩٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٥ و٧٦)، وابن خزيمة (٦٩).

رواية سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، عن القاسم بن عَوْفٍ الشَّيْبَانِي، عن زيد ابن‌أرقم: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ هٰذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرةٌ»[1].

ورواه مَعْمَرٌ مثل ما روىٰ شُعْبَة عن قتادة، عن النَّضْر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

قُلت لمحمد: فأيّ الروايات عندك أصح؟ قال: لعل قتادة سمع منها جميعاً، عن زيد بن أرقم. ولم يقض في هذا بشيء[2].

الرُّخْصَةُ في ٱسْتِقْبال القِبلةِ بِغائِطٍ أو بَوْلٍ

٤ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا ابن لَهيعة، عن أبي الزبير، عن جابرٍ، عن أبي قتادة: أنَّه رَأىٰ النَّبِيَّ ﷺ يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ[3].

٥ ـ حدثنا مُحمد بن بَشَّار، حدثنا وَهْب بن جَرير، حدثنا أبي، عن مُحمد ابن إسحاقَ، عن أبان بن صالح، عن مُجاهِد، عن جَابر، قال: نَهى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَة بِبَوْلٍ، فَرأَيْتُهُ قَبْل أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا[4].

سألت مُحمداً عن هذا الحديث. فقال: رواه غير واحد عن محمد بن إسحاق.

---

(١) رواية القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم، أخرجها: أحمد ٣٧٣/٤، وابن ماجه (٢٩٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٧ و٧٨).

(٢) قال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: حديث زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، في دخول الخلاء، قد اختلفوا فيه، فأما سعيد بن أبي عروبة فإنه يقول: عن قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زيد عن النبي ﷺ. وحديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، أشبه عندي. «علل الحديث» رقم ١٣.

(٣) أخرجه أحمد ٣٠٠/٥، والترمذي (١٠).

(٤) أخرجه أحمد ٣٦٠/٣، وأبو داود (١٣)، وابن ماجه (٣٢٥)، والترمذي (٩)، و «ابن خزيمة» ٥٨.

قال أبو عيسى: والحديث الأول، حديث جابر، عن أبي قتادة ليس بمحفوظ [1].

٦ - حدّثنا عَلي بن خشرم، أخبرنا عيسى بن يونس، عن أبي عبدالله، عن خالد الحذّاء، عن عِرَاك بن مالك، عن عَائشة. قالت: ذكرْتُ لِرَسُول الله ﷺ أَنَّ قَوْماً يَكْرَهُونَ أَنْ يَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَة بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، فَامَرَ بِخَلاَئِهِ فَاسْتَقْبَل بِهِ الْقِبْلَة.

ورواه حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصلت قال (ق ٣ - أ): كنا عند عُمر بن عبد العزيز فذكروا آسْتِقْبَالَ الْقِبْلَة. فقال عِراك بن مالك: قالت عائشة: ذكرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ نَاساً يَكْرَهُونَ أن يَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ... الحديث [2].

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه اضطراب، والصحيح: عن عائشة قَوْلها [3].

---

(١) وقال الترمذي أيضاً: وحديث جابر عن النبي ﷺ أصح من حديث ابن لهيعة، وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره. «الجامع» حديث رقم (١٠)
وقول الترمذي: حديث جابر أصح، لا يعني أنه صحيح، كما هو معروف لدى المشتغلين بعلم الحديث، ويجد الباحث مثل هذا الكثير عند مراجعته لكتب «علل الحديث»، والحكم عندهم يكون نسبياً عندما يُقاس حديث بآخر، والمثال الذي بين أيدينا شاهد على ما نقول، إذ كيف يكون صحيحاً وقد تفرد به محمد بن إسحاق وفيه ما فيه من الخلاف الشديد، وأبان بن صالح تكلم فيه ابن عبد البر وابن حزم، ووثقه ابن معين وغيره. انظر «تهذيب التهذيب» ١/ الترجمة ١٦٨. ثم إن الترمذي لم يصحح هذا الحديث المشار إليه، بل قال: حسنٌ غريب. «الجامع» حديث (٩) فظهر أن المقارنة كانت بينه وبين حديث أبي قتادة.

(٢) أخرجه أحمد ١٣٧/٦ و١٨٣ و١٨٤ و٢١٩ و٢٢٧ و٢٣٩ وابن ماجة (٣٢٤).

(٣) قال أبو حاتم: لم أزل أقفو أثر هذا الحديث، حتى كتبت بمصر عن إسحاق بن بكر بن مضر أو غيره، عن بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن عروة عن عائشة. موقوف. وهذا أشبه. «علل الحديث» ٥٠.

الرُّخْصَةُ فِي الْبَوْلِ قَائِماً

٧ ـ حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود، أخبرنا شُعبة، عن عاصم بن بَهْدلة، قال: سمعت أبا وائل، عن المغيرة بن شعبة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِماً [١].

قال شعبة: فَلَقِيتُ منصوراً فسألْتُه، فحدثني عن أبي وائل، عن حُذَيْفَة.

قال أبو عيسى: وَرَوَى حماد بن أبي سُليمان [٢]، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة مثل رواية عاصم. والصحيح ما روى منصور [٣] والأعمش [٤].

فِي الاسْتِتار عِند الحاجةِ

٨ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن الأعمش، عن أنس بن مالك، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ [٥].

وقال وكيعٌ: عن الْاعْمش. قال: قال ابن عُمر كان النبي ﷺ إذَا أَرَاد الحَاجَة. وتابعه يحي الحماني.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٠٦).

(٢) أخرجه أحمد ٢٤٦/٤، وعبد بن حُميد (٣٩٦)، وابن خزيمة ٦٣.

(٣) رواية منصور، عن أبي وائل، عن حذيفة، أخرجها أحمد ٣٨٢/٥ و٤٠٢، والبخاري ٦٦/١ و١٧٧/٣، ومسلم ١٥٧/١، والنسائي ٢٥/١، وابن خزيمة ٥٢.

(٤) رواية الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة؛ أخرجها الحميدي (٤٤٢)، وأحمد ٣٨٢/٥ و٤٠٢، والدارمي (٦٧٤)، والبخاري ٦٦/١، ومسلم ١٥٧/١، وأبو داود (٢٣)، وابن ماجه (٣٠٥ و٥٤٤)، والترمذي (١٣)، والنسائي ١٩/١ و٢٥، وفي الكبرى (١٨ و٢٤)، وابن خزيمة (٦١).

(٥) أخرجه أبو داود (١٤)، والترمذي (١٤).

فسألت مُحمداً عن هذا الحديث أيهما أصح؟ فقال: كلاهما مُرْسَلٌ. ولم يقل أيهما أصح [1].

فِي الاستنجاء بِالحجارَةِ

٩ ـ حدثنا هَنَّاد، حدثنا عَبْدة، عن هِشام بن عُرْوة، عن عَمْرِو بن خُزَيمة المدني، عن عُمَارة بن خُزَيمة، عن خُزَيمة بن ثابت، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْاستِطابة ثلاثة أحْجَار ليس فيه رَجيعٌ [2].

وقال وكيع: عن هشام، عن أبي خزيمة، عن عمارة بن خزيمة، عن خزيمة بن ثابت، عن النبي ﷺ [3].

وقال أبو مُعاوية: عن هشام بن عُروة، عن عبد الرحمن بن سعد، عن عَمرو ابن خُزيمة، عن عمارة بن خزيمة، عن خزيمة بن ثابت [4].

وقال مالك بن أنس: عن هشام بن عروة، عن أبيه عن النبي ﷺ [5].

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الصحيح ما روى عَبْدة، ووكيع.

وحديث مالك، عن هشام (ق ٣ ـ ب) بن عروة، عن النبي ﷺ صحيح أيضاً.

---

(١) قال أبو داود: رواه عبدالسلام بن حرب، عن الأعمش، عن أنس بن مالك، وهو ضعيف. «السنن» ١٤. وقال الترمذي: كلا الحديثين مرسل، لم يسمع الأعمش، من أنس، ولا من أحدٍ من أصحاب النبيّ ﷺ. «الجامع ١٤». وقال أبو الحسن الدارقطني بعد ذكر الخلاف فيه: الحديث غير ثابت عن الأعمش. «العلل» ٤/ الورقة ٢٧.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٢١٣ و٢١٤، والدارمي (٦٧٧)، وأبو داود (٤١).

(٣) أخرجه الحميدي (٤٣٣)، وأحمد ٥/٢١٣، وابن ماجه (٣١٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧٢٣).

(٥) أخرجه مالك (الموطأ) صفحة ٤٣. وكذا قال سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة مثل رواية مالك. (معجم الطبراني الكبير) ٣٧٢٤.

وأبو معاوية أخطأ في هذا الحديث إذ زاد: (عن عبد الرحمٰن بن سعد)[1].

١٠ ـ وسألت محمداً عن حديث خَلاَّد بن السَّائب، عن النَّبيِّ ﷺ في الاستنجاء[2].

فقال: لم أر أحداً رواه عن قتادة، غير حماد بن الجعد، وعبد الرحمٰن بن مهدي كان يتكلم في حماد بن الجعد[3]..

في الاستنجاء بالحجرين

١١ ـ حدثنا قُتيبة، وهناد قالا: حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن عبدالله قال: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِه. فقال: الْتَمِسْ لِي ثلاثةَ أَحْجَار. قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةَ، فأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ إِنَّها رِكْسٌ»[4].

وقال زهير: حدثنا أبو إسحاق، قال: ليس أبو عُبيدة ذكره، ولكن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه قال: قال ابن مسعود: برز النبي ﷺ لِلْغَائِطِ[5].

---

(١) قال أبو زرعة الرازي: الحديث حديث وكيع وعبدة. «علل الحديث» رقم ١٣٩.

(٢) انظر «الكامل» لابن عدي ٢/٦٦٢ ولكنه هناك من رواية حماد بن الجعد، قال: حدثنا قتادة، قال: حدثني خلاد الجهني، عن ابيه السائب، أن نبي الله ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم الخلاء فليستنج بثلاثة أحجار».

(٣) قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: حدثنا أبي، قال: حدثنا عمرو بن علي، قال كتبت عن أبي داود، عن حماد بن الجعد. فأتيت بها عبد الرحمن بن مهدي. فقال: تُحدث عن حماد بن الجعد؟! كان عند حماد بن الجعد ثلاثة كتب عن محمد بن عمرو، وليث، وقتادة، فما كان يفصل بعضاً من بعض. «الجرح والتعديل» ٣/ الترجمة ٦٠٦.

(٤) أخرجه أحمد ١/٣٨٨، والترمذي (١٧).

(٥) أخرجه أحمد ١/٤١٨ و٤٢٧، والبخاري ١/٥١، وابن ماجه (٣١٤)، والنسائي ١/٣٩، وفي الكبرى (٤٣).

وقال زكريا بن أبي زائدة: عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن الأسود بن يزيد، عن عبدالله، عن النبي ﷺ.

وقال معمر: عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبدالله، عن النبي ﷺ. وتابعه عمار بن رزيق [1].

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقلت: أي الروايات عندك أصح في هذا الباب؟ فلم يَقْضِ فيه بشيء، وكأنه رأى حديث زُهير أصح، ووضع حديث زُهير في كتاب الجامع.

وسألت عبدالله بن عبد الرحمن [2]، عن هذا فلم يقض فيه بشيء.

قال أبو عيسى: رواية إسرائيل، وقيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن عبدالله، عن النبي ﷺ في هذا، هو عندي أشبه وأصح [3] لأن

---

(١) أخرجه أحمد ١/٤٥٠.

(٢) هو الدارمي أبو محمد، صاحب كتاب السنن.

(٣) قول الترمذي: أشبه وأصح، لاتعني صحة الحديث مطلقاً كما سبق وأشرنا. فإن هذه الرواية التي أشار إليها الترمذي منقطعة. وقد أشار هو إلى ذلك في «الجامع» حديث رقم (١٧) حيث قال: وهذا حديثٌ فيه اضطراب، ثم ساق سنده إلى عمرو بن مرة، قال: سألت أبا عبيدة بن عبدالله: هل تذكر من عبدالله شيئاً؟ قال: لا. وساق عباس الدوري في تاريخه (١٧١٧) سؤال عمرو بن مرة هذا. وقال الدوري (١٧١٦) والدارمي (٥١٥) وابن الجنيد (ورقة ٥٣)، عن ابن معين: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.
وقد ذهب أبو زرعة الرازي إلى ما ذهب إليه الترمذي «علل الحديث» ٩٠.
وخالفهما أبو الحسن الدارقطني، فساق الخلاف في إسناد الحديث. ثم قال: عشرة أقاويل عن أبي إسحاق، أحسنها إسناداً الأول (يعني رواية زهير عن أبي إسحاق).الذي أخرجه البخاري. ثم قال: وفي النفس منه شيء لكثرة الاختلاف عن أبي إسحاق. «التتبع» صفحة ٢٩٠ - ٢٩٤. وانظر «العلل» للدارقطني ١/ الورقة ١٧٨ - ١٨٣ للوقوف على الاضطراب الشديد الواقع في أسانيد هذا الحديث.

إسرائيل أثبت في أبي إسحاق من هؤلاء، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع [1]، وسمعتُ مُحمد بن المثنى يقولُ: سَمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان الثوريّ، عن أبي إسحاق [2] إلا لما اتكلت به على إسرائيل، لأنه كان يأتي به أتم.

قال أبو عيسى: وزُهير في أبي إسحاق ليس بذاك، لأن سماعه من أبي إسحاق بأخرة، وأبو إسحاق في آخر زمانه كان قد ساء حِفظه [3].

وسمعت أحمد بن الحسن يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا سمعتَ الحديث عن زائدة وزهير، فلا تبالي أن لا تسمع من غيرهما. إلا حديث أبي إسحاق. (ق ٤ ـ أ).

كراهية البَوْلِ في الْمغْتَسَلِ

١٢ ـ حدثنا علي بن حُجْر، أخبرنا ابن المبارك، عن مَعْمر، عن أشعث،

---

(١) قيس بن الربيع لا يصلح لشيء فضلاً عن أن يكون متابعاً. قال الدوري (١٣٧٨)، عن ابن معين: لا يساوي شيئاً. وقال النسائي، متروك الحديث. «الضعفاء والمتروكون» ٤٩٩.

(٢) في المخطوطة (حديث أبي إسحاق، عن سفيان الثوري) وصوابه ما أثبتناه. انظر «جامع الترمذي» حديث رقم ١٧.

(٣) إذا كان الترمذي قد قدَّم رواية إسرائيل على رواية زهير لأن سماع زهير كان بأخرة، فإن لأحمد بن حنبل رأياً في سماع إسرائيل، فقد قال صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه: إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين، سمع منه بأخرة. «الجرح والتعديل»، ٢/ الترجمة ١٢٥٨. وقال أحمد أيضاً: في حديث إسرائيل اختلاف عن أبي إسحاق أحسب ذاك من أبي إسحاق. «العلل ومعرفة الرجال» ١٢٥٣. وقال الآجري: سألت أبا داود عن زهير وإسرائيل في أبي إسحاق؟ فقال: زهير فوق إسرائيل بكثير كثير «سؤالات الآجري» ٥/ الورقة ٤٥. فظهر أن تقديم الترمذي لرواية إسرائيل ليس صواباً، مع اتفاقنا معه على أن زهير في أبي إسحاق ليس بذاك، هو الآخر.

ورحم الله أبا الحسن الدارقطني، فهو القائل بعد ذكر الخلاف حول هذا الحديث: وفي النفس منه شيء لكثرة الاختلاف عن أبي إسحاق.

عن الحسن، عن عبدالله بن مُغَفَّلٍ: «أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِي مُسْتَحَمِّهِ، وقَالَ: إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»[1].

سألت مُحمداً عن هذا الحديث. فقال: لا يُعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه[2]. ويرون أن أشعث هذا هو ابن جابر الحُداني. وروى مَعْمر فقال: عن أشعث بن عبدالله، عن الحسن.

فِي السِّوَاكِ

١٣ ـ حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا عَبْدة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لَوْلاَ أن أَشُقَّ عَلَى المؤمنين لأمرتهم بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِ صَلاَةٍ»[3].

١٤ ـ وقال محمد بن إسحاق: عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمَة، عن زيد ابن خالد الجهني، قال: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَوْلاَ أن أشقَّ عَلى أمتي لأمرتهم بالسِّواكِ عند كُلِّ صَلاَةٍ، ولأخَّرت صَلاَةَ العِشَاء إلى ثُلُثِ اللَّيْلِ..»[4]. الحديث.

---

(١) أخرجه أحمد ٥٦/٥ و«عبد بن حُميد» ٥٠٥، وأبو داود (٢٧)، وابن ماجه (٣٠٤)، والترمذي (٢١)، والنسائي ٣٤/١.

(٢) ساق العقيلي وجهاً آخر لهذا الحديث. فقال: حدثنا أحمد بن محمد بن عاصم، حدثنا علي بن عبدالله بن جعفر المديني، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن الحسن بن ذكوان، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفل، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن البول في المغتسل». قال يحيى: قيل له ـ يعني للحسن بن ذكوان ـ: أسمعته من الحسن ـ يعني البصري ـ؟ قال: لا.
قال العقيلي حدثنا محمد ابن إسماعيل، قال: حدثنا شبابة، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن عقبة بن صهبان، قال: سمعت عبدالله بن مغفل يقول: البول في المغتسل يأخذ منه الوسواس.
قال العقيلي: حديث شعبة أولى (يعني ليس في الرواية ذكر النبي ﷺ) ولعل الحسن بن ذكوان أخذه عن أشعث الحداني «ضعفاء العقيلي» الورقة (٤)/ الترجمة (١١).

(٣) أخرجه أحمد ٢٥٨/٢ و٢٨٧ و٣٩٩ و٤٢٩، والترمذي (٢٢).

(٤) أخرجه أحمد ١١٤/٤ و١١٦ و١٩٣/٥، وأبو داود (٤٧)، والترمذي (٢٣).

فسألت محمداً عن هذا الحديث «أيهما أصح؟ فقال: حديث زيد بن خالد أصح.

قال أبو عيسى: وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة عندي هو صحيح أيضاً لأن هذا الحديث معروف من حديث أبي هريرة، وفي حديث أبي سلمة، عن زيد بن خالد زيادة ما ليس في حديث أبي هريرة، وكلاهما عندي صحيح.

مَا جَاء إِذَا اسْتَيْقَظَ أحدكم من مَنَامِهِ فلا يَغْمِسْ يَدَهُ في الإناء حتى يغسلها

١٥ ـ حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا عبدالله بن وهب، عن يونُس، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قُمْتَ مِنْ مَنَامِكَ فَلا تَضَعْ يَدَكَ فِي الإِنَاء حَتَّى تُفْرِغَ عَلَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ».

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: وَهِمَ فيه، إنما روى ابنُ وهب هذا عن جابر بن إسماعيل، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ [1]. (ق ٤ ـ ب).

في التَّسْمِيَةِ عند الوُضُوء

١٦ ـ حدثنا نصر بن علي، وبشر بن معاذ قالا: حدثنا بشر بن المفضَّل، عن عبد الرحمٰن بن حرملة، أبي حرملة [2]، عن أبي ثِفَالٍ المرّي، عن رباح بن عبد الرحمٰن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جَدَّتِه، عن أبيها قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لاَ وُضُوءَ لمن لم يذكر اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ» [3].

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: ليس في هذا الباب حديثٌ أحسنَ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٤)، وابن خزيمة (١٤٦).

(٢) في المخطوطة: (عن عبد الرحمٰن بن أبي سفيان بن أبي حرملة، عن أبي ثفال)وصوابه ما أثبتناه. انظر «جامع الترمذي» حديث رقم (٢٥).

(٣) أخرجه أحمد ٤/٧٠ و٥/٣٨١ و٦/٣٨٢، وابن ماجه (٣٩٨)، والترمذي (٢٥ و٢٦).

عندي من هذا [1]. ورباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان، عن جدته، عن أبيها، أبوها سعيد بن زيد.

قلت له: أبو ثِفَال المزي ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه.

وسألت الحسن بن علي الخلال. فقال: آسْمُهُ (ثُمَامَةُ بْنُ حُصَيْنٍ).

قال أبو عيسى: رباح بن عبد الرحمن هو أبو بكر بن حويطب فنُسب إلى جَدِّه.

وروى هذا الحديث وكيع، عن حماد بن سلمة، عن صدقة مولى ابن الزبير، عن أبي ثِفَالٍ، عن أبي بكر بن حويطب، عن النبي ﷺ. وهذا حديث مُرْسَلٌ.

١٧ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا محمد بن موسى المخزومي، عن يعقوب بن سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لاَ وُضُوءَ لمن لم يذكرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ» [2].

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: محمد بن موسى المخزومي لا بأس به مُقَارِب الحديث، ويعقوب بن سلمة مدني لا يُعرف له سماعٌ من أبيه، ولا يُعرف لأبيه سماعٌ من أبي هريرة.

قال أبو عيسى: سمعت إسحاق بن منصور يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسنادٌ جيدٌ.

(١) كما سبق وأشرنا فإن هذا لا يعني صحة الحديث، وقد قال أحمد: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد. كما سيأتي:
قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة، وذكرت لهما حديثاً رواه عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثفال، قال: سمعت رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، قال: أخبرتني جدتي، عن أبيها، أن رسول الله ﷺ قال: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله.»
فقالا (أبو حاتم، وأبو زرعة): ليس عندنا بذاك الصحيح، أبو ثفال مجهول، ورباح مجهول.
«علل الحديث» رقم ١٢٩.

(٢) أخرجه أحمد ٤١٨/٢، وأبو داود (١٠١)، وابن ماجه (٣٩٩).

١٨ ـ حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا أبو أحمد الزبيريّ، عن كثير بن زيد، عن رُبيح بن عبد الرحمٰن بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدريّ عن النبي ﷺ قال: «لاَ وُضُوءَ لمن لم يذكر آسْمَ الله عَلَيْهِ»[١].

قال محمد: رُبيح بن عبد الرحمٰن بن أبي سعيد منكر الحديث.

في تَخْلِيل اللِّحْيَةِ

١٩ ـ حدثنا يحي بن موسى، حدثنا عبد الرزّاق، عن إسرائيل، عن عامر ابن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمانَ: «أنّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَّلَ لِحيَتَهُ»[٢].

قال محمد: أصحُّ شَيْءٍ عندي في التخليل حديث عثمان. قلت إنهم يتكلمون في هذا الحديث. فقال: هو حسن[٣].

٢٠ ـ حدثنا هناد، (ق ٥ ـ أ) حدثنا محمد بن عبيد، عن واصل بن السائب، عن أبي سورة، عن أبي أيوب، أن النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ تَمَضْمَضَ وَمَسَّ لِحيَتَهُ بالماءِ مِنْ تَحْتِهَا[٤].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء.

فقلت: أبو سورة ما اسمه؟ فقال: لا أدري، مَا يُصنع به؟ عنده مناكير ولا يُعرف له سماع من أبي أيوب[٥].

---

(١) أخرجه أحمد ٤١/٣ وعبد بن حُميد (٩١١)، والدارمي (٦٩٧)، وابن ماجه (٣٩٧)،

(٢) أخرجه الدارمي (٧١٠)، وابن ماجه (٤٣٠)، والترمذي (٣١).

(٣) قال أبو داود: قلت لأحمد بن حنبل: تخليل اللحية، فقال: تخليلها قد روي فيه أحاديث ليس يثبت فيه حديث. «مسائل أحمد» صفحة (٧).

وعامر بن شقيق، قال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بقوي. «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة ١٨٠١.

(٤) أخرجه أحمد ٤١٧/٥، وعبد بن حُميد (٢١٨)، وابن ماجه (٤٣٣).

(٥) وقال ابن معين: في حديث أبي سورة، عن أبي أيوب. يُقال: إنه ليس هو أبو أيوب صاحب =

وقال أحمد: قال سُفيان بن عيينة: لم يسمع عبد الكريم من حسان بن بلال حديث التخليل[1].

في تخليل الأصابع

٢١ ـ حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر، عن ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قمتَ إِلىٰ الصَّلاَةِ فأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَٱجْعَلِ الماءَ بَيْنَ أصابعِ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديثٌ حسنٌ[3]، وموسى بن عقبة سمع من صالح مولى التوأمة قديماً، وكان أحمد يقول: من سمع من صالح قديماً فسماعه حسن، ومن سمع منه أخيراً. فكأنه يُضَعِّف سَمَاعَه.

قال محمد: وابن أبي ذئب سَمَاعُه منه أخيراً، وَيَرْوِي عنه مناكيرَ.

= النبي ﷺ، هو رجل آخر. «تاريخ الدوري» ١٥٦٧. وقال أيضاً: ليس هو أبو أيوب الأنصاري، إنما هو رجل طائي ليست له صحبة. «ابن محرز» الورقة ١٢.

(١) الحديث المشار إليه هو حديث عبدالكريم بن أبي المخارق، عن حسان بن بلال، قال: رأيت عمار بن ياسر توضأ فخلل لحيته. فقيل له ـ أو قال: فقلت له ـ: أتخلل لحيتك؟ قال: وما يمنعني؟ وقد رأيت رسول الله ﷺ يخلل لحيته..

أخرجه الحميدي (١٤٦)، وابن ماجه (٤٢٩)، والترمذي (٢٩).

وقد روي من طريق أوهن من هذا من رواية ابن عيينة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حسان بن بلال، عن عمار، به. انظر «علل الحديث» لابن أبي حاتم، حديث رقم (٦٠).

(٢) أخرجه أحمد ١/٢٨٧، وابن ماجه (٤٤٧)، والترمذي (٣٩).

(٣) مدار هذا الحديث على عبدالرحمن بن أبي الزناد؛ قال ابن معين: لا يُحتج بحديثه. «دوري» ١٢١١. وقال أيضاً: ضعيف. «دارمي» ٥٢٩. وقال: لم يكن بثبت. ضعيف الحديث. «ابن محرز» ١٨٨. وقال أحمد: مضطرب الحديث، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يحتج به. «الجرح والتعديل» ٥/الترجمة ١٢٠١. وقال النسائي: ضعيف. «الضعفاء والمتروكون» ٣٦٧.

وصالح بن نبهان فيه خلاف شديد. انظره في «تهذيب التهذيب» ٤/الترجمة ٦٩١.

ما جاء: وَيْلٌ لِلْأعقَابِ مِنَ النَّارِ

٢٢ ـ حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد المقْبُري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، أن عبدالرحمٰن توضأ عند عائشة فقالت يا عبدالرحمٰن، أَسْبغ الوضوء. فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النَّارِ»[١].

٢٣ ـ حدثنا أبو الوليد الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، عن يحي بن أبي كثير، عن سالم مولى دوس أنه سمع عائشة تقول لعبد الرحمٰن نحوه[٢].

٢٤ ـ وقال أيوب بن عتبة: عن يحي بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن مُعَيْقيب، عن النبي ﷺ نحوه[٣].

فَسَأَلْتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: حديثُ أبي سلمة، عن عائشة: حديثٌ حسنٌ. وحديث سالم مولى دوس عن عائشة: حديثٌ حسنٌ، وحديث أبي سلمة، عن مُعَيْقِيب: ليس بِشيء، كان أيوب لا يُعرف صحيح حديثه من سقيمه، فلا أحدث عنه. وَضَعَّفَ أيوب بن عتبة جداً.

قال محمد: وحديث أبي عبدالله الأشعريّ: وَيْلٌ للأعقاب (ق ٥ ـ ب) من النار[٤]. هو حديثٌ حسنٌ[٥].

---

(١) أخرجه الحميدي (١٦١)، وأحمد ٦/٤٠ و١٩١، وابن ماجه (٤٥٢).

(٢) أخرجه أحمد ٦/٨١ و٨٤ و٩٩.

(٣) أخرجه أحمد ٣/٤٢٦ و٥/٤٢٥.

(٤) حديث أبي عبد الله الأشعري، أخرجه ابن ماجه (٤٥٥)، وابن خزيمة (٦٦٥). قال أبو صالح الأشعري، قلت لأبي عبد الله الأشعري: مَن حدثك بهذا الحديث؟ فقال: أمراء الأجناد: عمرو بن العاص، وخالد بن الوليد، ويزيد بن أبي سفيان، وشرحبيل بن حسنة. كل هؤلاء سمعوه من النبي ﷺ.

(٥) ساقَ ابن أبي حاتم هذا الحديث في العلل، ونقل عن أبي زرعة قوله: أبو صالح لا يُعرف اسمه، ولا أبو عبدالله يُعرف اسمه. «علل الحديث» رقم ١٤٩.

في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

٢٥ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا فُليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن زيد بن ثابت، أن عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً. وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ تَوَضَّأ.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ حسنٌ.

قال أبو عيسى: هو غريبٌ من هذا الوجه.

في الوضوء مَرَّةً، ومرتين، وثلاثاً

٢٦ ـ حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري، حدثنا شريك، عن ثابت بن أبي صفية ـ وهو أبو حمزة الثمالي ـ قال: قُلت لأبي جعفر: حَدَّثك جَابرٌ: أن النبي ﷺ توضأ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وثلاثاً ثلاثاً؟ قال: نعم[1].

وقال وكيع: [2] مرة مرة. فقط.

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الصحيح ما رواه وكيع، عن أبي حمزة[3]، وحديث شريك ليس بصحيح.

---

(١) حديث شريك، أخرجه: ابن ماجه (٤١٠)، والترمذي (٤٥).

(٢) رواية وكيع، أخرجها الترمذي (٤٦).

(٣) وهذا أيضاً لا يدل على صحة حديث وكيع، عن أبي حمزة ثابت بن أبي صفية، بل هي عملية مقارنة فقط كما سبق وأشرنا. أبو حمزة ثابت بن أبي صفية، قال ابن معين: ليس بشيء. «دوري» ١٣٣٥. وقال أيضاً: ضعيف. «ابن طهمان» ٢٢، و«ابن محرز» ١٥٣. وقال أبو زرعة الرازي: واهي الحديث. (٤٢٨/٢). وقال أبو داود: جاءه ابن المبارك فدفع إليه صحيفة فيها حديث سوء في عثمان فرد الصحيفة على الجارية، وقال: قولي له: قبحك الله، وقبح صحيفتك. «سؤالات الآجري» ٥/ الورقة ٣٧، وقال النسائي: ليس بالقوي. «الضعفاء والمتروكون» ٩٣، وقال الدارقطني: متروك. «سؤالات البرقاني» ٦٤.

قلت: فمثل هذا ينزل حديثه حتى عن درجة الضعيف جداً.

قال محمد : وحديث أبي رافع[1] في هذا الباب فيه اضطراب[2].

فِي النَّضْحِ بَعْدَ الْوُضُوءِ

٢٧ ـ قال أبو عيسى: سَألتُ محمداً عن حديث منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان أو أبي الحكم. أو سفيان بن الحكم، أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأ، وَفَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ، أَخَذَ كَفًّا من ماء فَرَشَّهُ تحته[3].

فقال: الصحيح ما روى شعبة[4] ووهيب، وقالا: عن أبيه. وربما قال ابن عيينة[5] في هذا الحديث: عن أبيه. وقال شعبة: عن الحكم، أو أبي الحكم، عن أبيه.

قال محمد : وقال بعض ولد الحكم بن سفيان: إن الحكم لم يدرك النبي ﷺ، ولم يَرَه[6].

---

(١) حديث أبي رافع، أخرجه الدارقطني ١/٨١.

(٢) ساق الدارقطني الخلاف فيه على عبدالعزيز الدراوردي. أنظر «العلل» ٢/ الورقة ٧٥.

(٣) أخرجه أحمد ٣/٤١٠ و٤/١٧٩ و٢١٢ و٥/٤٠٨ و٤٠٩، وعبد بن حُميد (٤٨٦)، وأبو داود (١٦٦)، وابن ماجه (٤٦١)، والنسائي ١/٨٦.

(٤) رواية شعبة، أخرجها النسائي ١/٨٦، وفي الكبرى (١٣٤).

(٥) رواية سفيان بن عيينة: عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبيه وأخرجها أحمد ٤/٦٩ و٥/٣٨٠، وأبو داود (١٦٧).

(★) رواية معمر، ويعلى بن عبيد عن سفيان، ويحي بن سعيد عنه، وعبدالرحمن بن مهدي عن سفيان وزائدة، ومحمد بن كثير، عن الثوري، عن منصور: (عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، أو سفيان بن الحكم).

(★) ورواية جرير: (عن منصور، عن مجاهد، عن أبي الحكم، أو الحكم بن سفيان).

(★) ورواية زائدة: (عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم ـ أو ابن الحكم، عن أبيه).

(٦) قال أحمد بن حنبل: حدثنا أسود بن عامر، قال: قال شريك: سألت أهل الحكم بن سفيان. فذكروا أنه لم يدرك النبي ﷺ. «المسند» ٣/٤١٠.

واختلف فيه أيضاً أبو زرعة، وأبو حاتم: فقال أبو زرعة: الصحيح: مجاهد، عن الحكم بن سفيان، وله صحبة. وقال أبو حاتم: الصحيح: مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه، ولأبيه صحبة. انظر «علل الحديث» رقم (١٠٣).

في إسباغ الوضوء

٢٨ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي جهضم، عن عبيدالله ابن عبدالله بن عباس، عن ابن عباس قال: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: حديث سفيان الثوري وَهْمٌ، وَهِمَ فيه سفيان. فقال: (عن عبيد الله (ق ٦ ـ أ) بن عبدالله بن عباس)، والصحيح: (عبدالله بن عبيدالله بن عباس[٢])[٣].

الوضوء لِكُلِّ صَلاَةٍ

٢٩ ـ حدثنا محمد بن حميد الرازيّ، حدثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن حُميد، عن أنس بن مالك: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَوضَّأُ لِكُلِّ صَلاَةٍ. فقلتُ لِأنس: فكيف تصنعون أنتم؟ فَقَالَ: نَتَوَضَّأُ وُضُوءاً وَاحِداً[٤].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أدري ما سلمة هذا. كان إسحاق يتكلم فيه، ما أرويّ عنه. ولم يعرف محمد هذا من حديث حميد[٥].

---

(١) أخرجه من رواية سفيان: أحمد ١/٢٣٢.

(٢) أخرجه أحمد ١/٢٢٥ و٢٤٩، وأبو داود (٨٠٨)، وابن ماجه (٤٢٦)، والترمذي (١٧٠١)، والنسائي ١/٨٩ و٦/٢٢٤، وابن خزيمة (١٧٥).

(٣) وانظر «علل الحديث» لابن أبي حاتم رقم (٤٤).

(٤) أخرجه الترمذي (٥٨).

(٥) قال الترمذي: والمشهور عند أهل الحديث، حديث عمرو بن عامر، عن أنس. «الجامع» ١/٨٧. ورواية عمرو التي أشار إليها الترمذي، أخرجها أحمد ٣/١٣٢ و١٣٣ و١٥٤ و١٩٤ و٢٦٠، والدارمي (٧٢٦)، والبخاري ١/٦٤، وأبو داود (١٧١)، وابن ماجة (٥٠٩)، والترمذي (٦٠)، والنسائي ١/٨٥، وابن خزيمة (١٢٦).

ورأيت [1] محمداً يثني على الإفريقي خيراً، ويقوي أمره. يعني عبدالرحمن بن زياد [2].

في وُضُوء الرَّجُلِ وَالمرأةِ مِنْ إنَاء وَاحِدٍ

٣٠ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد، عن أسامة بن زيد، عن سالم بن خربوذ أبي النعمان، عن أم صُبَيَّة، قالت: رُبما اختلفتْ يَدي وَيَدُ رَسُولِ الله ﷺ في الوضوء مِنْ إناءٍ واحدٍ [3].

وهكذا روى أبو اسامة وغير واحد عن أسامة بن زيد.

وقال وكيع: عن أسامة بن زيد، عن النعمان بن خربوذ، قال: سمعت أم صُبَيَّة: ربما اختلفت يدي.

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: وَهِمَ وكيع [4]، والصحيح عن أسامة بن زيد، عن سالم بن خربوذ أبي النعمان.

---

(١) مناسبة قول الترمذي: ورأيت... إلى آخره، ما رواه في «الجامع» حديث رقم (٥٩)، قال: حدثنا الحسين بن حريث المروزي، حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن الإفريقي، عن أبي غطيف، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، أنه قال: «من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات». قال الترمذي: وهو إسناد ضعيفٌ.

(٢) عبد الرحمن بن زياد الإفريقي؛ قال ابن معين: ضعيف «دارمي ـ ٤٧٤» و«ابن طهمان ـ ٢٢٥» وقال علي بن المديني: سمعت يحيى ـ يعني القطان ـ ضعف الافريقي، وقال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يُحتج به، وقال أبو زرعة: ليس بقوي.«الجرح والتعديل» ٥/ الترجمة ١١١١. وقال النسائي: ضعيف. «الضعفاء والمتروكون» ٣٦١. وقال البزار: لم يكن بالحافظ، وله مناكير، وإذا انفرد بحديث لا يُحتج به. «كشف الأستار» حديث رقم ٢٠٦١، وقال الدارقطني: ضعيف لا يُحتج به. «السنن» ١/ ٣٧٩.
ومحمد بن إسماعيل البخاري لا يُقوي مثل هذا. بل قال: في حديثه بعض المناكير. «الضعفاء الصغير» ٢٠٧.

(٣) أخرجه أحمد ٦/ ٣٦٧، وأبو داود (٧٨)، وابن ماجة (٣٨٢).

(٤) وكذا قال أبو زرعة الرازي: وهم وكيع في الحديث. قال ابن أبي حاتم: يعني أن وكيعاً قال: (عن النعمان بن خربوذ) فهذا الذي وهم فيه. «علل الحديث» ١٦١.

قلت لمحمد: روى هذا الحديث قبيصة، عن سفيان، عن أسامة فقال: عن أم صَفِيَّة. فقال: أخطأ فيه قبيصة[1].

حدثنا محمد بن يوسف، عن سفيان، وقال: أم صُبَيَّة. قال محمد: وهي خولة بنت قيس.

٣١ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا ابن أبي أويس، قال: حدثني خارجة بن الحارث بن رافع بن مكيث الجهني، عن سالم بن سرج مولى أم صُبَيَّة ابنة قيس وهي خولة، وهي جدة خارجة بن الحارث، أنه سمعها تقول: آخْتَلَفت يَدِي وَيَدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ[2].

كراهية فضلِ طهور المرأة

٣٢ ـ حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سليمان التيمي، عن أبي حاجب، عن رجل من بني غفار قال: نهى رسول الله ﷺ عن فضل طهور المرأة، أو قال سؤرها[3]. (ق ٦ ـ ب).

ورواه شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي حاجب، عن الحكم الغفاري، عن النبي ﷺ نحوه[4].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: ليس بصحيح. وحديث عبدالله بن سرجس[5] في هذا الباب هو موقوفٌ، ومن رفعه فهو خطأ[6].

---

(١) قال أبو زرعة الرازي: هكذا قال قبيصة (أم صَفِية) وإنما هي (أم صُبَيَّة)، واسمها خولة بنت قيس. (المصدر السابق).

(٢) أخرجه أحمد ٣٦٦/٦، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٥٤).

(٣) أخرجه أحمد ٦٦/٥، والترمذي (٦٣).

(٤) أخرجه أحمد ٢١٣/٤ و٦٦/٥، وأبو داود (٨٢)، وابن ماجة (٣٧٣)، والترمذي (٦٤)، والنسائي ١٧٩/١.

(٥) حديث عبدالله بن سرجس؛ أخرجه ابن ماجه (٣٧٤)، والدارقطني ١١٦/١.

(٦) رفعه عبد العزيز بن المختار في روايته عن عاصم الأحول، عن عبدالله بن سرجس، ووقفه

في ماء البحر أنه طهور

٣٣ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن حديث مالك، عن صفوان بن سُليم، عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق، أن المغيرة بن أبي بردة، أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: سأل رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر... الحديث [1].

فقال: هو حديث صحيح.

قلت: هشيم يقول في هذا الحديث: المغيرة بن أبي برزة، قال: وهم فيه، إنما هو المغيرة بن أبي بردة، وهشيم ربما يهم في الإسناد وهو في المقطعات أحفظ.

قال محمد: سمعت عبدالله بن أبي شيبة يقول: سألت يحي بن سعيد القطان: من أحفظ مَن رأيت؟ قال: سفيان الثوري، ثم شعبة، ثم هشيم.

قال محمد: وقال علي: رأيت يحي بن سعيد، وعبدالرحمٰن بن مهدي يسألان محمد بن عيسى بن الطباع عن حديث هشيم.

٣٤ ـ وسألت محمداً عن حديث ابن الفراسي في ماء البحر [2]؟ فقال: هو مرسل، ابن الفراسي لم يدرك النبي ﷺ. والفراسي له صحبة.

٣٥ ـ وسألت محمداً عن حديث أحمد بن حنبل، عن ابن أبي الزناد قال

شعبة في روايته عن عاصم. قال الدارقطني: وهذا موقوف صحيح، وهو أولى بالصواب. «السنن» ١/١١٦.

(١) أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (٤٠)، وأحمد ٢/٢٣٧ و٣٦١ و٣٧٨ و٣٩٣، والدارمي (٧٣٥ و٢٠١٧)، وأبو داود (٨٣)، وابن ماجة (٣٨٦ و٣٢٤٦)، والترمذي (٦٩)، والنسائي ١/٥٠ و١٧٦ و٧/٢٠٧، وفي الكبرى (٥٨)، وابن خزيمة (١١١)، والدارقطني ١/٣٦.

(٢) أخرجه ابن ماجة (٣٨٧) بسنده إلى مسلم بن مخشي، عن ابن الفراسي، قال: كنت أصيد، وكانت لي قربة أجعل فيها ماءً، وإني توضأت بماء البحر، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ: فقال: «هو الطهورة ماؤه. الحِل ميتَته».

أخبرني إسحاق بن حازم، عن ابن مقسم، عن جابر عن النبي ﷺ قال في البحر: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»[1]. فقال: لا أعرفه إلا من حديث أبي القاسم بن أبي الزناد، قلت: رواه غير أحمد بن حنبل؟ قال: نعم.

التشديد في البول

٣٦ ـ سألت محمداً عن حديث مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، مر رسول الله ﷺ على قبرين[2].

فقال: الأعمش يقول: عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس. ومنصور يقول: عن مجاهد عن ابن عباس. ولا يذكر فيه: عن طاوس[3].

قلت ايها أصح؟ قال: حديث الأعمش.

٣٧ ـ قلت له فحديث أبي عوانة عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة في هذا. كيف هو؟ قال: هذا حديث صحيح، وهذا غير ذاك الحديث[4].

في نضح بول الغلام قبل أن يطعم (ق ٧ ـ أ)

٣٨ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب أن نبي الله

(١) أخرجه أحمد ٣٧٣/٣ وابن ماجه (٣٨٨)، وابن خزيمة (١١٢).

(٢) أخرجه أحمد ٢٢٥/١ وعبد بن حُميد (٦٢١)، والدارمي (٧٤٥)، والبخاري ٦٥/١ و١٢٤/٢ و١٢٥ و٢٠/٨، ومسلم ١٦٦/١، وأبو داود (٢٠)، وابن ماجه (٣٤٧)، والترمذي (٧٠)، والنسائي ٢٨/١، وفي الكبرى (٢٧)، وابن خزيمة (٥٦).

(٣) رواية منصور عن مجاهد، عن ابن عباس، أخرجها أحمد ٢٢٥/١، والبخاري ٦٤/١ و٢١/٨، وأبو داود (٢١)، والنسائي ١٠٦/٤، وابن خزيمة (٥٥).

(٤) هو حديث أبي عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثر عذاب القبر من البول». أخرجه أحمد ٣٢٦/٢ و٣٨٨ و٣٨٩، وابن ماجة (٣٤٨)، والدارقطني ١٢٨/١.

ﷺ قال في بول الغلام الرضيع: «يُنْضح بولُ الغلام، ويُغسل بولُ الجارية»[1]. قال قتادة: وهذا إذا لم يَطْعما.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: شعبة لا يرفعه، وهشام الدستوائي حافظ. ورواه يحي القطان، عن ابن أبي عَروبة، عن قتادة، فلم يرفعه[2].

باب في بول ما يؤكل لحمه

٣٩ ـ حدثنا الفضل بن سهل الأعرج البغدادي قال حدثنا يحي بن غيلان، حدثنا يزيد بن زريع، عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ إنما سمل أعينهم لأنهم سملوا أعين الرعاة[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه. قال أبو عيسى: ولا أعلم أن أحداً ذكر هذا الحرف إلاَّ هُوَ[4].

في الوضوء من الريح

٤٠ ـ حدثنا قتيبة وهناد، قالا: حدثنا وكيع، عن عبد الملك بن مسلم، عن أبيه، عن علي، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله إنا نكون بالبادية فتكون من أحدنا الرويحة، فقال: إن الله لا يستحي من الحق إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن»[5].

---

(١) أخرجه أحمد ٧٦/١ و٩٧ و١٣٧، وأبو داود (٣٧٨)، وابن ماجة (٥٢٥)، والترمذي (٦١٠)، وابن خزيمة (٢٨٤)، والدارقطني ١٢٩/١.

(٢) انظر «العلل» لأبي الحسن الدارقطني ١/ الورقة ١٤٨.

(٣) أخرجه مسلم ١٠٣/٥، والترمذي (٧٣)، والنسائي ١٠٠/٧.

(٤) وفي «الجامع» ١٠٨/١ قال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعلم أحداً ذكره غير هذا الشيخ عن يزيد بن زُريع.

(٥) رواية عبدالملك بن مسلم، عن أبيه؛ أخرجها الترمذي (١١٦٦).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعرف لعلي بن طلق عن النبي ﷺ غير هذا الحديث، وهو عندي غير طلق بن علي، ولا يُعرف هذا من حديث طلق بن علي[1].

٤١ ـ حدثنا هناد، وأحمد بن منيع قالا: حدثنا أبو معاوية، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق قال: أتى النبي ﷺ أعرابي فقال: يا رسول الله الرجل منا يكون في الفلاة فتكون منه الرويحة، ويكون في الماء قلة، فقال رسول الله ﷺ: «إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن فإن الله لا يستحي من الحق»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: علي بن طلق هذا أراه غير طلق بن علي، ولا أعرف لعلي بن طلق إلا هذا الحديث، وعيسى بن حطان الذي روى عنه هذا الحديث رجل مجهول. فقلت له: أتعرف هذا الحديث الذي روى علي بن طلق من حديث طلق بن علي؟ (ق ٧ ـ ب) فقال: لا.

٤٢ ـ حدثنا عبدالله بن ابي زياد، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: «جاءت سلمى امرأة أبي رافع إلى النبي ﷺ تستعديه على أبي رافع فقال رسول الله ﷺ: يا أبا رافع مالك ولها؟ قال: يا رسول الله إنها لتؤذيني فقال النبي ﷺ: بم آذيته؟ قالت: يا رسول الله إنما قلت: إن النبي ﷺ أمر المسلمين إذا خرج من أحدهم الريح أن يتوضأ للصلاة. فقام يضربني. فجعل رسول الله ﷺ يقول: إنها لم تأمرك إلا بخير»[3].

(١) سئل النسائي عن الصحيح من الحديث في إتيان النساء في أدبارهن؟ فقال: لا يصح عن النبي ﷺ في إباحته، ولا تحريمه شيء. «تهذيب الكمال» ١/٣٣٦. وقال البزار: لا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً. «كشف الأستار» ٢/١٧٣.

(٢) رواية عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام؛ أخرجها الدارمي (١١٤٦)، وأبو داود (٢٠٥ و١٠٠٥)، والترمذي (١١٦٤)، والدارقطني ١/١٥٣.

(٣) أخرجه أحمد ٦/٢٧٢.

قال: فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا حديث محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، وسألت أبا زرعة: فقال مثله.

في الوضوء من النوم

٤٣ ـ حدثنا هناد، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس: «أنه رأى النبي ﷺ نام وهو ساجد حتى غط أو نفخ ثم قام يصلي، قلت: يا رسول الله، إنك قد نمت؟ قال: إن الوضوء لا يجب إلا على من نام مضطجعاً فإنه إذا نام استرخت مفاصله»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء[٢].

رواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس قوله. ولم يذكر فيه أبا العالية. ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعاً من قتادة.

قلت: أبو خالد كيف هو؟ قال: صدوق وإنما يهم في الشيء.

قال محمد: وعبد السلام بن حرب صدوق.

٤٤ ـ حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا علي بن الحسن، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، عن النبي ﷺ (....)[٣] كان ينام حتى ينفخ، ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ[٤].

---

(١) أخرجه أحمد ٢٥٦/١، وعبد بن حُميد (٦٦٠)، وأبو داود (٢٠٢)، والترمذي (٧٧).

(٢) قال أبو داود: وذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل، فانتهرني، استعظاماً له، وقال: ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة؟! ولم يعبأ بالحديث. قال أبو داود: هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد، أبو خالد الدالاني عن قتادة. «السنن» ٢٠٢.

وقال الدارقطني: تفرد به أبو خالد عن قتادة. ولا يصح. «السنن» ١٦٠/١.

(٣) توجد كلمة غير مقروءة.

(٤) أخرجه أحمد ٤٢٦/١، وابن ماجة (٤٧٥).

٤٥ ـ وقال وكيع: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي ﷺ، مثله [١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقلت: أي الروايتين أصح؟ فقال: يحتمل عنهما جميعاً، ولا أعلم أحداً من أصحاب الأعمش قال: عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. إلا وكيعاً.

وسألت عبدالله بن عبد الرحمن [٢]. فقال: حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله أصح [٣]. (ق ٨ ـ أ).

في الوضوء من لحوم الإبل

٤٦ ـ حدثنا هناد، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال: «سُئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل. فقال: توضؤوا منها. وسئل عن لحوم الغنم. فقال: لا توضؤوا منها...» الحديث [٤].

٤٧ ـ قال أبو عيسى: وروى الحجاج بن أرطاة، عن عبدالله بن عبدالله الرازي هذا الحديث. فقال: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير [٥].

---

(١) أخرجه أحمد ٦/١٣٥، وابن ماجة (٤٧٤).

(٢) هو أبو محمد الدارمي، صاحب «السنن».

(٣) ووافقه الدارقطني، فقال: أشبهها بالصواب حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله. «العلل» ١/ الورقة ٢٠٥.

(٤) أخرجه أحمد ٤/٢٨٨ و٣٠٣، وأبو داود (١٨٤ و٤٩٣)، وابن ماجة (٤٩٤)، والترمذي (٨١)، وابن خزيمة (٣٢).

(٥) أخرجه أحمد ٤/٣٥٢، وابن ماجه (٤٩٦).

وحديث الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء أصح[1].

وقال حماد بن سلمة: عن حجاج، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه عن أسيد بن حضير[2].

فخالف حماد بن سلمة أصحاب الحجاج. وأخطأ فيه.

٤٨ ـ وروى عَبِيدة الضبي هذا الحديث عن عُبدالله بن عبدالله، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن ذي الغُرَّة، عن النبي ﷺ[3].

وذو الغُرَّة لا يُدرىٰ مَنْ هو، وحديث الأعمش أصح.

حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: قد صح في هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ: حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة[4].

٤٩ ـ قال أبو عيسى: أخطأ شعبة في حديث سماك، عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة عن النبي ﷺ في الوضوء من لحوم الإبل. فقال: عن سماك، عن أبي ثور[5].

وجعفر بن أبي ثور رجل مشهور[6]، روى عنه سماك بن حرب، وعثمان بن عبدالله بن موهب، وأشعث بن أبي الشعثاء. وهو من ولد جابر بن سمرة.

---

(١) وافقه أبو حاتم، انظر «علل الحديث» رقم ٣٨.

(٢) أخرجه أحمد ٤/٣٥٢.

(٣) أخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه: ٤/٦٧ و٥/١١٢.

(٤) حديث البراء سبق تخريجه، وحديث جابر بن سمرة؛ أخرجه أحمد ٥/٨٦ و٨٨ و٩٢ و٩٣ و٩٦ و١٠٠ و١٠٢ و١٠٥ و١٠٨، ومسلم ١/١٨٩، وابن ماجة (٤٩٥)، وعبدالله بن أحمد ٥/١٠٠ و١٠٢، وابن خزيمة (٣١).

(٥) حكم الترمذي على شعبة بالخطأ هنا ليس له معنى. قال ابن حبان: جعفر بن أبي ثور، هو أبو ثور بن عكرمة، فمن لم يحكم صناعة الحديث توهم أنهما رجلان مجهولان. «تهذيب الكمال» ٥/١٩.

(٦) قال علي بن المديني: مجهول «تهذيب التهذيب»، ٢/ الترجمة ١٣٢.

الوضوء من مس الذكر

٥٠ ـ وسألت محمداً عن أحاديث مس الذكر. فقال: أصح شيء عندي في مس الذكر حديث بسرة ابنة صفوان[١]. والصحيح: عن عروة، عن مروان، عن بسرة[٢].

٥١ ـ قلت له: فحديث محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد ابن خالد؟[٣] قال: إنما روى هذا الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة. ولم يعد حديث زيد بن خالد محفوظاً.

٥٢ ـ قلت: فحديث عروة، عن عائشة[٤]؟

٥٣ ـ وعروة عن أروى ابنة أنيس[٥]؟.

---

(١) أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (٥١)، والحميدي (٣٥٢)، وأحمد ٤٠٦/٦، وابو داود (١٨١)، وابن ماجة (٤٧٩)، والترمذي (٨٣)، والنسائي ١٠٠/١ و٢١٦، وفي الكبرى (١٥٧)، وابن خزيمة (٣٣).

(٢) إسناده مضطرب جداً، فقد ساق أبو الحسن الدارقطني رحمه الله تعالى خمس عشرة ورقة من كتابه «العلل» حول الخلاف والاضطراب في إسناد الحديث. انظر المجلد الخامس من ورقة ١٩٣ إلى ٢٠٨. وإذا كان البخاري قد ذكر أن الصحيح رواية عروة، عن مروان، عن بسرة. فهذا لا يعني صحة الحديث عنده كما أشرنا عدة مرات، ولكن بالنسبة لطرقه الأخرى. والبخاري لم يحتج بمثل هذا في «جامعه». ثم هذا مروان بن الحكم. قال الذهبي: له أعمال موبقة. نسأل الله السلامة، رمى طلحة بسهم، وفعل، وفعل. «الميزان» الترجمة ٨٤٢٢.

(٣) أخرجه أحمد ١٩٤/٥، والبزار (كشف الأستار ـ ٢٨٣).

(٤) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ٢٨٤) من رواية عمر بن شُريح، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «من مسّ فرجه فليتوضأ». قال البزار: تفرد به عمر بن شريح، وخالف فيه أكثر أهل العلم.

وفي الباب حديث آخر، من رواية عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر بن حفص العمري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. أخرجه الدارقطني في «السنن» ١٤٧/١ وقال: عبدالرحمن العمري ضعيفٌ. قلت: قال ابن معين: كذاب ليس بشيء. «ابن محرز» ٩٥.

( ) قال الدارقطني ـ في سياق عرضه لطرق الخلاف ـ :ورواه هشام بن زياد أبو المقدام، عن =

قال: ما يُصنع بهذا؟ هذا لا يُشتغل به. ولم يعبأ بها.

٥٤ ـ حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي، حدثنا أبو مسهر، حدثني الهيثم بن حُميد، حدثنا العلاء بن الحارث، عن (ق ٨ ـ ب) مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «من مس فرجه فليتوضأ.»[١].

وسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: مكحول لم يسمع من عنبسة[٢]، روى عن رجل عن عنبسة عن أم حبيبة: من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة.

وسألت أبا زُرعة عن حديث أم حبيبة، فاستحسنه. ورأيته كأنه يعده محفوظاً[٣].

٥٥ ـ قال محمد: وحديث عبدالله بن عمرو في مس الذكر[٤] هو عندي صحيح[٥].

= هشام بن عروة، عن أبيه، عن أروى بنت أنيس. «العلل» ٥/ الورقة ١٩٧.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٨١).

وقال أبو مسهر: مكحول لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان، ولا أدري أدركه أم لا. «تاريخ الدوري» ٥١٨٦.

(٣) الثابت عن أبي زرعة هو خلاف ما ظنه الترمذي. قال ابن أبي حاتم: سُئل أبو زرعة عن حديث أم حبيبة في مس الفرج. فقال: مكحول لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان شيئاً. «المراسيل» صفحة (٢١٢).

(٤) أخرجه أحمد ٢/٢٢٣، والدارقطني ١/١٤٧. من رواية بقية بن الوليد، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «من مس ذكره فليتوضأ، وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ».

(٥) بل ضعيفٌ جداً؛ عمرو بن شعيب، قال سفيان بن عيينة، كان حديثه عند الناس فيه شيء. وقال يحيى بن سعيد: عمرو بن شعيب عندنا واهي. وقال الأثرم، عن أحمد: أنا أكتب حديثه، وربما احتججنا به، وربما وجس في القلب منه. ومالك يروي عن رجل عنه. وقال الدوري، عن ابن معين: ثقة. وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ليس بذاك. وقال أبو زرعة: روى عنه الثقات، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه، عن جده. وقال إنما سمع

ترك الوضوء من القُبْلة

٥٦ ـ وسألت محمداً عن حديث الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة، «أن رسول الله ﷺ قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائه ثمّ خَرَج إلى الصَّلاةِ ولم يَتَوضَّأ»[1].

فقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة[2].

الوضوء من القَيْء والرُّعَاف

٥٧ ـ حدثنا أبو عُبيدة بن أبي السَّفَر، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا أبي، عن حسين المعلم، عن يحي بن أبي كثير، قال: أخبرني عبدالرحمٰن بن

أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها. وقال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديثه، وما روى عنه الثقات فيذاكر به. وقال أبو زرعة: كأنه ثقة في نفسه، وإنما تُكلم فيه بسبب كتاب عنده. «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة ١٣٢٣. وقال الميموني، عن أحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب له أشياء مناكير، إنما نكتب حديثه نعتبره، فأما أن يكون حجة. فلا. «ضعفاء العقيلي» ٣/ الترجمة ١٢٨٠. وقال الآجري: قلت لأبي داود: عمرو بن شعيب عندك حجة؟ قال: لا. ولا نصف حجة. «تهذيب التهذيب» ٨/ الترجمة ٨٠. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث في نفسه. «علل الحديث» ٦٤٥. وقال علي بن ميمون العطار الرقي: سمعت سفيان بن عيينة، وسئل عما رواه عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؟ فقال: غيره أجود منه. «مقدمة الجرح والتعديل» صفحة (٤٦).

وفيه أيضاً: بقية بن الوليد قال أبو الحسن بن القطان: بقية يدلس عن الضعفاء ويستبيح ذلك. وهذا إذا صح مفسدٌ لعدالته. قال الذهبي: نعم والله. صح هذا عنه «الميزان» الترجمة ١٢٥٠. قلت: والبخاري رحمه الله تعالى لم يحتج في «جامعه» بعمرو بن شعيب، ولا ببقية.

(١) أخرجه أحمد ٦/٢١٠، وأبو داود (١٧٩)، وابن ماجة (٥٠٢)، والترمذي (٨٦).

(٢) قال الترمذي: وإنما ترك أصحابنا حديث عائشة ـ يعني هذا الحديث ـ في هذا لأنه لا يصح عندهم لحال الإسناد. قال: وسمعت أبا بكر العطار البصري، يذكر عن علي بن المديني. قال: ضَعّف يحي بن سعيد القطان هذا الحديث جداً. وقال: هو شبه لا شيء. قال: وسمعت محمد بن إسماعيل يُضعف هذا الحديث، وقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة، وقد روي عن إبراهيم التيمي، عن عائشة «أن النبي ﷺ قبلها ولم يتوضأ». وهذا لا يصح أيضاً، ولا نعرف

عمرو الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد المخزومي عن أبيه، عن مَعْدان بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء «أن النبي ﷺ قاء فأفطر». قال: فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له. فقال: صدق. أنا صَبَبْتُ له وَضُوءَهُ[1].

وقال مَعْمر[2]: عن يحي، عن يَعيش بن الوليد، عن خالد بن مَعْدان، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: جَوَّد حسين المعَلِّم هذا الحديث.

قال أبو عيسى: وحديث مَعْمر خطأ[3].

باب المسح على الخفين

٥٨ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، عن أبي يعفور، سألت أنس بن مالك عن المسح على الخفين. فقال: كان رسول الله ﷺ يمسح عليهما[4].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: أخطأ فيه قتيبة بن سعيد، والصحيح عن أنس موقوف. أبو يعفور اسمه واقد. ولقبه وقدان.

= لإبراهيم التيمي سماعاً من عائشة، وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء. «جامع الترمذي» ١/١٣٣ ـ ١٣٩.

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: لم يصح حديث عائشة في ترك الوضوء في القُبلة. يعني حديث الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة. «علل الحديث» رقم ١١٠.

(١) أخرجه أحمد ٦/٤٤٣، والدارمي (١٧٣٥)، وأبو داود (٢٣٨١)، والترمذي (٨٧)، و«ابن خزيمة» ١٩٥٧، والدارقطني ١/١٥٨ و١٥٩.

ومن رواية يعيش بن الوليد، عن معدان (ولم يقل يعيش: عن أبيه): أخرجه أحمد ٥/١٩٥ و٢٧٧، وابن خزيمة (١٩٥٦ و١٩٥٨ و١٩٥٩).

(٢) أخرجه أحمد ٦/٤٤٩.

(٣) ووجه الخطأ هنا بينه الترمذي، فقال: وروى معمر هذا الحديث عن يحي بن أبي كثير فأخطأ فيه، فقال: عن يعيش بن الوليد، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء. ولم يذكر فيه (الأوزاعي). وقال: (عن خالد بن معدان) وإنما هو (معدان بن أبي طلحة). «الجامع» ١/١٤٦.

(٤) أخرجه ابن حبان (موارد الظمآن ـ ١٧٤).

٥٩ ـ حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعي، حدثنا شريك، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ توضأ ومسح على خفيه [١].

سألت (ق ٩ ـ أ) محمداً عن هذا الحديث فأنكره ولم يعرفه من حديث زياد ابن علاقة، عن المغيرة بن شعبة.

٦٠ ـ حدثنا أبو كُريب، حدثنا محمد بن فُضيل، عن فرات بن أحنف، عن عقبة بن حريث. قال: سأل رجلٌ ابنَ عُمر عن المسح على الخفين؟ فقال: امسح. فكأن ذلك ثقل على الرجل. فقال: وإن بال. وإن ضرب الخلاء؟ قال: نعم. ورفعه ابن عُمر إلى النبي ﷺ.

سألت محمداً عن هذا الحديث. فلم يعرفه.

المَسْحُ عَلَى الخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ والْمُقِيمِ

٦١ ـ حدثنا محمد بن حميد الرازي، حدثنا زيد بن حُباب، عن عُمر بن عبدالله بن أبي خَثعم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة، عن النبي ﷺ، في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يومٌ وليلة [٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال عمر بن أبي خثعم منكر الحديث ذاهبٌ. وضَعَّف حديث أبي هُريرة في المسح.

٦٢ ـ قال محمد: حديث أبي سلمة عن ابن عمر [٣] في المسح صحيحٌ.

---

(١) أخرجه الطبراني «المعجم الكبير» ٢٠/٤٢٢/ حديث ١٠١٨.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٥٥٥).

(٣) هو حديث أبي سلمة، عن عبدالله بن عمر، عن سعد بن أبي وقاص. عن النبي ﷺ، أنه مسح على الخفين. وأن عبدالله بن عمر سأل عمر عن ذلك؟ فقال: نعم. إذا حدثك شيئاً سعدٌ عن النبي ﷺ فلا تسأل عنه غيره. =

٦٣ ـ وحديث محمد بن سعد[1] في المسح أرجو أن يكون صحيحاً[2].

٦٤ ـ حدثنا القاسم بن دينار الكوفيّ، قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن منصور، قال: كنا في حُجْرة إبراهيم (النخعي)، ومعنا إبراهيم التيميّ: فتذاكرنا المسح على الخفين. فقال إبراهيم: حدثنا عمرو بن ميمون، عن أبي عبدالله الجدلي، عن خُزيمة بن ثابت. قال: جعل لنا رسولُ الله ﷺ ثلاثاً. ولو آسْتَزَدْناه لزادنا[3].

سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث. فقال: لا يصح عِندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح. لأنه لا يُعرف لأبي عبدالله الجدلي سماعٌ من خزيمة بن ثابت.

وكان شعبة يقول: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبدالله الجدلي[4] حديث المسح.

= أخرجه أحمد ١٥/١، والبخاري ٦٢/١، والنسائي ٨٢/١، وفي الكبرى (١٢٧)، وابن خزيمة (١٨٢).

(١) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ١٧٧/١، وأحمد ١٨٦/١ قالا (أبو بكر، وأحمد): حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا الحجاج بن أرطاة، عن يحي بن عُبيد البهراني، عن محمد بن سعد، قال (يحي بن عبيد): وكان يتوضأ بالزاوية، فخرج علينا ذات يوم من البراز، فتوضأ، ومسح على خفيه. فتعجبنا. وقلنا: ماهذا؟ قال: حدثني أبي أنه رأى رسول الله ﷺ فعل مثل ما فعلت.

(٢) إسناده ضعيفٌ؛ حجاج بن أرطاة: لا يُحتج بحديثه. قَالَهُ ابن معين (دوري ٣١٤٢)، والنسائي (المجتبى) ٩٢/٨ وزاد: ضعيف. والدارقطني (السنن) ١٧٩/١. وقال ابن حبان: تركه ابن المبارك، ويحي القطان، وابن مهدي، ويحي بن معين، وأحمد بن حنبل. «المجروحون» ٢٢٥/١.

(٣) أخرجه الحميدي (٤٣٤ و٤٣٥)، وأحمد ٢١٣/٥ و٢١٤ و٢١٥، والترمذي (٩٥).

(٤) جاء هذا الحديث من طريقين، الأول: إبراهيم بن يزيد التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبدالله الجدلي. وسبق تخريجه أعلاه. والثاني: إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي (ليس فيه عمرو بن ميمون). أخرجه أحمد ٢١٣/٥ و ٢١٤ و٢١٥، وأبو داود (١٥٧). =

وحديث عَمرو بن ميمون عن أبي عبدالله الجدلي هو أصح وأحسن[1].

وذُكر عن يحي بـن مَعين[2]، أنه قال: حديث خزيمة عن النبي ﷺ حديث صحيح[3].

٦٥ ـ حدثنا القاسم بن دينار، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا ذُؤَاد بن عُلْبَة، عن مطرف، عن الشعبي، عن أبي عبدالله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ قال في المسح على الخفين: ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوم للمقيم[4].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال (ق ٩ ـ ب): إنما روى هذا الحديث ذُؤَاد بن عُلْبة، عن مطرف، عن الشعبي، ولا أرى هذا الحديث محفوظاً، ولم يعرفه إلا من هذا الوجه.

٦٦ ـ وسألت محمداً فقلت أي الحديث عندك أصح في التوقيت في المسح على الخفين قال: حديث صفوان بن عسال[5].

= ـ وفي الطريق الأول: لم يسمع أبو عبد الله الجدلي من خزيمة بن ثابت.

ـ وفي الثاني: لم يسمع أبو عبد الله من خزيمة، ولم يسمع إبراهيم من أبي عبدالله. ومما يزيده اضطراباً وروده من طريق ثالث: عمرو بن ميمون، عن خزيمة بن ثابت. (ليس فيه أبو عبدالله الجدلي)؛ أخرجه أحمد ٥/٢١٣، وابن ماجة (٥٥٣ و٥٥٤).

(١) قوله: هو أصح وأحسن. لا يعني صحة الحديث ـ كما هو معلوم لدى المشتغلين بعلل الحديث ـ فإسناده منقطع كما أشار البخاري محمد بن إسماعيل. ولكنه أصح وأحسن من طريق إبراهيم عن أبي عبدالله (ليس فيه عمرو بن ميمون)

(٢) ذكر ذلك ابن طهمان عنه. (روايته) ٢٠٧

(٣) بل هو كما قال محمد بن إسماعيل البخاري: لا يصح. إذ أشار البخاري إلى انقطاعه. وأبو عبدالله الجدلي؛ شيعي بغيض. قال الجوزجاني: كان صاحب راية المختار. وقد وثقه أحمد. «الميزان» ١٠٣٥٧.

(٤) أخرجه الطبراني «المعجم الكبير» ٣٧٦١.

(٥) أخرجه الحميدي (٨٨١)، وأحمد ٤/٢٣٩ و٤/٢٤٠، وابن ماجه (٤٧٨)، والترمذي =

٦٧ ـ وحديث أبي بكرة حسن[١] .

٦٨ ـ وسألته عن حديث هُشيم، عن داود بن عَمرو، عن بُسْر بن عُبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن عَوف؛ أمرنا رسول الله ﷺ بالمسح... الحديث[٢].

فقال: هو حديثٌ حسنٌ.

٦٩ ـ قلت: حماد بن سلمة روى عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي إدريس، عن بلال[٣]. قال: أخطأ فيه ابن سلمة. أصحاب أبي قلابة رَوَوْا عن أبي قلابة، عن بلال. ولم يذكروا فيه (عن أبي إدريس).

= (٩٦ و٣٥٣٥ و٣٥٣٦)، والنسائي ١/٨٣ و٩٨، وفي الكبرى (١٤٣ و١٤٤)، ابن خزيمة (١٧ و١٩٦).

قلت: مداره على عاصم بن أبي النجود؛ قال أبو حاتم: محله عندي محل الصدق، صالح الحديث. ولم يكن بذاك الحافظ. «الجرح والتعديل» ٦/١٨٨٧. وانظر باقي ترجمته في الجرح والتعديل فإن حوله خلافاً شديداً.

(١) أخرجه ابن ماجه (٥٥٦)، وابن خزيمة (١٩٢)، والدارقطني ١/١٩٤ و٢٠٤. جميعهم من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، قال: حدثنا المهاجر أبو مخلد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ؛ أنه رخص للمسافر، إذا توضأ ولبس خفيه ثم أحدث وضوءاً، أن يمسح ثلاثة أيام ولياليهن. وللمقيم، يوماً وليلة.
وإسناده ضعيفٌ: المهاجر بن مخلد، أبو مخلد؛ قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، أنه قال: صالح. وقال أبو حاتم: لين الحديث، ليس بذاك، وليس بالمتين، شيخٌ يُكتب حديثه. «الجرح والتعديل» ٨/ الترجمة ١١٩١.

(٢) أخرجه أحمد ٦/٢٧، والدارقطني ١/١٩٧. ومتنه: عن أبي إدريس الخولاني، عن عوف بن مالك الأشجعي، أن رسول الله ﷺ أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك، ثلاثة أيام للمسافر ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة.
وإسناده ضعيفٌ: ساقه ابن أبي حاتم، وأورد طرق الخلاف فيه. ثم قال: قلت لأبي: أيهم أشبه وأصح؟ (يعني هذا، وحديث أبي إدريس عن المغيرة، وأبي إدريس عن بلال) فقال أبي: داود بن عمرو ليس بالمشهور. انظر للمزيد. «علل الحديث» رقم ٨٢.

(٣) أخرجه أحمد ٦/١٥ قال: حدثنا عفان. و«ابن خزيمة» ١٨٩ قال: حدثنا نصر بن مرزوق =

الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ أَعْلاَه وأَسْفَلِهِ

٧٠ ـ حدثنا أبو الوليد الدمشقيّ، حدثنا الوليد بن مسلم، أخبرني ثَوْر بن يزيد، عن رجاء بن حَيوة، عن كاتب المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ كان يمسح على أعلى الخف وأسفله [١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا يَصح هذا. رُوي عن ابن المبارك، عن ثور بن يزيد، قال: حُدِّثْتُ عن رجاء بن حَيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مُرْسلاً وَضَعَّف هذا.

وسألت أبا زُرْعَة. فقال نحواً مما قال محمد بن إسماعيل [٢].

الْمَسْحُ عَلَى الْعِمَامَةِ

٧١ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن مهديّ، حدثنا داود بن أبي الفرات، عن محمد بن زيد، عن أبي شريح، عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان. قال: كنت مع سَلْمان الفارسيّ، فرأى رجلاً يتوضأ. فأراد أن ينزع خفيه، فأمره سَلْمان أن يمسح على خُفَّيْه. وعلى ناصيته. قال سلمان: رأيت رسول الله ﷺ مسح على خفيه وعمامته [٣].

سألت محمداً عن هذا الحديث قُلت أبو شريح ما اسمه؟ قال: لا أدري، لا أعرف اسمه، ولا أعرف اسم أبي مسلم مولى زيد بن صوحان، ولا أعرف له غير هذا الحديث.

= المصري، قال: حدثنا أسد ـ يعني ابن موسى ـ. كلاهما (عفان، وأسد) قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال، عن النبي ﷺ: «أنه مسح الموقين والخمار».

(١) أخرجه أحمد ٢٥١/٤، وأبو داود (١٦٥)، والترمذي (٩٧)، وابن ماجه (٥٥٠)، والدارقطني ١٩٥/١.

(٢) وقال أبو حاتم: ليس بمحفوظ. وسائر الأحاديث عن المغيرة أصح. «علل الحديث» ١٣٥.

(٣) أخرجه أحمد ٤٣٩/٥ و٤٤٠، وابن ماجة (٥٦٣).

ورواه عبد السلام بن حرب، عن سعيد، عن قتادة. وقلبه فقال: عن أبي مسلم، عن أبي شريح[1] (ق ١٠ ـ أ).

ما جاء: إذا الْتَقَىٰ الخِتَانَانِ وَجَبَ الغُسْلُ

٧٢ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: إذَا جاوز الخِتانُ الخِتانَ وَجَبَ الغُسْلُ. فَعَلْتُهُ أنا ورسول الله ﷺ فَاغْتَسَلْنَا[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا حديث خطأ. إنما يرويه الأوزاعي، عن عبدالرحمٰن بن القاسم مُرْسلاً.

وروى الأوزاعي، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة شيئاً من قولها. فأخذ الخرقة فَمَسَح بها الأذى.

وقال أبو الزناد: سألت القاسم بن محمد: سمعت في هذا الباب. شيئاً؟ قال: لا.

في الْمُسْتَحَاضَة: تتوضأ لكُلِّ صَلاَةٍ

٧٣ ـ حدثنا قُتيبة بن سعيد، حدثنا شَريك، عن أبي الْيَقْظَان، عن عَدي بن ثابت، عن أبيه، عن جَدِّه عن النبي ﷺ، في المستحاضة: تدع الصلاة أيام أَقْرَائِها التي كانت تحيض فيها. ثم تغتسل، وتتوضأ لكل صلاة، وتصوم وتصلي[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا أعرفه إلا من هذا الوجه[4]، ولا

---

(١) قال أبو زُرعة: هذا حديثٌ وهم فيه عبدُ السلام بن حرب. «علل الحديث» رقم ١٥٧.

(٢) أخرجه أحمد ٦/١١٠، وابن ماجة (٦٠٨)، والترمذي (١٠٨)، والنسائي في الكبرى (١٩٢).

(٣) أخرجه الدارمي ٧٩٨، وأبو داود (٢٩٧)، وابن ماجه (٦٢٥)، والترمذي (١٢٦ و١٢٧).

(٤) قال أبو داود: هو حديثٌ ضعيفٌ. «تحفة الأشراف» حديث رقم ٣٥٤٢ والدارقطني (برقاني) ١٤.

أعرف اسم جَد عدي بن ثابت. قلت له: ذكروا أن يحي بن معين قال: هو عدي بن ثابت بن دينار. فلم يعرفه، ولم يعده شيئاً[1].

في الْمُسْتَحَاضَةَ: أنها تَجْمَعُ بين الصَّلاَتين بِغُسْلٍ واحدٍ

٧٤ ـ قال محمد: حديث حمنة بنت جحش في المستحاضة[2] هو حديث حسن. إلا أن إبراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم لا أدري سمع منه عبدالله بن محمد بن عَقيل أم لا، وكان أحمد بن حنبل يقول هو حديثٌ صحيحٌ[3].

في الجُنُبِ والْحَائِضِ: أَنَّهُمَا لاَ يَقْرآنِ القُرآنَ

٧٥ ـ وسألت محمداً عن حديث إسماعيل بن عَيَّاش، عن موسى بن عُقبة، عن نافع، عن ابن عمر. قال: قال رسول ﷺ: «لا تَقْرإ الحائضُ، ولا الجنُبُ

---

(١) قال عباس الدوري، عن ابن معين: عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. قال يحيى: وجده اسمه دينار. قال عباس الدوري: فرددته أنا على يحي. فقال: هو هكذا. اسمه دينار. «تاريخ الدوري» ٢٣.

وقال البرقاني: قلت لأبي الحسن الدارقطني: شريك، عن أبي اليقظان، عن عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده. كيف هذا الإسناد؟ قال: ضعيف. قلت: من جهة من؟ قال: أبو اليقظان ضعيفٌ. قلت: فيترك؟ قال: لا، بل يُخرج. رواه الناس قديماً. قلت له: عدي بن ثابت، ابن من؟ قال: قيل ابن دينار. وقيل: يعني جَدَّه أبا أمه، وأنه عبدالله بن يزيد الخطمي، ولا يصح من هذا كله شيء قلت: فيصح أن جده أبا أمه هو عبدالله بن يزيد الخطمي؟ قال: كذا زعم يحي بن معين: «سؤالات البرقاني» الورقة ١٤ ـ ب.

(٢) أخرجه أحمد ٣٨١/٦ و٤٣٩، والبخاري في الأدب المفرد (٧٩٧)، وأبو داود (٢٨٧)، وابن ماجه (٦٢٧)، والترمذي (١٢٨).

(٣) قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: حديث ابن عقيل في نفسي منه شيء (سنن أبي داود) حديث (٢٨٧). ويعني هذا الحديث.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه ابن عقيل، عن إبراهيم بن محمد، عن عمران بن طلحة، عن أمه حمنة بنت جحش. في الحيض. فوهنه. ولم يُقَوِّ إسناده. «علل الحديث» رقم ١٢٣.

شيئاً من القرآن»[1]. فقال: لا أعرفه من حديث ابن عقبة[2]. وإسماعيل بن عياش منكر الحديث عن أهل الحجاز وأهل العراق.

في كَرَاهِية إتيان الحَائض. (ق ١٠ ـ ب)

٧٦ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحي وعبد الرحمن، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تميمة الهجيميّ، عن أبي هُريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أتى حائِضاً أوِ آمرأة في دبرها. فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ»[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فلم يَعْرفه إلا من هذا الوجه، وضَعَّف هذا الحديث جداً[4].

مَا جَاءَ في: كَمْ تَمْكُثُ النُّفَسَاءُ؟

٧٧ ـ وسألت محمداً عن حديث علي بن عبد الأعلى، عن أبي سَهْل، عن مُسَّة، عـن أم سَلَمة قالت: كانت النُّفَسَاءُ تجلسُ علىٰ عَهْد النبيِّ ﷺ أَرْبَعينَ يَوْماً. وكنا نَطْلِي وُجُوهَنَا بِالْوَرْسِ مِنَ الْكَلَفِ[5].

= قلت: وعبدالله بن محمد بن عَقيل، ليس بحجة. سمع إبراهيم بن محمد بن طلحة أم لم يسمع. وهو كما قال ابن معين: هالك دامر. «رواية ابن محرز» ٥٥٤.

(١) أخـرجه ابن ماجة(٥٩٥)، والترمذي (١٣١).

(٢) وقال أبو حاتم: هذا خطأ. إنما هو عن ابن عمـر قـوله: «علل الحديث» رقم (١١٦).

(٣) أخرجه أحمد ٢/٤٠٨ و٤٧٦، والدارمي (١١٤١)، وأبو داود (٣٩٠٤)، وابن ماجة (٦٣٩)، والترمذي (١٣٥).

(٤) وساق البخاري هذا الحديث في ترجمة حكيم الأثرم، وقال: هذا حديثٌ لا يُتابع عليه. ولا يُعرف لأبي تميمة سماعٌ من أبي هريرة. «التاريخ الكبير» ٣/ الترجمة ٦٧. وذكره العقيلي أيضاً، وأورد قول البخاري، ثم قال: وهو موقوف. «الضعفاء» الورقة ٥٨.

(٥) أخرجه أحمد ٦/٣٠٠ و٣٠٢ و٣٠٤ و٣٠٩، والدارمي (٩٦٠)، وأبو داود (٣١١)، وابن ماجه (٦٤٨) والترمذي (١٣٩).

فقال: علي بن عبد الأعلى ثقة[1]، روى له شعبة. وأبو سهل كثير بن زياد ثقة. ولا أعرف لمسّة غير هذا الحديث[2].

فِي الرجُلِ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ

٧٨ ـ حدثنا أبو هشام الرفاعي، حدثنا وكيع عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أنس، قال: كُنت أَضَعُ للنبيّ ﷺ غُسْلاً واحِداً. فيغتسل من جميع نِسَائه في ليلة[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: ليس هو بصحيح، إنما رواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري، عن أنس. وحديث أنس عن النبي ﷺ في هذا حديث صحيح من غير هذا الوجه[4]. ورواه قتادة عن أنس[5].

---

(١) علي بن عبدالأعلى بن عامر الثعلبي؛ قال أحمد: ليس به بأس، وقال ابو حاتم: ليس بقوي. «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة ١٠٧٥. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. «العلل» ١/ الورقة ١٤٦.

(٢) مُسَّة مجهولة الحال. وقال الدارقطني: لا يقوم بها حجة. وقال ابن القطان: لا يُعرف حالها. «التلخيص الحبير» ص ٦٣.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٥٨٩).

(٤) رواه عبدالله بن عبدالله بن جبر، عن أنس: أخرجه أحمد ١١٢/٣ و١١٦ و١٣٠ و١٣٣ و٢٠٩ و٢٤٩، والبخاري ٧٤/١.

(★) ورواه هشام بن زيد، عن أنس: أخرجه أحمد ٢٢٥/٣، ومسلم ١٧١/١.

(★) ورواه حميد، عن أنس: أخرجه أحمد ٩٩/٣، وأبو داود (٢١٨) والنسائي ١٤٣/١ وفي الكبرى (٢٥١).

(★) ورواه ثابت، عن أنس: أخرجه أحمد ١٨٥/٣ و١١١، وعبد بن حُميد (١٢٦٣)، والدارمي (٧٥٩ و٧٦٠)، وابن خزيمة (٢٢٩).

(٥) رواية قتادة، عن أنس، أخرجها: أحمد ١٦١/٣ و١٨٥ وابن ماجه (٥٨٨)، والترمذي (١٤٠)، والنسائي ١٤٣/١، وفي الكبرى (٢٥٢)، وابن خزيمة (٢٣٠).

مَا جَاءَ إِذَا أراد أَنْ يَعُودَ تَوَضَأً

٧٩ ـ حدثنا عبدالله بن الصبّاح الهاشميّ البصريّ، حدثنا مُعْتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي، عن عاصم، عن أبي المستهل، عن عمر، عن النبي ﷺ. قال: «إذا أتى أحدُكم أَهْلَه، وأراد أن يَعُوَد فَلْيَغْسِل فرجَهُ».

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو خطأ ولا أدري من أبو المستهل، وإنما روى عاصم عن أبي عثمان، عن سلمان بن ربيعة، عن عمر قَوْلَه. وهو الصحيح[١].

٨٠ ـ وروى عاصم، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ[٢].

ما جَاءَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَوَجَدَ أَحَدكُمُ الْخَلاَءَ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلاَءِ

٨١ ـ سألت محمداً (ق ١١ ـ أ) عن حديث هِشام بن عُرْوَة، عن أبيه، عن عبدالله بن الأرقم، عن النبيّ ﷺ: «إِذَا أُقيمتِ الصَّلاَةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمُ الخَلاَءَ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلاَءِ»[٣]. فقال: رواه وهيب، عن هشام عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم، وكان هذا أشبه عندي.

قال أبو عيسى: رواه مالك، وغير واحد من الثقات عن هشام، عن أبيه، عن ابن الأرقم لم يذكروا فيه (عن رَجُل).

آخر كتاب الطهارة

---

(١) وانظر «علل الحديث» لابن أبي حاتم، رقم (٦٧)، و«العلل» للدارقطني ١/٢٤٠ ـ ٢٤١.

(٢) أخرجه الحميدي (٧٥٣)، وأحمد ٣/٧ و٢١ و٢٨، ومسلم ١/١٧١، وأبو داود (٢٢٠)، وابن ماجة (٥٨٧) والترمذي (١٤١)، والنسائي ١/١٤٢، وفي الكبرى (٢٥٠)، وابن خزيمة (٢١٩) و(٢٢١)، ومتنه: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، ثُـمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ، فليتوضأ».

(٣) أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (١١٧)، وأحمد ٣/٣٨٣ و٤/٣٥، والدارمي (١٤٣٤)، وأبو داود (٨٨)، وابن ماجه (٦١٦)، والترمذي (١٤٢)، والنسائي ٢/١١٠، وفي الكبرى (٨٣٦) وابن خزيمة (٩٣٢ و١٦٥٢).

أبوابُ الصَّلاةِ

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صلى الله على محمد وآله

باب: ما جاء في مواقيت الصَّلاة

٨٢ ـ حدثنا هَنَّاد، حدثنا محمد بن فُضيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لِلصَّلاَةِ أوَّلاً وآخِراً... الحديث [١].

٨٣ ـ حدثنا هناد، حدثنا أبو أسامة، عن الفزاري، عن الأعمش قال: قال مجاهد: كان يقال إن للصلاة أوّلاً وآخراً. فذكر نحوه [٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: وَهِمَ مُحمد بن فُضيل في حديثه. والصحيح: هو حديث الأعمش، عن مجاهد [٣].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٢٣٢، والترمذي (١٥١)، والدارقطني ١/٢٦٢.

(٢) أخرجه الدارقطني ١/٢٦٢، والبيهقي ١/٣٧٦، والترمذي ١/٢٨٤.

(٣) وقال عباس الدوري: سمعت يحي يضعف حديث محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرة ـ أحسب يحي يريد: إن للصلاة أولاً وآخراً ـ وقال: إنما يُروى عن الأعمش، عن مجاهد. «تاريخ الدوري» الترجمة (١٩٠٩). وقال أبو حاتم، هذا خطأ، وهم فيه ابْن فُضيل. يرويه أصحاب الأعمش، عن الأعمش، عن مجاهد. قوله. «علل الحديث» =

٨٤ ـ قال محمد: أصح الأحاديث عندي في المواقيت حديث جابر بن عبدالله[١].

٨٥ ـ وحديث أبي موسى[٢].

٨٦ ـ قال: وحديث سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، في المواقيت[٣]. هو حديث حسن. ولم يعرفه إلا من حديث سفيان[٤]

٨٧ ـ وحديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة[٥]. في المواقيت. هو حديث حسن.

= ٢٧٣. وقال الدارقطني: هذا لا يصح مُسنداً. وهم في إسناده ابن فضيل. وغيره يرويه عن الأعمش، عن مجاهد، مرسلاً. «السنن» ١/٢٦٢.

(١) أحاديث جابر في المواقيت، بيانها وتخريجها:

(★) رواه محمد بن عمرو بن الحسن بن علي، عن جابر: أخرجه أحمد ٣/٣٦٩، والدارمي (١١٨٨)، والبخاري ١/١٤٧ و١٤٨، ومسلم ٢/١١٩، وأبو داود (٣٩٧)، والنسائي ١/١٦٤.

(★) ورواه عطاء بن أبي رباح، عن جابر: أخرجه أحمد ٣/٣٥١ والنسائي ١/٢٥١، وابن خزيمة (٣٥٣).

(★) ورواه بشير بن سلام، عن جابر: أخرجه النسائي ١/٢٦١.

(★) ورواه وهب بن كيسان، عن جابر: أخرجه أحمد ٣/٣٣٠، والترمذي (١٥٠)، والنسائي ١/٢٦٣.

(٢) أخرجه أحمد ٤/٤١٦، ومسلم ٢/١٠٦ و١٠٧، وأبو داود (٣٩٥)، والنسائي ١/٢٦٠، والدارقطني ١/٢٦٣ و٢٦٤.

(٣) أخرجه أحمد ٥/٣٤٩، ومسلم ٢/١٠٥، وابن ماجه (٦٦٧)، والترمذي (١٥٢)، والنسائي ١/٢٥٨، وابن خزيمة (٣٢٣)، والدارقطني ١/٢٦٢ و٢٦٣.

(٤) رواه شعبة أيضاً عن علقمة بن مرثد مثل رواية سفيان: أخرجه مسلم ٢/١٠٦، وابن خزيمة (٣٢٤)، والدارقطني ١/٢٦٣، والبيهقي ١/٣٧٤.

(٥) أخرجه النسائي ١/٢٤٩، والدارقطني ١/٢٦١، والبيهقي ١/٣٦٩. من طريق الفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ. «هذا جبريل عليه السلام جاءكم يعلمكم دينكم، فصلى الصبح حين طلع الفجر، وصلى الظهر حين زاغت الشمس...» الحديث.

في التعجيل بالظهر

٨٨ ـ سألت محمداً عن حديث حكيم بن جُبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: «ما رأيتُ أحداً كان أشَدَّ تعجيلاً للظهْرِ من رسولِ الله ﷺ، ولا من أبي بكر، ولا من عمر» [١]. فقال: يُروى هذا أيضاً عن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن عائشة. وهو حديث فيه اضطراب [٢].

٨٩ ـ حدثنا أبو كريب، حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن زيد بن جُبَيْر، عن خِشْف بن مالك، عن أبيه، عن عبدالله قال: شكونا إلى (ق ١١ ـ ب) رسول الله ﷺ حَرَّ الرمضاء فلم يُشكنا [٣].

---

(١) أخرجه أحمد ٦/١٣٥ و٢١٥، والترمذي (١٥٥)، والبيهقي ١/٤٣٦.

(٢) بيان اضطرابه: قال أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني:
يرويه إبراهيم النخعي، عن الأسود. فرواه الثوري واختُلِف عنه:
حدث به أبو عبدالرحمن الأدمي، عن إسحاق الأزرق، عن الثوري، عن منصور، عن ابراهيم، عن الأسود، عن عائشة. ووهم في قوله: (عن منصور).
وخالفه أحمد بن حنبل (المسند ٦/٢١٥) فرواه عن إسحاق الأزرق، عن الثوري، عن حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.
وكذلك قال وكيع ويحيى القطان ومؤمل، عن الثوري، عن حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة. وكذلك قال إسرائيل عن حكيم بن جبير.
وزرواه الفريابي، عن الثوري، عن حكيم بن جبير، عن سعيد بن جبير، عن عائشة.
وقال مَرَّةً: عن إبراهيم عن الأسود، عن عائشة.
والقول قول يحيى القطان ومن تابعه. «العلل» ٥/ الورقة ١٢٧.
قلت: الحديث ضعيف على كل حال. حكيم بن جبير، قال البخاري: كان شعبة يتكلم فيه. «الضعفاء الصغير» الترجمة (٨٣). وقال البخاري: كان يحيى وابن مهدي لا يحدثان عنه. «التاريخ الصغير» ٢/١٩. وقال ابن معين: ليس بشيء. «دوري ـ ١٣٦٣». وقال أحمد: ضعيف الحديث، مضطرب. «العلل ومعرفة الرجال» الترجمة (٧٨١). وقال الدارقطني: متروك. «السنن» ٢/١٢٢.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦٧٦).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح هو عن عبدالله بن مسعود موقوف[1].

مَا جَاء أنَّ الإمَامَ ضَامِنٌ والمؤَذِّنَ مُؤْتَمنٌ

٩٠ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقيّ، حدثنا موسى بن داود، حدثنا زُهير، عن أبي إسحاق، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمامُ ضَامِنٌ، والمؤَذِّنُ مؤْتَمنٌ»[2].

٩١ ـ حدثنا محمد بن حاتم المؤدب، حدثنا أبو بَدْر شجاع بن الوليد قال: سمعت الأعمش يقول: حُدِّثْتُ عن أبي صالح، عن أبي هُريرة عن النبي ﷺ فذكر نحوه[3].

٩٢ ـ حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا المقري، حدثنا حيوة. قال: أخبرني نافع بن سليمان، أن محمد بن أبي صالح حدثه، عن أبيه، أنه سمع عائشة تقول: قال رسول ﷺ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، والمؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ فَأَرْشَدَ اللهُ[4].... الحديث.

ومحمد بن أبي صالح أخو سُهيل بن أبي صالح.

سمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث أبي صالح عن عائشة أصح من حديث أبي هريرة في هذا الباب.

وسألت أبا زُرعة فقال: حديث أبي هُريرة أصح عندي من حديث عائشة.

---

(١) وقال الدارقطني: وَهِمَ فيه معاوية بن هشام. وإنما رواه الثوري، عن زيد بن جبير، عن خِشف. قال: كنا نصلي مع ابن مسعود الظهر، والجنادب تنفر من شدة الحر. غير مرفوع. «العلل» ١/ الورقة ١٨٥ ـ أ.

(٢) أخرجه أحمد ٥١٤/٢ و٣٧٧، وابن خزيمة (١٥٣٠).

(٣) أخرجه الحميدي (٩٩٩)، وأحمد ٢٨٤/٢ و٣٨٢ و٤٢٤ و٤٦١ و٤٧٢، وأبو داود (٥١٨)، والترمذي (٢٠٧)، وابن خزيمة (١٥٢٨ و١٥٢٩).

(٤) أخرجه أحمد ٦٥/٦.

وذُكِر عن علي بن المديني قال: لا يَصح حديث عائشة، ولا حديث أبي هريرة، وكأنه رأى أصح شيء في هذا الباب عن الحسن، عن النبي ﷺ مُرسلاً [1].

ما جَاءَ في الجماعَة في مَسْجِدٍ قد صُلِّيَ فيه مَرَّةً

٩٣ ـ سألت محمداً عن حديث سليمان الأسود، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قال: «دَخَلَ رَجُلٌ الْمسجَد فَقَامَ يُصَلي وَحْدَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلاَ رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ» [2].

فقال: سليمان الأسود هو سُليمان الناجيّ، وقد روى عن أبي المتوكل غير هذا الحديث.

ما جاء لِيَلِيَنِي مِنكُم أُولُو الأَحْلاَمِ وَالنُهَى

٩٤ ـ حدثنا نَصْر بن علي، حدثنا يزيد بن زُرَيْع قال: حدثني خالد، عن أبي مَعْشَر، عن إبراهيمَ، عن علقمة، عن عبدالله عن النبي ﷺ قال: «لِيلِيني منكم أولو الأَحْلامِ والنُّهَى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وإياكم (ق ١٢ ـ أ) وهَيْشَاتِ الأَسْوَاقِ [3].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: أرجو أن يكون محفوظاً.

---

(١) وقال أبو حاتم: حديث الأعمش، ونافع بن سليمان ليس بقوي. «علل الحديث» ٢١٧. وساق الدارقطني أوجه الخلاف فيه، ثم قال: وقد اضطرب الحديث عن أبي صالح، وزعم علي بن المديني أن حديث يونس، عن الحسن. مرسلاً عن النبي ﷺ، فذلك أحبها إليه، وأحسنها إسناداً. «العلل» ٣/ الورقة ١٥٨ ـ ١٥٩.
وقال أحمد: ليس لحديث الأعمش أصل. «التلخيص الحبير» ص (٧٧).

(٢) أخرجه أحمد ٣/٥ و٤٥ و٦٤ و٨٥، وعبد بن حميد (٩٣٧)، والدارمي (١٣٧٥ و١٣٧٦)، وأبو داود (٥٧٤)، والترمذي (٢٢٠)، وابن خزيمة (١٦٣٢).
وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ.

(٣) أخرجه أحمد ٤٥٧/١، ومسلم ٣٠/٢، وأبو داود (٦٧٥)، والترمذي (٢٢٨)، وابن خزيمة (١٥٧٢).

فِي الصَّلاَةِ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ

٩٥ ـ قال أبو عيسى: اختلف أصحاب الحديث في حديث حصين بن عبد الرحمن، وعمرو بن مرة، عن هلال بن يساف[١].

فرأى بعض أهل الحديث أن روايةَ عمرو بن مرة، عن هلال بن يساف (عن عمرو بن راشد)[٢]، عن وابصة بن معبد[٣]. أصح من حديث حصين.

ومنهم من قال: حديث حصين عن هلال بن يساف، عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة[٤]. أصح. وحديث حصين أصح عندي من حديث عمرو بن مرة وأشبه، لأنه روي من غير طريقها عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة[٥].

فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَمَعَهُ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ

٩٦ ـ حدثنا سعيد بن يحي، قال حدثني أبي، حدثنا يحي بن سعيد، وهو الأنصاري، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: سَأَلَتْ أمي أُمُّ سُلَيْمٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ أن يَأتيهَا في منزلها فَيُصَلِّيَ فيه فَتَتخِذَهُ

---

(١) هو حديث وابصة بن معبد؛ أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي خَلف الصف وحده فأمره أن يُعيد الصلاة.

(٢) ما بين القوسين سقط من المخطوطة، وأثبتناه من «جامع الترمذي» ٤٤٨/١. والصواب إثباته كما في رواية عمرو بن مرة في المصادر المذكورة لاحقاً.

(٣) أخرجه أحمد ٢٢٧/٤ و٢٢٨، وأبو داود (٦٨٢)، والترمذي (٢٣١).

(٤) أخرجه الحميدي (٨٨٤)، وأحمد ٢٢٨/٤، والدارمي (١٢٨٩)، وابن ماجه (١٠٠٤)، والترمذي (٢٣٠).

(٥) خالف الترمذيّ في هذا أبو حاتم. قال ابن أبي حاتم ـ بعد أن ساق رواية حصين، ورواية عَمرو ابن مرة ـ :قلت لأبي: أيها أشبه؟ قال: عمرو بن مرة أحفظ. «علل الحديث» رقم (٢٧١) ورواه البزار في مسنده بالأسانيد المذكورة، ثم قال: أما حديث عمرو بن راشد فإن عمرو بن راشد رجلٌ لايُعلم حديثه إلا بهذا الحديث، وليس معروفاً بالعدالة، فلا يُحتج بحديثه، وأما حديث حُصين، فإن حُصيناً لم يكن بالحافظ، فلا يُحتج بحديثه. «نصب الراية» ٢٤٤/١.

مُصلًّى فَفَعَلَ فأتاها فَعَمِدَت إلى حَصِيرٍ لهم فنضحته بالماء، فَصَلَّى رسول الله ﷺ وَصَلُّوا مَعَه[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فلم يعرفه من حديث يحي بن سعيد الأنصاري، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس.

في افْتِتَاحِ الْقِرَاءَةِ بـ (الحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

٩٧ ـ حدثنا عبدالله بن أبي زياد، حدثنا أبو الجوَّاب الأحوص بن جوَّاب، عن عمار بن رُزيق، عن الأعمش، عن شُعبة، عن ثابت، عن أنس قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر، فكانوا يفتتحون القراءة بـ (الحمد لله رب العالمين)[2].

قال أبو عيسى: هذا وَهْمٌ. والأصح: شعبة عن قتادة، عن أنس[3].

مَا جَاءَ فِي التَّأْمِينِ

٩٨ ـ حدّثنا مُحمد بن بَشَّار، حدثنا يحي وعبد الرحمن. قالا: حدّثنا سُفيان، عن سَلَمة بن كُهيْل، عن حُجْرِ بن عَنْبَس، عن وائل بن حُجْر: سمعت النَّبي ﷺ قَرأ ﴿غَيْرِ الْمغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ (ق ١٢ ـ ب) فَقَالَ: آمِينَ. مَدَّ بِهَا صَوْتَه»[4].

سمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل في هذا الباب أصح من حديث شعبة. وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع

---

(١) أخرجه النسائي ٥٦/٢. وفي الكبرى (٧٢٧) قال: أخبرنا سعيد بن يحي بن سعيد..فذكره.

(٢) أخرجه أحمد ٢٦٤/٣، وابن خزيمة(٤٩٧).

(٣) حديث شعبة عن قتادة عن أنس؛ أخرجه أحمد ٢٧٣/٣، والبخاري ١٨٩/١، وفي جزء القراءة (٢٩)، وابن خزيمة (٤٩٢).

(٤) أخرجه أحمد٣١٥/٤، والدارمي (١٢٥٠). والبخاري في جزء القراءة (٢٣٤ و٢٣٥)، وأبو داود (٩٣٢) والترمذي (٢٤٨).

قال: (عن سلمة بن كهيل عن حُجر أبي العنبس) وإنما هو حُجْر بن عنبس وكنيته أبو السكن، وزاد فيه (عن علقمة بن وائل) وإنما هو حجر بن عنبس عن وائل بن حُجْر ليس فيه علقمة. وقال: (وخفض بها صوته) والصحيح أنه جهر بها [١].

وسألت أبا زرعة فقال: حديث سفيان أصح من حديث شعبة، وقد رواه العلاء بن صالح [٢].

فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ

٩٩ ـ حدّثنا مُحمد بن بَشَّارٍ، حدثنا عبد الوهّاب الثقفيُّ، عن حُميد، عن أنس «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ في الركُوعِ» [٣].

سألت محمداً عن هذا الحديث. قال: حدثنا به محمد بن عبدالله بن حوشب الطائفي، حدثنا عبد الوهّاب الثقفي، عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ بهذا.

قال محمد: وعبد الوهاب الثقفي صدوقٌ صاحبُ كتاب. وقال غَيرُ واحد من أصحاب حميد: (عن حميد، عن أنس) فِعْلَهُ [٤].

فِي وَضْعِ الرُّكْبَتَيْنِ قَبْلَ الْيَدَيْنِ فِي السُّجُودِ

١٠٠ ـ حدّثنا أحمد بن إبراهيم الدورقيُّ، حدثنا يزيد بن هارون، عن شَريك، عن عاصم بن كُليب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر، قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَضَعُ رُكْبَتَيْهِ يعني إذا سَجَد قبلَ يَدَيْهِ..... الحديث [٥].

(١) انظر رواية شعبة عند أحمد ٣١٦/٤.

(٢) يعني مثل رواية سفيان. ورواية العلاء أخرجها أبو داود (٩٣٣)، والترمذي (٢٤٩).

(٣) أخرجه البخاري في جزء رفع اليدين (٨)، وابن ماجه (٨٦٦).

(٤) وقال الدارقطني: لم يروه عن حميد مرفوعاً غير عبدالوهاب. والصواب مِن فِعل أنس «السنن» ٢٩٠/١.

(٥) أخرجه الدارمي (١٣٢٦)، وابن ماجة (٨٨٢)، وأبو داود (٨٣٨)، والترمذي (٢٦٨)، وابن خزيمة (٦٢٦).

قال يزيد: لم يَرْوِ شَريك، عن عاصم بن كُليب إلاَّ هذا الحديث الواحد.

قال أبو عيسى: وروى هَمَّام بن يحيى، عن شقيق، عن عاصم بن كليب شيئاً من هذا مرسلاً لم يذكر فيه (عن وائل بن حُجْر). وشَريك بن عبدالله كثير الغلط والوهم.

فِي السُّجُودِ عَلَى الجَبْهَة والأَنْفِ

١٠١ ـ حدثنا هَنَّاد، حدثنا عَبْدَةُ، عن عاصم الأَحْوَل، عن عكرمةَ، عن النبي ﷺ قال: « لا تجزي صلاة إلا بمس الأنف من الأرض ما يمس الجبين »[١].

١٠٢ ـ حدثنا حُميد بن مَسْعدة، حدثنا حرب بن ميمون، حدثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: « أَتَى (ق ١٣ ـ أ) النبيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهتِهِ، وَلاَ يَضَعُ أَنْفَهُ عَلَى الأَرْضِ. قال: ضَعْ أَنْفَكَ، يَسْجُدُ مَعَكَ »[٢].

قال أبو عيسى: وحديث عكرمة عن النبي ﷺ أصح[٣].

مَا جَاء فِي التَّشَهُّدِ

١٠٣ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سُفيان، عن زيد

---

(١) انظر « سنن البيهقي » ١٠٤/٢.

(٢) انظر « سنن الدارقطني » ٣٤٨/١، والبيهقي ١٠٤/٢.

(٣) وقال الدارقطني: قال لنا أبو بكر (عبدالله بن سليمان بن الأشعث): لم يسنده عن سفيان وشعبة إلا أبو قتيبة. والصواب: عن عاصم، عن عكرمة. مرسلاً.
قلت: وليس معنى قول أبي عيسى الترمذي (أصح) وقول أبي بكر: (الصواب) ليس معناه صحة الحديث من هذا الوجه. ولكن صحته بالنسبة للرواية الأخرى المرفوعة.
ورواية عكرمة المرسلة المشار إليها لا تصح. قال أبو حاتم وأبو زرعة وابن أبي حاتم: لا يُحتج بالمراسيل، ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة. « المراسيل » صفحة (٧).

العَمي، عن أبي الصديق الناجيّ، عن ابن عمر. قال: كان أبو بكر يُعَلِّم النَّاس التَّشَهُّدَ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ كَمَا يُعَلِّمُ المعلم الغِلْمان في الكُتَّابِ[1].

١٠٤ ـ حدثنا أبو عَمْرو نصر بن علي الجهضميّ قال أخبرني أبي، حدثنا شعبة، عن أبي بِشر قال: سمعت مجاهداً يحدث عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ في التشهد: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله. (قال ابن عمر زدت فيها: وبركاته) السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إله إلا الله. (قال ابن عُمر: زدت فيها: وحده لا شريك له) وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»[2]. وأوقفه ابن أبي عدي[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: روى شعبة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وروى سيف[4]، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبدالله بن مسعود. قال محمد: وهو المحفوظ عندي.

قلت: فإنه يُرْوى عن ابن عمر عن النبي ﷺ، ويُرْوى عن ابن عمر عن أبي بكر الصديق. قال: يُحْتَمَلُ هٰذا، وهٰذا.

---

(١) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة. (المصنف) ١/٢٩٢.

(٢) أخرجه أبو داود (٩٧١)، والدارقطني ١/٣٥١، والبيهقي ٢/١٣٩.

(٣) كذا أشار الترمذي إلى أن رواية ابن أبي عدي موقوفة. وقال الدارقطني بعد إيراده رواية علي الجهضمي هذه: وقد تابعه على رفعه ابن أبي عدي عن شعبة، ووقفه غيرهما. ووجه الخلاف هنا بين الترمذي والدارقطني قد بينه البيهقي، فقال: ورواه ابن أبي عدي، عن شعبة، فوقفه، إلا أنه رده إلى حياة النبي ﷺ. فقال (ابن عمر): كنا نقولها في حياته، فلما مات. قلنا: السلام على النبي ورحمة الله. (سنن البيهقي الكبرى) ٢/١٣٩.
قلت: وهذا له حكم المرفوع.

(٤) أخرجه أحمد ١/٤١٤ والبخاري ٨/٧٣، ومسلم ٢/١٤ والنسائي ٢/٢٤١، وفي الكبرى (٦٧٠).

قال محمد: وعبد الرحمن بن إسحاق الذي روى عن محارب بن دثار، عن ابن عمر في التشهد [1] هو عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي وهو ضعيف الحديث.

١٠٥ ـ حدثنا عبدالله بن الصبَّاح الهاشميُّ البصريُّ، حدثنا المعْتَمر بن سُليمان، قال: سمعت أيمن بن نابل قال: حدثني أبو الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: كان رسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآن: بِسْمِ اللهِ وباللهِ التحيات لله. وذكر التشهد [2].

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو غير محفوظ. هكذا يقول أيمن بن نابل: (عن أبي الزبير، عن جابر) وهو خطأ.

١٠٦ ـ والصحيح ما رواه الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد (ق ١٣ ـ ب) بن جبير، وطاوس، عن ابن عباس [3].

وهكذا رواه عبد الرحمن بن حميد الرواسي، عن أبي الزبير [4]. مثل رواية الليث بن سعد.

مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ فِي الصَّلَاةِ

١٠٧ ـ حدثنا فضالة بن الفضل الكوفي، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن أبي إسحاق، عن صِلَةَ بن زُفَرَ، عن عَمَّار بن ياسِرٍ. قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا سَلَّمَ

---

(١) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنَّف) ٢٩٤/١. ولفظه: كان رسول الله ﷺ يُعلمنا التشهد في الصلاة، كما يُعَلِّم المكتِّبُ الوِلْدَانَ».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٩٠٢)، والنسائي ٢٤٣/٢ و٤٣/٣.

(٣) أخرجه أحمد ٢٩٢/١ و٣١٥، ومسلم ١٤/٢، وأبو داود (٩٧٤)، وابن ماجه (٩٠٠)، والترمذي (٢٩٠)، والنسائي ٢٤٢/٢، وفي الكبرى (٦٧٣)، وابن خزيمة (٧٠٥).

(٤) أخرج رواية عبد الرحمن بن حُميد: أحمد ٣١٥/١، ومسلم ١٤/٢، والنسائي ٤١/٣، وفي الكبرى (١١١٠) من روايته عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس، ليس فيه (سعيد بن جبير)

عَنْ يَمِينِه يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ الأَيْمَن، فَإِذَا سَلّم عن يَسَارِهِ يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ الأَيْسَر، وكَانَ تسليمه السَّلاَم عليكم ورحمةُ اللهِ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الصحيح عن أبي إسحاق، عن حارثة ابن مضرب، عن عمار فِعْلَه.

قلت له: فحديث أبي بكر بن عياش هذا. قال: كان ذلك البائس يحيى الحماني يروي هذا عن أبي بكر بن عياش.

مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَة في المغْرِبِ

١٠٨ ـ سألت محمداً عن حديث محمد بن عبد الرحمٰن الطفاوي، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن أبي أيوبَ، وزيد بن ثابت. قالا: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنَ المغْرِبِ بِالأَعْرَافِ[2].

فقال: الصحيح عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب، أوْ زيد بن ثابت[3]. هشام بن عروة يشك في هذا الحديث، وصَحَّحَ هذا الحديث عن زيد ابن ثابت.

رواه ابن أبي مليكة، عن عروة، عن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت[4].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٩١٦)، والدارقطني ١/٣٥٦.

(٢) رواية محمد بن عبدالرحمن، عند الطبراني «المعجم الكبير» رقم (٤٨٢٧). ليس فيها (أبو أيوب).

(٣) أخرجه أحمد ٥/١٨٥ و٤١٨، وابن خزيمة (٥١٨ و٥١٩ و٥٤٠).

(٤) أخرجه أحمد ٥/١٨٨ و١٨٩، والبخاري ١/١٩٤، وأبو داود (٨١٢)، والنسائي ٢/١٧٠، وفي الكبرى (٩٧٢)، وابن خزيمة (٥١٥و ٥١٦).
قال أبو الحسن الدارقطني: رواه هشام بن عروة، عن أبيه، واختلف عليه:
فقال أبو حمزة، وابن أبي الزناد: عن هشام، عن أبيه، عن مروان. كقول ابن أبي مُليكة.
وقال يحيى القطان، والليث بن سعد، وحماد بن سلمة، وغيرهم: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زيد، أنه قال لمروان. مرسلاً. «التتبع» صفحة (٤١٠ و٤١١).

فِي تَرْكِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ إِذَا جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ

١٠٩ ـ حدثنا بشر بن آدم ابن بنت أزهر السمان، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، قال: كَانُوا يَقْرَؤُونَ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خَلَّطْتُم عَلَيَّ الْقُرْآنَ[١].

سَألت مُحمداً عن هذا الحديث. فقال: لاَ أعرفُهُ إلاَّ من هذا الوجه من حديث يُونسَ بن أبي إسحاق[٢].

١١٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى، ويعقوب بن سفيان الفارسيّ قالا: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس. قال: حدثني أبي، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، وأبي السائب مولى هشام بن زُهْرَةَ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قالَ: «كُلُّ صَلاَةٍ لَمْ يُقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فهيَ خِداجٌ... الحديث»[٣]. (ق ١٤ ـ ١).

وروى ابنُ جُرَيْج، وَمَالِك وغير واحد عن العلاء عن أبيه.

وسمعتُ أبا زُرْعة يقول: كِلاهُمَا صَحِيحٌ، واَحْتَج بِحَدِيث إسماعيل بن أبي أويس[٤].

بـاب إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ

١١١ ـ حدثنا الحسن بن قَزَعة، حدثنا عَبِيدَةُ بن حميد، عن سُهَيل بن أبي

---

(١) أخرجه أحمد ٤٥١/١، والبخاري في جزء القراءة (٢٥٤)، والبزار (كشف الأستار) رقم ٤٨٨.

(٢) وقال البزار: لانعلم رواه هكذا إلا يونس. (كشف الأستار ـ ٤٨٨).

(٣) أخرجه مسلم ١٠/٢، والترمذي (٢٩٥٣).

(٤) قال ابن معين: إسماعيل بن أبي أويس صدوق، ضعيف العقل، ليس بذاك وقال أبو حاتم: محله الصدق، وكان مغفلاً. «الجرح والتعديل» ٢/ الترجمة ٦١٣. وقال ابن معين أيضاً: ضعيف، أضعف الناس، لا يحل لمسلم أن يُحدث عنه. «ابن محرز» ١٢٣.

صالح، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن عَمْرِو بن سُلَيمٍ، عن جابر بن عبدالله. قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُم الْمَسْجِدَ فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ»[1].

١١٢ ـ قال أبو عيسى: وحديث مالك وغيره فيه عن أبي قتادة أصح[2].

قال علي بن المديني[3]: حديث سُهيل خَطأ.

مَا جَاءَ أَن الأَرْض كُلَّهَا مَسْجِدٌ إِلاَّ الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ

١١٣ ـ حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ وأبو عَمَّار الحُسين. قالا: حدثنا عبد العزيز بن مُحمد، عن عَمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدْريّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلاَّ المقْبَرَةَ وَالحَمَّامَ»[4]. تابعه حماد بن سلمة[5].

قال أبو عيسى: كان الدراورديّ أحياناً يذكر فيه (عن أبي سعيد)، وربما لم

---

(١) ذكره الترمذي تعليقاً عقب حديث أبي قتادة، وقال: وهذا حديثٌ غير محفوظ والصحيح حديث أبي قتادة. «الجامع» ٢/١٣٠.

(٢) حديث أبي قتادة؛ أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (١١٨)، والحميدي (٤٢١)، وأحمد ٥/٢٩٥ و٢٩٦ و٣٠٣ و٣٠٥ و٣١١، والدارمي (١٤٠٠)، والبخاري ١/١٢٠ و٢/٧٠، ومسلم ٢/١٥٥، وأبو داود (٤٦٧)، وابن ماجة (١٠١٣)، والترمذي (٣١٦)، والنسائي ٢/٥٣، وفي الكبرى (٤٣٤ و٧٢٠)، وابن خزيمة (١٨٢٤ و٢٨٢٥ و١٨٢٦ و١٨٢٧ و١٨٢٩).

(٣) قال الترمذي: أخبرني بذلك إسحاق بن إبراهيم، عن علي بن المديني. «الجامع» ٢/١٣٠.

(٤) أخرجه الدارمي (١٣٩٧)، والترمذي (٣١٧)، وابن خزيمة (٧٩١).

(٥) متابعة حماد: أخرجها أحمد ٣/٨٣، وأبو داود (٤٩٢)، وابن ماجه (٧٤٥).
وتابعه أيضاً محمد بن إسحاق: عند أحمد ٣/٨٣.
وعبدالواحد بن زياد: عند أحمد ٣/٩٦، وأبي داود (٤٩٢).

يذكر فيه. والصحيح رواية الثوري[1] وغيره عن عمرو بن يحيى عن أبيه مرسل[2].

فِي أَيِّ المَسَاجِدِ أَفْضَلُ

١١٤ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا مُصْعَبُ بن المقدام، عن إسْرائيلَ، عن إبراهيمَ بن مُهَاجر، عن جابر العلاف، عن ابن الزبير، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «صَلاَةٌ في مَسْجِدي أَفْضَلُ مِن أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ».

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا أعرف جابر العلاف إلاَّ بهذا الحديث.

وروى ابن جريج هذا الحديث عن عطاء، عن ابن الزبير، عن عُمر. موقوفاً.

قال أبو عيسى: رفعه حبيب المعَلم وقال: عن ابن الزبير، عن النبي ﷺ.

١١٥ ـ حدثنا صَالح بن عبدالله، حدثنا حماد بن زيد، عن حَبيب المعَلِّم، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبدالله بن الزبير، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلاَةٌ في مَسْجِدِي هٰذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ المسَاجِدِ إلاَّ الْمسْجِدَ الحرامَ، وَصَلاَةٌ في مَسْجِدِ الحرامِ خَيْرٌ مِنْ مِئـة صَلاَةٍ في مَسْجِدِي هٰذَا»[3] (ق ١٤ ـ ب).

---

(١) رواية الثوري: أخرجها أحمد ٣/٨٣، وابن ماجه (٧٤٥).

(٢) قال الدارمي: أكثرهم أرسلوه. (السنن ـ ١٣٩٧)، وقال الترمذي: هذا حديث فيه اضطراب (السنن) ٢/١٣١. وقال البيهقي: حديث الثوري مرسلٌ، وقد روي موصولاً، وليس بشيء (السنن) ٢/٤٣٥.

(٣) أخرجه أحمد ٤/٥، وعبد بن حميد (٥٢١). والبزار (كشف الأستار) رقم (٤٢٥).
قال أبو بكر البزار: اختُلف على عطاء، ولا نعلم أحداً قال (فإنه يزيد عليه مئة) إلا ابن الزبير. ورواه عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء، عن ابن عُمر. =

الصلاة في الثوب الواحد

١١٦ ـ حدثنا القاسم بن دينار الكوفيّ، حدثنا محمد بن بِشر، عن عُبيد اللهِ ابن عمر، عن الزهريّ، عن عمرو بن أبي الأسد قالَ: «رأيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي في ثَوْبٍ وَاحِدٍ واضِعاً طَرَفَيهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ».

وقال أبو أسامة: عن عُبيد الله، عن الزهريّ، عن ابن المسيب، عن عُمر بن أبي سلمة. ولم يذكر سعيداً.

قال أبو عيسى: وحديث محمد بن بشر، عن عُبيد الله بن عمر. خطأ. أخطأ فيه، وقال: (عمرو بن أبي الأسد) وإنما هو (عمر بن أبي سلمة). وأبو سلمة اسمه عبدالله بن عبد الأسد.

وحديث عبدة، عن عُبيد الله، أصح.

وحديث عبيد الله، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة [١] هو حديث صحيح أيضاً.

في كَرَاهِيَة مَا يُصَلَّى إلَيهِ وَفِيهِ

١١٧ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا حَفْصُ بن غياث، عن الأشعث، عن الحسن، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ: «نَهَى عَنِ الصَّلاَةِ بَيْنَ القُبُورِ» [٢].

١١٨ ـ حدثنا ابن المثنى، حدثنا يحيى بن سعيد، عن أشعث بن عبد الملك، عن الحسن أن النبي ﷺ: «نهى عن الصلاة بين القبور».

= ورواه ابن جُريج عن عطاء عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أو عائشة.
ورواه ابن أبي ليلى عن عطاء، عن ابي سلمة، عن أبي هريرة.

(١) أخرجه مالك (الموطأ) ١٠٦، وأحمد ٢٦/٤، والبخاري ١٠٠/١، ومسلم ٦١/٢ و٦٢، وابن ماجه (١٠٤٩)، والترمذي (٣٣٩)، والنسائي ٧٠/٢، وابن خزيمة (٧٦١ و٧٧٠ و٧٧١).

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار) رقم (٤٤٢). وقال: قد رواه غير حفص، عن أشعث، عن الحسن، عن النبي ﷺ. مرسلاً ولم يذكر أنساً إلا حفص.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال حديث الحسن عن أنس خطأ.

وروى ابن عون، عن الحسن عن أنس قال: رآني عُمر وأنا أُصَلِّي إلى قبر.

هذا الحديث جُعل في هذا الباب لقول أبي عيسى فيه: وفي الباب عن أبي مَرْثد، وأنس، وحديث أبي مَرْثد يأتي في كتاب الجنائز، حيث جعله أبو عيسى في الجامع.

فِي الصَّلاَةِ فِي مَرَابِضِ الغنم وَأَعْطَانِ الإِبلِ

١١٩ ـ حدثنا أبو كريب، حدثنا يحيى بن آدم، عن أبي بكر بن عَيَّاش، عن أبي حُصين، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة، عن النبي ﷺ بمثل حديث قَبْلهُ: «صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلاَ تُصَلُّوا في أَعْطَانِ الْإِبل»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: رواه إسرائيل، عن أبي حُصين، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة موقوفاً. ولم يعرف مُحَمَّدٌ حديثَ أبي بكر بن عياش، عن أبي حُصين، عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً[٢].

فِي الْإِشَارَةِ في الصَّلاَةِ: (ق ١٥ ـ ا)

١٢٠ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا الليث بن سعد، عن بُكير، عن نَابِلٍ صَاحِبِ الْعَبَاء، عن ابن عُمَرَ، عن صُهَيْبٍ، قال: مَرَرْتُ بِرَسُولِ الله ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ إِشَارَةً[٣].

١٢١ ـ وقال وكيع: حدثنا هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عُمر، قال:

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٩)، وابن خزيمة (٧٩٦).

(٢) وقال الترمذي: وحديث أبي حُصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ حديثٌ غريبٌ. «الجامع» ١٨١/٢.

(٣) أخرجه أحمد ٣٣٢/٤، والدارمي (١٣٦٨)، وأبو داود (٩٢٥)، والترمذي (٣٦٧)، والنسائي ٥/٣، وفي الكبرى (١٠١٨).

قُلْتُ لِبِلاَلٍ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ؟ قَالَ: كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ [١].

قال أبو عيسى: وكلا الحديثين صحيح.

ورواه زيد بن أسلم عن ابن عمر، عن بلال [٢].

مَا جَاءَ أَنَّ التَّسْبِيحَ لِلرِّجَالِ والتَّصْفِيقَ لِلنِّسَاءِ

١٢٢ ـ حدثنا الحسن بن الصبَّاح، حدثنا شَبَابة، عن المغيرة بن مسلم، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ في حَاجَةٍ فَأَقَامَ بِلاَلٌ الصَّلاَةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكرٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكرٍ في الصَّلاَةِ، فَأَرَادُوا أَنْ يُؤْذِنُوهُ، وَصَفَّقُوا، فَسَمِعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ خَلْفَهُ، فَلَمَّا انْفَتَلَ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، والتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

سأَلْتُ مُحَمداً عن هذا الحديث فلم يعرف هذا الحديث، وجعل يَسْتَحْسِنُه. قال: والمشهور عن أبي حازم، عن سَهْل [٣].

مَا جَاءَ أَنَّ صَلاَةَ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَةِ الْقَائِمِ

١٢٣ ـ حدثنا مُحمد بن بَشَّار، حدثنا ابن مَهْدي، حدثنا سُفيان، عن

---

(١) أخرجه أحمد ١٢/٦، والترمذي (٣٦٨).

(٢) أخرجه الحميدي (١٤٨)، وأحمد ١٠/٢، والدارمي (١٣٦٩)، وابن ماجه (١٠١٧)، والنسائي ٥/٣، وفي الكبرى (١٠١٩)، وابن خزيمة (٨٨٨).

(٣) حديث سهل: أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (١١٩)، والحميدي (٩٢٧)، وأحمد ٣٣٠/٥ و٣٣١ و٣٣٢ و٣٣٥ و٣٣٦ و٣٣٧ و٣٣٨، وعبد بن حميد (٤٥٠)، والدارمي (١٣٧١ و١٣٧٢)، والبخاري ١٧٤/١ و٧٩/٢ و٨٠ و٨٣ و٨٨ و٢٣٩/٣ و٩٢/٩، ومسلم ٢٥/٢ و٢٦، وأبو داود (٩٤٠ و٩٤١)، وابن ماجه(١٠٣٥)، والنسائي ٧٧/٢، وفي الكبرى (٧٧٠).

إبراهيمَ بن مُهاجر، عن مُجَاهِد، عن (قائد السَّائب) عَنِ السَّائِبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلاَةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَةِ الْقَائِمِ»(1).

١٢٤ ـ وقال قيس بن الربيع: عن الأعمش، عن مُجاهد، عن عبدالله بن عمرو نحوه. ولم يرفعه.

قال أبو عيسى: وحديث عبدالله بن عَمرو عن النبي ﷺ: «صَلاَةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَةِ الْقَائِمِ». هو حديثٌ صحيحٌ يُرْوَى من غير وَجْهٍ(2) عن عبدالله بن عَمْرٍو، وحديث السَّائب لا يُعْرف إلاَّ من هذا الوجه.

فِي كَرَاهِيةِ كَفِّ الشَّعْرِ في الصَّلاَةِ

١٢٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا مؤمل قال: حدثنا سفيان، عن مُخَوَّل ابن راشد، عن المقبري، عن أبي رافع، عن (ق ١٥ ـ ب) أم سلمة أن النبي ﷺ: «نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ مَعْقُوصٌ».

١٢٦ ـ وقال أسود بن عامر، عن زهير، عن مُخَول، عن شرحبيل المدني أن أبا رافع قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث.

وقال شعبة: عن مُخَوَّل، عن أبي سعيد، عن أبي رافع، عن النبي ﷺ.

---

(١) أخرجه أحمد ٢٤٥/٣، والنسائي (١٢٧٦).

(٢) رواه أبو يحي، عن عبدالله بن عمرو: أخرجه أحمد ١٦٢/٢ و١٩٢ و٢٠١ و٢٠٣، والدارمي (١٣٩١)، ومسلم ١٦٥/٢، وأبو داود (٩٥٠)، والنسائي ٢٢٣/٣، وابن خزيمة (١٢٣٧).

★ ورواه شيخ يكنى أبا موسى عن عبدالله بن عمرو: أخرجه أحمد ١٩٢/٢، والنسائي في الكبرى (١٢٨٠).

★ ورواه عبدالله بن باباه، عن عبدالله بن عمرو: أخرجه ابن ماجه (١٢٢٩).

★ ورواه مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، أخرجه النسائي في الكبرى (١٢٧٧)

★ ورواه عيسى بن طلحة، عن عبدالله بن عمرو: أخرجه النسائي في الكبرى (١٢٨١).

★ ورواه مولى لعمرو، أو لعبدالله بن عمرو عن عبدالله بن عمرو: أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (١٠٤).

١٢٧ ـ حدثنا يحي بن موسى، حدثنا عبد الرزَّاق قال: حدثنا ابن جُريج، عن عمران بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي رافع: أنه مر بالحسن بن علي وقد عقص ضَفْرَتَهُ في قَفَاهُ، فَحَلَّها. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الحسن مُغْضَباً. فَقَالَ: أَقْبِلْ عَلَى صَلاَتِكَ وَلاَ تَغْضَبْ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقول: «ذٰلِكَ كِفْلُ الشيطان»[1].

قال أبو عيسى: وهذا الحديث هو الصحيح. وحديث مُخَوَّل فيه اضطراب[2].

ورواية شعبة، عن مُخَوَّل أشبه وأصح من حديث المؤمل، عن سفيان، عن مخول لأن شعبة قال (عن مُخَوَّل، عن أبي سعيد، عن أبي رافع) وأبو سعيد هو عندي سعيد المقبري.

مَا جَاءَ فِي التَّخَشُّعِ فِي الصَّلاَةِ

١٢٨ ـ حدثنا محمود بن غيلان، قال: أخبرنا أبو داود. قال: أخبرنا شُعبة. قال: أخبرنا عبد رَبِّه بن سعيد. قال: سمعت أنس بن أبي أنس يُحدث، عن عبدالله بن نافع بن العَمْياء، عن عبدالله بن الحارث، عن المطلب، أن النبي ﷺ قال: «الصَّلاَةُ مَثْنَى مَثْنَى، تَشَهُّدٌ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَبَاؤُسٌ، وَتَمَسْكُنٌ، وَتُقْنِعُ وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ. اللَّهُمَّ. فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذٰلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ»[3].

---

(١) أخرجه الدارمي (١٣٨٧)، وأبو داود (٦٤٦)، والترمذي (٣٨٤)، وابن خزيمة (٩١١).

(٢) قال الدارقطني: يرويه مخول بن راشد، واختلف عنه:

فرواه مؤمل وأبو حذيفة، عن الثوري، عن مخول، عن المقبري، عن أبي رافع، عن أم سلمة. وغيرهما يرويه عن الثوري، عن مخول. ولا يذكر فيه (أم سلمة)رواه شعبة وشريك، عن مخول، وهو الصواب. «العلل» ٥/ الورقة ١٧٣.وقال أبو حاتم: انما روي عن مخول، عن أبي سعيد، عن أبي رافع. وكنية سعيد المقبري أبو سعيد. وأخطأ مؤمل. إنما الحديث عن أبي رافع. «علل الحديث» ٢٨٩.

(٣) أخرجه أحمد ١٦٧/٤، وأبوداود (١٢٩٦)، وابن ماجه (١٣٢٥)، والنسائي في الكبرى (٥٢٩ و١٣٥٠)، وابن خزيمة (١٢١٢).

١٢٩ ـ وقال الليث: أخبرنا عبد ربّه بن سعيد، عن عِمران بن أبي أنس، عن عبدالله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن عباس [١].

سمعت محمد بن إسماعيل يقول: رواية الليث بن سعد أصح من حديث شعبة، وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع فقال: (عن أنس بن أبي أنس) وإنما هو عن عمران بن أبي أنس، وقال (عن عبدالله بن الحارث) وإنما هو عن عبدالله ابن نافع، عن ربيعة بن الحارث، وربيعة بن الحارث هو ابن عبد المطلب فقال هو عن المطلب، ولم يذكر فيه (عن الفضل بن عباس) [٢].

مَا جَاءَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إلاَّ الْمكْتُوبَةُ

١٣٠ ـ حدثنا سعيد بن عبدالرحمن المخزوميّ، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عَمرو بن دينار، عن عطاء (ق ١٦ ـ أ) بن يسار، عن أبي هُريرة قال: إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ صَلاَةَ إلاَّ المكتُوبَةُ.

---

(١) أخرجه أحمد ٢١١/١ و١٦٧/٤، والترمذي (٣٨٥)، والنسائي في الكبرى (٥٢٨ و١٣٤٩)، وابن خزيمة (١٢١٣).

(٢) قال النسائي: ما نعلم أحداً روى هذا الحديث غير الليث وشعبة. على اختلافهما فيه. (السنن الكبرى) ٣٩٥/١.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه شعبة والليث، عن عبد ربه بن سعيد، واختلفا. كيف اختلافهما؟ فقال أبي: اتفقا في (عبد ربه بن سعيد). واختلفا. فقال الليث: (عن ربيعة ابن الحارث). وقال شعبة: (عن المطلب، عن النبي ﷺ قال: الصلاة مثنى مثنى (... الحديث). قال أبي: ما يقول الليث أصح، لأنه قد تابع الليث عمرو بن الحارث، وابن لهيعة، وعمرو والليث كانا يكتبان. وشعبة صاحب حفظ.

قلت لأبي: هذا الإسناد عندك صحيح؟ قال: حسن.

قلت لأبي: من ربيعة بن الحارث؟ قال: هو ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب. قلت: سمع من الفضل؟ قال: أدركه. قلت: يحتج بحديث ربيعة بن الحارث؟ قال: حسنٌ. فكررت عليه مراراً. فلم يزدني على قوله حسنٌ. ثم قال: الحجة سفيان وشعبة. قلت: فعبد ربّه بن سعيد؟ قال: لا بأس به. قلت: يحتج بحديثه؟ قال: هو حسن الحديث. «علل الحديث» رقم (٣٦٥).

قال أبو عيسى: وهكذا روى حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن عطاء ابن يسار، عن أبي هريرة. ولم يرفعه.

وقال: أيوب السختياني، وزياد بن سعد، وزكريا بن إسحاق، ومحمد بن جُحَادة، وورقاء بن عُمر، وإسماعيل بن مسلم، رَوَوْا عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ [1].

وروى عبدالله بن عياش بن عباس القتباني، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

ومرفوعٌ أصح [2].

مَا جَاءَ فِي نُزُولِ الرَّبِّ تَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ

١٣١ ـ حدّثنا أبو هِشام، حدثنا حفص بن غِياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، وحبيب بن أبي ثابت، عن الأغر، عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَضَىٰ شَطْرُ اللَّيْلِ، أو ثُلُثُ الليل (شك حفص) أمر مُنادياً فَنَادىٰ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سُؤْله، هَلْ مِن تائبٍ يُتَابُ عَلَيْهِ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَيُغْفَرُ لَهُ» [3].

---

(١) الروايات المرفوعة: أخرجها أحمد ٢/٣٣١ و٤٥٥ و٥١٧ و٥٣١، والدارمي (١٤٥٥ و١٤٥٦ و١٤٥٨)، ومسلم ٢/١٥٣ و١٥٤، وأبو داود (١٢٦٦)، وابن ماجه (١١٥١)، والترمذي (٤٢١)، والنسائي ٢/١١٦، وابن خزيمة (١١٢٣).

★ وزيادة على ما ذكره البخاري فقد رفعه أيضاً حماد بن سلمة (دارمي ١٤٥٨، وأبو داود ـ ١٢٦٦)، وابن جريج (أبو داود ـ ١٢٦٦) من روايتيهما عن عمرو بن دينار.

(٢) قال أبو زرعة الرازي: الموقوف أصح. «علل الحديث» رقم (٣٠٣). وانظر الخلاف الشديد، والاضطراب حول رفع ووقف هذا الحديث في «علل الدارقطني» ٣/ الورقة ٢٠٦ ـ ٢٠٧.

(٣) روى هذا الحديث أبو عوانة، وشعبة، ومعمر، ومنصور، والأعمش، عن أبي إسحاق، عن الأغر، عن أبي سعيد وأبي هريرة. أخرجه أحمد ٢/٣٨٣ و٣/٣٤ و٤٣ و٩٤، وعبد بن حميد(٨٦٢)، ومسلم ٢/ ١٧٦، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٨١ و٤٨٢)، وابن خزيمة (١١٤٦).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فلم يَعْرفه من حديث حبيب، عن الأغر، عن أبي هريرة.

مَا جَاءَ في فَضْلِ صَلاَةِ التَّطوع في البيتِ

١٣٢ ـ حدثنا هَنَّاد، ومحمد بن المثنى، قالا: أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سُفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا قَضَى أحدُكُمْ صَلاتَه في مَسْجِدِهِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصيباً مِنْ صَلاَتِهِ، فَإنَّ اللهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلاَتِهِ خَيْراً»[١].

١٣٣ ـ وقال سفيان الثوري: عن الأعمش، عن أبي سُفيان، عن جابر، عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ[٢].

قال أبو عيسى: وهذا أصح، ولم يحفظ أبو مُعاوية (أبا سعيد).

مَا جَاءَ في الرَّجُلِ يَنَامُ عَنِ الوِتْرِ أوْ يَنْسَاهُ

١٣٤ ـ حدثنا محمود بن غَيلان، حدثنا وكيع، حدثنا عبدالرحمن بن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنِ الْوِتْرِ، أوْ نَسِيَهُ، فَلْيُصَلِّ إذَا ذَكَرَ وَإذَا آسْتَيْقَظَ»[٣].

١٣٥ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا عبدالله بن زيد، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَامَ عَنْ وِتْرِهِ فَلْيُصَلِّ إذَا أَصْبَحَ». (ق ١٦ ـ ب).

---

(١) رواية أبي معاوية، أخرجها أحمد ٣/٣١٥ و٣١٦، ومسلم ٢/١٨٧.

★ وقد تابع ابن نمير أبا معاوية. أخرجها أحمد ٣/٣١٦.

(٢) رواية سفيان، أخرجها أحمد ٣/٥٩، وعبد بن حُميد (٩٧١)، وابن ماجه (١٣٧٦)، وابن خزيمة (١٢٠٦).

★ ورواه زائدة مثل رواية سفيان، أخرجه أحمد ٣/٥٩.

★ وكذلك رواه شجاع بن الوليد، أخرجه عبد بن حُميد (٩٧٠).

(٣) أخرجه أحمد ٣/٣١ و٤٤، وابن ماجة (١١٨٨)، والترمذي (٤٦٥).

قال أبو عيسى: وهذا أصح، وعبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث.

سمعت محمداً يقول: قال علي بن المديني عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث، وعبدالله بن زيد بن أسلم ثقة [1].

مَا جَاءَ فِي صَلاَةِ الضُّحَىٰ

١٣٦ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال حدثني موسى بن فُلان بن أنس بن مالك، عن عَمّه ثمامة بن أنس، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلّىٰ الضُّحَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بنى اللهُ لَهُ قَصْراً مِنْ ذَهَبٍ في الجنة [2]».

سألت محمداً فقال: هذا حديث يونس بن بكير. ولم يعرفه من حديث غيره [3].

ما جَاءَ فِي الاغْتِسَالِ يوم الْجُمعَة

١٣٧ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا اللَّيث، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن عبدالله ابن عُمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَتَى الْجُمعةَ فَلْيَغْتَسِلْ» [4].

١٣٨ ـ وقال ابن عيينة: عن الزُّهْريِّ، عن سالم، عن أبيه، سمع النبي ﷺ

---

(١) عبدالله بن زيد بن أسلم، قال ابن معين: ضعيفٌ. (ابن الجنيد ـ ٣١) و(عثمان بن سعيد ـ ٥٢٨). وقال أبو طالب، عن أحمد: ثقة. وقال أبو حاتم: ليس به بأس. «الجرح والتعديل» ٥/ الترجمة ٢٧٥. وقال النسائي: ليس بالقوي. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٣٤٠). وقال ابن حبان: كان شيخاً صالحاً، كثير الخطأ، فاحش الوهم يأتي بالأشياء عن الثقات. التي إذا سمعها المبتدىء في هذه الصناعة شهد عليها بالوضع. «المجروحون» ٢/١٠.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٨٠)، والترمذي (٤٧٣).

(٣) قال الترمذي: حديث أنس، حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٤) أخرجه أحمد ٢/١٢٠، ومسلم ٣/٢، والترمذي (٤٩٣)، والنسائي ٣/١٠٦.

على المنبر[1]. سألتُ مُحمداً عن هذا الحديث: أيّ الروايتين أصح؟ فقال: كلاهما صحيحٌ.

١٣٩ ـ روى ابن جريج، عن الزُّهْريِّ، عن سالم، وعبدالله ابني عبدالله بن عُمر، عن ابن عمر[2]. وروى يونس عن الزُّهْريِّ، عن عبدالله بن عبدالله بن عُمر، عن ابن عُمر.

١٤٠ ـ حدثنا سعيد بن يحي بن سعيد الأموي، قال: حدثني أبي عن يحي ابن سعيد، عن عُرْوَةَ، عن عائشةَ، قالت: كَانَ النَّاسُ عُمَّالَ أَنْفُسِهِمْ، وكانت ثيابهم الضأن. قالت: فكانوا يروحون بهيئتهم كما هم. فقال رسول الله ﷺ: «لَوِ اغْتَسَلْتُمْ».

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ والصحيح حديث عمرة عن عائشة[3].

فِي الوُضُوءِ يَوْمَ الْجُمعَةِ

١٤١ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا سعيد بن سُفيان الجحدَريّ، حدثنا شُعبة، عن قَتادةَ، عن الحسن، عن سَمُرَةَ بن جُندب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»[4].

---

(١) أخرجه الحميدي (٦٠٨)، وأحمد ٢/٩، والترمذي (٤٩٢)، والنسائي في الكبرى (١٥٩٨)، وابن خزيمة (١٧٤٩).
(٢) أخرجه مسلم ٣/٢.
(٣) حديث عمرة، أخرجه الحميدي (١٧٨)، وأحمد ٦/٦٢، والبخاري ٢/٨، ومسلم ٣/٣، وأبو داود (٣٥٢).
(٤) رواية شعبة، أخرجها أحمد ٥/١١، والترمذي (٤٩٧)، والنسائي ٣/٩٤، وفي الكبرى (١٦١٠)، وابن خزيمة (١٧٥٧).

سألت مُحمداً عن هذا الحديث. فقال: روى هَمَّام عن قتادة، عن الحسن، عن سَمُرة بن جُندب عن النبي ﷺ [1].

وروى سعيد بن أبي عَروبة، وأبان بن يزيد، عن قتادة، عن الحسن عن النبي ﷺ ولم يذكرا: (ق ١٧ ـ أ) (عن سَمُرة) [2].

في قَصْدِ الْخُطْبَةِ

١٤٢ ـ قال أبو عيسىٰ: قال مُحمد: حديثُ عَمَّار عن النبي ﷺ: «أَقْصِرُوا الْخُطَبَ» [3]. هو حديثٌ صحيحٌ [4].

---

(١) ورواية همام؛ أخرجها أحمد ٥/٨ و١٥ و١٦ و٢٢ ،والدارمي (١٥٤٨)، وأبو داود (٣٥٤).

(٢) قال عباس الدوري: سمعت يحي يقول: قال أبوالنضر هاشم بن القاسم، عن شعبة، قال: لم يسمع الحسن من سمرة. «تاريخه» ترجمة (٤٠٥٣). وقال الدوري أيضاً: سمعت يحي يقول: لم يسمع الحسن من سمرة شيئاً، هو كتاب. «٤٠٩٤». وقال ابن محرز، عن ابن معين: لم يسمع (الحسن) من سمرة حرفاً قط. «روايته» الورقة ١٤.

وقال النسائي: الحسن عن سمرة كتاباً، ولم يسمع الحسن من سَمُرَةَ إلا حديث العقيقة والله تعالى أعلم. «المجتبى» ٣/٩٤.

وقال البخاري: قال علي بن المديني: سماع الحسن من سمرة صحيح. «التاريخ الكبير» ٢/ الترجمة ٢٥٠٣. والصغير ١/٢٤٧.

(٣) عن أبي وائل، عن عمار بن ياسر، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَ طُولَ صَلاَةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فأَطِيلُوا الصَّلاَةَ، وَاقْصُرُوا الْخُطْبَةَ، وإنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً».

أخرجه أحمد ٤/٢٦٣، والدارمي (١٥٦٤)، ومسلم ٣/١٢، وابن خزيمة(١٧٨٢).

★ وعن أبي راشد، عن عمار بن ياسر، قال: «أَمَرَنَا رَسول الله ﷺ باقصار الْخُطَبِ».
أخرجه أحمد ٤/٣٢٠، وأبو داود(١١٠٦)، والبيهقي ٣/٢٠٨.

(٤) أما الأول (حديث أبي وائل، عن عمار): قال أبو الحسن الدارقطني: هذا الحديث تفرد به ابن أبجر عن واصل، حدث به عنه ابنه عبد الرحمن وسعيد بن بشير.

وخالفه الأعمش ـ وهو أحفظ لحديث أبي وائل منه ـ رواه عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبدالله. قَوْلَهُ: غير مرفوع. قاله الثوري وغيرُه عن الأعمش. «التتبع» صفحة (١٩٣ ـ ١٩٤). [رواية سفيان الثوري عند البيهقي] ٣/٢٠٨. ورواه يحي بن آدم، عن =

فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ

١٤٣ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا سُفيان، عن عَمْرو بن دينار، عن عطاء، عن صفوان بن يَعْلَى، عن أبيه، سمعتُ النبي ﷺ يَقْرأُ عَلَى المِنبر: «وَنَادَوْا يَا مَالِكُ»[١].

سألت مُحمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديثٌ حسنٌ، وهو حديثُ ابن عُيَيْنَةَ الذي ينفرد به.

فِي الكَلَامِ بَعْدَ نُزُولِ الْإِمَامِ مِنَ الْمِنْبَرِ

١٤٤ ـ حدثنا محمد بن بَشَّار، حدثنا أبو داود الطيالِسيّ، حدثنا جَرير بن حازم، عن ثابت، عن أنس. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلَّمُ بِالْحَاجَةِ إِذَا نَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ[٢].

سألت مُحَمَّداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديث خطأ. أخطأ فيه جرير ابن حازم.

١٤٥ ـ والصحيح عن ثابت عن أنس قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يَتكَلَّمُ مَعَ الرَّجُلِ حَتَّى يَنْعَسَ بَعْضُ الْقَوْمِ[٣].

قيس، عن الاعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبدالله، عن النبي ﷺ. «كشف الأستار» رقم (٣٦٨).

★ أما الثاني (حديث أبي راشد، عن عمار): قال الذهبي: أبو راشد. عن عمار لا يُعرف. وعنه عدي بن ثابت. «الميزان» الترجمة (١٠١٧٨).

وقال ابن معين: عدي بن ثابت كان يُفرط في التشيع. «دوري» الترجمة (٢٥٥٩).

(١) أخرجه الحميدي (٧٨٧)، وأحمد ٢٢٣/٤، والبخاري ١٣٩/٤ و١٤٧ و١٦٣/٦، ومسلم ١٣/٣، وأبو داود (٣٩٩٢)، والترمذي (٥٠٨).

(٢) أخرجه أحمد ١١٩/٣ و١٢٧ و٢١٣، وعبد بن حميد (١٢٦٠)، وأبو داود (١١٢٠)، وابن ماجة (١١١٧)، والترمذي (٥١٧)، والنسائي ١١٠/٣، وابن خزيمة (١٨٣٨).

(٣) ورد هذا الحديث من طرق عن ثابت، وألفاظها متقاربة:

١٤٦ ـ حدثنا عبدالله بن أبي زياد، حدثنا وهب بن جرير قال: حدثنا أبي، عن ثابت، عن أنس. قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ تَقُومُوا حَتَّىٰ تَرَوْنِي»[١].

سألت مُحمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديثٌ خطأ. أخطأ فيه جرير ابن حازم. ذكروا أن الحجاج الصوَّاف كان عند ثابت البناني وجرير بن حازم في المجلس، فحدث الحجاج عن يحي بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أُقِيمت الصَّلاَةُ فَلاَ تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»[٢]. فوهم فيه جرير بن حازم[٣]، فظن أن ثابتاً حدثه عن أنس بهذا، والصحيح هو عن ثابت، عن أنس، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ يَتَكَلَّمُ مَعَ الرَّجُلِ حَتَّىٰ نَعَسَ بَعْضُ الْقَوْمِ.

---

* رواه حميد عن ثابت: أخرجه البخاري ١/١٦٥، وأبو داود (٥٤٢).
* ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت: أخرجه أحمد ٣/١٦٠، و٢٦٨، وعبد بن حميد (١٣٢٤)، ومسلم ١/١٩٦، وابو داود (٢٠١).
* ورواه معمر، عن ثابت: أخرجه أحمد ٣/١٦١، وعبد بن حميد (١٢٤٩)، والترمذي (٥١٨).
* ورواه عمارة بن زاذان، عن ثابت: أخرجه أحمد ٣/٢٣٨.

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٠٢٨)، وعبد بن حميد (١٢٥٩).

(٢) حديث أبي قتادة، أخرجه الحميدي (٤٢٧)، وأحمد ٥/٢٩٦ و٣٠٣ و٣٠٤ و٣٠٥ و٣٠٧ و٣٠٨ و٣٠٩، و٣١٠، وعبد بن حميد (١٨٩)، والدارمي (١٢٦٤ و١٢٦٥)، والبخاري ١/١٦٤ و٢/٩، ومسلم ٢/١٠١، وأبو داود (٥٣٩ و٥٤٠)، والترمذي (٥٩٢)، والنسائي ٢/٣١ و٨١، وابن خزيمة (١٥٢٦ و١٦٤٤).

(٣) أنكره أحمد بن حنبل، قال: إنما سمعه (جرير بن حازم) من حجاج الصواف، عن يحيى، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، في مجلس ثابت، فظن أنه سمعه ـ يعني من ثابت. «العلل ومعرفة الرجال» ١/٢٤٣. وقال الدارقطني: ليس هذا من حديث أنس، ولا من حديث ثابت، «العلل» ٤/ الورقة ٢١.

مَا يُقْرَأُ فِي صَلاَةِ الصُّبح يَوْمَ الجمُعَةِ

١٤٧ ـ حدثنا محمد بن حُميد الرازي، حدثنا أبو تميلة. قال: حدثنا الحسين ابن واقد، عن عاصم بن بَهْدلة، عن أبي وائل، عن عبدالله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجمُعَةِ (ق ١٧ ـ ب)، فِي الْفَجْرِ، بِـ (الم. تَنْزِيلُ) السَّجْدَة، و(هَلْ أَتَىٰ عَلَىٰ الْإِنْسَانِ).

١٤٨ ـ وقال الحارث بن نبهان: حدثني عاصم بن بهدلة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه عن النبي ﷺ [١].

فسألت محمداً فقال: حديث الحسين بن واقد، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله أصح.

قال محمد: والحارث بن نَبْهان منكر الحديث ضعيفٌ.

١٤٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا عِمران بن عُيينة، حدثنا أبو فروة الجهني، عن أبي الأحوص، عن عبدالله بن مسعود، قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الجمعة بِـ (الم) السَّجْدة. وَ(هَلْ أَتَىٰ عَلَىٰ الْإِنْسَانِ) [٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روى عمرو بن أبي قيس، عن أبي فروة، عن أبي الأحوص، عن عبدالله.

وروى سفيان الثوري [٣]، عن أبي فروة، عن أبي الأحوص، عن النبي ﷺ مرسلاً. فكأن هذا أشبه.

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٨٢٢).

(٢) أخرجه ابن ماجة (٨٢٤)

(٣) وحجاج. عند ابن أبي شيبة (المصنف) ٢/١٤٠.

قلت له: فإن زائدة روى عن أبي فروة، عن أبي الأحوص، عن عبدالله. فلم يعرف حديث زائدة، ولا حديث عِمران بن عيينة (١).

فِي الصَّلاَةِ قَبْلَ الْجُمُعَةِ وَبَعْدَهَا

١٥٠ ـ حدثنا ابنُ أَبي عُمر، قال حدثنا سُفيان بن عُيَيْنَةَ، عن عَمْرو بن دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ (٢).

قال أبو عيسى: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث. فقال: لا أعْرِفُه من حديث الزُّهْرِيِّ إلا من هذا الوجه، لا أعلم أحداً رواه عن الزُّهْري إلا عَمرو بن دينار.

وروى ابن جُريج وغيرُه عن عمرو بن دينار، عن الزُّهْري، عن ابن عمر. ولم يذكر (عن سالم).

فِي السِّوَاكِ وَالطِّيبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٥١ ـ قال أبو عيسى: سألتُ مُحمداً عن هذا الحديث: يعني حديث هُشيم، وإسماعيل التيميّ، عز يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء ابن عازب، عن النبي ﷺ قال: «حقٌّ عَلَى المسْلِمينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلْيَمَسَّ أَحَدُهُمْ مِن طِيبِ أَهْلِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَالْمَاءُ لَهُ طِيبٌ» (٣).

---

(١) وقال أبو حاتم: وهما (يعني عمرو بن أبي قيس، وأبا مالك النخعي) في الحديث، رواه الخلق، فكلهم قالوا: عن أبي فروة، عن أبي الأحوص، قال: كان النبي ﷺ. (مُرْسَلٌ). «علل الحديث» رقم (٥٨٦).

(٢) رواية سفيان، أخرجها الحميدي (٦٧٤)، وأحمد ٢/١١. ومسلم ٣/١٧ وابن ماجة (١١٣١) والترمذي (٥٢١)، وابن خزيمة (١١٩٨ و١٨٧١).

(٣) من حديث هُشيم؛ أخرجه أحمد ٤/٢٨٢، والترمذي (٥٢٩).

ومن حديث إسماعيل بن إبراهيم التيمي؛ أخرجه الترمذي(٥٢٨). وقد جاء من طريق ثالث، عند أحمد ٤/٢٨٣ من رواية عبدالعزيز بن مسلم، عن يزيد.

فقال: الصحيح عن ابن أبي ليلى، عن البراء موقوف.

وإسماعيل بن إبراهيم التيميّ ذاهِبُ الحديث، كان ابن نُمير يُضَعِّفُهُ جِدّاً.

ولم يَعْرِفْ حديثَ هُشيم، عن يزيد بن (ق ١٨ ـ أ) أبي زياد.

وحديث هُشيم أصح وأحسن من حديث إسماعيل [1].

مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ

١٥٢ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا أبو عَوَانة، عن إبراهيم بن محمد بن المُنْتَشِر، عن أبيه، عن حَبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَالْجُمُعَةِ، بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وَ﴿هَلْ أَتَـاكَ حَـدِيـثُ الْغَاشِيَةِ﴾ وَرُبَّمَا اجْتَمَعا فِي يَوْمٍ فَيَقْرَأُ بِهِمَا [2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديثٌ صحيحٌ، وكان ابن عُيينة يروي هذا الحديث عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر فيضطرب في روايته قال مَرَّةً:

---

(١) قول الترمذي هنا: وحديث هشيم أصح.. إلى آخره، لامعنى له، بعد ان أشار محمد بن إسماعيل البخاري رضي الله عنه إلى ان الحديث موقوفٌ. ولا فرق هنا بين رواية هشيم، ورواية إسماعيل التيمي. فكلاهما مرفوعة.

وهذا الحديث من جميع طرقه ضعيفٌ، فمداره على يزيد بن أبي زياد؛ قال ابن معين: ليس بذاك «دوري ـ ١٧٥٢» وقال أيضاً: لا يُحتج بحديثه. «دوري ـ ٣١٤٤». وقال عبدالله بن أحمد، عن أبيه: لم يكن بالحافظ، ليس بذاك. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال أبو زرعة الرازي: لين. يُكتب حديثه، ولا يُحتج به. «الجرح والتعديل» ٩/ الترجمة (١١١٤)، وقال النسائي: ليس بالقوي. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٦٥٠). وقال الدارقطني: ليس بثقة. «العلل» ٣/ الورقة ١٧٠.

(٢) أخرجه الحميدي (٩٢١) وأحمد ٢٧١/٤ و٢٧٣ و٢٧٦ و٢٧٧، والدارمي (١٥٧٦ و١٦١٥)، ومسلم ١٥/٣ و١٦، وأبو داود (١١٢٢)، والترمذي (٥٣٣)، والنسائي ١١٢/٣ و١٨٤ و١٩٤، وابن ماجه (١٢٨١)، وابن خزيمة (١٤٦٣).

حبيب بن سالم، عن أبيه، عن النعمان بن بشير [1] وهو وهم [2]، والصحيح حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير [3].

فِي التكبيرِ فِي العيدَيْنِ

١٥٣ ـ سألت مُحمداً عن هذا الحديث (يعني حديث عبدالله بن نافع، عن كثير بن عبدالله، عن أبيه، عن جدّه، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ في العِيدَيْنِ في الْأُولَى سَبْعاً قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْساً قَبْلَ الْقِرَاءَةِ) [4].

فقال: ليس في الباب شَيْءٌ أصح [5] من هذا، وبه أقول.

١٥٤ ـ وحديث عبدالله بن عبد الرحمٰن الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن

---

(١) رواية سفيان؛ أخرجها الحميدي (٩٢٠)، وأحمد ٢٧١/٤.

(٢) وقال أبو حاتم: وَهِمَ في هذا الحديث ابن عيينة. «علل الحديث» رقم (٣٥١).

(٣) غريبٌ ان يُصحّح البخاريُّ حديث حبيب بن سالم، ويقول: هو حديث صحيح. وهو الذي قال في حبيب بن سالم هذا: فيه نظر. «التاريخ الكبير»، ٢/ الترجمة ٢٦٠٦.

(٤) أخرجه ابن ماجة (١٢٧٩)، والترمذي (٥٣٦)، وابن خزيمة (١٤٣٨ و١٤٣٩).

(٥) إسناده لا يصح ولا يثبت؛ كثير بن عبدالله؛ قال ابن معين: حديث كثير ليس هو بشيء. «دوري ـ ١٠٨٧». وقال أبو طالب، عن أحمد: منكر الحديث، ليس بشيء. وقال أبو زرعة: واهي الحديث، ليس بقوي. «الجرح والتعديل» ٧/ الترجمة ٨٥٨. وقال النسائي: متروك الحديث. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٥٠٤). وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً. يروي عن أبيه، عن جده نسخة موضوعة، لا يحل ذكرها في الكتب، ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب. وكان الشافعي رحمه الله يقول: كثير بن عبدالله المزني ركن من أركان الكذب. «المجروحون» ٢٢١/٢ و٢٢٢.

فتأمل بعد ذلك قول الترمذي في كتابه: حديث جدّ كثير حديثٌ حسنٌ، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي عليه السلام. وإذا كان مثل هذا الباطل حسناً فأين الكذب والوضع بعد هذا. وأمثال هذا كثير في جامع الترمذي فلينتبه له الباحثون عن الحق.

قال ابن دحية: وكم حَسَّنَ الترمذي في كتابه من أحاديث موضوعة، وأسانيد واهية. منها هذا الحديث. «نصب الراية» ٢١٧/٢ و٢١٨.

أبيه، عن جَدِّه[1]. في هذا الباب هو صحيحٌ أيضاً[2]. وعبدالله بن عبد الرحمٰن الطائفي مقارب الحديث.

١٥٥ ـ وسألته عن حديث ابن لَهيعة، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عُرْوَةَ، عن عَائِشَةَ، أن النبي ﷺ كان يُكَبِّر في الفطر والأضحى في الأولى سَبْعَ تكبيرات، وفي الثانية خَمْسَ تكبيرات[3].

ورواه بعضهم عن ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة[4].

فَضَعَّفَ هٰذَا الحديثَ. قلتُ له: رَوَاهُ غير ابن لَهيعة؟ قال: لا أَعْلَمه.

١٥٦ ـ وحديث الفرج بن فضالة، عن عبدالله، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ[5] بهذا خطأ.

قال البخاري: الفرج بن فضالة ذاهب الحديث.

والصحيح ما روى مالك[6]، وعبدالله، والليث، وغير واحد من الحفاظ عن

---

(١) أخرجه أحمد ١٨٠/٢، وأبو داود (١١٥١ و١١٥٢)، وابن ماجة (١٢٧٨ و١٢٩٢).

(٢) بل ضعيفٌ جداً أيضاً؛ عمرو بن شعيب، ليس بحجة. انظر تعليقاً على الحديث (٥٥). ومداره أيضاً على عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي؛ قال ابن معين: صويلح. «دارمي ـ ٤٧٣» وقال أيضاً: ضعيف «دارمي ـ ٦٠١» وقال: ليس حديثه بذاك القوي. «ابن طهمان» ترجمة (٨٠). وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: ليس هو بقوي، هو لين الحديث. «الجرح والتعديل» ٥/ الترجمة ٤٤٨. وقال النسائي: ليس بالقوي. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٣٢٠).

(٣) أخرجه أحمد ٦٥/٦، وأبو داود (١١٤٩)، وابن ماجة (١٢٨٠)، والدارقطني ٤٦/٢.

(٤) أخرجه أحمد ٧٠/٦، وأبو داود (١١٥٠)، وابن ماجة (١٢٨٠)، والدارقطني ٤٦/٢ و٤٧.

(٥) أخرجه الدارقطني ٤٨/٢.

(٦) الموطأ صفحة (١٢٨).

نافع، عن أبي هريرة فِعْلَهُ [1] .

مَا جَاءَ لاَ صَلاَةَ قَبْلَ الْعِيدِ وَلاَ بَعْدَهَا

١٥٧ ـ قال محمدٌ: حديثُ ابنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: [2] «لاَ صَلاَةَ قَبْلَ الْعِيدَيْنِ» هو (ق ١٨ ـ ب). صحيح. وأبان بن عبدالله صدوق الحديث [3] .

مَا جَاءَ فِي تَقْصِيرِ الصَّلاَةِ

١٥٨ ـ حدثنا يحي بن موسى، حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن يحي ابن أبي كثير، عن مُحمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن جَابر بن عبدالله أن النبي ﷺ أَقَامَ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ لَيْلَةً يَقْصُرُ الصَّلاَةَ [4] .

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال، يُروى عن ابن ثوبان عن النبي ﷺ مرسلاً [5] .

---

(١) فائدة حول هذا الأمر: قال أحمد بن حنبل: ليس يُروى في التكبير في العيدين حديثٌ صحيحٌ مرفوعٌ. انظر «نصب الراية» ٢/٢١٨، و«تلخيص الحبير» ٢/٨٥.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٥٧، وعبد بن حُميد (٨٣٩)، والترمذي (٥٣٨) من طريق أبان بن عبدالله البجلي، عن أبي بكر بن حفص، وهو ابن عُمر بن سعد بن أبي وقاص، عن ابن عمر، أنَّهُ خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا. وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فعله».

(٣) أبان بن عبدالله البجلي، قال عثمان بن سعيد، عن ابن معين: ثقة. «روايته ـ ١٢٥»، وقال أحمد: صالح الحديث. «العلل ومعرفة الرجال» الترجمة (٢٢٠١). وقال النسائي: ليس بالقوي. «تهذيب التهذيب» ١/ الترجمة ١٧٢، وقال الدارقطني: ضعيف. «العلل» ٣/ الورقة ٣٨. وقال ابن حبان: كان مِمَّن فَحُش خطؤه، وانفرد بالمناكير. «المجروحون» ١/٩٩.

(٤) أخرجه أحمد ٣/٢٩٥، وعبد بن حُميد (١١٤٠)، وأبو داود (١٢٣٥)، والبيهقي ٣/١٥٢.

(٥) قال أبو داود: غير مَعْمر لا يُسْنِده. «السنن» ٢/١١. وقال البيهقي: تفرد معمر بروايته مسنداً، ورواه علي بن المبارك وغيره: عن يحي، عن ابن ثوبان، عن النبي ﷺ مرسلاً. «السنن» ٣/١٥٢.

فِي التَّطوعِ فِي السَّفَرِ

١٥٩ ـ قال أبو عِيسىٰ: سَأَلْتُ مُحَمَّداً عن هٰذا الحديثِ يعني حديث يحي ابن سُلَيْم، عن عُبيدالله بن عُمر، عَنْ نَافع، عن ابن عُمَرَ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فكانُوا يُصَلُّونَ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، لاَ يُصَلُّونَ قَبْلَهَا وَلاَ بَعْدَهَا [١].

فَقَالَ: هٰذَا حَدِيثٌ خطأ، وإنما هو عُبيد الله بن عمر، عن رجل من آل سُرَاقَة، عن ابن عُمَرَ.

١٦٠ ـ وسمعتُ محمداً يقول: لا أعرف لابن أبي ليلى حديثاً هو أعجب إليَّ من هذا (وهو حديثه عن عطية، ونافع، عن ابن عُمر، صَلَّيْتُ مَعَ النبي ﷺ فِي الحضَرِ الظهر أَرْبَعاً، وَبَعْدَهَا ركعتين... الحديث) [٢].

قال محمد ولا أروي عن ابن أبي ليلى شيئاً.

فِي الجمع بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ

١٦١ ـ حدثنا أبو السَّائب، عن الجريري، عن أبي عُثمان، عن أسامة بن زيد، قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالمغْرِبِ والعِشَاءِ.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح هو موقوف عن أسامة بن زيد [٣].

مَا جَاءَ فِي صَلاَةِ الاستِسْقَاء

١٦٢ ـ حدثنا يحي بن موسى، حدثنا يعقوب بن محمد الزهري، حدثنا محمد

(١) أخرجه الترمذي (٥٤٤)، وابن خزيمة (٩٤٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٥٢)، وابن خزيمة (١٢٥٤)

(٣) أخرجه موقوفاً البيهقي ٣/١٦٥.

ابن فليح، عن عبدالله بن حسين بن عطاء، عن شريك بن أبي نَمِر، عن أنس بن مالك؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّر في الاسْتِسْقَاءِ وَاحِدَةً»[1].

فَسَألت مُحمداً عن هذا الحديث. فَقَالَ: هذا خطأ. وعبدالله بن حُسين بن عطاء منكر الحديث. رَوَىٰ مالكُ بن أنسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ٱسْتَسْقَىٰ - بِقِصَّتِهِ - (ق ١٩ - أ) وليس فيه هذا[2].

بَابٌ فِي صَلَاةِ الكُسُوفِ

قال أبو عيسى: قال محمدٌ: أَصَحُّ الروايات عندي في صلاة الكسوف: أربع ركعات في أربع سجدات.

١٦٣ - وحديث أبي قِلَابة، عن قَبِيصَةَ الهلاليّ، في صلاة الكسوف[3]، يقولون فيه أيضاً: (أبو قلابة، عن رجل، عن قَبيصة)[4].

١٦٤ - وحديث كثير بن عباس في صلاة الكسوف[5] أصحّ من حديث سَمُرة؛ أن النبي ﷺ أسَرَّ القراءَةَ فيها[6].

---

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط. انظر «نصب الراية» ٢/٢٤١. من رواية إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا محمد بن فليح، قال: حدثني عبدالله بن حسين بن عطاء، عن داود بن بكر بن أبي الفرات، عن شريك. (فزاد في إسناده: داود بن بكر). وعبدالله بن الحسين روى عن شريك بلا واسطة كما في التهذيب.

(٢) ومما يزيده وهناً: محمد بن فليح بن سليمان؛ قال ابن معين: ليس بثقة. انظر «الجرح والتعديل» ٨/ الترجمة ٢٦٩.

(٣) أخرجه أحمد ٥/٦٠، وأبو داود (١١٨٥)، والنسائي ٣/١٤٤، وابن خزيمة (١٤٠٢).

(٤) الرجل الذي بين أبي قلابة وبين قبيصة: (هلال بن عامر) انظر «سنن أبي داود» حديث رقم (١١٨٦).

(٥) حديث كثير بن عباس، عن عبدالله بن عباس؛ «أنَ رَسُولَ الله ﷺ صلّى يومَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ أرْبَعَ رَكَعَاتٍ في رَكْعَتَيْنِ، وأرْبَعَ سَجَدَاتٍ». أخرجه مسلم ٣/٢٩، وأبو داود (١١٨١)، والنسائي ٣/١٢٩، وفي الكبرى (٤٢٥).

(٦) حديث ثعلبة بن عِباد، عن سَمُرة بن جندب، قال: «صَلّى بِنا النَّبِيُّ ﷺ في كُسُوفٍ، لاَ نَسْمَعُ لَهُ صَوْتاً». وفي الحديث قصة: =

مَا جَاءَ فِي صَلاَةِ الخَوْفِ

١٦٥ ـ قال أبو عيسى: سألتُ مُحمداً، قُلت: أي الروايات في صلاة الخوف أصح؟ فقال: كل الروايات عندي صحيحٌ. وكلٌّ يُستعمل. وإنما هو على قدر الخوف. إلا حديث مجاهد، عن أبي عياش الزرقي [١]. فإني أراه مُرْسلاً.

١٦٦ ـ وحديث سهل بن أبي حثمة [٢] هو حديثٌ حسنٌ، وهو مرفوعٌ، رفعه شعبة [٣]، عن عبدالرحمن بن القاسم.

١٦٧ ـ وحديث عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة [٤] حسن [٥].

١٦٨ ـ وحديث عروة بن الزبير، عن أبي هريرة [٦] حسنٌ.

بَاب مَا ذُكر مِن الالتفاتِ فِي الصَّلاَةِ

١٦٩ ـ حدثنا محمود بن غَيْلان، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن ثَوْرِ بن زيد، عن عِكرمة، عنِ ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ

= أخرجه أحمد ١٤/٥ و١٦ و١٧ و١٩ و٢٣، وأبو داود (١١٨٤)، والترمذي (٥٦٢)، وابن ماجة (١٢٦٤)، والنسائيّ ١٤٠/٣ و١٤٨ و١٥٢، وابن خزيمة (١٣٩٧).

(١) أخرجه أحمد ٥٩/٤ و٦٠، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي ١٧٦/٣ و١٧٧.

(٢) رواية شعبة: أخرجها أحمد ٤٤٨/٣، والدارمي (١٥٣١)، والبخاري ١٤٦/٥، ومسلم ٢١٤/٢، وأبو داود (١٢٣٧)، وابن ماجة (١٢٥٩)، والترمذي (٥٦٦)، والنسائي ١٧٠/٣، وابن خزيمة (١٣٥٦ و١٣٥٧).

(٣) رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم بن محمد ـ موقوفاً ـ: أخرجه مالك.(الموطأ) صفحة (١٣٠)، وأحمد ٤٤٨/٣، والدارمي (١٥٣٠)، والبخاري ١٤٥/٥ و١٤٦، وأبو داود (١٢٣٩)، وابن ماجة (١٢٥٩)، والترمذي (٥٦٥)، والنسائي ١٧٨/٣، وابن خزيمة (١٣٥٦ و١٣٥٨).

(٤) أخرجه أحمد ٥٢٢/٢، والترمذي (٣٠٣٥)، والنسائي ١٧٤/٣.

(٥) قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه من حديث عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه أبو داود (١٢٤١)، وابن خزيمة (١٣٦١).

اللهِ ﷺ كَانَ يَلْحَظُ فِي صَلاَتِهِ يَمِيناً وَشِمَالاً، وَلاَ يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ[1].

قال أبو عيسى: ولا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند مسنداً مثل ما رواه الفضل بن موسى[2].

فَصْلٌ

١٧٠ ـ حدثنا محمود بن غَيْلان، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن هِشام ابن عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَأْخُذ بِأَنْفِهِ وَلْيَنْصَرِفْ»[3]

قال أبو عيسى: هِشام بن عُروة عن أبيه أن النبي ﷺ. أصح من حديث الفضل بن موسى[4].

هذا الحديث لم يذكره أبو عيسى في الجامع.

---

(١) أخرجه أحمد ١/٢٧٥ و٣٠٦، والترمذي (٥٨٧)، والنسائي ٣/٩، وفي الكبرى (٤٤٤)، وابن خزيمة (٤٨٥ و٨٧١).

(٢) قال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ. وقد خالف وَكيعٌ الفضلَ بن موسى في روايته: حدثنا محمود ابن غيلان، حدثنا وكيع، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن بعض أصحاب عكرمة، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْحَظُ فِي الصَّلاَةِ...» فذكر نحوه.

(٣) أخرجه أبو داود (١١١٤)، وابن ماجة (١٢٢٢)، وابن خزيمة (١٠١٩).

(٤) وقال أبو داود: رواه حماد بن سلمة وأبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ. لم يذكرا (عائشة رضي الله عنها).

أبواب الزكاة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (ق ١٩ ـ ب)

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صلّى الله على محمد وآله وسلم تسليماً

ما جاء في زكاة الإبل

١٧١ ـ حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، عن عمران بن أبي أنس، عن مالك بن أوس بن الحدثان، عن أبي ذر، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا وَفِي الْبُرِّ صَدَقَتُهُ[1]».

سألت مُحمداً عن هذا الحديث. فقال: ابن جُريج لم يسمع من عِمران بن أبي أنس، يقول: حُدِّثت عن عمران بن أبي أنس[2].

١٧٢ ـ حدثنا سويد بن نصر، قال: حدثنا ابن المبارك، عن مُجالد، عن قيس بن أبي حازم، عن الصنابح، قال: رَأَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً مُسِنَّةً، فَغَضِبَ. فَقَالَ: مَا هٰذِهِ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ٱرْتَجَعْتُهَا بِبَعِيرَيْنِ مِنْ حاشية الصَّدَقَةِ. قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روى هذا الحديث إسماعيل بن أبي

(١) أخرجه أحمد ١٧٩/٥.

(٢) وفي رواية أحمد: (ابن جُريج، عن عمران بن أبي أنس ـ بلغه عنه).

(٣) أخرجه أحمد ٣٤٩/٤.

خالـد، عـن قيس بـن أبي حـازم أن النَّبي ﷺ رأى فِـي إبـل الصَّـدَقَـةِ... مُرْسَلٌ[1].

قال محمد: أنا لا أكتب حديثَ مُجالد، ولا موسى بن عُبيدة.

مَا جَاءَ فِي زَكَاةِ الْبَقَرِ

١٧٣ ـ حدثنا مُحمد بن عُبيد المحاربيّ، وأبو سعيد الأشج قالا: حدثنا عبد السَّلام بن حرب، عن خُصَيْفٍ، عن أبي عُبيدة، عن عبدالله، عن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «فِي ثَلاَثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعٌ، وَفِي أَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ»[2].

سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث. فقال: رواه شَريك عن خُصَيْفٍ، عن أبي عُبيدة، عن أُمِّه[3]، عن عبدالله.

قال: قلتُ له: أبُو عبيدة ما آسمه؟ فلم يعرف آسمه. وقال: هو كثير الغلط[4].

فِي صَدَقَةِ الزَّرْعِ وَالتَّمْرِ والْحُبوبِ

١٧٤ ـ قال أبو عيسى: سَأَلْتُ محمداً عن حديث مَعْمَر، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هُريرة، عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ...»[5] الحديث.

---

(١) وقال محمد بن إسماعيل البخاري أيضاً: ليس هو عندي بصحيح. انظر الحديث رقم (١) من هذا الكتاب.

(٢) أخرجه أحمد ١/٤١١، وابن ماجة(١٨٠٤)،والترمذي (٦٢٢).

(٣) في المخطوطة، وفي المطبوع من جامع الترمذي: (عن أبيه) وصوابه: (عن أمه). انظر «سنن البيهقي» ٤/٩٩، ونصب الراية ٢/٣٥٢.

(٤) كثير الغلط هنا هو شريك بن عبد الله، وليس أبو عبيدة كما ظن ابن حَجَر، ونقله عن هذا الموضع في «تهذيب التهذيب» ٥/صفحة ٧٦ وانظر الحديث رقم (١٠٠) من هذا الكتاب، فقد قال الترمذي: شريك بن عبدالله كثير الغلط والوهم.

(٥) أخرجه أحمد ٢/٤٠٢ و٤٠٣.

فقال: كان علي بن المديني يتقي هذا الحديث من حديث سهيل بن أبي صالح إلا من حديث مَعْمَر.

في زكاة العسل

١٧٥ ـ حدثنا محمد يحي النيسَابوريّ، حدثنا عَمْرُو بن أبي سَلَمَة، عن صَدَقَة ابن عبدالله، عن مُوسى (ق ٢٠ ـ أ) بن يسار، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَزُقٍّ زِقٌّ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو عن نافع عن النبي ﷺ مرسلٌ. وليس في زكاة العسل شيءٌ يَصِحُّ[2].

١٧٦ ـ وسألته عن حديث سعيد بن عبد العزيز، عن سُليمان بن موسى، عن أبي سَيَّارَةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّ لِي نَحْلاً[3]. فَقَالَ: «أَدِّ مِنْهُ الْعُشْرَ[4]».

فقال: هو حديثٌ مرسلٌ، سُليمان لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ[5].

(قال أبو طالب القاضي): هكذا رأيته في كتاب «العلل»: (أن لي نخلاً)

---

(١) أخرجه الترمذي (٦٢٩)، والبيهقي ١٢٦/٤.

(٢) قال ابن حبان: صدقة بن عبدالله، كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يُشْتَغَلُ بروايته إلا عند التعجب، رَوَىَ عن موسى بن يسار، عن نافع، عن ابن عُمر، عن النبي ﷺ قال: «فِي الْعَسَلِ الْعُشْرُ، فِي كُلِّ عَشْرِ قِرَبٍ قِرْبَةٌ». «المجروحون» ٣٧٤/١.

وقال الترمذي: في إسناده مَقَالٌ، ولا يَصِحُّ عن النبي ﷺ في هذا الباب كبيرُ شيءٍ. «الجامع» ١٦/٣.

وقال البيهقي: تَفَرَّدَ به هكذا صدقة بن عبدالله السمين، وهو ضعيفٌ. قد ضَعَّفَهُ أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهما. «السنن» ١٢٦/٤.

وقال النسائي: هذا حديثٌ منكر. «تلخيص الحبير» ١٦٧/٢.

(٣) في المخطوطة (نخلا) بالمعجمة. وذكر أبو طالب القاضي انه وجدها هكذا في العلل. وصوابه أنها في العلل كما نقل عنه صاحب «نصب الراية» ٣٩١/٢، وفي المصادر التي سنذكرها في التعليق الآتي: (نحلاً) بالمهملة.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (المصنف) ١٤١/٣، وأحمد ٢٣٦/٤، وابن ماجة (١٨٢٣)، والبيهقي ١٢٦/٤.

(٥) انظر «نصب الراية» ٣٩١/٢، و«تلخيص الحبير» ١٦٨/٢.

ولعله: (أن لي نحلا) بالحاء المبهمة. فإن أبا عيسى عد أبا سيارة فيمن روى زكاة العسل عن النبي عليه السلام. فلذلك كُتب هذا الحديث في هذا الباب.

باب لَيْسَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ جِزْيَةٌ

١٧٧ ـ سألتُ محمداً عن حديث عطاء بن السائب، عن حرب بن عُبيدالله الثقفي، عن جَدِّهِ أبي أُمِّهِ، عن النَّبِيِّ: «لَيْسَ عَلَىٰ الْمُسلِمِينَ عُشُورٌ».

فقال: هذا حديثٌ فيه ٱضْطِّرابٌ[1]، وَلاَ يَصِحُّ هٰذَا الحديث.

قال مُحمدٌ: عطاء بن السائب كنيته أبو زيد.

فِي الصَّدَقَةِ فِيمَا يُسْقَىٰ بِالْأَنْهَارِ وَغَيْرِهَا

١٧٨ ـ حدثنا إسحاق بن موسى، حدثنا عاصِم بن عبد العزيز، حدثنا

---

(١) بيان الاضطراب في هذا الحديث، وتخريجه:

★ قال أبو الأحوص: عن عطاء، عن حرب، عن جده أبي أمه، عن أبيه. أخرجه أبو داود (٣٠٤٦)، والبيهقي ٩/١٩٩.

★ وقال عبد الرحمن بن مهدي: عن سفيان، عن عطاء، عن رجل من بكر بن وائل، عن خاله. أخرجه أحمد ٣/٤٧٤، وأبو داود (٣٠٤٨).

★ وقال وكيع: عن سفيان، عن عطاء، عن حرب، عن النبي ﷺ. مرسلاً. أخرجه أبو داود (٣٠٤٧)، والبيهقي ٩/١٩٩.

★ وقال أبو نعيم: عن سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله، عن خال له. أخرجه أحمد ٤/٣٧٤. والبيهقي ٩/١٩٩.

★ وقال عبد السلام بن حرب: عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عُبيد الله بن عمير الثقفي، عن جده رجل من بني تغلب. أخرجه أبو داود (٣٠٤٩)، والبيهقي ٩/١٩٩.

★ وقال جرير: عن عطاء بن السائب، عن حرب بن هلال الثقفي، عن أبي أمية، رجل من بني تغلب. أخرجه أحمد ٤/٤٧٤، والبيهقي ٩/١٩٩.

★ وقال نصير بن أبي الأشعث: عن عطاء، عن حرب، عن أبي جده، أخرجه البيهقي ٩/١٩٩.

★ وقال حماد بن سلمة: عن عطاء، عن حرب، عن رجل من أخواله. انظر البيهقي ٩/١٩٩، و«تهذيب الكمال» ٥/ صفحة ٥٢٩. =

الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذُباب، عن سُليمان بن يسار، وبُسْرِ بن سعيد، عن أبي هُريرة، قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيونُ الْعُشْرُ...» الحديث[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الصحيح مُرْسَلٌ، بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، وَسُلَيْمَانُ بن يَسَارٍ عن النبي ﷺ.

١٧٩ ـ حدثنا رجاء بن محمد العذريّ البصريّ، حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا هَمَّام، عن قَتَادَةَ، عن أنس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَنَّ فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ، وَسَقَى السَّيْحُ، وسقـى العيون: العشر... الحديث.

فسألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو عندي مُرْسَلٌ (قتادة عن النبي ﷺ)[2]. وسعيد بن عامر كثير الغلط.

مَا جَاءَ فِي الْخَرْصِ

١٨٠ ـ حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا ابن جُريج، عن ابن شهاب، عن عُروة، عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى الْيَهُودِ فَيَخْرُصُ النَّخْلَ.... الحديث[3] (ق ٢٠ ـ ب).

١٨١ ـ حدثنا مُسلم بن عَمْرٍو الحذَّاءُ المديني. قالَ: حدثني عبدالله بن نافع، عن محمد بن صالح التَّمَّار، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسَيَّب، عن عَتَّاب بن

= وانظر تفاصيل أخرى في «التاريخ الكبير» للبخاري ٣/ الترجمة ٢٢٠. وقال البخاري: لا يُتابع عليه. وأيضاً «الجرح والتعديل» ٣/ الترجمة ١١٠٨. ورواية الدوري عن ابن معين ١٠٥/٢.

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨١٦)، والترمذي (٦٣٩)، والبيهقي ١٣٠/٤.

(٢) وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن عامر عن همام، عن قتادة، عن أنس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَنَّ فيما سَقَت السَّمَاءُ. فقال: هذا خطأ. إنما هو: همام، عن قتادة، عن أبي الخليل، أن النبي ﷺ. مُرْسَلٌ. «علل الحديث» رقم (٦٢٢).

(٣) أخرجه أحمد ١٦٣/٦، وأبو داود (١٦٠٦ و٣٤١٣)، وابن خزيمة (٢٣١٥).

أَسِيد، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ عَلَىٰ النَّاسِ مَنْ يَخْرُصُ كُرومَهُمْ، وثِمَارَهُمْ[١].

فسألت محمداً. فقال: حديث ابن جُريج غَلَطٌ[٢]، وحديث عتَّاب بن أَسِيد أَصَحُّ[٣].

في المعْتَدي في الصَّدَقَةِ

[١٨٢ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا اللَّيث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سَعْد بن

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٠٤)، وابن ماجه (١٨١٩)، والترمذي (٦٤٤).

(٢) وجه الغلط هنا أن ابن جُريج لم يسمع هذا الحديث من الزهري، فقال: أُخبِرتُ عن ابن شهاب. (عند أحمد ٦/١٦٣، وأبي داود (١٦٠٦)، والبيهقي ٤/١٢٣).
وقال عثمان بن سعيد، عن ابن معين: (ابن جُريج) ليس بشيء في الزهري. «روايته /١٣».
وقال ابن محرز، عن ابن معين: كان يحيى بن سعيد لا يوثقه في الزهري. «روايته /١٣».

(٣) قوله: (أصح) لا يعني صحة الحديث، بل أصح من حديث ابن جريج، وكلا الحديثين ضعيفٌ لا يُحتج به.
قال أبو داود بعد أن روى هذا الحديث (١٦٠٤): وسعيد لم يسمع من عتاب شيئاً
وقال الترمذي. هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ «الجامع» ٣/٢٧.
وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبدالله بن نافع الصائغ، عن محمد ابن صالح التمار، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عتاب بن أسيد، أن النبي ﷺ أمره أن يخرص العنب كما يخرص التمر.
فقالا: هذا خطأ:
رواه عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد؛ أن النبي ﷺ. أمر عتاب بن أسيد.
ورواه يونس بن يزيد، فقال: عن الزهري، أن النبي ﷺ أمر عتاب بن أسيد، ولم يذكر (سعيد بن المسيب).
قال أبو زرعة: الصحيح عندي: عن الزهري، أن النبي ﷺ. ولا أعلم أحداً تابع عبد الرحمن ابن اسحاق في هذه الرواية.
قال أبي (أبو حاتم): الصحيح عندي ـ والله أعلم ـ: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: كان يخرص العنب كما يخرص التمر. كذا رواه بعض أصحاب الزهري. «علل الحديث» رقم (٦١٧).

سِنَان ، عن أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الْمعتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كمانِعِهَا »][1].

سألت محمداً عن سعد بن سنان. فقال: الصحيح عندي سنان بن سعد. وهو صالح مقارب الحديث[2]. وسعد بن سنان خطأ. إنما قاله الليث.

في رِضَا الْمُصَدِّقِ

١٨٣ ـ حدثنا محمد بن طريف، حدثنا ابن فُضيل، عن عاصم، عن أبي عُثمانَ عن أبي هُريرة. قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « إِذَا أتاكم الْمصَدِّقُ فَاعْطِهِ صَدَقَتَك، فَإِنِ اعْتَدَى فَوَلِّهِ ظَهْرَك، وَلاَ تَلْعَنْهُ، وقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْتَسِبُ عِنْدَكَ مَا أَخَذَ مِنِّي »[3].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: إنما يُروى هذا عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ مُرْسَلاً[4].

---

(١) ما بين المعقوفتين غير موجود في المخطوطة، وأثبتناه من « جامع الترمذي » حديث رقم (٦٤٦). فإن مناسبة السؤال تتعلق به، وللبخاري كلام عليه مثل الذي هنا.

والحديث أخرجه أبو داود (١٥٨٥)، والترمذي (٦٤٦)، وابن ماجة (١٨٠٨)، وابن خزيمة (٢٣٣٥).

(٢) قال الترمذي: حديث أنس حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه. وقد تكلم أحمد بن حنبل في سعد ابن سنان. « الجامع » ٣/٢٩.

وسعد بن سنان، قال النسائي: ليس بثقة « الضعفاء والمتروكون » الترجمة (٢٦٤). وقال أيضاً: منكر الحديث. (٢٨٢).

وقال عبدالله بن أحمد: سمعت أبي يقول: سعد بن سنان، تركتُ حديثه، ويُقال: سنان بن سعد. وحديثه غير محفوظ. حديثه مضطرب. « الضعفاء » للعقيلي ٢/ الترجمة ٥٩٦.

(٣) أخرجه البيهقي ٤/١٣٧.

(٤) وقال أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه:

فرواه محمد بن طريف، عن حفص بن غياث. ـ وقيل: عن محمد بن طريف، عن ابن فضيل، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة.

والصواب: عن أبي عثمان النهدي، مرسلاً ـ عن النبي ﷺ. « العلل » ٣/ الورقة ٢٢٧ و٢٢٨.

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّدَقَةِ

١٨٤ ـ حدّثنا أبو كُرَيب، حدثنا وكيع، حدّثنا عَبَّاد بن منصور، حدثنا القاسم بن محمد، قال: سمعت أبا هُريرة يقول: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ...» الحديث[١].

١٨٥ ـ وقال حماد بن سلمة: حدثنا ثابت، عن القاسم، عن عائشة: عن النبي ﷺ[٢].

فسألت محمداً فقال: حديث القاسم بن محمد، عن أبي هريرة أصح.

وقال أيوب: حُدِّثْتُ عن القاسم بن محمد، عن أبي هُريرة[٣].

---

(١) رواية عباد بن منصور؛ أخرجها أحمد ٤٠٤/٢ و٤٧١، والترمذي (٦٦٢)، وابن خزيمة (٢٤٢٧).

(٢) أخرجه أحمد ٢٥١/٦.

(٣) وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه أيوب السختياني، وابن عون، وعباد بن منصور، وهشام ابن حسان، وهشام بن عروة، وعبدالواحد بن صبرة، ويونس بن عبيد، وثابت البناني، وميمون بن سياه.

فأما أيوب السختياني فاختلف عنه:

فرواه عنه معمر وحماد بن زيد. واختلف عن معمر، فرواه عبدالرزاق عنه، عن أيوب مرفوعاً. وخالفه محمد بن ثور، فرواه عن معمر، عن أيوب موقوفاً. وكذلك رواه حماد بن زيد، عن أيوب. موقوفاً.

وأما عباد بن منصور فاختلف عنه:

فرواه عبدالوهاب بن عطاء، عن عباد بن منصور، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، ووهم فيه، وخالفه الثوري وحمادبن سلمة وداود بن أبي هند ووكيع وعبدالله بن بكر وابن عُلية وعبدالأعلى وعبد الصمد وحجاج بن حجاج، فرووه عن عباد، عن القاسم، عن أبي هريرة.

ورواه حماد بن زيد، عن عباد بن منصور، عن القاسم. موقوفاً. قوله.

ورواه يونس بن عبيد، عن صاحب له ـ وهو عباد بن منصور ـ عن القاسم، عن أبي هريرة. قاله معتمر بن سليمان عنه

وكذلك رواه ابن عون، عن القاسم، عن أبي هريرة. تفرد به عبد العزيز بن الحسن عنه.

واختلف عن ثابت البناني: =

مَا جَاءَ في صَدَقَةِ الفِطْر

١٨٦ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن حديث ابن جُريج، عن عَمْرِو بن شُعيب، عن أبيه، عن جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُنَادِياً: «أَلاَ إِنَّ صَدَقَةَ الفِطرِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِم»[1].

فقال: ابنُ جريج لم يسمع من عَمْرِو بن شُعيب.

قال محمدٌ: رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن عبدالله، والحميديّ، وإسحاق بن إبراهيم، يحتجون بحديث عَمْرو بن شُعيب[2]، وشُعيب قد سَمِع من جَدِّه.

= فرواه عبدالصمد بن عبدالوارث، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن القاسم، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

وخالفه سليمان بن حرب، فرواه عن حماد عن ثابت، عن القاسم. مرسلاً، وقيل: عن ثابت البناني، أنه سمعه من عباد بن منصور يحدث به عن القاسم.

* واختلف عن هشام بن حسان:

فرواه عبد الوهاب الثقفي، عن هشام، عن القاسم، عن أبي هريرة. مرفوعاً.

وخالفه وهب بن جرير، فرواه عن هشام بن حسان، عن صاحب له ـ قيل: إنه عباد بن منصور ـ عن القاسم، عن أبي هريرة. موقوفاً.

وخالفه عبد الأعلى، فرواه عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ووهم فيه (يعني عبد الأعلى).

ـ والصحيح عن هشام قول وهب بن جرير.

ـ والصحيح عن أيوب قول حماد بن زيد عنه، ومتابعة ابن ثور عن معمر، عن أيوب.

ـ والصحيح عن ثابت عن القاسم مرسلاً.

ـ والصحيح عن عباد بن منصور، عن القاسم، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

(*) وأما عبد الواحد بن صبرة، فرواه عن القاسم، عن أبي هريرة مرفوعاً. حدث به عنه مبارك بن فضالة. «العلل» ٣ / الورقة ٢١٦ ـ ٢١٧.

أقول بعد هذا العرض المتقن من الدارقطني: رحم الله هذا الرجل فقد كان بحق الإمام لكل من تناول علل الحديث، ونسأل الله أن ينفعه به يوم يلقاه.

(١) أخرجه الترمذي (٦٧٤). وقال: حسنٌ غريبٌ.

(٢) عمرو بن شعيب؛ ليس بحجة، وأحمد بن حنبل لم يحتج به مطلقاً، وحتى محمد بن إسماعيل البخاري قائل هذا الكلام لم يروِ له في «الصحيح» ولا نصف سند، ولم يرو له مسلم شيئاً. انظر تعليقنا على الحديث رقم (٥٥) من هذا الكتاب.

١٨٧ ـ سألت محمداً (ق ٢١ ـ أ) عن حديث الحسن: خطبنا ابنُ عبَّاسٍ، فقَالَ: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ [١].

فقال: روى غيرُ يزيد بن هارون [٢]، عن حُميد، عن الحسن، قال: خَطَبَ ٱبْنُ عبَّاسٍ [٣].

وكأنه رَأَى هٰذَا أَصَحّ [٤].

وإنما قال مُحمدٌ هذا، لأن ابنَ عبَّاسٍ كان بالبصرة في أيام عَلِيٍّ. والحسن البصري في أيام عثمان. وعلي كان بالمدينة [٥].

---

(١) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ٩٠٨)

(٢) رواية يزيد بن هارون في «مصنف ابن أبي شيبة» ٢٢٣/٣ بمتابعة سهل بن يوسف فيها: (عن حميد، عن الحسن، عن ابن عباس). وروايته عند النسائي ١٩٠/٣ و٥٢/٥: (أنبأنا حميد، عن الحسن، أن ابن عباس خطب...).

(٣) أخرجه أحمد ٢٢٨/١ و٣٥١، وأبو داود (١٦٢٢).

(٤) لا تعني هذه الجملة كما أسلفنا صحة الحديث، ففي جميع الحالات الحسن لم يسمع من ابن عباس شيئاً كما سيظهر بعد، ومعنى (وكأنه رأى هذا أصح) أن قول الحسن: خطبنا ابن عباس تدليس سخيف اشتهر به الحسن يُلبس على السامع أن الحسن كان فيمن خطبهم ابن عباس، والصواب: خطب ابن عباس. تابع التعليق التالي.

(٥) وقال علي بن المديني: كان (الحسن) بالمدينة أيام كان ابن عباس على البصرة، استعمله عليها علي، وخرج إلى صفين. وقال ـ في حديث الحسن: خطبنا ابن عباس بالبصرة ـ: إنما هو كقول ثابت: قدم علينا عمران بن الحصين. ومثل قول مجاهد: خرج علينا علي. وكقول الحسن: إن سراقة بن مالك بن جعشم حدثهم. وكقوله: غزا بنا مجاشع بن مسعود. الحسن لم يسمع من ابن عباس. وما رآه قط. كان ابن عباس بالبصرة. «العلل» صفحة (٥١).

وقال ابن معين: قال يزيد في حديثه: سمع الحسن من ابن عباس. قال يحيى: ولم يسمع منه. «دوري» الترجمة (٤٠٩٥).

وقال أبو بكر البزار: لا نعلم روى الحسن عن ابن عباس غير هذا. وقوله: خطبنا ابن عباس. وإنما خطب أهل البصرة. ولم يسمع الحسن من ابن عباس. «كشف الأستار ـ ٩٠٨» والجملة مضطربة في المطبوع منه. وجاءت على الصواب واضحة في «نصب الراية» ٤١٩/٢. ونقلناها مختصرة.

فَصْلٌ

١٨٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن عثمان بن خلف، حدثنا هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة. قالت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا خَالَطَتِ الصَّدَقَةُ مَالاً إِلاَّ أَهْلَكَتْهُ»(١).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هكذا حدثونا عن محمد بن عثمان بن خلف مرفوعاً، وهذا حديثه، ولا أعلم أحداً رفع هذا الحديث غيره(٢).

١٨٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك، حدثنا محمد بن كثير مولى بني هاشم، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى، قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ»(٣).

سألت عبدالله بن عبد الرحمٰن، ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فأنكراه ولم يعداه شيئاً(٤).

هذا الحديث ذكره أبو عيسى هكذا في موضعين من كتاب «العلل»، وسيأتي ذكره إن شاء الله في كتاب «البر والصلة»، ولم يذكر أبو عيسى هذا الحديث، ولا الذي قبله في كتاب الجامع.

= وقال أحمد بن حنبل: لم يسمع الحسن من ابن عباس. إنما كان ابن عباس بالبصرة والياً أيام علي رضي الله عنهما. وقال أبو حاتم الرازي: الحسن لم يسمع من ابن عباس. وقوله: خطبنا ابن عباس. يعني: خطب أهل البصرة!! «المراسيل» صفحة ٣٣ ـ ٣٤.

(١) أخرجه الحميدي (٢٣٧)، والبزار «كشف الأستار ـ ٨٨١».

(٢) إسناده ضعيف؛ محمد بن عثمان بن صفوان بن أمية بن خلف؛ قال أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث. «الجرح والتعديل» ٨/ الترجمة ١٠٨. وقال الدارقطني: ليس بالقوي: تفرد بحديث عن هشام بن عروة في الزكاة. «سؤالات البرقاني ـ ٤٧٣».

(٣) أورده ابن عدي في «الكامل» ٣/ الورقة ٩١ ضمن ترجمة محمد بن كثير.

(٤) وهو كما قالا: فمداره على محمد بن كثير مولى بني هاشم. قال البخاري: منكر الحديث. «التاريخ الكبير» ١/ الترجمة ٦٨٣.

أبواب الصوم

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمٰن الرحيم
صلى الله على محمد وآله وسلَّم تسليماً

ما جاء في فضل شهر رمضان

١٩٠ ـ قال أبو عيسى: سألتُ مُحمداً، قُلْتُ: حدثّنا أبو كُريب، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الجِنِّ...» الحديث[١].

فقال: غلط أبو بكر بن عياش في هذا الحديث.

١٩١ ـ قال محمدٌ: حدثّنا الحسنُ بن الربيع، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن مُجاهدٍ، قَالَ: إِذَا كَانَ رَمَضَانُ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ.

قال: وهذا أَصَحُّ عِندي من حديث أبي بكر.

ما جاء في شَهْرٍ يكونُ تِسْعاً وَعِشْرِينَ

١٩٢ ـ قال أبو عيسى: سألت مُحمداً عن حديث القاسم بن مالك المزني،

---

(١) أخرجه ابن ماجة (١٦٤٢)، والترمذي (٦٨٢) وقال: حديثٌ غريبٌ لا نعرفه هكذا إلا من رواية أبي بكر.

عن الجريري، عن أبي نضرة، عن (أبي سعيد)[1]: **مَا صُمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعاً وَعِشْرِينَ أكثر.....**

فلم يعرفه إلا من حديث (ق ٢١ ـ ب) القاسم بن مالك، **واستحسن هذا** الحديث جداً، وقال لم يخالف القاسم في هذا الحديث.

هكذا ذكر أبو عيسى هذا الحديث في كتاب «العلل» عن **أبي سعيد. ثم** ذكره في موضع آخر منه فقال:

حدثنا مجاهد بن موسى البغدادي، حدثنا القاسم بن مالك المزني، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي هُريرة قَالَ، مَا صُمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعاً وَعِشْرِين أكثر مِمَّا صُمْنَا ثَلاَثِين[2].

ثم قال: سألت محمداً عن هذا الحديث. **فقال: هو حديث القاسم بن مالك.** وما أعلم أحداً روى هذا الحديث خلاف هذا ولم يعرفه إلاَّ من حديثه.

فساقه بذلك السند بعينه، ولكن (عن أبي هريرة) لا (عن أبي سعيد) وأبو عيسى عَدَّ في جامعه أبا هريرة فيمن روى هذا المعنى عن النبي ﷺ من الصحابة، ولم يعد فيهم أبا سعيد.

فِي الصَّوْمِ بِالشَّهَادَةِ

١٩٣ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن حديث سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، أَنَّ عُمُومَةً لَهُ شَهِدُوا عِنْدَ النَّبِي ﷺ عَلَى رُؤْيَةِ الهِلاَل[3].

---

(١) صوابه: (عن أبي هريرة) كما سيأتي في مصادر تخريجه. وانظر كلام أبي طالب القاضي الآتي في الأصل. وأوله: (هكذا ذكر أبو عيسى هذا الحديث في كتاب العلل...).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٦٥٨).

(٣) أخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه ٣/٢٧٩.

فقال: هو خطأ من سعيد بن عامر. والصحيح: شعبة عن أبي بشر، عن أبي عمير بن أنس[1].

فيما يُسْتَحَبُّ عَلَيْهِ الإفْطَارُ

١٩٤ ـ حدثنا محمد بن عمر بن علي المقَدَّمي، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن عبد العزيز بن صُهيب، عن أنَس. قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ وَجَدَ تَمْراً فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لاَ فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ، فَإِنَّ المَاءَ طَهُورٌ»[2].

١٩٥ ـ سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح حديث شعبة، عن عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان بن عامر، عن النبي ﷺ[3].

وحديث سعيد بن عامر وهم[4].

مَا جَاءَ إذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ

١٩٦ ـ حدثنا محمد بن حُميد الرازي، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا أبو فروة الرهاوي، عن معقل الكناني، عن عُبَادَةَ بن نُسَيٍّ، عن أبي سعد الخير قال:

---

(١) وكذا قال أبو حاتم: أخطأ فيه سعيد بن عامر. إنما هو شعبة، عن أبي بشر، عن أبي عمير بن أنس، عن عمومته، عن النبي ﷺ. «علل الحديث» رقم (٦٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٦٩٤)، والنسائي في الكبرى «تحفة الأشراف» ١٠٢٦، وابن خزيمة (٢٠٦٦).

(٣) أخرجه أحمد ١٨/٤، والنسائي في الكبرى «تحفة الأشراف» رقم (٤٤٨٦).
وله طرق أخرى إلى سلمان بن عامر غير هذا الطريق. ليس هنا مجال إيرادها.

(٤) قال الترمذي: حديث أنس لا نعلم أحداً رواه عن شعبة مثل هذا غير سعيد بن عامر. وهو حديث غير محفوظ، ولا نعلم له أصلاً من حديث عبد العزيز بن صُهيب عن أنس. وقد روى أصحاب شعبة هذا الحديث عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر، عن النبي ﷺ. وهو أصح من حديث سعيد بن عامر. «الجامع» ٦٩/٣.
وقال علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني: يُقال: إن سعيداً وَهَمَ. وإنما روى شعبة هذا الحديث عن عاصم عن حفصة، عن سَلمان بن عامر. وهو الصحيح. «العلل» ٤/ الورقة ٣٣.

قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ لَمْ يَكْتُبْ عَلَى اللَّيْلِ الصِّيَامَ، فَمَنْ صَامَ فَلْيَتَعَنَّ، وَلاَ أَجْرَ لَهُ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: أرى هذا الحديث مرسلاً، وما أرى عُبَادَة بن نُسَيٍّ سمع من أبي سعد الخير.

قال محمد: وأبو فروة الرهاوي (ق ٢٢ - أ) صدوق إلا أن ابنه محمداً روى عنه أحاديث مناكير، واسم أبي فروة يزيد بن سنان[2].

كُتِبَ هذا الحديث في هذا الباب، لأن أبا عيسى قال فيه في الجامع: وفي الباب عن ابن أبي أوفى، وأبي سعد الخير.

فِي الصَّوْمِ عَنِ الْمَيِّتِ

١٩٧ - حدثنا أبو سعيد عبدالله بن سعيد الأشج قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن الأعمش، عن سلمة بن كُهيل ومسلم البَطِين، عن سعيد بن جُبير، وعطاء، ومجاهد، عن ابن عبَّاس قال: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ، وَعَلَيْهَا صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُخْتِكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ تَقْضِيهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ فَحَقُّ اللهِ أَحَقُّ»[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: جَوَّدَ أبو خالد الأحمر هذا الحديث،

---

(١) أورده ابن عدي في «الكامل» ٣/ الورقة ٢٤٩ في سياق ترجمة يزيد بن سنان.

(٢) يزيد بن سنان، أبو فروة، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء «دوري - ٢٠٦٣» وقال أيضاً: ليس بثقة. «دوري - ٥٠٢٣». وقال عثمان بن سعيد، عن ابن معين: ليس بشيء «روايته - ٨٩٤). وقال علي بن المديني: ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم: محله الصدق، والغالب عليه الغفلة. يُكتب حديثه ولا يُحتج به. وقال أبو زُرعة: ليس بقوي الحديث. «الجرح والتعديل» ٩/ الترجمة ١١٢٠، وقال النسائي: متروك الحديث. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٦٥٠)، وقال البرقاني، عن الدارقطني: متروك. «روايته/ ٥٦٠».

(٣) أخرجه مسلم ٣/١٥٦، وابن ماجه (١٧٥٨)، والترمذي (٧١٦ و٧١٧)، والنسائي في الكبرى (ورقة ٣٩ - ب)، وابن خزيمة (١٩٥٣ و٢٠٥٥).

وَٱستحسن حديثه جداً[1]. قال محمدٌ: ورَوَى بعضُ أصحابِ الأعْمشِ مِثْلَ مَا رَوىٰ أبُو خالدٍ الأحْمَرُ.

مَا جَاءَ فِيمَنِ ٱسْتَقَاءَ عَمْداً

٤٩٨ ـ حدّثنا عليّ بن حُجْر، حدثنا عيسى بن يونُس، عن هِشام بن حَسَّان، عن ابن سِيرينَ، عن أبي هُريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَال: «مَنْ ذَرَعَهُ ٱلْقَيءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَمَنِ ٱسْتَقَاءَ عَمْداً فَلْيَقْضِ»[2].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث، فلم يعرفه إلاّ من حديث عيسى بن يونس[3]، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هُريرة وقال: ما أراه محفوظاً[4].

---

(١) قال ابو الحسن الدارقطني: وأخرج مسلم حديث الأشج، عن أبي خالد، عن الأعمش، عن الحكم ومسلم البطين وسلمة، عن عطاء وسعيد ومجاهد، عن ابن عباس، أن امرأة زعمت أن اختها ماتت وعليها صوم.

قال البخاري: ويذكر عن أبي خالد. ونص الحديث.

وخالفه جماعة، منهم: شعبة، وزائدة، وعيسى بن يونس، وأبو معاوية، وابن نُمير، وجرير، وعبثر بن القاسم، وغيرهم. رووه عن الأعمش، عن مسلم، عن سعيد، عن ابن عباس.

وبين زائدة في روايته من أين دخل الوهم على أبي خالد. فقال في آخر الحديث: فقال سلمة بن كهيل والحكم ـ وكانا عند مسلم حين حدث بهذا ـ: ونحن سمعناه من مجاهد عن ابن عباس.

«التتبع» صفحات ٤٤٢ ـ ٤٤٣ ـ ٤٤٤.

ونقول: إذا خالف أبو خالد الأحمر شعبةَ وحده سقط حديث أبي خالد، فكيف وقد خالف مع شعبة هذا الجمع من أصحاب الأعمش.

قال أبو بكر البزار: (سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر) ليس ممن يلزم زيادته حجة، لاتفاق أهل العلم بالنقل أنه لم يكن حافظاً، وأنه قد روى أحاديث عن الأعمش وغيره لم يُتابع عليها.

«تهذيب التهذيب» ٤/ الترجمة ٣١٣.

(٢) أخرجه أحمد ٤٩٨/٢، والدارمي (١٧٣٦)، وأبو داود (٢٣٨٠)، وابن ماجه(١٦٧٦)، والترمذي (٧٢٠)، وابن خزيمة (١٩٦٠ و١٩٦١).

(٣) بل رواه أيضاً حفص بن غياث عن هشام بن حسان. أخرجه ابن ماجه (١٦٧٦)، وابن خزيمة (١٩٦١)، والبيهقي ٢١٩/٤.

(٤) قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ إلا من حديث عيسى بن يونس. وقال محمد: لا أراه محفوظاً. قال أبـو =

وقد روى يحي بن أبي كثير، عن عمر بن الحكم، أن أبا هريرة كان لا يرى القيء يفطر الصائم.

مَا جَاءَ فِي الإِفْطَارِ مُتَعَمِّداً

١٩٩ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن حديث أبي المطَوّس، عن أبيه، عن أبي هُريرةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْماً مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ رُخْصَةٍ، لَمْ يَقْضِهِ وَإِنْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ»[١].

فقال: أبو المطَوّس اسمه يزيد بن المطوس، وتفرد بهذا الحديث، ولا أعرف له غير هذا، ولا أدري أسَمَع أبوه من أبي هريرة أم لا[٢].

مَا جَاءَ فِي القُبْلَةِ لِلصَّائِمِ

٢٠٠ ـ حدثّنا خَلاَّد بن أسلم، حدثنا النضر بن شُميل، قال: أخبرنا هشام

= عيسى (الترمذي): وقد رُوي هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي ﷺ. ولا يصح إسناده. «الجامع» ٣/٩٠.

وقال الدارمي ـ بسنده إلى عيسى بن يونس ـ: قال عيسى: زعم أهل البصرة أن هشاماً أوهم فيه. «السنن» ١/٣٤٧.

وقال أبو داود: وبعض الحفاظ لا يراه محفوظاً. وأنكره أحمد. وقال في رواية: ليس من ذا شيء. وقال مهنا عن أحمد: حدث به عيسى وليس هو في كتابه،غلط فيه، وليس هو من حديثه. انظر «نصب الراية» ٢/٤٤٨ و٤٤٩، و«تلخيص الحبير» ٢/١٨٩. و«السنن الكبرى» للبيهقي ٤/٢١٩، وفيها: (وبعض الحفاظ لا يراه محفوظاً) من قول البيهقي، وليست من قول أبي داود كما جاء في «نصب الراية» و«تلخيص الحبير». وانظر «مسائل الإمام أحمد» لأبي داود/ صفحة (٢٩٢).

(١) أخرجه أحمد ٢/٣٨٦ و٤٤٢ و٤٥٨ و٤٧٠، والدارمي (١٧٢١ و١٧٢٢)، وأبو داود (٢٣٩٦ و٢٣٩٧)، وابن ماجه (١٦٧٢)، والترمذي (٧٢٣)، وابن خزيمة (١٩٨٧ و١٩٨٨).

(٢) وفيه اضطراب شديد، ذكره أبو الحسن الدارقطني في «العلل» ٣/ الورقة ٣٧ و٣٨ وبين أوجه الخلاف فيه.

وقال الذهبي: أبو المطوس. عن أبيه. اسمه يزيد بن مطوس. ضُعّف. روى عنه حبيب بن أبي =

الدَّسْتَوَائي، عن يحي بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عُروة، عن عائشة. قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُنِي (ق ٢٢ ـ ب) وَهُوَ صَائِمٌ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روى شيبان هذا الحديث عن يحي بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة[٢].

وروى الزهري هذا الحديث عن أبي سلمة قال: أخبرتني عائشة[٣].

قال محمد: وكان حديث شيبان عندي أحسن.

٢٠١ ـ وسألتُ محمداً عن حديث إسرائيل، عن زيد بن جبير، عن أبي يزيد، عن ميمونة ابنة سعد، مولاة النبي ﷺ: «سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ وَهُمَا صائِمَان. قَال: قَدْ أَفْطَرَا»[٤]

فقال: هذا حديثٌ منكرٌ، لا أُحَدِّثُ به، وأبو يزيد لا أعرف اسمه. وهو رجلٌ مجهولٌ. وزيد بن جبير ثقةٌ.

قال محمد: أبو ميسرة سمع من عمر بن الخطاب، وابن مسعود[٥].

مَا جَاءَ لاَ صِيَامِ لِمنْ لَمْ يَعْزِمْ مِنَ اللَّيْلِ

٢٠٢ ـ سألتُ محمداً. قلتُ حدَّثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا سعيد بن أبي

= ثابت. تفرد بحديثه عن أبيه عن أبي هريرة ـ رفعه: من أفطر يوماً من رمضان...الحديث. ولا يعرف لا هو ولا أبوه «الميزان» الترجمة (١٠٦١١).

(١) أخرجه النسائي في الصوم في «السنن الكبرى» انظر «تحفة الأشراف» حديث رقم (١٧٣٦٩).

(٢) أخرجه مسلم ١٣٦/٣، والنسائي في الكبرى (تحفة الأشراف ـ ١٦٣٧٩).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (تحفة الأشراف ـ ١٧٧٧٣).

(٤) أخرجه أحمد ٤٦٣/٦، وابن ماجه (١٦٨٦).

(٥) أبو ميسرة، هو عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي. ومناسبة ذكره هنا، حديثه عن أم المؤمنين الصديقة عائشة بنت الصديق، قالت: كان رسول الله ﷺ يباشرني وهو صائم، وكان أملككم لإربه. «جامع الترمذي» حديث رقم (٧٢٨). فكان يجب أن يبدأ أبو طالب القاضي باباً جديداً. (ما جاء في مباشرة الصائم) ثم يذكر هذا الحديث، ثم يأتي بعده قول محمد بن إسماعيل البخاري.

مريم قال: حدثنا يحي بن أيوب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عن حَفْصَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَام قَبْلَ الفَجْرِ فَلاَ صِيَامَ لَهُ»[1].

فقال: عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ خطأ، وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوف[2]. ويحي بن أيوب صدوق[3].

---

(١) أخرجه أحمد ٢٨٧/٦، والدارمي (١٧٠٥)، وأبو داود (٢٤٥٤)، وابن ماجة (١٧٠٠)، والترمذي (٧٣٠)، والنسائي ١٩٦/٤ و١٩٧، وابن خزيمة (١٩٣٣).

(٢) قال الترمذي: حديث حفصة حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه. وقد روي عن نافع، عن ابن عمر. قوله: وهو أصح. وهكذا أيضاً رُوي هذا الحديث عن الزهري موقوفاً. «الجامع» ٩٩/٣.

وقال أبو عبدالرحمن النسائي رَحِمَهُ الله تعالى: ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك - ثم ذكر طرق الخلاف بين الرفع والوقف - وقال: والصواب عندنا موقوف، ولم يصح رفعه، لأن يحي بن أيوب ليس بذاك القوي. «السنن الكبرى» الورقة ٣٦ - ب.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه إسحاق بن حازم، عن عبدالله بن أبي بكر، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة مرفوعاً: لا صيام لمن لم ينو من الليل. ورواه يحي بن أيوب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة مرفوعاً. قلت له: أيهما أصح؟ قال: لا أدري. لأن عبدالله بن أبي بكر أدرك سالماً، وروى عنه، ولا أدري سمع هذا الحديث منه، أو سمعه من الزهري عن سالم، وقد روي هذا عن الزهري عن حمزة بن عبدالله ابن عمر عن حفصة قولها. وهو عندي أشبه. «علل الحديث» رقم (٦٥٤) وقد جاء السؤال في المطبوع من «العلل» مشوهاً ناقصاً. فأثبتناه على الصواب من «نصب الراية» ٤٣٤/٢.

وقال أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري رضي الله عنه: قصة حفصة في الصوم - وساق أيضاً طرق الخلاف فيه - ثم قال: غير المرفوع أصح. انظر للأهمية «التاريخ الصغير» للبخاري ١٣٢/١ -١٣٣- ١٣٤.

(٣) يحي بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري؛ قال عبدالله بن أحمد، عن أبيه: سيء الحفظ. وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: صالح. وقال مرة: ثقة. وقال أبو حاتم: محله الصدق، يكتب حديثه ولا يُحتج به. «الجرح والتعديل» ٩/ الترجمة ٥٤٢. وقال النسائي: ليس بذاك القوي. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٦٢٦). وقال الآجري: قلت لأبي داود: يحي ابن أيوب ثقة؟ قال: هو صالح. «سؤالات الآجري» ٥/ الورقة ١٤.

فِي إيجاب القضاء علَى المتَطوع المفْطِر في صيامهِ

٢٠٣ ـ حدَّثنا أحمد بن مَنِيع، حدثنا كثير بن هِشام، حدثنا جعفر بن بُرْقَانَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عـائشـةَ قـالَـتْ: كُنْـتُ أَنَـا وَحَفْصَـةُ صَائِمَتَيْنِ فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ فَاشْتَهَيْنَاهُ. فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَجَاءَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ...... الحديث. فَقَالَ: اقْضِيَا يَوْماً آخَرَ مَكَانَهُ[1].

سَألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا يَصِحُ حديثُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَة، عَنْ عَائِشَةَ فِي هٰذَا[2]، وجَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ ثِقَةٌ وَرُبَّمَا يخطىء في الشيء.

فِي الرُّخْصَةِ في تَرْكِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

٢٠٤ ـ حدثنا أبو موسى بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن

---

(١) أخرجه أحمد ٦/١٤١ و٢٣٧ و٢٦٣، وأبو داود (٢٤٥٧)، والترمذي (٧٣٥).

(٢) وقال الترمذي: رواه مالك بن أنس، ومعمر، وعُبيدالله بن عمر، وزياد بن سعد، وغير واحد من الحفاظ، عن الزهري عن عائشة مرسلاً، ولم يذكروا فيه (عن عروة) وهذا أصح. «الجامع» ٣/٣٠٣.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عبدالله العمري، وسفيان بن حسين، وجعفر ابن برقان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: أصبحت حفصة وعائشة صائمتين فأهدي لها هدية. فذكر الحديث. قال أبي: حدثنا ابن أبي مريم عن ابن عُيينة، قال: سُئل الزهري عن هذا الحديث. فقال: لم أسمعه من عروة، إنما حدثني رجل على باب عبدالملك بن مروان، أن عائشة أصبحت صائمة. «علل الحديث» رقم (٦٨٩).

وقال أبو حاتم وأبو زرعة: هو خطأ. الصواب ما رواه مالك وابن عيينة ويونس بن يزيد وعبيدالله العمري عن الزهري، عن عروة، عن النبي ﷺ، مرسل. «علل الحديث» رقم (٧٨٢).

وساق أبو الحسن الدارقطني الخلاف حول هذا الحديث، وأجاد في عرضه وأفاد، ثم قال: ولا يثبت، وليس فيها كلها شيء ثابت. انظر «العلل» ٥/ الورقة ١١٨ و١١٩ و١٢٠. ولولا خوفي من كبر حجم هذا الكتاب لأوردت جميع أوجه الخلاف التي ذكرها أبو الحسن الدارقطني وغيره من علماء الحديث، في هذا الحديث وغيره أيضاً، مما يُفيد الإخوة الباحثين عامة، والمحبين لدراسة علل الحديث خاصة. وعذري أنني أحيل إلى المصادر حسب علمي المتواضع، وجهدي القليل.

الحكم، سمعت القاسم بن مخيمرة، يُحَدّثُ عن عَمْرِو بن شُرَحْبِيلَ، عن قيس ابن سعد، كُنَّا نَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَنُعْطِي زَكَاةَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْنَا... الْحَدِيثُ[1].

٢٠٥ ـ حدثنا محمد بن بَشَّار، حدثنا ابن مَهْدِي (ق ٢٣ ـ أ)، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كُهيل، عن القاسم بن مخيمرة، عن أبي عمار، عن قيس بن سعد قَالَ: أُمِرْنَا بِصَوْمِ عَاشُورَاءَ[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث وقلت له: حديث الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن عَمرو بن شرحبيل، عن قيس بن سعد أصح، أو حديث سلمة بن كهيل، عن القاسم، عن أبي عمار، عن قيس بن سعد؟. فقال: لم أسمع أحداً يقضي في هذا بشيء إلا أن حديث سلمة بن كهيل أشبه عندي[3]، إلا أن هذا خِلاَف ما يُروى عن النبي ﷺ في زكاة الفطر. قال ابن عُمر: فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ.

فِي الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ

٢٠٦ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نَيْزَك البغداديّ، حدثنا أسود بن عامر، قال: حدّثنا صالح بن عمر، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هُريرة. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبّ إِلَى الله العمل فيهن مِنْ عَشْرِ ذِي الحجةِ: التحميد، والتكبير، والتسبيح، والتهليل».

سألت محمداً، وعبدالله بن عبد الرحمن عن هذا الحديث، فلم يعرفاه من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

---

(١) أخرجه النسائي ٤٩/٥.

(٢) أخرجه أحمد ٤٢١/٣ و٦/٦، وابن ماجة (١٨٢٨)، والنسائي ٤٩/٥، وابن خزيمة (٢٣٩٤).

(٣) قال أبو عبدالرحمن النسائي: سلمة بن كهيل خالف الحكم في إسناده، والحكم أثبت من سلمة ابن كهيل. «السنن» ٤٩/٥.

في صوم الدهر

٢٠٧ ـ قال أبو عيسى: سألت مُحمداً عن هذا الحديث. فقلت: حديث مطرف، عن عمران بن حصين: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ فُلَانَاً لَا يُفْطِرُ. قَالَ: لَا صَامَ، وَلَا أَفْطَرَ.

رواه الجريري، عن يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّيرِ، عن مطرف، عن عمران[1].

ورواه قتادة، عن مطرف، عن أبيه[2]. أيهما أصح؟ فقال: يُحتمل عنهما كليهما[3].

باب كَرَاهِيَة الحِجامَةِ لِلصَّائِمِ

٢٠٨ ـ حدثنا محمود بن غَيْلان، ومحمد بن رافع قالا: حدثنا عبد الرزَّاق، عن مَعْمر، عن يحي بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب ابن يزيد، عن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ والْمحجُومُ»[4].

---

(١) أخرجه أحمد ٤/٤٢٦ و٤٣١ و٤٣٣، والنسائي ٤/٢٠٦، وابن حبان (٣٥٧٤).

(٢) أخرجه أحمد ٥/٢٤ و٢٥ و٢٦، والدارمي (١٧٥١)، وابن ماجة (١٧٠٥)، والنسائي ٤/٤٠٧، وابن خزيمة (٢١٥٠).

(٣) قال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه الجريري عن أبي العلاء عن مطرف بن عبدالله بن الشخير عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ، قال: من صام الأبد فلا صام ولا أفطر.

قلت: رواه قتادة عن مطرف عن أبيه عن النبي ﷺ.

قال أبي: قتادة أحفظ.

وقال أبو زرعة: ما أقف من هذا الحديث على شيء يحتمل أن يكونا جميعاً صحيحين، ومطرف عن أبيه ما أدري كيف هو. والجريري بأخرة ساء حفظه، وليس هو بذاك الحافظ. «علل الحديث» رقم (٦٧٩).

(٤) أخرجه أحمد ٣/٤٦٥، والترمذي (٧٧٤)، وابن خزيمة (١٩٦٤).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هُو غير محفوظٍ [1].

وسألت إسحاق بن منصور عنه فأبى أن يُحدث به عن عبد الرَّزاق. وقال هو غَلَطٌ، قُلْتُ لَهُ: مَا عِلَّته؟ قَالَ: رَوَىٰ عنه هِشام الدَّسْتَوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب بن يزيد، عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ (ق ٢٣ - ب) قال: كَسْبُ الحجَّام خَبِيثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ، وثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ» [2].

وسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: ليس في هذا الباب شيْءٌ أصح من حديث شداد بن أوس، وثوبان.

فقلت له: كيف بما فيه من الاضطراب؟ فقال: كلاهما عندي صحيحٌ.

٢٠٩ - لأن يحيى بن أبي كثير رَوَىٰ عن أبي قِلاَبة عن أبي أسماء عن ثوبان [3].

٢١٠ - وعن أبي الأشعث [4]، عن شداد بن أوس. روى الحديثين جميعاً [5].

---

(١) وقال ابن أبي حاتم، عن أبيه: وهذا الحديث عندي باطل. «علل الحديث» رقم (٧٣٢). وذكر نحواً من كلام إسحاق بن منصور الذي ساقه الترمذي عنه.
فتأمل بعد ذلك قول الترمذي على هذا: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ!!!

(٢) رواية هشام عن يحيى؛ أخرجها الدارمي (٢٦٢٤)، ومسلم ٥/٣٥.
ورواه أيضاً أبان ومعمر والأوزاعي ومعاوية بن سلام، عن يحيى مثل رواية هشام انظر «مسند أحمد» ٣/٤٦٤ و٤٦٥ و٤/١٤١، ومسلم ٥/٣٥، و«سنن أبي داود» رقم (٣٤٢١)، والترمذي (١٢٧٥).

(٣) أخرجه احمد ٥/٢٧٧ و٢٨٠ و٢٨٢ و٢٨٣، والدارمي (١٧٣٨)، وأبو داود (٢٣٦٧)، وابن ماجة (١٦٨٠)، وابن خزيمة (١٩٦٢ و١٩٦٣ و١٩٨٣). من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان.

(٤) يعني رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي الأشعث، عن شداد. فقد جاء في «نصب الراية» ٢/٤٧٢ نقلاً عن هذا الموضع من كتابنا هذا: فإن أبا قلابة روى الحديثين جميعاً: رواه عن أبي أسماء عن ثوبان. ورواه عن أبي الأشعث عن شداد.

(٥) رواية أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد؛ أخرجها أحمد ٤/١٢٢ و١٢٤، «أبو داود (٢٣٦٩)، والنسائي في الكبرى (ورقة ٤٢ - أ).

قال أبو عيسى: وهكذا ذكروا عن علي بن المديني أنه قال: حديث شداد بن أوس، وثوبان صحيحان[1].

٢١١ ـ وسألت محمداً عن أحاديث الحسن في هذا الباب، فقال: يُرْوَى عن

---

(١) وقع في هذا الحديث اضطراب شديد على النحو التالي:
رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء عن ثوبان.
ورواه أيوب وعاصم الأحول وداود بن أبي هند والمثنى بن سعيد، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء عن شداد بن أوس.
وررواه قتادة وأيوب وخالد الحذاء عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن شداد. ليس فيه (أبو الأشعث)
ورواه خالد الحذاء وأيوب وعاصم الأحول ومنصور، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث عن شداد، ليس فيه (أبو أسماء).
ورواه أيضاً أيوب، عن أبي قلابة عَمَّن حدثه، عن شداد.
ورواه يحيى بن أبي كثير وأيوب، عن أبي قلابة، عن شداد. ليس فيه (أبو الأشعث) ولا (أبو أسماء).
وقال أبو زكريا يحيى بن معين رضي الله عنه: إنه حديث مضطرب، ليس فيه حديث يثبت.
« نصب الراية » ٢/٤٨٢.
وربما يقول قائل: إن محمد بن إسماعيل البخاري قد صحح هذا الحديث.
ونقول ـ وبالله التوفيق ـ: إن قوله (ليس في هذا الباب أصح من حديث شداد بن أوس وثوبان) لا يعني صحة الحديث كما أسلفنا مراراً. (بل معناه إنه أقل ضعفاً من غيره « نصب الراية » ٢/٤٨٢) ويؤيد ذلك أن البخاري في صحيحه لم يحتج بمثل هذا ، بل ذكر وروى ما يخالفه:
قال محمد بن إسماعيل البخاري: باب الحجامة والقيء للصائم. ثم ذكر بعض الموقوفات والمعلقات، ثم ساق حديث عكرمة عن ابن عباس، أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم. (مع اعتراضنا على عكرمة فإن فيه جرحاً يَضُرّه)، ثم حديث حُميد أنه سمع ثابتاً يسأل أنس بن مالك رضي الله عنه: أكنتم تكرهون الحجامة للصائم؟قال: لا. إلا من أجل الضعف. انظر« صحيح البخاري» ٣/٤٢ و٤٣. وقال أبو داود: حدثنا عبدالله بن مسلمة، قال:حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت ، قال: قال أنس: ماكنا ندع الحجامة للصائم إلا كراهية الجهد. « السنن » رقم (٢٣٧٥).

الحسن قال: حدثني غير واحد من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ.

قال محمد: «ويحتمل أن يكون سمع من غير واحد»[1].

٢١٢ - قلتُ له: حديث الحسن عن معقل بن يسار أصح. أو حديث معقل ابن سنان؟[2]

فقال: معقل بن يسار أصح[3]. ولم يعرفه إلا من حديث عطاء بن السائب، ولم يعرف حديث عاصم عن الحسن.

---

(١) قال علي بن عبدالله بن المديني، رحمه الله:
روى الحسن عن أسامة عن النبي ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم».
ورواه يونس عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ!!
ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان عن النبي ﷺ!!
ورواه عطاء بن السائب، عن الحسن، عن معقل بن يسار عن النبي ﷺ!!
ورواه مطهر عن الحسن عن علي عن النبي ﷺ!!
ثم قال محمد بن أحمد بن البراء - الراوي عن علي بن المديني -: أخبرنا علي - قراءة عليه - أخبرنا معتمر، عن أبيه، عن الحسن، عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ، قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».!! «العلل» لابن المديني صفحة (٥٦ و٥٧).
فتأمل ما ذكره ابن المديني، لتعرف ماذا يفعل التدليس بأهله.
والحسن لم يسمع من أبي هريرة، ولا من أسامة، ولا من ثوبان، ولا من معقل بن يسار، ولا من علي بن أبي طالب. انظر «العلل» لابن المديني / صفحة ٥١ إلى ٦٠، و«المراسيل» لابن أبي حاتم / صفحة ٣١ إلى ٤٤ و«المراسيل» للعلائي / صفحة ١٩٤ إلى ١٩٩، و«تهذيب التهذيب» ٢/ صفحة ٢٦٣ إلى ٢٧٠.

(٢) حديث معقل بن سنان: أخرجه أحمد ٤٧٤/٣ و٤٨٠، والنسائي في الكبرى (ورقة ٤٢ - أ)
وحديث معقل بن يسار، أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٤٩/٣، والبزار (كشف الأستار - ١٠٠١ و١٠٠٢)، والنسائي في الكبرى (ورقة ٤٢ - أ).

(٣) لا يصح هذا الحديث عن معقل بن يسار، ولا عن معقل بن سنان:
- قال البزار: تفرد به عطاء، وقد أصابه اختلاط، ولا يجب الحكم بحديثه إذا انفرد به (كشف الأستار ١٠٠٢).

٢١٣ ـ حدثنا عمرو بن علي، حدثني سَلْمُ بن قتيبة، حدثنا شعبة، قال: قلت ليونس بن عبيد: سمع الحسن من أبي هريرة، قال: لا. ولا حرف.

بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذٰلِكَ

٢١٤ ـ حدّثنا علي بن حُجْر، أخبرنا شَريك، عن ليث، عن عبد الوارث، عن أنس بن مالك، قال: «مر بنا أبو طيبة فِي رَمَضَانَ. فَقُلْنَا: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: حَجَمْتُ رَسُولَ الله ﷺ».

سألت محمداً: عن عبد الوارث هذا. فقال: هو رجلٌ مجهولٌ[1].

٢١٥ ـ حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سُفيان، عن خالد الحذَّاء، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ في الحِجامَةِ لِلصَّائِم»[2].

= ـ وقال أبو عبدالرحمن النسائي: عطاء بن السائب كان قد اختلط، ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث عنه غير هذين (سليمان بن معاذ، ومحمد بن فضيل) على اختلافهما عليه فيه. «السنن الكبرى» الورقة (٤٢ ـ ب)

ـ وقال علي بن المديني: الحسن لم يسمع من معقل بن يسار. «العلل» صفحة (٥١). وقال أبو حاتم: لم يصح للحسن سماع من معقل بن يسار. «المراسيل» صفحة (٤٢).وقال عباس الدوري: سئل يحيى ـ بن معين ـ: سمع الحسن من معقل بن يسار؟ قال: ليس ذاك ببين. «روايته ـ ٤٠٩٦».

(١) وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، قال: حدثنا محمد بن الصباح البزاز، قال: حدثنا شريك عن ليث، عن عبدالوارث، عن أنس، فذكره. قال أبو زرعة: هذا حديثٌ منكر. «علل الحديث» رقم (٧٦١).

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ١٠١٢)،وانظر «ابن خزيمة» أرقام (١٩٦٧ و١٩٦٨ و١٩٦٩ و٢٠٠٥)

وقال البزار: لا نعلم أحداً رفعه إلا إسحاق عن الثوري.

وقال ابن خزيمة: إنما هو من قول أبي سعيد الخدري لا عن النبي ﷺ. أدرج في الخبر.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: حديث إسحاق الأزرق، عن سفيان هو خطأ.

قال أبو عيسى: وحديث أبي المتوكل، عن أبي سعيد موقوفاً أصح. هكذا روى قتادة وغير واحد، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قوله[1].

حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا ابن عُلية، عن حميد وهو الطويل، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد مثله، ولم يرفعه[2]. هذا هو موضع الإسناد والله أعلم.

فِي قَضَاء الْحَائِضِ الصِّيَامَ دُونَ الصَّلاَةِ

٢١٦ ـ حدثنا علي بن حُجْر، حدثنا علي بن مُسْهِر، عن عُبيدة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن (ق ٢٤ ـ أ) عائشة، قالت: كُنَّا نَحِيضُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ نَطْهُرُ، فَيَأْمُرُنَا بِقَضَاءِ الصِّيَامِ، وَلاَ يَأْمُرُنَا بِقَضَاءِ الصَّلاَةِ[3].

---

(١) قال البزار: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، أنه كان يكره الحجامة للصائم من أجل الضعف.
وحدثناه إسحاق بن إبراهيم بن الصواف، حدثنا يحيى بن عباد، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، قال: إنما كرهت الحجامة للصائم من أجل الضعف.
قال البزار: هكذا رواه شعبة ولم يرفعه، وقد نحا به نحو المرفوع إذ قال: إنما كُرهت الحجامة. «كشف الاستار» ١/٤٧٦ و٤٧٧.
وكذلك روى حماد بن سلمة، عن حميد، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، أنه كان لا يرى بالحجامة للصائم بأساً. «كشف الأستار» رقم (١٠١٣).

(٢) وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه معتمر بن سليمان عن حميد الطويل، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ كان يرخص في الحجامة والمباشرة للصائم. فقالا (أبو حاتم وأبو زرعة): هذا خطأ. إنما هو عن أبي سعيد قوله. رواه قتادة وجماعة من الحفاظ عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد. قوله.
قلت: إن إسحاق الأزرق رواه عن الثوري عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد عن النبي ﷺ [قالا]: وهم إسحاق في الحديث. قلت قد تابعه معتمر؟ قالا: وهم فيه أيضاً معتمر. «علل الحديث» رقم (٦٧٦).

(٣) أخرجه ابن ماجة (١٦٧٠)، والترمذي (٧٨٧).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: أرجو أن يكون محفوظاً.

قال محمد: وعُبيدة بن مُعَتِّب الضَّبِّي يُكْنَى أبا عبد الكريم، وهو قليل الحديث، وأنا أروي عنه[1].

مَا جَاءَ فِيمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَلا يَصُومُ إلاَّ بإِذْنِهِمْ

٢١٧ ـ حدثنا بِشر بن مُعاذ، حدثنا أيوب بن واقد الكوفي، عن هِشام بن عُروةَ، عن أبيه، عن عائشة. قالت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَزَلَ عَلَى قَوْمٍ فَلاَ يَصُومَنَّ تَطَوُّعاً إلاَّ بِإِذْنِهِمْ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا حديثٌ مُنكرٌ، وأيوب بن واقد روى عنه محمد بن عقبة السَّدوسيّ.

مَا جَاءَ فِي الصَّوْمِ فِي الشِّتَاء

٢١٨ ـ سألت محمداً عن حديث أبي إسحاق، عن نُمَيْر بن عَريبٍ، عن عامر ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: الغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ الصَّوْمُ في الشِّتَاء[3].

فقال: هو حديث مُرْسلٌ، وعامر بن مسعود لا صحبة له ولا سماع من النبي ﷺ[4].

---

(١) عُبيدة بن معتب، لم يرو له البخاري في صحيحه إلا تعليقاً. قال عمرو بن علي الفلاس: كان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن ـ يعني ابن مهدي ـ لا يحدثان عن عبيدة الضبي. وقال أحمد: ترك ابن المبارك حديثه، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبوحاتم: ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بقوي. «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة ٤٨٧.

(٢) أخرجه ابن ماجة (١٧٦٣)، والترمذي (٧٨٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٧٩٧)، وأحمد ٣٣٥/٤، والبيهقي ٢٩٦/٤ وقال: هذامرسل.

(٤) عامر بن مسعود، قال ابن معين: ليس له صحبة. وقال: لم يكن من أصحاب النبي ﷺ. (رواية الدوري ـ ٥٠٢ و٥٢١٢ و٣١١٨).

باب

٢١٩ ـ حدثنا يحي بن موسى، حدثنا يحي بن اليمان، عن مَعْمَر، عن محمد ابن المنكدر، عن عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْفِطْرُ يَوْمَ يُفْطِر النَّاسُ، والأَضْحَى يَوْمَ يُضَحِّي النَّاسُ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث[2]، وقلت له: محمد بن المنكدر، سمع من عائشة؟ فقال: نعم روى مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن محمد بن المنكدر قال: سمعتُ عائشة.

(١) أخرجه الترمذي (٨٠٢).

(٢) إسناده ضعيف؛ يحي بن يمان. قال الساجي: ضَعَّفَهُ أحمد، وقال حنبل بن إسحاق عن أحمد: ليس بُحجة. وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: ليس بثبت، لم يكن يُبالي أى شيء حَدَّث، كان يتوهم الحديث. وقال عثمان الدارمي عن يحي بن معين: أرجو أن يكون صدوقاً، وقال النسائي: ليس بالقوي. «تهذيب التهذيب» ١١/ الترجمة ٥٨٩.

أبواب الحج

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم
صلى الله على محمد وآله وسلم تسليماً

ما جاء في ثواب الحج والعمرة

٢٢٠ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن حديث القاسم بن الفضل، عن محمد بن علي، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الْحَجُّ جِهَادُ كُلِّ ضَعِيفٍ»(١).

فقال: هو حديث مرسل (ق ٢٤ ـ ب)، لم يدرك محمد بن علي أم سلمة(٢).

فِي الجمْعِ بَيْنَ الحجِّ والْعُمْرَةِ

٢٢١ ـ حدّثنا يحيى بن أكثم، حدّثنا يحيى بن آدم، حدثنا زُهير بن معاوية، عن حُميد الطويل، عن ثابت، عن أنس بن مالك، قَالَ: «لَبَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ وَالحجِّ مَعاً، فقال: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ.

---

(١) أخرجه أحمد ٦/٢٩٤ و٣٠٣ و٣١٤ وابن ماجة (٢٩٠٢).

(٢) وقال أبو طالب: سألت أحمد بن حنبل عن محمد بن علي: سمع من أم سلمة شيئاً؟ قال: لا يصح أنه سمع. وقال أبو حاتم: لم يلقَ أم سلمة. «المراسيل» صفحة (١٨٥).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ، أصحاب حميد [1] يقولون عن حميد سمع أنساً.

قال محمد: حدثنا عمرو بن خالد قال: حدثنا زهير قال: قدمت البصرة فرأيت حُميداً وعنده أبو بكر بن عَيَّاش. وجعل حُميدٌ يقول: قال أنسٌ. قال أنسٌ. فلما فرغ قلتُ له: أسمِعْتَ هذا قال: سمعت عَمَّن أُحَدِّثُ عنه. قال محمدٌ، يعني أنه لم يقل: سمعت أنساً، وسمعت عَمَّن أُحَدِّثُ عنه، قال محمدٌ: وكان حُميد يُدَلِّسُ.

ما جَاءَ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ

٢٢٢ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن حديث موسى بن عُقبة قال: حدثني المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ لِي: اجْهَرْ بِالتَّلْبِيَةِ فَإِنَّهَا شِعَارُ الحجِّ» [2].

فقال: الصحيح ما روى عبدالله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن خَلَّاد بن السَّائب، عن أبيه عن النبي ﷺ [3].

في كراهية تزويج المحرم

٢٢٣ ـ وسألتُ محمداً فقال: لا أعلم رَوَى عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن

---

(١) منهم: سفيان بن عيينة (عند الحميدي ـ ١٢١٥، وأحمد ٣/١١١).
ويحيى بن سعيد (عند أحمد ٣/١٨٢).
وشعبة (عند أحمد ٣/٢٨٢)
ويزيد بن هارون (عند الدارمي ـ ١٩٣٠). وعبدالوهاب الثقفي (عند ابن ماجة ـ ٢٩٦٩).
وحماد بن زيد (عند الترمذي ـ ٨٢١).

(٢) أخرجه أحمد ٥/١٩٢، وعبد بن حميد (٢٧٤)، وابن ماجة (٢٩٢٣)، وابن خزيمة (٢٦٢٨ و٢٦٢٩).

(٣) وقال الترمذي: لا يصح. والصحيح هو عن خلاد بن السائب عن أبيه. «الجامع» ٣/ ١٨٣.

سليمان بن يسار، عن أبي رافع: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهِيَ حَلاَلٌ»[1].
غير مطر الوراق[2].

٢٢٤ ـ وسألت محمداً عن حديث يزيد بن الأصم. فقال: إنما رُوي هذا عن يزيد بن الأصم: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلاَلٌ»[3]. ولا أعلم أحداً قال عن يزيد بن الأصم عن ميمونة[4] غير جرير بن حازم[5].

---

(١) أخرجه أحمد ٣٩٢/٦، والدارمي (١٨٣٢)، والترمذي (٨٤١)، وابن حبان (٤١١٨).

(٢) وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ، ولا نعلم أحداً أسنده غير حماد بن زيد عن مطر الوراق، عن ربيعة. «الجامع» ١٩١/٣.
قلنا: مطر الوراق؛ قال أبو داود: ليس هو عندي حجة. «سؤالات الآجري» ٤/الورقة ١٣. وقال النسائي: ليس بالقوي. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٥٦٧) وكذا قال أبو الحسن الدارقطني. «التتبع» صفحة (٢٠٩)
ومما يزيد رواية مطر الوراق هذا وهناً على وهن. أن مالك بن أنس رواه عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سليمان بن يسار، أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع ورجلاً من الأنصار فزوجاه ميمونة... الحديث. فذكره مرسلاً. «الموطأ» صفحة (٢٢٩).
ورواه أيضاً سليمان بن بلال عن ربيعة، مرسلاً. قاله الترمذي «الجامع» ١٩٢/٣.

(٣) مرسل يزيد بن الأصم؛ أخرجه النسائي في الكبرى (ورقة ٤٢ ـ ب)، والبيهقي ٦٦/٥، وأورد فيه قصة ساقها بسنده إلى يعقوب بن سفيان الفسوي، ووقفنا عليها في «كتاب المعرفة والتاريخ» ٣٩٦/١ قال يعقوب: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال: قلت لابن شهاب: أخبرني أبو الشعثاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ نكح وهو محرم.
فقال ابن شهاب: أخبرني يزيد بن الأصم، أن النبيّ ﷺ نكح ميمونة وهو حلال ـ وهي خالته.
قال (عمرو بن دينار): فقلت لابن شهاب أتجعل أعرابياً بوالاً على عقبيه إلى ابن عباس ـ وهي خالة ابن عباس أيضاً!!

(٤) رواية جرير بن حازم قال: سمعت أبا فزارة يحدث عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة؛ أن رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلال، وبنى بها حلالاً.
أخرجه أحمد ٣٣٣/٦، ومسلم ١٣٧/٤، وابن ماجة (١٩٦٤)، والترمذي (٨٤٥)، وابن حبان (٤١٢٢ و٤١٢٤)، والبيهقي ٦٦/٥.

(٥) بل قاله أيضاً حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن =

قال: قلت له: فكيف جرير بن حازم؟ قال هو صحيح الكتاب إلا أنه ربما وَهِمَ في الشيء.

ما جاء في الرُّخْصَةِ في ذلك

٢٢٥ ـ حدثنا علي بن نصر بن علي، حدثنا أبو عاصم، عن عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مُلَيْكَة، عن عائشة، «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ «تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ».

سألت محمداً عن هذا الحديث (ق ٢٥ ـ أ) فقال: يروون هذا الحديث عن ابن أبي مليكة مُرْسلاً.

مَا جاء أن النبي ﷺ طَافَ مُضْطَبِعاً

٢٢٦ ـ حدثنا محمود بن غَيْلان، حدثنا قَبِيصَة، عن سفيان، عن ابن جُرِيج، عن عبد الحميد، عن ابن يَعْلَى، عن أبيه: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ: طَافَ مُضْطَبِعاً وَعَلَيْهِ بُرْدٌ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديث الثوري، عن ابن جُرَيج.

قلت له: مَنْ عبد الحميد هذا؟ قال: هو ابن جُبير بن شَيْبَة. وابن يَعْلَى هو ابن يَعْلَى بن أمية.

قلت له: روى هذا غير قَبِيصَة عن سُفيان؟ قال: رواه محمد بن يوسف[٢].

= الأصم، عن ميمونة. أخرجه أحمد ٣٣٢/٦ و٣٣٥، والدارمي (١٨٣١)، وأبو داود (١٨٤٣)، وابن حبان (٤١٢٥ و٤١٢٦).

(١) رواية قبيصة، أخرجها الترمذي (٨٥٩).

(٢) أخرجه ابن ماجة (٢٩٥٤) من رواية محمد بن يوسف وقبيصة، قالا: حدثنا سفيان.
وأخرجه أحمد ٢٢٢/٤ من رواية عبدالله بن الوليد، قال: حدثنا سفيان.
وأخرجه أحمد ٢٢٣/٤ من رواية وكيع قال: حدثنا سفيان.
وأخرجه أبو داود (١٨٨٣) من رواية محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان.

فِي كَراهِيَة طَرْدِ النَّاسِ عِنْدَ رَمْيِ الجِمَارِ

٢٢٧ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن حديث الحسن بن سوار، عن عكرمة بن عمار، عن عبدالله بن حنظلة قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ عَلَىٰ نَاقَةٍ»[١].

فقال محمد: رأيت أبا قدامة يعرض هذا الحديث على علي بن عبدالله فدفعه عليّ يعني أنكره وقال محمد: وقد كتب به الحسن بن سوار إليَّ، وكأن محمداً لم يعرف هذا الحديث.

فِي الاشْتِراك فِي الْبَدَنَةِ والْبَقَرَةِ

٢٢٨ ـ قال أبو عيسى: سألتُ محمداً عن حديث الوليد بن مسلم، عن الأَوْزَاعيّ، عن يحيىٰ، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هُريرة: «ذَبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمَّنِ اعْتَمرَ مِنْ نِسَائِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَقَرَةً بَيْنَهُنَّ»[٢].

فقال: إن الوليد بن مسلم لم يقل فيه حدثنا الأوزاعي، وأراه أخذه عن يوسف بن السفر، ويوسف ذاهب الحديث، وضَعَّفَ محمدٌ هذا الحديث.

---

(١) هكذا وجدناه في نسختنا المخطوطة، والظاهر أن فيه نقصاً في سنده ومتنه،فقد ذكره العقيلي رحمه الله في كتابه «الضعفاء» الورقة (٤٣ ـ أ) قال: حدثنا أحمد بن داود السجزي، قال: حدثنا الحسن بن سوار البغوي، قال: حدثنا عكرمة بن عمار اليامي، عن ضمضم بن جوس، عن عبدالله بن حنظلة الراهب، قال: «رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت على ناقة، لا ضربٌ. ولا طرد، ولا إليك. إليك».

ثم قال العقيلي: ولا يتابع الحسن بن سوار على هذا الحديث، وقد حَدَّث أحمد بن منيع وغيره عن الحسن بن سوار هذا عن الليث بن سعد وغيره أحاديث مستقيمة، وأما هذا الحديث فهو منكر. وحدثني محمد بن موسى النهرتيري، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، حدثنا الحسن ابن سوار بهذا الحديث، فذكر مثل ما حدثنا أحمد بن داود. قال أبو إسماعيل: ألقيت على أبي عبدالله أحمد بن حنبل. فقال: أما الشيخ فثقة. وأما الحديث فمنكر. انتهى.

(٢) أخرجه أبو داود (١٧٥١)، وابن ماجة (٣١٣٣). وابن خزيمة (٢٩٠٣)

مَا جَاءَ مَتَىٰ تُقْطَعُ التَّلْبِيَةُ فِي الحَجِّ

٢٢٩ ـ قال أبو عيسى: سألتُ محمد بن إسماعيل، عن حديث محمد بن إسحاق قال: سأل أبي عكرمة وأنا أسمع عن الإهلال متى يُقطع؟فقال: «أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ رَمَىٰ الْجَمْرَةَ. وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ،وعُثْمَانُ...» الحديث. فقال هو حديثٌ محفوظٌ[١].

فِي طَوَافِ الزِّيَارَةِ بِاللَّيْلِ

٢٣٠ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن مهديّ، حدثنا سُفيان، عن أبي الزبير، عن ابن عباس وعائشة: «أن النَّبِيَّ (ق ٢٥ ـ ب) ﷺ: أَخَّرَ طَوَافَ الزِّيَارَةِ إِلَى اللَّيْلِ»[٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث وقلتُ له: أبو الزبير سمع من عائشة، وابن عباس؟

قال: أما ابن عبَّاس فنعم[٣]، وإن في سماعه من عائشة نظراً[٣].

---

(١) هذا المذكور على هذا الوضع ليس بحديث، وليس بمحفوظ. فمن ناحية أرسله عكرمة والمرسل ليس بحجة «المراسيل» صفحة (٧). وعكرمة فيه جرح يضره، وحوله خلاف شديد يطعن فيه، وكذا محمد بن إسحاق. وإسحاق والد محمد، قال الدارقطني: لا يُحتج به، ولكن يُعتبر به. «برقاني» الترجمة (٤٢٢).

(٢) أخرجه ابن ماجة (٣٠٥٩)، والترمذي (٩٢٠).

(٣) قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي: حدثنا ابن الطباع، حدثنا سفيان بن عيينة، قال: يقولون: أبو الزبير المكي لم يسمع من ابن عباس.

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: أبو الزبير رأى ابن عباس رؤية، ولم يسمع من عائشة. «المراسيل» صفحة (١٩٣).

وأبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، فيه خلاف شديد بين جرحه وتعديله. انظر «تهذيب التهذيب» ٩/ الترجمة ٧٢٧.

مَا جَاءَ فِي نُزُولِ الأَبْطَحِ

١٣١ ـ حدثنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبد الرزّاق، قال: أخبرنا عُبيد الله بن عُمر، عن نافع عن ابن عُمر، قالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، ينزلُونَ بِالأَبْطَحِ»[1].

فسألت مُحمداً عن هذا الحديث. قال: قلتُ هو صحيحٌ؟ قال: أرجو أن يكون محفوظاً. وهو حديث عبد الرزّاق.

مَا جَاءَ فِي الْحَجِّ عَنِ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَالْمَيِّتِ

قال أبو عيسى: سألتُ مُحمداً عن هذا الحديث ـ يعني حديث الخثعمية. فقال:

٢٣٢ ـ الصحيح عن الزهريّ، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس[2].

٢٣٣ ـ قلتُ له: فإن ابن عباس يرويه عن الفضل بن عباس وحُصين بن عوف[3]؟.

---

(١) أخرجه أحمد ٨٩/٢، ومسلم ٨٥/٤، وابن ماجة (٣٠٦٩)، والترمذي (٩٢١)، وابن خزيمة (٢٩٩٠).

(٢) عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس؛ أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله، إن أبي أدركته فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع أن يستوي على ظهر البعير. قال: حُجّي عنه.
أخرجه أحمد ٢١٢/١و ٢١٣، والدارمي (١٨٣٨ و١٨٣٩)، والبخاري ٢٣/٣، ومسلم ١٠١/٤، وابن ماجة (٢٩٠٩)، والترمذي (٩٢٨)، والنسائي ٢٢٧/٨ وابن خزيمة (٣٠٣٠).

(٣) أخرجه ابن ماجة (٢٩٠٨) قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن نُمير، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، قال: حدثنا محمد بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: أخبرني حصين بن =

قال: أرجو أن يكون صحيحاً [1].

٢٣٤ ـ قال: وقد رُوِيَ هذا عن ابن عباس، عن سنان بن عبدالله الجهني، عن عمته، عن النبي ﷺ [2].

٢٣٥ ـ ورُوِيَ عن ابن عباس عن النبي ﷺ [3].

= عوف، قال: قلت: يا رسول الله، إن أبي أدركه الحج، ولا يستطيع أن يَحُجَّ إلا مُعْتَرِضاً. فصمت ساعة. ثم قال: حُجَّ عن أبيك.

(١) بل إسناده ضعيف؛ ففيه محمد بن كريب، قال محمد بن إسماعيل البخاري: فيه نظر. «التاريخ الكبير» ١/ الترجمة ٦٨٢. و«الصغير» ٢/ الصفحة (٦٠). فتأمل كيف يقول: أرجو أن يكون صحيحاً. ويقول عن أحد رواته: فيه نظر. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء «دوري ـ ١٣١٨» وقال أحمد بن حنبل: منكر الحديث، يجيء بعجائب عن ابن عباس، عن حصين بن عوف، ويسند الأحاديث «ضعفاء العقيلي» الورقة (١٩٩ ـ ب) وساق له هذا الحديث. وقال النسائي: ضعيف. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٥٢٩)، وقال الدارقطني: متروك. «سؤالات البرقاني» الترجمة (٤٥٤).

(٢) قال البخاري: قال لي عبدالله بن محمد العبسي: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن كُريب، عن كُريب، عن ابن عباس، عن سنان بن عبدالله الجهني، أنه حدثته عَمَّته، أنها أتت النبيَّ ﷺ. فقالت: يا رسول الله، توفيت أمي وعليها مشي إلى الكعبة نذراً. فقال: هل تستطيعين تمشين عنها؟ قالت: نعم. فقال امشي عن أمك. فقالت: أويجزىء ذلك عنها؟ قال: أرأيتك لو كان عليها دين ثم قَضَيْتِهِ، هل كان يُقْبل منك؟ قالت: نعم. قال فالله أحق بذلك. قال أبو عبدالله (محمد بن إسماعيل البخاري): منكر الحديث. «التاريخ الكبير» ٤/ الترجمة ٢٣٣٦. والذي عناه البخاري بقوله: منكر الحديث هو سنان بن عبدالله. انظر «الميزان» الترجمة (٣٥٦١).

(٣) رواه مالك وسفيان بن عُيينة وصالح بن كيسان والأوزاعي وعبد العزيز بن أبي سلمة وشعيب ويونس وابن جُريج، عن ابن شهاب، قال: سمعت سليمان بن يسار، عن عبدالله بن عباس، أنه قال: «كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ، فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه... الحديث.

أخرجه مالك (الموطأ ـ ٢٣٦)، والحميدي (٥٠٧)، وأحمد ١/٢١٩ و٢٥١ و٣٢٩ و٣٤٦ و٣٥٩، والدارمي (١٨٤٠ و١٨٤١)، والبخاري ٢/١٦٣ و٣/٢٣ و٥/٢٢٢ و٨/٦٣، =

فاحتمل أن يكون ابن عباس روى هذا عن غير واحد عن النبي ﷺ ولم يذكر الذي سَمِعَهُ منه. يُحتمل أن يكون كله صحيحاً[1].

٢٣٦ ـ وسألت محمداً عن حديث مجاهد، عن مولى الزبير في هذا؟

فقال: الصحيح عن مجاهد عن يوسف بن الزبير، عن ابن الزبير. ورأى هذا الحديث أصح من حديث عبد العزيز بن عبد الصمد[2].

بَاب مَا ذُكر في فَضْلِ العُمْرَةِ

٢٣٧ ـ حدثنا نصر بن علي، حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد، حدثنا أيوب، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة، عن النبي ﷺ قالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالحجُّ الْمبرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الجنَّةُ».

= ومسلم ١٠١/٤، وأبو داود (١٨٠٩)، والنسائي ١١٧/٥ و٢٢٨/٨، وابن خزيمة (٣٠٣١ و٣٠٣٢ و٣٠٣٣ و٣٠٣٦ و٣٠٤٢)، وابن حبان (٣٩٧٨ و٣٩٨٤ و٣٩٨٥).

(١) ليس كله بصحيح كما سبق وأوضحنا. بل حَكَمَ البخاري بالضعف على طريقين من الطرق الأربعة السابقة، فرواية حصين بن عوف قال البخاري في محمد بن كريب ـ أحد رواتها ـ فيه نظر. إضافة إلى ما نقلناه عن أئمة الجرح والتعديل فيه، ورواية سنان بن عبدالله قال البخاري بعد أن رواها: منكر الحديث. بل وفي إسناده محمد بن كُريب السيء الذكر أيضاً.

فتأمل كيف يقول البخاري: أرجو أن يكون كله صحيحاً. وهذا رأيه في طريقين من الطرق التي أشار إليها بقوله: «كله»

والصواب أن رواية ابن عباس رقم (٢٣٥) صحيحة ولا مطعن فيها، تليها رواية الفضل رقم (٢٣٢) وما عدا ذلك فاضرب عليه.

(٢) أخرجه أحمد ٤٢٩/٦، والدارمي (١٨٤٤) من رواية عبد العزيز بن عبد الصمد، قال: حدثنا منصور، عن مجاهد، عن مولى لابن الزبير يُقال له: يوسف بن الزبير ـ أو الزبير بن يوسف ـ عن ابن الزبير، من سودة بنت زمعة، قالت: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ. فقال: إن أبي شيخ كبيرٌ لا يستطيع أن يَحُجَّ. قال: أرأَيْتَكَ لو كان على أبيك دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ عنه، قُبل منك؟ قال: نعم. قال ﷺ: فالله أرحم. حُجَّ عن أبيك.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: ما أرى أيوب سمع من أبي صالح[1].

قال أبو عيسى: والمشهور عند الناس عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، رواه سهيل[2]، والثوري[3]، ومالك[4] وغير واحد[5]، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

مَا جَاءَ فِي الَّذِي يُهِلُّ بالحجِّ فَيُكْسَرُ أَوْ يَعْرَجُ. (ق ٢٦ ـ أ)

٢٣٨ ـ حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا رَوْح بن عُبَادة، حدثنا حَجَّاجُ الصَّوَّافُ، حدثنا يحي بن أبي كثير، عن عكرمة قال: حدثني الحجّاج بن عَمْرو قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى» قَالَ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَة. فَقَالاَ: صَدَقَ»[6].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روى معاوية بن سلام، عن يحي بن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبدالله بن رافع، عن حجاج بن عمرو مثل ما روى معمر[7] عن يحي بن أبي كثير، وكأنه رأى أن هذا أصح من حديث حجاج الصواف[8]، وحجاج الصواف ثقة عند أهل الحديث.

---

(١) وقال أبو حاتم: هذا من حديث أيوب موقوف. «علل الحديث» رقم (٨١٨).

(٢) رواية سهيل؛ أخرجها مسلم ٤/١٠٧، والنسائي ٥/١١٢، وابن حبان (٣٦٨٧).

(٣) رواية الثوري؛ أخرجها أحمد ٢/٤٦١، ومسلم ٤/١٠٧، والترمذي (٩٣٣).

(٤) رواية مالك؛ أخرجها في الموطأ / صفحة (٢٢٨)، وأحمد ٢/٤٦٢، والبخاري ٣/٢، ومسلم ٤/١٠٧، وابن ماجة (٢٨٨٨)، والنسائي ٥/١١٥، والبيهقي ٥/٢٦١.

(٥) منهم: عُبيدالله بن عمر؛ أخرج روايته مسلم ٤/١٠٧، وابن خزيمة(٢٥١٣). وسفيان بن عيينة؛ أخرج روايته الحميدي (١٠٠٢)، وأحمد ٢/٢٤٦، ومسلم ٤/١٠٧، وابن خزيمة (٢٥١٣).

(٦) رواية حجاج الصواف؛ أخرجها أحمد ٣/٤٥٠، والدارمي (١٩٠١)، وأبو داود (١٨٦٢)، وابن ماجة (٣٠٧٧)، والترمذي (٩٤٠)، والنسائي ٥/١٩٨، والبيهقي ٥/٢٢٠.

(٧) رواية معمر؛ أخرجها أبو داود (١٨٦٣)، وابن ماجة (٣٠٧٨)، والبيهقي ٥/٢٢٠.

(٨) قال الترمذي: سمعت محمداً يقول: رواية معمر ومعاوية بن سلام أصح. «الجامع» ٣/٢٦٩. =

فَصْلٌ

٢٣٩ ـ حدثنا أبو كُرَيب، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازِب، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَخَرَجْنَا مَعَهُ فَأَهْلَلْنَا فَأَحْرَمْنَا بِالحجِّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ، قَالَ: مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهِلَّ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً، فَإِنَّهُ لَوْلاَ أَنَّ مَعِيَ هَدْياً لَأَحْلَلْتُ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال:

٢٤٠ ـ الصحيح: أبو إسحاق، عن سعيد بن ذي حُدَّان، عن سَهْل بن حُنَيْفٍ[2]. وكأنه لم يعد حديث أبي بكر عن أبي إسحاق عن البراء محفوظاً[3].

(قال أبو طالب:) هذا الحديث لم يذكره أبو عيسى في كتاب «الحج» من «الجامع».

= وخالفه علي بن المديني، فقال: الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير أثبت. انظر «السنن الكبرى» للبيهقي ٥/٢٢٠.

(١) أخرجه أحمد ٤/٢٨٦، وابن ماجة (٢٩٨٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٩).

(٢) أخرجه الطبراني «المعجم الكبير» ٥٦١٣ و٥٦١٤. ولفظه: «خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً. فأهللنا بالحج، فلما قدمنا مكة أمرنا أن نجعلها عُمْرةً».

(٣) كلا الحديثين ليس بمحفوظ ولا يصح من هذين الطريقين. فإذا كان أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله لم يعد حديث البراء محفوظاً، فقد فعل ذلك علي بن المديني مع حديث سهل بن حنيف، قال في حديث سعيد بن ذي حدان هذا: لا أدري سمع من سهل بن حنيف أم لا، وهو رجل مجهول. لا أعلم أحداً روى عنه إلا أبو إسحاق «تهذيب التهذيب» ٤/ الترجمة ٣٧.

أبوابُ الجنَائزِ

عن رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صَلَّى اللَّهُ على مُحمد وآله وسَلَّمَ

باب مَا جَاءَ فِي عِيَادَةِ المَرِيضِ

٢٤١ ـ حدثنا محمد بن وزير الواسطي، حدثنا يزيد بن هارون، عن عاصم الأحول، عن أبي قِلابة، عن أبي الأشعث الصَّنْعَاني، عن أبي أسماء الرَّحَبِيِّ، عن ثوبان، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الجَنَةِ، قِيلَ: وَمَا خُرْفَةُ الجنَّةِ؟ قَالَ: جَنَاهَا»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روى أبو غفار، وعاصم، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، مثل حديث خالد وهذا أصح[٢]، وأحاديث أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان، ليس فيها

(١) هذا الحديث رواه شعبة عن عاصم، ورواه خالد الحذاء، وأيوب ثلاثتهم (عاصم، وخالد، وأيوب) عن أبي قلابة، عن أبي أسماء عن ثوبان. (ليس فيه أبو الأشعث).

أخرجه أحمد ٥/٢٧٦ و٢٧٩ و٢٨٢ و٢٨٣، ومسلم ٨/١٢ و١٣، والترمذي (٩٦٧ و٩٦٨).

ورواه يزيد بن هارون وحماد بن سلمة وعبد الواحد بن زياد ومروان بن معاوية عن عاصم الأحول، ورواه المثنى بن سعيد. كلاهما (عاصم، ومثنى أبو غفار) عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث عن أبي أسماء، عن ثوبان:

أخرجه أحمد ٥/٢٧٧ و٢٨١ و٢٨٣، والبخاري في الأدب المفرد (٥٢١)، ومسلم ٨/١٣، والترمذي (٩٦٨).

(٢) قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ، وروى بعضهم عن حماد بن زيد، ولم يرفعه. قال: وسمعت محمداً =

أبو الأشعث إلا هذا الحديث الواحد، واسم أبي الأشعث شرحبيل بن آدة (ق ٢٦ ـ ب)، وسألته عن اسم أبي أسماء الرحبي فلم يعرفه.

مَا جَاءَ فِي التَّعَوُّذِ لِلْمَرِيضِ

٢٤٢ ـ حدثنا قُتيبة بن سعيد، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صُهيب قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَثَابِتٌ عَلَى أَنس بْنِ مَالِكٍ. فَقَال: ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ اشْتَكَيْتُ. فَقَال أَنسٌ: أَفَلاَ أَرْقِيكَ بِرُقْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَى. فَقَال: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ الْبَاس. آشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شَافِي إِلاَّ أَنْتَ. اشْفِ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَماً[1].

٢٤٣ ـ حدثنا بِشر بن هلال، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صُهيب، عن أبي نَضْرَة، عن أبي سعيد، «أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ آشْتَكَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: بِاسمِ اللهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ، وَعَيْنٍ حَاسِدَةٍ: بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ. وَاللهُ يَشْفِيكَ[2].

سألت أبا زُرعة عن هذين الحديثين أيهما أصح: حديث أنس أو حديث أبي سعيد؟ فقال: كلاهما صحيح، وقد رواهما عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه الحديثين جميعاً.

وسألت محمداً. فقال مثله.

= يقول: من روى هذا الحديث عن أبي الأشعث عن أبي أسماء فهو أصح. «تحفة الأشراف» رقم (٢١٠٥).

(١) أخرجه أحمد ١٥١/٣، والبخاري ١٧١/٧، وأبو داود (٣٨٩٠)، والترمذي (٩٧٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٢٢).

(٢) أخرجه أحمد ٢٨/٣ و٥٦، ومسلم ١٣/٧، وابن ماجة (٣٥٢٣)، والترمذي (٩٧٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٥)

باب

٢٤٤ ـ حدثنا عبد الله بن أبي زياد، حدثنا سَيَّار، حدثنا جعفر بن سُليمان، عن ثابت، عَنْ أَنَسٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى شَابٍّ وَهُوَ فِي المَوتِ. فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: أَرْجُو اللهَ يَا رَسُولَ اللهِ، وإنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ في مِثْلِ هذَا المَوْطِنِ، إلاَّ أعطاه اللهُ مَا يَرْجُو، وآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما يُروى هذا الحديث عن ثابت أن النبي ﷺ دخل على شاب[2].

ما جاء في الغسل من غسل الميت

٢٤٥ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن هذا الحديث: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً فَلْيَغْتَسِلْ»[3]. فقال:

---

(١) أخرجه عبد بن حُميد (١٣٧٠)، وابن ماجة (٤٢٦١)، والترمذي (٩٨٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٦٢).

(٢) وقال أبو حاتم الرازي: حدثنا أبو الظفر، عن جعفر، عن ثابت، عن النبي ﷺ. مُرسلٌ. ولم يذكر أنساً. وهو أشبه. «علل الحديث» رقم (١٨٠٦). وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه جعفر بن سليان عن ثابت. واختلف عنه: فأسنده سيار بن حاتم عن جعفر عن ثابت عن أنس. ورواه أبو الربيع الزهراني عن جعفر عن ثابت. مرسلاً، وهو المحفوظ. «العلل» ٤/ الورقة ٢٢.

(٣) أخرجه أحمد ٢/٢٧٢، وابن ماجة (١٤٦٣)، والترمذي (٩٩٣). من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مِنْ غُسْلِهِ الْغُسْلُ. وَمِنْ حَمْلِهِ الْوُضُوءُ» يعني الميت.

★ وأخرجه أحمد ٢/٢٨٠ قال: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل يُقال له: أبو إسحاق، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً فَلْيَغْتَسِلْ».

★ وفي ٢/٢٨٠ أيضاً قال أحمد: حدثنا يونس، حدثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل من =

روى بعضهم عن سُهيل بن أبي صالح، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هُريرة. موقوفاً.

قال محمدٌ: إن أحمد بن حنبل وعلي بن عبدالله قالا: لا يَصح في هذا الباب شيء [1].

٢٤٦ ـ قال محمد: وحديث عائشة [2] في هذا الباب ليس بذاك [3].

= بني ليث، عن أبي إسحاق، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ مَيْتاً فَلْيَغْتَسِلْ».

★ وأخرجه أحمد ٤٣٣/٢ و٤٥٤ و٤٧٢ من رواية ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، قال: سمعت أبا هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَسَّلَ مَيْتاً فَلْيَغْتَسِلْ».

★ وأخرجه أبو داود (٣١٦١) من رواية ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عمرو بن عمير، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ غَسَّلَ المَيِّتَ فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

وأخرجه أبو داود أيضاً (٣٢٦٢) من رواية سفيان، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمعناه.

وباقي طرقه وأسانيده يمكن النظر فيها بالرجوع إلى «السنن الكبرى» للبيهقي ٣٠٠/١ إلى ٣٠٧. و«صحيح ابن حبان» حديث رقم (١١٥٨). انظر تعليق البيهقي على كل حديث، وتضعيفه.

(١) وقال أبو حاتم: إنما هو موقوف على أبي هريرة لا يرفعه الثقات. «علل الحديث» رقم (١٠٣٥).

(٢) أخرجه أحمد ١٥٢/٦، وأبو داود (٣٤٨ و٣١٦٠). وابن خزيمة (٢٥٦). والدارقطني ١١٣/١ و١٣٤. من رواية مصعب بن شيبة، عن طلق بن حبيب، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال: «يغتسل من أربع: من الجمعة والجنابة، والحجامة، وغسل الميت».

(٣) وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زُرعة عن الغسل من الحجامة. قلت: يروى عن النبي ﷺ: الغسل من أربع. فقال: لا يصح هذا: رواه مصعب بن شيبة وليس بقوي.

قلت لأبي زُرعة: لم يُرْوَ عن عائشة من غير حديث مصعب؟ قال: لا. «علل الحديث» رقم (١١٣).

وقال أبو الحسن الدارقطني بعد تخريجه: مصعب بن شيبة ليس بالقوي ولا بالحافظ. «السنن» ١١٣/١. وقال في ١٣٤/١: مصعب بن شيبة ضعيفٌ

ما جاء في المشي أمام الجنازة

٢٤٧ ـ سألت محمداً عن هذا الحديث[1]. فقال:

الصحيح: عن الزهري، أن النبي ﷺ وأبا بكر (ق ٢٧ ـ أ) وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة.

قلت له: فإن هماماً روى عن زيـاد بن سعد عن سالم عن ابن عمر. فِعْلَهُ.

[حدثنا حسين بن مهدي البصري، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا ابن عُيينة فيما عنده فإذا اختلفوا أخذنا بقول رجلين منهم. قال أبو عيسى: يعني معمراً ومالكاً][2] قال ابن المبارك: ولم يَرْوِ أحدٌ عن الزهريّ أكثر مِمَّا روى مَعْمَر[3].

٢٤٨ ـ حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن بكر البرساني، حدثنا يونس بن يزيد، عن الزهريّ، عن أنس بن مالك قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْشِي أَمَامَ الجَنَازَةِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ[4].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: غلط فيه محمد بن بكر. إنما يُرْوَىٰ عن يونس، عن الزهريّ، عن سالم، عن ابن عمر فِعْلَهُ.

---

(١) هو حديث الزهري عن سالم عن ابيه (عبدالله بن عمر) قال: رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة.
أخرجه الحميدي (٦٠٧)، وأحمد ٢/٨ و٣٧ و١٢٢ و١٤٠ وأبو داود (٣١٧٩)، وابن ماجة (١٤٨٢)، والترمذي (١٠٠٧ و١٠٠٨)، والنسائي ٤/٥٦.

(٢) هكذا وردت هذه الجملة في المخطوطة، والظاهر أن بها نقصاً. وقد وقفنا على ما يؤيد ذلك في «سنن النسائي» الورقة ٢٨ ـ ب؛ قال عبدالله بن المبارك: الحفاظ عن ابن شهاب ثلاثة: مالك ومعمر وابن عيينة، فإذا اجتمع اثنان منهم على قول أخذنا به وتركنا قول الآخر. انتهى.

(٣) قال أبو عيسى الترمذي: أهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذلك أصح. «الجامع» ٣/٣٢١، وقال أبو عبد الرحمن النسائي عقب رواية همام في السنن: هذا خطأ. والصواب مرسل. «المجتبى» ٤/٥٦.

(٤) أخرجه ابن ماجة (١٤٨٣)، والترمذي (١٠١٠).

مَا جَاءَ فِي المشْي خَلْفَ الْجَنَازَةِ

٢٤٩ ـ سألت محمداً عن حديث شعبة، عن يحي إمام بَني تَيْمِ الله، عن أبي مَاجد، عن عبدالله، قَالَ: «سَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ المشْيِ خَلْفَ الْجَنَازَةِ. فَقَالَ: مَا دُونَ الْخَبَبِ... الحديث»[١].

فقال: أبو ماجد منكر الحديث، وضَعَّفَهُ جداً[٢].

قال أبو عيسى: ويحي إمام بني تيم الله وهو ابن الحارث، يُكنى أبا الحارث. وهو الكوفي. ويُقال له: يحي الجابر، والمجبر، وروى عنه سُفيان الثوريُّ، وابن عُيَيْنَة، وأبو الأحوص. وغيرهم.

فِي الْقَرَاءَةِ عَلَى الْجَنَائِزِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٢٥٠ ـ وسألت محمداً عن حديث حماد بن جعفر، عن شهر بن حَوْشب قال: حدثتني أم شَريك، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَقْرَؤوا عَلَى الْجَنَازَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ[٣]. [فَضَعَّفَ منه كُذب، وتكلم فيه ابن عون، ثم روى عن هلال بن أبي زينب عنه، وأنا أروي عن شهر بن حوشب][٤].

مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الصَّلاَةِ عَلَى الشَّهِيدِ

وسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال:

---

(١) أخرجه أحمد ٣٧٨/١ و٣٩٤ و٤١٥ و٤١٩ و٤٣٢، وأبو داود (٣١٨٤)، وابن ماجة (١٤٨٤)، والترمذي (١٠١١). ووقع في هذه المراجع (أبو ماجد) و(أبو ماجدة) و(أبو الماجد).

(٢) وقال البخاري أيضاً: قال الحميدي، عن ابن عيينة: قلت ليحي: أبو ماجد؟ قال: طائر طرأ علينا فحدثنا. (قال البخاري)وهو منكر الحديث. «التاريخ الكبير» ٩/ الترجمة ٦٨٧. وقال أيضاً: لا يُتابع في حديثه. «التاريخ الصغير» ٢٢٣/١.

(٣) أخرجه ابن ماجة (١٤٩٦)

(٤) هكذا وردت هذه الجملة في الأصل وقد سقط من الناسخ سطر أو سطران.

٢٥١ ـ [حديث] عبد الرحمٰن بن كعب عن جابر بن عبدالله في شهداء أحد[١]. هو حديثٌ حسنٌ.

٢٥٢ ـ وحديث أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، عن أنس[٢]. غير محفوظ، غلط فيه أسامة بن زيد[٣].

(قال أبو طالب القاضي): قلتُ: وحديث أسامة بن زيد هذا لم يقع في كتاب الترمذي في هذا الباب، وإنما وقع فيه في باب مفرد بإثْر باب السير بالجنازة، قبل هذا الباب، وهذا هو موضعه، فإن حديث جابر إنما ذكره أبو عيسى في هذا الباب.

مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَىٰ الْقَبْرِ

٢٥٣ ـ قال أبو عيسى: وسألت محمداً عن حديث أحمد بن حنبل، عن غُنْدَر، عن شعبة، عن حبيب بن الشهيد (ق ٢٧ ـ ب) عن ثابت، عن أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَىٰ قَبْرٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ»[٤].

فقال: هو حديثٌ حسنٌ.

قال محمد: حدثنا أحمد بن واقد. حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ قَبْرٍ»[٥]

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (١١٢٠)، والبخاري ٢/١١٤ و١١٥ و١١٧ و٥/١٣١، وأبو داود (٣١٣٨ و٣١٣٩)، وابن ماجة (١٥١٤)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي ٤/٦٢.

(٢) أخرجه أحمد ٣/١٢٨، وعبد بن حميد (١١٦٥)، وأبو داود (٣١٣٥ و٣١٣٦ و٣١٣٧)، والترمذي (١٠١٦).

(٣) وقال الترمذي: حديث أنس حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه من حديث أنس إلا من هذا الوجه. وسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: حديث الليث عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر أصح. «الجامع» ٣/٣٢٧.

(٤) أخرجه أحمد ٣/١٣٠، ومسلم ٣/٥٦، وابن ماجة (١٥٣١)، وابن حبان (٣٠٧٣)، والبيهقي ٤/٤٦.

(٥) رواية حماد بن زيد؛ أخرجها البيهقي ٤/٤٦.

٢٥٤ ـ وأما سُليمان وهؤلاء[١] فإنما كان عندهم: عن حماد بن زيد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هُريرة[٢].

قال: وحديث أبي هريرة هو حديثٌ حسنٌ[٣].

مَا جَاء في صَلاةِ النَّبي ﷺ عَلَى النَّجَاشيِّ

٢٥٥ ـ حدثنا محمود بن غَيْلاَن، حدثنا أبو أحمد الزبيريّ، حدثنا شَريك، عن أبي إسحاق[٤]، عن عامر، عن جرير، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أَخَاكُمُ النَّجاشِي قَدْ مَاتَ فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ».

---

(١) سليمان بن حرب، ويونس، وعفان، وأحمد بن واقد، ومحمد بن الفضل، وأبو الربيع الزهراني، وأبو كامل الجحدري، ومسدد، وأحمد بن عبدة. وانظر رواياتهم في المصادر التي تأتي في التعليق التالي.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٣٥٣ و٣٨٨، والبخاري ١/١٢٤ و٢/١١٢، ومسلم ٣/٥٦، وأبو داود (٣٢٠٣)، وابن ماجة (١٥٢٧)، وابن خزيمة (١٢٩٩)، وابن حبان (٣٠٧٥)، والبيهقي ٤/٤٦ و٤٧. ولفظه:

عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رجلاً أَسْوَدَ ـ أو آمْرَأَةً سَوْدَاءَ ـ كَانَ يَقُمُّ المسجدَ. فَمَاتَ. فَسَأَلَ النَّبيُّ ﷺ عَنْهُ. فَقَالُوا: مَاتَ. قَالَ: أَفَلاَ كُنتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ؟ دُلُّونِي عَلَىٰ قَبْرِهِ ـ أَوْ قَالَ: قَبْرِهَا ـ فَأَتَىٰ قَبْرَهُ، فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ.

(٣) قال أبو الحسن الدارقطني: اختلف فيه على ثابت البناني:

فرواه حبيب بن الشهيد وأبو عامر الخزاز، عن ثابت عن أنس.

وكذلك قال خالد بن خداش عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس.

وخالفهم يونس بن عبيد، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد: فرووه عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة. وهو أشبه بالصواب. «العلل» ٤/ الورقة ٢١.

قلنا: ورواية يونس بن عُبيد التي أشار إليها الدارقطني، أخرجها البيهقي ٤/٤٧.

ورواية حماد بن سلمة، أخرجها ابن حبان (٣٠٧٥).

ورواية حماد بن زيد سبق تخريجها.

(٤) أخرجه أحمد ٤/٣٦٠ و٣٦٣.

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: يُروى هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن سعيد بن ذي لعوة[1]، عن النبي ﷺ مُرسلاً.

في فضل الصَّلاة على الجنَازَةِ

٢٥٦ ـ حدثنا محمد بن موسى البصري، حدثنا زياد بن عبدالله البكائي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عُمر. قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ كُتِبَ لَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَتَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: رواه يحي بن آدم، عن سفيان الثوريّ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة قَوْلَهُ.

وروى ابن أبي عبيدة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عمر.

قال محمد: وحديث ابن عمر ليس بشيء.

٢٥٧ ـ حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن سالم البراد، عن ابن عُمر، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَى

---

(١) سعيد بن ذي لعوة؛ قال ابن معين: ضعيفٌ. وقال ابن المديني: مجهول. وقال أبو حاتم: لا يعبأ بحديثه، مجهول. يخالف الناس في حديثه. وقال أبو زرعة: ليس بالقوي. «الجرح والتعديل» ٤/ الترجمة ٧٥.

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ٨٢٦). وقال: رواه بعضهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
وله طرق أخرى عن ابن عمر:
- ★ أخرجه أحمد ٢/١٦ و١٤٣، والبزار (كشف الأستار ـ ٨٢٨) من رواية سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه.
- ★ وأخرجه أحمد ٢/٣١ من رواية سالم البراد، عن ابن عمر.
- ★ وأخرجه البزار (كشف الأستار ـ ٨٢٧) من رواية نافع، عن ابن عمر.

جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، أَحَدُهُمَا أَوْ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ»[1].

سألت محمداً عن حديث سالم البراد، عن ابن عمر. فقال: رواه عبد الملك بن عُمير، عن سالم البراد، عن أبي هُريرة وهو الصحيح[2].

وحديث ابن عمر ليس بشيء. ابن عمر أنكر على أبي هُريرة حديثه[3].

مَا جَاءَ فِي تَسْوِيَةِ الْقُبُورِ

٢٥٨ ـ حدثنا محمد بن بشّار، حدثنا ابن مهديّ، حدثنا سُفيان، عن حَبيب ابن أبي ثابت، عن أبي وائل، أَنَّ عَلِيّاً قَالَ لِأَبِي الْهَيَّاجِ: أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، أَلاَّ تَدَعَ قَبْراً مُشْرِفاً إِلاَّ سَوَّيْتَهُ، وَلاَ تِمْثَالاً إِلاَّ طَمَسْتَهُ»[4].

وقال بشر بن السري: عن سفيان الثوري، عن حبيب، عن أبي هياج قال: قال لي علي[5].

---

(١) حديث سالم البراد عن ابن عمر؛ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٣/٣٢١، وأحمد ٢/٣١.

(٢) وقال أبو الحسن الدارقطني: اختلف فيه عن سالم البراد:
فرواه إسماعيل بن أبي خالد عن سالم البراد عن ابن عمر.
وكذلك قال علي بن مسهر، ويحيى، ووكيع، وابن نمير، ويزيد بن هارون، وأبو حمزة السكري، وعبدة بن سليمان: عن إسماعيل.
ورواه عبد الملك بن عمير ـ والقاسم بن أبي بزة: عن سالم البراد، عن أبي هريرة. وهو أشبه بالصواب. «العلل» ٤/ الورقة ٩٥.

(٣) الصحيح أن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ استغرب فقط سماع هذا الحديث، وسأل عنه عائشة أم المؤمنين. قال ابن عمر ـ بعد سماع هذا الحديث ـ عن أبي هريرة: أكثر أبو هريرة علينا. فصدقت ـ يعني عائشة ـ أبا هريرة. وقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقوله. فقال ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: لقد فرطنا في قراريط كثيرة.
انظر «صحيح البخاري» ٢/١١٠، و«صحيح مسلم» ٣/٥١ و٥٢.

(٤) رواية أبي وائل، أن علياً؛ أخرجها الترمذي (١٠٤٩).

(٥) رواية حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الهياج؛ أخرجها أبو يَعْلى (٣٤٣).

فسألت محمداً فقال: الصحيح عن أبي وائل أن عليّاً قال لأبي الهياج[1]. (ق ٢٨ ـ أ).

---

(١) قال أبو الحسن الدارقطني: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:
فرواه الثوري عن حبيب عن أبي وائل، عن أبي الهياج. قال ذلك يحيى القطان وخالد بن الحارث ووكيع وعبدالرحمن وأبو نعيم وقَبيصة وغيرهم.
وقال أبو إسحاق الفزاري: عن الثوري، عن حبيب، عن أبي وائل، عن علي، أنه قال لأبي الهياج.
وقال ابن المبارك: عن الثوري، عن حبيب، عن أبي وائل، عن علي ولم يذكر (أبا الهياج).
وقال معاوية بن هشام: عن الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن أبي الهياج، عن أبيه، أن علي بن أبي طالب قال له: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ، ألا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته... الحديث. ولم يذكر (أبا وائل).
وقال مسعر والمسعودي: عن حبيب، عن أبي الهياج. ولم يذكر (أبا وائل). وقال قيس بن الربيع وزياد بن خيثمة: عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل عن سعيد بن أبي الهياج، عن أبيه، عن علي.
ورواه الأعمش، واختلف عنه:
فرواه جرير عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الهياج.
وهو غريبٌ عن الأعمش، لا أعلم حدث به عن الأعمش هكذا غير جرير.
وخالفه عيسى بن الضحاك، أخو الجراح بن الضحاك، وروح بن مسافر. فقالا: عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي الهياج عن علي.
وقال عمرو بن أبي قيس: عن الأعمش، عن أبي وائل، عن علي. ولم يذكر (أبا الهياج).
ورواه أبو حماد الحنفي، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي الهياج.
ورواه النضر بن إسماعيل، عن مسعر، عن جابر، عن الشعبي: استعمل عليٌّ أبا الهياج.
ورواه يونس بن خباب وسيار أبو الحكم، عن جرير بن حيان، عن أبيه، عن علي. وجرير هذا هو ابن أبي الهياج. وأبو حيان بن حصين يكنى بأبي الهياج
والحديث حديث الثوري. مما رواه يحيى بن سعيد القطان، وابن مهدي، ومن تابعهما. وهو الصحيح. «العلل» ١/ الورقة ١٤٦ و١٤٧.

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ المَشْيِ عَلَى القُبُورِ

٢٥٩ ـ حدثنا هَنَّاد، حدثنا ابن المبارك، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني بُسْر بن عُبيدالله، عن أبي إدريس الخولاني، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مَرْثَدٍ الغَنَوي قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلاَ تُصَلُّوا إِلَيْهَا»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: حديث الوليد بن مسلم أصح[٢]، وهكذا روى غير واحد[٣] عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن بُسر بن عُبيدالله، عن واثلة بن الأسقع.

قال محمد: وبُسر بن عُبيدالله سَمع من واثلة، وحديث ابن المبارك خطأ إذ زاد فيه (عن أبي إدريس الخولاني)[٤].

= قلنا وما قاله الدارقطني يخالف ما ذهب إليه البخاري. والصواب مع الدارقطني، لأن الذين رووه عن الثوري من أحفظ رجال الحديث. والله أعلم وأعلى.

(١) أخرجه أحمد ١٣٥/٤، وعبد بن حميد (٤٧٣)، ومسلم ٦٢/٣، والترمذي (١٠٥٠)، وابن خزيمة (٧٩٤).

(٢) حديث الوليد بن مسلم. قال: سمعت ابن جابر، عن بسر بن عبيدالله، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مرثد. ليس فيه (أبو إدريس الخولاني):
أخرجه أحمد ١٣٥/٤، ومسلم ٦٢/٣، والترمذي (١٠٥١)، والنسائي ٦٧/٢، وابن خزيمة (٧٩٣).

(٣) منهم: عيسى بن يونس: عند أبي داود (٣٢٢٩). وسيأتي بعضهم في التعليق التالي.

(٤) وقال ابن أبي حاتم: قال أبي: يَرَوْنَ أن ابن المبارك وَهِمَ في هذا الحديث، أدخل أبا إدريس الخولاني بين بُسر بن عُبيدالله وبين واثلة.
ورواه عيسى بن يونس وصدقة بن خالد والوليد بن مسلم عن ابن جابر، عن بُسر بن عُبيدالله. قال: سمعت واثلة يحدث عن أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ.
قال أبو حاتم: بُسر قد سمع من واثلة. وكثيراً ما يُحدث بُسر عن أبي إدريس. فغلط ابن المبارك، فظن أن هذا مما روى عن أبي إدريس عن واثلة. وقد سمع هذا الحديث بُسْرٌ من واثلة نفسه. لأن أهل الشام أعرف بحديثهم. «علل الحديث» رقم (٢١٣). =

مَا جَاءَ فِي الشُّهَدَاءِ مَنْ هُمْ

٢٦٠ ـ حدثنا عُبيد بن أسباط، حدثنا أبي، حدثنا أبو سنان الشيباني، عن أبي إسحاق السبيعي، قال: قال خالد بن عُرْفُطَة، لسليمان بن صُرَدٍ، أو سليمان ابن صُرَدٍ لخالد بن عُرْفُطَةَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: نَعَمْ[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: أبو إسحاق سمع من سليمان بن صُرد، ولا أعرف لأبي إسحاق سماعاً من خالد بن عُرْفُطة، ولعله سمع هذا الحديث من جامع بن شداد أبي صخرة[2]، عن خالد بن عُرْفُطَةَ[3].

= وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، واختلف عنه: فرواه الوليد ابن مسلم وصدقة بن خالد وبكر بن يزيد الطويل ومحمد بن شعيب وأيوب بن سويد وغيرهم: عن ابن جابر عن بُسر بن عُبيدالله عن واثلة بن الاسقع عن أبي مرثد.

وخالفهم ابن المبارك وبشر بن بكر: فروياه عن ابن جابر، عن بُسر، عن أبي إدريس الخولاني عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد.

والمحفوظ ما قاله الوليد ومن تابعه عن ابن جابر. لم يذكر (أبا إدريس) فيه. ورواه وهيب ابن خالد عن ابن جابر بإسناد آخر: عن القاسم بن مخيمرة، عن أبي سعيد الخدري. ولم يُتابع عليه. والصحيح حديث واثلة عن أبي مرثد. «العلل» ٢/ الورقة ٧٩.

(١) أخرجه أحمد ٤/٢٦٢، والترمذي (١٠٦٤).

(٢) رواه شعبة قال: أخبرني جامع بن شداد، قال: سمعت عبدالله بن يسار، قال: كنت جالساً وسليمان بن صُرد وخالد بن عرفطة...فذكر الحديث

أخرجه أحمد ٤/٢٦٢ و٥/٢٩٢، والنسائي ٤/٩٨.

(٣) قال أبو بكر البرديجي: قيل: إن أبا إسحاق لم يسمع من سليمان بن صُرد. «تهذيب التهذيب» ٨/ الترجمة ١٠٠.

أبواب النكاح

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمٰن الرحيم
صلى الله على محمد وآله وسلم

مَا جَآءَ فِي النَّهيِ عن التَّبَتُّلِ

٢٦١ ـ حدثنا أبو هشام الرفاعي، وزيد بن أخزم. قالا: حدثنا مُعاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن سَمُرَةَ؛ «أَنَّ النَبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّبَتُّلِ»[١].

٢٦٢ ـ حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا محمد بن عبدالله بن المثنى الأنصاريّ، حدثنا الأشعث، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة. قالت: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّبَتُّلِ»[٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: حديث الحسن، عن سمرة محفوظ[٣].

---

(١) أخرجه أحمد ١٧/٥، وابن ماجة (١٨٤٩)، والترمذي(١٠٨٢)، والنسائي ٥٩/٦.

(٢) أخرجه أحمد ١٢٥/٦ و١٥٧ و٢٥٢، والنسائي ٥٨/٦.

(٣) قال أبو عبد الرحمن النسائي: قتادة أثبت وأحفظ من أشعث وحديث أشعث أشبه بالصواب. والله تعالى أعلم. «المجتبى» ٥٩/٦. وكذا (حديث أشعث) في «تحفة الأشراف» ١١/ حديث رقم (١٦١٠٠).
وقال أبو حاتم: قتادة أحفظ من أشعث، وأحسب الحديثين صحيحين. لأن لسعد بن هشام قصة في سؤاله عائشة عن ترك النكاح ـ يعني التبتل. «علل الحديث» رقم (١٢٠٣).

وحديث الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة هو حسنٌ.

قال محمد: وقد رُوي عن سعد بن هشام، عن عائشة موقوفاً [1]. (ق ٢٨ - ب).

مَا جَاء إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَه فَزَوِّجُوه

٢٦٣ - حدثنا قُتيبة بن سعيد، حدثنا عبد الحميد بن سُليمان، عن ابن عَجْلان، عن أبي وَثيمة النَّصْرِيِّ، عن أبي هُريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ، إِلاَّ تَفْعَلُوا تكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ، وَفَسَادٌ عَرِيضٌ» [2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: رواه الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن عبدالله بن هرمز عن النبي ﷺ مرسلاً.

٢٦٤ - ورواه حاتم بن إسماعيل، عن ابن هرمز، عن ابني عبيد، عن أبي حاتم المزني [3].

قال محمد: وأبو حاتم المزني له صحبة. ولا أعرف له غير هذا الحديث [4].

وسألته عن اسم أبي حاتم فلم يعرفه.

ولم يَعُدَّ حديث عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، عن أبي وثيمة، عن أبي هريرة محفوظاً.

قال محمد: وعبد الحميد بن سليمان صدوق، إلا أنه ربما يَهِمُ في الشيء [5].

---

(١) أخرجه النسائي ٦/٦٠ قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الخلنجي. قال حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا حصين بن نافع المازني، قال: حدثني الحسن عن سعد بن هشام،... الحديث.

(٢) أخرجه ابن ماجة (١٩٦٧)، والترمذي (١٠٨٤).

(٣) أخرجه الترمذي: (١٠٨٥).

(٤) قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ غريبٌ. «الجامع» ٣/٣٨٦.

(٥) عبد الحميد بن سليمان الخزاعي؛ قال ابن معين: ليس بشيء. «دوري - ٦٨٨»، وقال: لا يحل لأحدٍ أن يروي عنه. كان لعنةً. «رواية ابن الجنيد - ٥٣» وقال ابن معين أيضاً: ليس بثقة. =

مَا جَاء لاَ نِكَاحَ إلاَّ بِوَلي

٢٦٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن مهديّ، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي بُرْدَةَ، عن النبي ﷺ قال: «لاَ نِكَاحَ إلاَّ بِوَلي[١]».

٢٦٦ ـ حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت أبا بُرْدَةَ. قَالَ «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأمُرُ الرَّجُلَ إذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ ٱبْنَتَهُ أَلاَّ يُزَوِّجهَا حَتَّى يَسْتَأْمِرهَا»[٢].

قال شعبة سمعت الثوري يسأل أبا إسحاق: أسمعت أبا بردة عن النبي ﷺ لا نكاح إلا بولي؟ قال: نعم.

وقال إسرائيل[٣]: عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى عن النبي ﷺ.

وتابعه أبو عوانة[٤]، ويونس بن أبي إسحاق[٥]، وشريك[٦]، وزهير[٧]، وقيس بن الربيع[٨].

= «ابن محرز ـ ٦٠». وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث. «الجرح والتعديل» ٦ / الترجمة ٦٥. وقال النسائي: ضعيف «الضعفاء والمتروكون ـ ٣٩٧». وانظر «الضعفاء والمتروكون» للدارقطني / الترجمة (٣٥١).

فمثل هذا لا يُقال عليه: صدوق. ولا: ربما يهم في الشيء.

(١) رواية سفيان عن أبي إسحاق، أخرجها عبد الرزاق (المصنف) حديث رقم (١٠٤٧٥).

(٢) رواية شعبة، أخرجها الترمذي «الجامع» ٣/٤٠٠.

(٣) رواية إسرائيل، أخرجها أحمد ٣٩٤/٤ و٤١٣، وأبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، والدارمي (٢١٨٨)، والبزار (كشف الأستار ـ ١٤٢٢)، وابن حبان (٤٠٧١)، والدارقطني ٢١٨/٤، والبيهقي ١٠٧/٧

(٤) رواية أبي عوانة، أخرجها ابن ماجة (١٨٨١)، والترمذي (١١٠١)، والبيهقي ١٠٧/٧.

(٥) رواية يونس، أخرجها الترمذي (١١٠١)، والبيهقي ١٠٩/٧.

(٦) رواية شريك، أخرجها الدارمي (٢١٨٩)، والترمذي (١١٠١)، وابن حبان (٤٠٦٦ و٤٠٧٨)، والبيهقي ١٠٨/٧

(٧) رواية زهير، أخرجها ابن حبان (٤٠٦٥)، والبيهقي ١٠٧/٧.

(٨) رواية قيس بن الربيع، أخرجها البيهقي ١٠٨/٧.

قـال أبو عيسى: وحديث أبي بردة، عن أبي موسى عن النبي ﷺ عندي أصح والله أعلم، وإن كان سفيان، وشعبة لا يذكران فيه (عن أبي موسى) قَدْ دَلَّ في حديث شعبة أن سماعهما جميعاً في وقت واحد، وهؤلاء الذين رَوَوْا عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى سمعوا منه في أوقات مختلفة. إن يونس بن أبي إسحاق قد روى هذا عن أبيه، وقد أدرك يونس بعض مشايخ أبي إسحاق وهو قديم السماع، وإسرائيل أقدم سماعاً من أبي عوانة، وشريك وإسرائيل هما من أثبت أصحاب أبي إسحاق بعد شعبة والثوري[1].

---

(١) أخطأ الترمذي في تصحيح هذا الحديث من رواية أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعاً، رغم إقراره بأن شعبة وسفيان من أثبت أصحاب أبي إسحاق. وقد روياه عن أبي إسحاق، عن أبي بردة مرسلاً.

وإسرائيل ومن تابعه على وصل هذا الحديث ولو كان معهم أمثالهم، لا يقفون بجانب شعبة وحده. فكيف ومعه سفيان الثوري!!.

وقد حاول كثيرون تصحيح هذا الحديث ووصله، وسلكوا في ذلك كل مسلك، لحاجة في أنفسهم أساسها التعصب المذهبي والعياذ بالله.

ونقول: رواه سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ .وخالفهما: إسرائيل، وأبو عوانة، ويونس بن أبي إسحاق، وشريك، وزهير، وقيس ابن الربيع. فرووه عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى عن النبي ﷺ.

وهذا هو التحقيق القائم على العلم في هذا الأمر، بعيداً عن الظن والوهم:

١ - إسرائيل: قال أحمد بن حنبل: إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين. سمع منه بأخرة. «الجرح والتعديل» ٣/ الترجمة (١٢٥٨).

٢ - أبو عوانة: قال عفان بن مسلم: كان أبو عوانة حدث بأحاديث عن أبي إسحاق ثم بلغني بعد أنه قال: سمعتها من إسرائيل. انظر «مسند أحمد» ٢/٣٨٣.

قلنا وهذا الحديث منها. قال معلى بن منصور (راوي هذا الحديث عن أبي عوانة عند البيهقي): ثم قال أبو عوانة بعد ذلك: لم أسمعه من أبي إسحاق، بيني وبينه إسرائيل. «السنن الكبرى» للبيهقي ٧/١٠٧.

٣ - يونس بن أبي إسحاق، قال الأثرم: سمعت أبا عبدالله (أحمد بن حنبل) وذكر يونس بن أبي إسحاق وضعَّف حديثه عن أبيه. «الضعفاء» للعقيلي ٤/ الترجمة ٢٠٨٨. =

= ورواية يونس هذه ـ ورغم ما قاله أحمد ـ مضطربة، فرواها مرة عن أبيه، عن أبي بردة، عن أبي موسى. (وسبق تخريجها) ومرة أخرى: عن أبي بردة، عن أبي موسى. ولم يقل (عن أبيه).
أحمد ٤١٣/٤ و٤١٨، وأبو داود (٢٠٨٥)، والبزار (كشف الأستار ـ ١٤٢٢)، وابن حبان (٤٠٧٣)، والبيهقي ١٠٩/٧. ويونس فيه جرح يضره. انظر «الجرح والتعديل» ١٠٢٤/٩.

٤ ـ شريك بن عبدالله النخعي؛ كان يحيى بن سعيد لا يُحدث عنه. وكان عبد الرحمن ابن مهدي يحدث عنه، ووثقه ابن معين في رواية إسحاق بن منصور عنه، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن شريك: يُحتج بحديثه؟ قال: كان كثير الحديث صاحب وهم يغلط أحياناً. «الجرح والتعديل» ٤/ الترجمة ١٦٠٢. وقال أبو يعلى عن ابن معين: شريك ثقة. إلا أنه لا يتقن. ويغلط. ويذهب بنفسه على سفيان وشعبة. «تهذيب التهذيب» ٤/ الترجمة ٥٧٧. ونكتفي بهذا، وبقول أبي الحسن الدارقطني: ليس بالقوي. «السنن» ٣٤٥/١. تاركين للباحث أن يقرأ ترجمته في «الجرح والتعديل» و«تهذيب التهذيب».

٥ ـ زهير بن معاوية؛ قال أبو زرعة الرازي ثقة. إلا انه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط. «الجرح والتعديل» ٣/ الترجمة ٢٦٧٤.

٦ ـ ويبقى قيس بن الربيع؛ قال ابن معين: لا يساوي شيئاً. «دوري ـ ١٣٧٨» وقال النسائي: متروك الحديث. «الضعفاء والمتروكون» ٤٩٩.

فهؤلاء هم الذين خالفوا شعبة وسفيان.

قال عثمان الدارمي: قلت ليحيى بن معين: شعبة أحب إليك في أبي إسحاق أو سفيان؟ فقال: سفيان. قلت: فهما أم زهير؟ فقال: ما أحد أعلم بأبي إسحاق من سفيان وشعبة «دارمي ـ ٨٤» وقال ابن طهمان: قلت ليحيى: من أكبر في أبي إسحاق شريك أو سفيان؟ قال: سفيان. قلت: وشريك أو شعبة؟ قال: شعبة. قلت: فشعبة أو سفيان؟ قال: جميعاً واحد. «ابن طهمان ـ ١١٠».

وقال عبد الرحمن بن مهدي: ليس أحد أصح حديثاً عن أبي إسحاق من شعبة «رواية عثمان ابن سعيد ـ ٤١٤».

وقال ابن خزيمة: الثوري وشعبة إماما أهل زمانهما في الحديث. «صحيح ابن خزيمة» ١٥٤/٢.

تلك المكارم لا قَعْبان من لبن ... شيبا بماء فعادا بعد أبوالا

وهذا الحديث لم يكن يحتاج إلى معشار ما كتبنا عنه، وقد أراح البخاري ومسلم نفسيهما وأراحا الناس بعدم ذكر مثل هذا في كتابيهما، فأبو إسحاق مشهور بالتدليس، وأبو بردة بن أبي =

٢٦٧ ـ حدثنا أبو هشام الرفاعي، حدثنا أبو عامر العقدي، (ق ٢٩ ـ أ) عن زمعة بن صالح، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «أَيُّمَا ٱمْرَأَةٍ نُكِحتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فَضَعَّفَ زَمْعَةَ بن صالح. وقال: هو منكر الحديث، كثير الغلط، وذكر أحاديثه عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس وجعل يتعجب منه، قال محمد: ولا أروي عنه شيئاً، وما أراه يكذب، ولكنه كثير الغلط.

مَا جَاءَ فِي إِكْرَاهِ اليَتِيمَةِ عَلَى التَّزْوِيجِ

٢٦٨ ـ حدثنا عبيد الله بن سعد[2]، حدثنا عَمِّي، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق. قال: حدثني عُمر بن حسين من آل حاطب، عن نافع، عن ابن عمر، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْيَتِيمَةِ: لاَ تُنكَحْ إِلاَّ بِإِذْنِهَا». وفي الحديث قصة[3].

= موسى. قال فيه أبو داود: كان يذهب مذهب أهل الشام، جاءه أبو غادية الجهني ـ قاتل عمار ـ فأجلسه إلى جنبه، وقال: مرحباً بأخي. «سؤالات الآجري» ٥/ الورقة ٣٣.

فإذا أضفنا هذا إلى ما سبق لتبين لنا أنه ما صحح هذا الحديث أحد إلا لهوى في نفسه والعياذ بالله.

(١) رواية زمعة، أخرجها أبو يعلى (٤٦٨٢).

(٢) عبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. وعمه هو يعقوب ابن إبراهيم.

(٣) أخرجه أحمد ٢/ ١٣٠ قال: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عمر بن حسين ابن عبدالله مولى آل حاطب، عن نافع مولى عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عمر قال: تُوُفِّي عثمان بن مَظْعُون، وترك ابنةً له من خُوَيْلةَ بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأَوْقَص، قال: وأوصى إلى أخيه قُدامة بن مَظْعون. (قال عبدالله: وهما خَالاَيَ) قال: فَخَطَبْتُ إلى قُدَامَةَ بْنَ مَظْعُون ابنةَ عُثمانَ بْنِ مَظْعُون، فَزَوَّجَنِيها، ودخل المغيرةُ بنُ شُعْبَةَ، يَعني إلى أُمِّها، فَأَرْغَبَها في المال، فَحَطَّتْ إليه، وَحَطَّتِ الجاريةُ إِلَىٰ هَوَىٰ أُمِّهَا، فَأَبَيَا، حتى ارتفع أمرُهما إلى رسول الله ﷺ. فقال قُدامةُ بنُ مظعون: يا رسولَ الله، ٱبْنَةُ أخي، أَوْصَىٰ بِهَا إِلَيَّ، فَزَوَّجْتُهَا ٱبْنَ عَمَّتِهَا عَبْدَ اللهِ بن عُمر، فلم أُقصِّرْ بها في الصلاح ولا في الكَفَاءَةِ، ولكنها ٱمرأةٌ، وإنما حطت إلى =

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعرف هذا الحديث إلا من حديث ابن إسحاق[1].

مَا جَاءَ فِي نِكَاحِ الْعَبْدِ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ

٢٦٩ ـ حدثنا أزهر بن مروان البصريّ قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، حدثنا القاسم بن عبد الواحد، عن عبدالله بن محمد بن عَقيل، عن ابن عُمر، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا تَزَوَّجَ الْعَبْدُ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ كَانَ عَاهِراً»[2].

٢٧٠ ـ سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: عبدالله بن محمد بن عَقيل عن جابر[3] أصح[4].

= هَوَى أمها. قال: فقال رسول الله ﷺ: «هِيَ يَتِيمةٌ، ولا تُنكحُ إلاَّ بِإذْنِها. قال: فَانْتُزِعَتْ واللهِ مِنِّي بَعْدَ أن مَلكْتُها: فَزَوَّجُوهَا المغيرةَ بن شعبة».

وأخرجه أيضاً الدارقطني ٣/ ٢٣٠، والبيهقي ٧/ ١١٣ و١٢٠.

(١) بل له طريق آخر من رواية ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب عن عمر بن حسين عن نافع عن ابن عمر.

أخرجه الدارقطني ٣/ ٢٢٩، والبيهقي ٧/ ١٢١.

وله ثالث من طريق عبدالله بن نافع الصائغ، عن عبدالله بن نافع مولى ابن عمر، عن أبيه، عن ابن عمر.

أخرجه الدارقطني ٣/ ٢٣٠.

(٢) أخرجه ابن ماجة (١٩٥٩).

(٣) أخرجه أحمد ٣/ ٣٠٠ و٣٧٧ و٣٨٢، والدارمي (٢٢٣٩)، وأبو داود (٢٠٧٨)، والترمذي (١١١١ و١١١٢). ولفظه:

«أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِهِ فَهُوَ عَاهِرٌ».

(٤) أشرنا مراراً أن قول علماء الحديث في حالة المقارنة بين الطرق: (هذا أصح) أو: (والصحيح كذا) لا يعنون به صحة هذا الطريق. فقد يقول أبو حاتم مثلاً: والمرسل أصح. وفي نفس الوقت يقول: المرسل ليس بحجة. ومعنى هذا أن الحديث لا يصح متصلاً بل يصح مرسلاً. ولا توجد له طريقة تَصِحُّ إلا من وجه مرسل.

وحديث جابر بن عبدالله في هذا الباب ضعيفٌ. عبدالله بن محمد بن عقيل لا يُحتج به. انظر تعليقنا على الحديث رقم (٢).

ما جاء فيمن يُطلق امرأته ثلاثاً فيتزوجُها آخرُ فيُطلقُها قبل أن يَدْخُلَ بِهَا.

٢٧١ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن مهدي، حدثنا سفيان، عن علقمة ابن مرثد، عن رزين الأحمريّ، عن ابن عمر، عن النّبيّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ ثَلاَثاً. فَيَتَزَوَجُهَا الرَّجُلُ. فَيُغْلِقُ الْبَابَ، وَيُرْخِي السِّتْرَ. ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا قَالَ: لاَ تَحِلّ حَتَّى يَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِهَا »[1].

٢٧٢ ـ وقال شعبة: عن علقمة سمعت سالم بن رزين يحدث عن سالم بن عبدالله، عن سعيد بن المسّيب، عن ابن عمر عن النبي ﷺ[2].

فسألت أبا زرعة عن حديث سفيان، وشعبة، عن علقمة في هذا فقال: حديث سفيان أصح[3]. قلت: وقد زاد شعبة في الإسناد رجلين؟ فقال: الحديث حديث سفيان[4].

وسألت محمداً فقال: اختلف شعبة، وسفيان في هذا الحديث عن علقمة. وحديث شعبة (ق ٢٩ ـ ب) وسفيان جميعاً، وقال: مَنْ سالم بن رزين؟ قال: ويُروى عن سعيد بن المسيّب خلاف هذا[5].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٢٥ و٦٢، والنسائي ٦/١٤٩.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٨٥، وابن ماجة (١٩٣٣)، والنسائي ٦/١٤٨.

(٣) يعني أصح من حديث شعبة رقم (٢٧٢). وكلاهما ضعيف (رواية شعبة وسفيان) ساق البخاري الخلاف حول هذا الحديث، وقال: لا تقوم الحجة بسالم بن رزين، ولا برزين. لانه لا يُدرى سماعه من سالم ولا من ابن عمر. « التاريخ الكبير » ٤/ الترجمة ١٨٠١.
وانظر « علل الحديث » لابن أبي حاتم / رقم (١٢٨٨).

(٤) وافق أبو عبدالرحمن النسائي أبا زرعة في هذا. فساق حديث شعبة، ثم أعقبه بحديث سفيان، وقال: هذا أولى بالصواب. « المجتبى » ٦/١٤٩.

(٥) روى سعيد بن منصور في « السنن » حديث رقم (١٩٨٩) قال: حدثنا هُشيم، أخبرنا داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب. قال: أما الناس فيقولون: حتى يجامعها. وأما أنا فإني أقول: إذا تزوجها تزويجاً صحيحاً لا يريد بذلك إحلالاً لها. فلا بأس أن يتزوجها الأول.

مَا جَاءَ فِي المحل وَالمحلَّل لَهُ

٢٧٣ ـ حدثنا محمد بن يحي، حدثنا مُعَلَّى بن منصور، عن عبدالله بن جعفر المخرميّ، عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن سعيد المقبُريّ، عن أبي هُريرة، أنَّ النَّبيَّ ﷺ: «لَعَنَ المحِلَّ، والمحَلَّلَ لَهُ»[1].

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ حسنٌ[2]، وعبدالله بن جعفر المخرميّ صدوقٌ ثقةٌ، وعثمان بن محمد الأخنسي ثقةٌ[3]، وكنت أظن أن عثمان لم يسمع من سعيد المقبُري.

٢٧٤ ـ وسألت محمداً عن حديث عبدالله بن صالح، حدثني الليث، عن مِشْرَحِ بن هَاعَانَ، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «ألاَ أُخبِركم بِالتَّيْسِ المسْتَعَارِ؟ وهُوَ المحِلُّ، والمحَلَّلُ لَهُ لَعَنَ اللهُ المحِلَّ وَالْمحَلَّلَ لَهُ»[4].

= قلنا: وما قاله سعيد بن المسيب ليس بشيء ومردود على قائله. فقد صح عن النبي ﷺ من حديث عائشة أنه قال لامرأة رِفَاعة: «لاَ. حَتَّى تَذُوقي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوق عُسَيْلَتَكِ».

أخرجه أحمد ٣٧/٦ و٤٢ و١٩٣ و٢٢٦ و٢٢٩، والبخاري ٢٢٠/٣ و٥٦/٧ و٧٣ و١٨٤ و١٩٢ و٢٧/٨، ومسلم ١٥٤/٤ و١٥٥، وابن ماجة (١٩٣٢)، والترمذي (١١١٨)، والنسائي ٩٣/٦ و١٤٦ و١٤٨.

فكل قول يفقد قيمته متى تعارض مع قول خاتم الأنبياء محمد ﷺ. ويرد على صاحبه، أيّاً كان صاحبه، وديننا كتاب أنزله الرحمن، ورسول جاء رحمة للعالمين. وما عدا ذلك فافعل به ما شئت.

(١) أخرجه أحمد ٣٢٣/٢، والبزار (كشف الأستار ـ ١٤٤٢)، والبيهقي ٢٠٨/٧.

(٢) وقال البزار: لا نعلمه عن أبي هريرة إلاّ بهذا الإسناد.

(٣) وثقه ابن معين. وقال ابن المديني: روى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أحاديث مناكير، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه من غير رواية المخرمي عنه (وحديثنا هذا من رواية المخرمي عنه)، وقال النسائي: ليس بذاك القوي. «تهذيب التهذيب» ٧/ الترجمة ٣٠٠.

(٤) أخرجه ابن ماجة (١٩٣٦)، والبيهقي ٢٠٨/٧.

فقال عبدالله بن صالح لم يكن أخرجه في أيامنا، ما أرى الليث سمعه من مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ. لأن حيوة روى عن بكر بن عَمرو، عن مِشْرَحٍ[1].

مَا جَاءَ فِي [تَحْرِيمِ] نِكَاحِ الْمُتْعَةِ

٢٧٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، عن الزُّهريِّ، عن عُمر بن العزيز، عن الربيع بن سَبْرَةَ، عن أبيه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى عَنِ الْمتْعَةِ يَوْمَ الْفَتْحِ».

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ خطأ، والصحيح: عن الزهري، عن الربيع بن سَبْرَةَ، عن أبيه[2] ليس فيه (عمر بن عبد العزيز) وإنما أتى هذا الخطأ من جرير بن حازم.

مَا جَاءَ أنْ لاَ تُنكح المرأةُ على عمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا

٢٧٦ ـ حدثنا محمد بن بشَّار، وأحمد بن منيع، ومحمود بن غَيلان قالوا: حدثنا كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفر بن بُرْقَان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. قال: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ نِكَاحَيْنِ: أَنْ تزوج المرأة على عمتها أو على خالتها[3].

٢٧٧ ـ سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو غلط، إنما هو عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة[4].

---

(١) مشرح بن هاعان ؛ قال أحمد: معروف. ووثقه ابن معين، وقال ابن حبان: يروي عن عقبة بن عامر مناكير لا يُتابع عليها. فالصواب ترك ما انفرد به. «تهذيب التهذيب» ١٠/٢٩٥.

(٢) أخرجه الحميدي (٨٤٦)، وأحمد ٣/٤٠٤ و٤٠٥، والدارمي (٢٢٠٢)، ومسلم ٤/١٣٣، وأبو داود (٢٠٧٢ و٢٠٧٣).

(٣) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٤/٢٤٧، والبزار (كشف الأستار ـ ١٤٣٦).

(٤) أخرجه أحمد ٢/٤٠١ و٤٥٢ و٥١٨، والبخاري ٧/١٥، ومسلم ٤/١٣٥، وأبو داود (٢٠٦٦)، والنسائي ٦/٩٦، والبيهقي ٧/١٦٥.

انظر «علل الحديث» لابن أبي حاتم / رقم (١٤٧٤) فقد وافق أبو زرعة البخاري.

٢٧٨ ـ حدثنا هناد، حدثنا عَبدة، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عُتبة، عن سليمان بن يسار، عن أبي سعيد الخدريّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: «نَهَىٰ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمرأةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ المرأةِ وَخَالَتِهَا»[1].

٢٧٩ ـ سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روى هذا الحديث بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الملك بن يسار وهو أخوه، عن أبي هريرة[2].

ورواه زيد بن أسلم، عن أبي سعيد مرسلاً. (ق ٣٠ ـ أ).

٢٨٠ ـ حدثنا محمود بن غَيلان، حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن عاصم قال: قرأت على الشعبي كتاباً فيه: عن جابر بن عبدالله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «نَهَىٰ أَنْ تُنْكَح الْمرأةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا أَوْ عَلَى خَالَتِهَا» فقال الشعبي: سمعت هذا من جابر[3]

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: يُحَدَّث الشعبي عن صحيفة جابر، ولم يعرف حديث أبي داود عن شعبة.

٢٨١ ـ وقال داود بن أبي هند: عن الشعبي، عن أبي هريرة[4].

وسألت محمداً عن اسم أبي حريز. فقال: هو عبدالله بن حسين[5].

---

(١) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٤/٢٤٦.

(٢) أخرجه النسائي ٦/٩٧.

(٣) رواه حماد بن زيد وعبدة وابن المبارك وشعبة، عن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن جابر؛ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٤/٢٤٥، وأحمد ٣/٣٣٨ و٣٨٢، والبخاري ٧/١٥، والنسائي ٦/٩٨.

(٤) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٤/٢٤٦، وأحمد ٢/٤٢٦، وسعيد بن منصور (٦٥٢)، والدارمي (٢١٨٤)، وأبو داود (٢٠٦٥)، والترمذي (١١٢٦)، والنسائي ٦/٩٨، وابن حبان (٤١٠٥ و٤١٠٦)، والبيهقي ٧/١٦٦.

(٥) مناسبة ذكر عبدالله بن حسين أبي حريز هنا، هو روايته عن عكرمة، عن ابن عباس؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىَ أَنْ تُزَوَّجَ المرْأَةُ عَلَى عَمَّتِها، أَوْ عَلَى خَالَتِها».
أخرجه أحمد ١/٣٧٢، والترمذي (١١٢٥).

٢٨٢ ـ حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا محمد بن الصلت، عن مندل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تُنكَحُ المرأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، ولاَ عَلَى خَالَتِهَا».

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: مندل ضعيفُ الحديث، أنا لا أكتب حديثه، كأنه لم يعرف هذا الحديث من حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة من غير هذا الوجه.

مَا جَاءَ فِي الرَّجلِ يُسْلِمُ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ

٢٨٣ ـ قال: وسألت مُحمداً عن حديث مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن سالم، عن أبيه، أَنَّ غَيْلاَنَ بْنَ سَلَمَةَ أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوةٍ[1].

فقال: هو حديثٌ غيرُ محفوظٍ، إنما رَوَى هذا مَعْمَر بالعراق، وقد رُوِيَ عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِيِّ هذا الحديث مُرْسَلاً[2].

وروى شعيب بن أبي حمزة وغيره، عن الزهريِّ قال: حُدِّثْتُ عن محمد بن سويد الثقفي؛ أن غيلان بن سلمة أسلم.

قال محمد: وهذا أصح. وإنما رَوَى الزُّهْرِيُّ عن سالم، عن أبيه أن عمر قال لرجل من ثقيف طَلَّقَ نِساءه فقال: لَتُرَاجِعَنَّ نِسَاءَكَ، أَوْ لأَرْجُمَنَّ قَبْرَكَ، كَمَا رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أَبِي رغال[3].

مَا جَاءَ فِي الْعَزْلِ

٢٨٤ ـ حدثنا أبو كُريب. قال: حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن أبي

---

(١) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٣١٧/٤، وأحمد ١٣/٢ و١٤ و٤٤ و٨٣، وابن ماجة (١٩٥٣)، والترمذي (١١٢٨)، والبيهقي ١٨١/٧.

(٢) أخرجه البيهقي ١٨٢/٧.

(٣) أخرجه أحمد ١٤/٢.

إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: أَصَبْنَا جَوَارِيَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَجَعَلْنَا نَعْزِلُ عَنْهُنَّ، فَقُلْنَا: هَذا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيكُمْ، أَفَلاَ تَسْأَلُونَهُ، فَسَأَلْنَاهُ؟ فَقَال: «لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ».

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا حديثٌ غير محفوظ.

٢٨٥ ـ والصحيح: عن أبي الوداك، عن أبي سعيد [١].

وقد أدخلوا بين أبي إسحاق وبين أبي الوداك رجلاً.

ما جاء في التسوية بين الضرائر

٢٨٦ ـ حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا بشر بن السَّري، حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قِلاَبَةَ، عن عبدالله (ق ٣٠ ـ ب) بن يزيد، عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ هٰذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلاَ تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلاَ أَمْلِكُ» [٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: رواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلاً [٣].

٢٨٧ ـ حدثنا محمد بن بشَّار، حدثنا ابن مهديّ، حدثنا هَمَّام، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بَشِير بن نَهيك، عن أبي هُريرة، عن النَّبيِّ ﷺ قَالَ:

---

(١) رواية أبي إسحاق عن أبي الوداك عن أبي سعيد؛ أخرجها أحمد ٤٩/٣ و٥٩ و٩٣.

(٢) أخرجه أحمد ١٤٤/٦، والدارمي (٢٢١٣)، وأبو داود (٢١٣٤)، وابن ماجة (١٩٧١)، والترمذي (١١٤٠)، والنسائي ٦٣/٧.

(٣) قال الترمذي: رواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب عن أبي قلابة، مرسلاً، وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة. «الجامع» ٤٣٧/٣.
وقال أبو زرعة الرازي: لا أعلم أحداً تابع حماداً (يعني ابن سلمة) على هذا «علل الحديث» رقم (١٢٧٩).

إِذَا كَانَتْ عِنْدَ الرَّجُلِ امْرَأَتَانِ فَلَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ سَاقِطٌ[1].

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة قال: كان يُقال: إذا كان عند الرجل آمرأتان فذكر نحو حديث همام. إلا أنه قال: شِقُّه مَائِلٌ.

قال أبو عيسى: وحديث هَمَّام أشبه، وهو ثقةٌ حافظٌ[2].

مَا جَاءَ فِي الزَّوْجَيْنِ الْمُشْرِكَيْنِ يُسْلِمُ أَحَدُهُمَا

٢٨٨ ـ حدثنا هَنَّاد، وأحمد بن منيع قالا: حدثنا أبو مُعاوية، عن الحجاج، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جَدِّه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَدَّ آبْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِنِكَاحٍ جَدِيدٍ، ومَهْرٍ جَدِيدٍ[3].

٢٨٩ ـ حدثنا هناد، حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني داود بن الحصين، عن عِكرمة، عن ابن‌عباس قَالَ: رَدَّ النَّبِيُّ ﷺ آبْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بَعْدَ سَنَتَيْنِ بِنِكَاحِ الأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ نِكَاحاً[4].

---

(١) أخرجه أحمد ٣٤٧/٢ و٤٧١، والدارمي (٢٢١٢)، وأبو داود (٢١٣٣)، وابن ماجة (١٩٦٩)، والترمذي (١١٤١)، والنسائي ٦٣/٧

(٢) وحديث أبي هريرة إسناده ضعيف؛ بشير بن نهيك، قال أبو حاتم: لا يُحتج بحديثه «الجرح والتعديل» ٢/ الترجمة (١٤٧٧).
ونرى أن رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة (مرسلاً) أصح من حديث همام عن قتادة (مسنداً)، وذلك لأن سعيد بن أبي عروبة من أعلم الناس بقتادة.
قال يحيى بن معين: أثبت الناس في قتادة ابن أبي‌عروبة، وهشام الدستوائي ،وشعبة، فمن حدثك من هؤلاء الثلاثة الحديث فلا تبالي أن لا تسمعه من غيره. «الجرح والتعديل» ٤/ الترجمة ٢٧٦.
وهمام كما قال يزيد بن زريع ـ: حفظه رديء. انظر «الجرح والتعديل» ٩/ الترجمة ٤٥٧.

(٣) أخرجه ابن ماجة (٢٠١٠)، والترمذي (١١٤٢).

(٤) أخرجه أحمد ٢١٧/١ و٢٦١ و٣٥١، وأبو داود (٢٢٤٠)، وابن ماجة (٢٠٠٩)، والترمذي (١١٤٣).

سألتُ محمداً عن هذين الحديثين فقال: حديث ابن عباس أصح في هذا الباب من حديث عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَدّه[1].

باب مَا جَاءَ لاَ تُحَرّمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّتَان

٢٩٠ ـ حدثنا أحمد بن عَبْدة الضَّبيُّ، حدثنا محمد بن دينار، عن هِشام بن عُروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: « لاَ تُحَرّمُ المصَّةُ وَالمصَّتَان »[2].

٢٩١ ـ وقال أيوب: عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة عن النبي ﷺ نحوه[3].

---

(١) قال الترمذي ـ عقب حديث عمرو بن شعيب: هذا حديث في إسناده مقال. وفي الحديث الآخر أيضاً مقال ـ إشارة إلى حديث ابن عباس. ثم قال عقب حديث ابن عباس: هذا حديث ليس بإسناده بأس، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعله قد جاء هذا من قبل داود بن حصين، من قبل حفظه. « الجامع » ٣/٤٣٩.

قلنا: ورواية حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب لا تساوي شيئاً؛ قال البخاري: قال ابن المبارك: كان الحجاج يدلس، يحدثنا عن عمرو بن شعيب بما يحدث محمد العرزمي، والعرزمي متروك لا نقربه. « التاريخ الكبير » ٢/ الترجمة ٢٨٣٥، و« الضعفاء الصغير » الترجمة (٧٥)، والتاريخ الصغير ٢/١١٠.

وقال أبو عبد الرحمن النسائي: الحجاج بن أرطاة ضعيف، ولا يحتج بحديثه. « السنن » ٨/٩٢.

أما رواية ابن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، فلا تقل ضعفاً عن رواية حجاج:

ـ محمد بن إسحاق؛ فيه خلاف شديد. انظر « تهذيب التهذيب » ٩/ الترجمة ٥١.

ـ وقال أبو حاتم: سئل علي بن المديني عن داود بن حصين؟ فقال: ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث. ومالك روى عن داود بن حصين عن غير عكرمة. « الجرح والتعديل » ٣/ الترجمة ١٨٧٤. وهذا من روايته عن عكرمة.

ـ وعكرمة فيه خلاف لا يقل عن خلافهم في ابن إسحاق. انظر « تهذيب التهذيب » ٧/٤٧٥.

(٢) أخرجه ابن حبان (٤٢١٢)، والبيهقي ٧/٤٥٤.

(٣) أخرجه أحمد ٦/٣١ و٩٥ و٢١٦ و٢٤٧، ومسلم ٤/١٦٦، وأبو داود (٢٠٦٣)، وابن ماجة =

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الصحيح عن ابن الزبير عن عائشة، وحديث محمد بن دينار أخطأ فيه، وزاد فيه (عن الزبير)، إنما هو:

٢٩٢ ـ هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن النبي ﷺ [١] (ق ٣١ ـ أ).

ما جاء ما يذهب مذمة الرضاع

٢٩٣ ـ حدثنا ابن أبي عُمر، حدثنا سُفيان، عن هِشام بن عُروة، عن أبيه، عن الحجاج بن أبي الحجاج الأسلميّ، عن أبيه، أنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مَا يُذْهِبُ عَنِّي مَذَمَّةَ الرِّضَاعِ؟ فَقَالَ «غُرَّةُ الْعَبْدِ أَوِ الْأَمَةِ» [٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن حجاج بن حجاج، عن أبيه [٣]، ولا أعرف له عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد ومن قال الحجاج ابن أبي الحجاج فهو خطأ.

مَا جَاءَ أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ

٢٩٤ ـ حدثنا أبو عمار الحسين بن حُريث، ومحمد بن حميد الرازيّ. قالا:

= (١٩٤١)، والترمذي (١١٥٠)، والنسائي ١٠١/٦، وسعيد بن منصور (٩٦٩)، وابن حبان (٤٢١٤)، والبيهقي ٤٥٤/٧.

(١) أخرجه أحمد ٤/٤، والنسائي ١٠١/٦، من رواية يحي بن سعيد. وأخرجه أحمد ٥/٤ من رواية وكيع. كلاهما (يحي، ووكيع) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، أن النبي ﷺ قال: لا يحرم من الرضاع المصة والمصتان.

(٢) رواية سفيان، أخرجها الحميدي (٨٧٧) وفيها: عن حجاج الأسلمي عن أبيه.

(٣) رواه يحي بن سعيد، وابن نمير، وعبدة بن سليمان، وأبو معاوية، وابن إدريس، وحاتم بن إسماعيل، وعمرو بن الحارث: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج بن حجاج، عن أبيه. أخرجه أحمد ٤٥٠/٣، والدارمي (٢٢٥٩)، وأبو داود (٢٠٦٤)، والترمذي (١١٥٣)، والنسائي ١٠٨/٦، وابن حبان (٤٢١٦ و٤٢١٧).

حدثنا جرير، عن مغيرة، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: « الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ »[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما هو مغيرة، عن أبي وائل مرسلاً أن النبي ﷺ[2].

قال محمد: وإنما هو قال عبدالله بن حذافة للنبي ﷺ.

٢٩٥ - سألت محمداً عن حديث البراء، وزيد بن أرقم عن النبي ﷺ قال: « الولد للفراش »[3] قال: إنما روى هذا الحديث عن أبي إسحاق موسى بن عثمان الحضرمي وهو ذاهب الحديث.

فصل

٢٩٦ - حدثنا يحي بن أكثم، حدثنا يحي بن آدم، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي عُبيدة، عن عبدالله قال: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ ابْنَةُ سِتِّ سِنِينَ، وَدَخَلَ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ تِسْعِ سِنِينَ، وقُبِضَ ﷺ وَهِيَ ابْنَةُ ثَمَان عَشْرَةَ[4].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا خطأ، إنما هو أبو إسحاق، عن أبي عُبيدة، أن النبي ﷺ تزوج عائشة. هكذا حدثوا عن إسرائيل عن أبي إسحاق.

---

(١) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٤١٦/٤، وسعيد بن منصور (٢١٣٢)، والنسائي ١٨١/٦، وابن حبان (٤٠٩٢).

(٢) قال النسائي: لا أحسب هذا عن عبدالله بن مسعود. « السنن » ١٨١/٦.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٠٥٧). وكان في الأصل: موسى بن عثمان الكندي فأثبتناه على الصواب من جامع الطبراني. وانظر « لسان الميزان » ٤٣٣/٦.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٨٧٧).

٢٩٧ ـ ويقولون: عن أبي عبيدة، عن عائشة[1] أيضاً.

(قال أبو طالب القاضي:) هذا الحديث لم يذكره أبو عيسى في كتاب «الجامع».

---

(١) عن أبي عُبيدة قال: قالت عائشة: تزوجني رسول الله ﷺ لتسع سنينَ وَصَحِبْتُهُ تِسْعاً.
أخرجه النسائي ٦/٨٢.

أبواب الطلاق واللعان

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمٰن الرحيم
صلى الله على محمد وآله وسلم. (ق ٣١ ـ ب)

مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ

٢٩٨ ـ حدثنا هَنَّاد، حدثنا قَبِيصَة، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد، عن عبدالله بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جدّه. قال: أَتَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَتِي الْبَتَّةَ. فقال: «مَا أَرَدْتَ بِهَا»؟ قُلْتُ: وَاحِدَةً. قَالَ: «وَاللهِ»؟ قُلْتُ: وَاللهِ. قَالَ: «فَهُوَ مَا أَرَدْتَ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه اضطرابٌ.

٢٩٩ ـ ويُروى عن ابن عباس، أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً ...[2] (الحديث).

مَا جَاءَ فِي أَمْرُكِ بِيَدِكِ

٣٠٠ ـ حدثنا علي بن نصر بن علي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد ابن زيد. قال: قلتُ لأيوب: هل علمتَ أحداً قال في (أمرك بيدك) إنها ثلاثٌ

(١) أخرجه الدارمي (٢٢٧٧)، وأبو داود (٢٢٠٨)، وابن ماجة (٢٠٥١)، والترمذي (١١٧٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٩٦).

إلا الحسن؟ قال: لا. ثم قال: اللَّهُمَّ غُفْراً، إلا ما حدَّثني به قتادةٌ عن كثير مولى ابن سمرة، [عن أبي سلمةَ، عن أبي هُريرة، عن النبي ﷺ قال: ثَلاَثٌ.

قال أيوب: فلقيت كثيراً مولى ابن سمرة،] فسألته. فلم يعرفه. فرجعت إلى قتادة فأخبرته. فقال: نسي[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: حدثنا به سليمان بن حرب موقوفاً[2].

وكأن محمداً لم يحفظ هذا الحديث عن النبي ﷺ. وكان علي بن نصر حافظاً صاحب حديث.

مَا جَاءَ فِي الْمُطَلَّقَةِ ثَلاَثاً لاَ سُكْنَى لَهَا وَلاَ نَفَقَةَ

٣٠١ ـ حدثنا أبو هشام، حدثنا يحي بن آدم، عن أبي بكر بن عَيَّاش، عن أبي حُصين، عن الشعبيِّ، عن فاطمة ابنة قيس، أن النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى، وَلاَ نَفَقَةَ حِينَ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا.

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث أبي حصين، عن الشعبي ورأيته يُضَعِّفُ أبا هشام الرفاعي.

قال أبو عيسى: ورأيت عبدالله بن عبدالرحمن يُكثر الرواية عن أبي هشام[3].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٢٠٤)، والترمذي (١١٧٨)، والنسائي ٦/١٤٧.

(٢) وقال النسائي: هذا حديث منكر (السنن) ٦/١٤٧، وكثير هذا ذكره العقيلي في كتابه «الضعفاء» وساق له هذا الحديث. انظر الورقة ١٨٤ ـ أ. وقال البيهقي: ـ بعد إيراده لهذا الحديث ـ: كثير هذا لم يثبت من معرفته ما يوجب قبول روايته «السنن الكبرى» ٧/٣٤٩.

(٣) محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعة أبو هشام الرفاعي، قال أبو حاتم: سئل ابن نُمير عن أبي هشام الرفاعي. قال: كان أضعفنا طلباً. وأكثرنا غرائب. وقال أبو حاتم: ضعيف، يتكلمون فيه. الجرح والتعديل ، ٨/ الترجمة ٥٧٨. وقال النسائي: ضعيف. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٥٥١).

مَا جَاءَ لاَ طَلاَقَ قَبْلَ النِّكَاحِ

٣٠٢ ـ حدثنا أحمد بن مَنيع، قال: حدثنا هُشيم، قال: أخبرنا عامر الأحول، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جَدِّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ عِتْقَ لَهُ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ طَلاَقَ لَهُ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقلت: أي حديث في هذا الباب أصح ـ في الطلاق قبل النكاح ـ؟

فقال: حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده[٢].

٣٠٣ ـ وحديث هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

فقلت: إن بشر بن السري وغيره قالوا: عن هشام بن سعد، عن (ق ٣٢ ـ أ) الزهري، عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ.

فقال: إن حماد بن خالد روى عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، موقوفاً[٣].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/١٩٠، وابن ماجة (٢٠٤٧)، والترمذي (١١٨١) من طريق عامر الأحول.

(٢) رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ليست بحجة. انظر تعليقنا على الحديث (٥٥).

(٣) وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه هشام بن سعد، واختلف عنه: فرواه حماد بن خالد عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. موقوفاً. وخالفه بشر بن السري، فرواه عن هشام بن سعد عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. ورفعه.

وقيل: عن بشر بن السري، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة.

والصحيح عن هشام بن سعد ما قاله حماد بن خالد. والله أعلم. «العلل» ٥/ الورقة ١١٧. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه حماد بن خالد الخياط، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: لا طلاق إلا بعد نكاح.، قال أبي. هذا حديث منكر. وإنما يُروى عن الزهري، أنه قال: ما بلغني في هذا رواية عن أحد من السلف، ولو كان عنده عن عروة عن عائشة كان لا يقول ذلك. «علل الحديث» ١٢٧١.

(قال أبو طالب:) كذا في طرة كتاب ابن العربي من أصل الترمذي هذا الكلام متصل بكلام أبي عيسى الذي في داخل هذا الكتاب. وأظن أنه نقله من كتاب «العلل» لأبي عيسى. وسقط هذا الملحق هنا من كتاب «العلل» الذي كتب هذا الكتاب منه، وإلحاقه أحسن فإن به يتم الكلام.

مَا جَاءَ فِي الْمُخْتَلِعَاتِ

٣٠٤ ـ حدثنا أبو كريب، حدثنا مُزاحم بن ذَوَّاد بن علبة، عن أبيه، عن لَيث، عن أبي الخطاب، عن أبي زُرعة، عن أبي إدريس، عن ثوبان، قال: قال رسول الله: «الْمختَلِعَاتُ هُنَّ المنَافِقَاتُ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فلم يعرفه[2].

فقلت له: أبو الخطاب. من هو؟ قال: لعله الهجري[3]، وأبو زرعة لعله يحي ابن أبي عمر السيباني. وقال: كنيته أبو زرعة.

باب

٣٠٥ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا يَعْلَى بن شَبيبٍ، عن هِشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة. قالت: كَانَ الرَّجُلُ يطَلِّقُ آمْرَأَتَهُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يُطَلِّقَ وَهِيَ آمْرَأَتُهُ إِذَا آرْتَجَعَهَا وَهِيَ فِي الْعِدَّةِ... الحديث[4].

---

(١) أخرجه الترمذي (١١٨٦).

(٢) قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي.

(٣) ترجم البخاري لأبي الخطاب الهجري، ثم ترجم لأبي الخطاب هذا، وجعلهما اثنين «التاريخ الكبير» ٩/ الترجمة (٢٧).

(٤) أخرجه الترمذي (١١٩٢).

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

وروى الحميدي عن يَعْلَى بن شَبيب.

مَا جَاءَ فِي المظَاهِرِ يُوَاقِعُ قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ

٣٠٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا عبدالله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عَمرو بن عطاء، عن سليمان بن يسار، عن سلمة بن صخر البياضي، عن النبي ﷺ فِي المظَاهِرِ يُوَاقِعُ قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ قَالَ: «كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ»[١].

وقال علي بن المبارك: حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثنا أبو سلمة، ومحمد ابن عبدالرحمن، أن سليمان بن صخر الأنصاري أحد بني بياضة جعل امرأته عليه كظهر أُمِّهِ حتى يمضي رمضان... الحديث[٢].

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ مرسلٌ، لم يُدرك سليمانُ ابن يسار سلمةَ بن صخر. قال محمد: ويُقال سلمة بن صخر، وسليمان بن صخر.

مَا جَاءَ فِي اللِّعَانِ

٣٠٧ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عديّ، حدثنا هشام بن حَسَّان، قال: حدثني عِكرمةُ، عن ابن عبَّاس؛ أَنَّ هِلاَلَ (ق ٣٢ ـ ب) بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ... الحديث[٣].

---

(١) أخرجه أحمد ٣٧/٤ و٤٣٦/٥، والدارمي (٢٢٧٨)، وأبو داود (٢٢١٣ و٢٢١٧)، وابن ماجة (٢٠٦٢ و٢٠٦٤)، والترمذي (١١٩٨ و٣٢٩٩)، وابن خزيمة (٢٣٧٨).

(٢) أخرجه الترمذي (١٢٠٠).

(٣) رواية هشام بن حسان؛ أخرجها أبو داود (٢٢٥٤). وابن ماجة (٢٠٦٧)، والترمذي (٣١٧٩)، والبيهقي ٣٩٣/٧.

فسألت محمداً عنه. وقلت: روى عباد بن منصور هذا الحديث عن عكرمة، عن ابن عباس[1]، مثل حديث هشام.

وروى أيوب، عن عكرمة؛ أن هلال بن أمية... مرسلاً. فأي الروايات أصح؟

فقال: حديث عكرمة عن ابن عباس هو محفوظ. ورآه حديثاً صحيحاً[2].

---

(١) رواية عباد؛ أخرجها أحمد ١/٢٣٨ و٢٤٥، وأبو داود (٢٢٥٦)، والبيهقي ٧/٣٩٤.

(٢) عكرمة مولى ابن عباس، مختلف في أمره، ولم يحتج به مسلم في صحيحه، واحتج به البخاري انظر «تهذيب التهذيب» ٧/ الترجمة ٤٧٥ للوقوف على شدة الخلاف حوله.

أبوابُ البيوعِ

عن رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صَلَّى اللهُ على مُحمد وآله وسلم

ما جاء في التُّجَّارِ وتَسْمِيَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إيَّاهُمْ

٣٠٨ ـ حدثنا هناد، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن قيس بن أبي غَرَزَةَ، قَالَ: كُنَّا نُسَمَّى فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ السَّمَاسِرَةَ... الحديث[١].

وسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا أعرف لقيس بن أبي غرزة عن النبي ﷺ غير هذا الحديث.

قال أبو عيسى: وروى هذا الحديث منصور بن المعتمر[٢]، وحبيب بن أبي ثابت[٣]، وعاصم بن بهدلة[٤]، عن أبي وائل[٥]، عن قيس بن أبي غَرَزَةَ.

---

(١) وتمامه:... فقال: يا معشر التجار، إن الشيطان والإثم يحضران البيع، فشوبوا بيعكم بالصدقة.
من رواية الأعمش؛ أخرجه أحمد ٤/٦ و٢٨٠، وأبو داود (٣٣٢٦)، وابن ماجه (٢١٤٥)، والترمذي (١٢٠٨)، والبيهقي ٥/٢٦٥.

(٢) أخرج رواية منصور: النسائي ٧/١٥ و٢٤٧.

(٣) أخرج رواية حبيب: أحمد ٤/٦، والبيهقي ٥/٢٦٦.

(٤) رواية عاصم؛ أخرجها الحميدي (٤٣٨)، وأحمد ٤/٦، وأبو داود (٣٣٢٧)، والترمذي (١٢٠٨)، والنسائي ٧/١٤.

(٥) ورواه عن أبي وائل أيضاً:

٣٠٩ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا عبدالله بن بكر السهميّ، حدثنا حاتم بن أبي صَغيرة، عن عَمرو بن دينار، أن البَرَاءَ بن عَازِب قَالَ: «أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنَ نَتَبَايَعُ فِي السُّوقِ، وَنَحْنُ نُسَمَّى السَّمَاسِرَةَ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إنكم تكثرون الحلِفَ... » الحديث[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: عمرو بن دينار لم يسمع من البراء[2]، وبينهما عـندي رجل.

مَا جَاءَ فِي التَّبْكِيرِ بِالتِّجَارَةِ

٣١٠ ـ وسألت محمداً عن حديث عُمَارَةَ بن حَدِيدٍ، عن صَخر الغامديّ، عن النبي ﷺ، «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»[3].

فقال: لا أعرف لصخر الغامدي عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث، ولا لعمارة ابن حديد[4].

٣١١ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عبدالرحمٰن بن

ـ جامع بن أبي راشد: أخرجه الحميدي (٤٣٨)، وأحمد ٤/٦، وأبو داود (٣٣٢٧)، والنسائي ٧/١٤.

ـ وعبد الملك بن أعين: أخرجه الحميدي (٤٣٨)، وأبو داود (٣٣٢٧): والنسائي ٧/١٤.

ـ ومغيرة: أخرجه أحمد ٤/٦، والنسائي ٧/١٥.

(١) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٧/٢١.

(٢) وكذا قال ابن معين. «تاريخ الدوري ـ ٥٠٣».

(٣) أخرجه أحمد ٣/٤١٦ و٤١٧ و٤٣١ و٤٣٢ و٤/٣٨٤ و٣٩٠، وعبد بن حميد (٤٣٢)، وأبو داود (٢٦٠٦)، وابن ماجة (٢٢٣٦)، والترمذي (١٢١٢).

(٤) عمارة بن حديد البجلي؛ قال أبوحاتم: مجهول. وقال أبو زرعة: لا يُعرف. «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة ٢٠٠٨.

قال أبو حاتم: لا أعلم في «اللهم بارك لأمتي في بكورها» حديثاً صحيحاً. «علل الحديث» ٢٣٠٠.

إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن عَلي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»[1]

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: يُضَعَّفُ عَبْدُ الرحمٰن، ونظرتُ في (ق ٣٣ ـ أ) حديثه فإذا حديثه مُقَارِبٌ. فقلتُ له: من روى عن النعمان بن سعد غيره؟، قال: ما روى له كبيرُ أحدٍ غير عبدالرحمٰن بن إسحاق. قال محمد: وأما عبدالرحمٰن بن إسحاق القرشي المدني فهو ثقةٌ.

مَا جَاءَ فِي بَيْعِ مَنْ يَزِيدُ

٣١٢ ـ حدثنا علي بن سعيد الكندي الكوفي، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن الأخضر بن عجلان، عن أبي بكر الحنفي، عن أنس بن مالك، عن رَجُل من الأنصار، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَاعَ قَدَحاً وَحِلْساً فِيمَنْ يَزِيدُ[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الأخضر بن عجلان ثقة، وأبو بكر الحنفي الذي رَوى عن أنس آسمه عبدالله[3].

مَا جَاءَ فِي بَيْعِ المدَبَّرِ

٣١٣ ـ حدثنا محمد بن طريف الكوفي، حدثنا ابن إدريس، عن أبيه، عن

---

(١) أخرجه عبدالله بن أحمد ١/١٥٣ و١٥٤ و١٥٥ و١٥٦، والبزار (١٣٤٨).

(٢) انفرد الترمذي بهذه الرواية عن علي بن سعيد. إذ زاد فيها: (عن أنس، عن رجل من الأنصار).

وقد رواه أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم عن معتمر. ورواه مع معتمر يحيى بن سعيد، وعبدالله بن عثمان، وعُبيدالله بن شميط، وعيسى بن يونس. خمستهم عن الاخضر بن عجلان، عن أبي بكر الحنفي، عن أنس، عن النبي ﷺ. ليس فيه (عن رجل من الأنصار).

أخرجه أحمد ٣/١٠٠ و١١٤ و١٢٦، وأبو داود (١٦٤١)، وابن ماجة (٢١٩٨)، والترمذي (١٢١٨)، والنسائي ٧/٢٥٩.

(٣) قال البخاري: لا يصح حديثه. وقال ابنُ القطان: عدالته لم تثبت. فحاله مجهول. «تهذيب التهذيب» ٦/ الترجمة ١٧٦.

حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن جابر أن النبي ﷺ بَاعَ مُدَبَّراً فِي دَيْنٍ.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعرفه [١]، وجعل يتعجب منه.

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ تَلَقِّي البُيُوعِ

٣١٤ - حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا عُبيدالله بن موسى، عن الربيع بن حبيب، عن نوفل بن عبدالملك، عن أبيه عن عَلي؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى عَنِ التَّلَقِّي» [٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الربيع بن حبيب منكر الحديث، ونوفل ابن عبدالملك الذي روى عن أبيه. عن علي هو مرسل. وأراه نوفل بن عبدالملك ابن مساحق.

مَا جَاءَ لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ

٣١٥ - حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عطاء ابن السائب، قال: حدثني حكيم بن يزيد، عن أبيه، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَعُوا النَّاسَ يُصِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا ٱسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ».

حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا حماد بن زيد، عن عطاء، نحوه، وقال: حكيم ابن أبي يزيد [٣].

---

(١) لم يعرفه البخاري من هذا الطريق، لكنه عرفه من طرق أخرى:
عرفه من طريق سلمة بن كهيل عن عطاء، عن جابر؛ وأخرجه في الصحيح ٣/١٠٩ و٩/٩١.
وعرفه من رواية الحسين المعلم عن عطاء، عن جابر؛ وأخرجه في الصحيح ٣/٩١ و١٥٦.

(٢) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٦/٣٩٩.

(٣) أخرجه أحمد ٣/٤١٨ قال: حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا عطاء بن السائب، قال: حدثني حكيم بن أبي زيد [كذا في المطبوع ولعله خطأ] عن أبيه، قال: حدثني أبي [كذا].
أخرجه عبد بن حُميد (٤٣٨) قال: حدثني ابن أبي شيبة، حدثنا ابن عُلية، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه، وروى بعضهم[1] عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن يزيد، عن أبيه، عَمَّن سَمِع النبي ﷺ.

مَا جَاءَ فِي حَبَلِ الْحَبَلَةِ[2] (ق ٣٣ - ب)

٣١٦ - حدثنا رجاء بن محمد العُذْرِيّ، حدثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين قال: حدثنا شعبة، عن أيوب، قال: سمعت سعيد بن جبير، يُحَدِّث عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا سَلَّمَ الرَّجُلُ فِي حَبَلِ الحَبَلَةِ فَهُو رِبا»[3].

٣١٧ - وقال عبد الوهاب: حدثنا أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر[4].

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: حديث أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر أصح.

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ بَيْعِ الْوَلاَءِ وَهِبَتِهِ

٣١٨ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، حدثنا يحي بن سُليم، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلاَءِ، وعن هِبَتِهِ»[5].

---

(١) هكذا رواه أبو عوانة عن عطاء بن السائب. «مسند أحمد» ٤/٢٥٩.

(٢) حبل الحبلة؛ قال ابن عمر: كان بيعاً يتبايعه أهل الجاهلية، كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة، ثم تنتج التي في بطنها. «صحيح البخاري» ٣/٩١.

(٣) أخرجه أحمد ١/٢٤٠ و٢٩١، والنسائي ٧/٢٩٣.

(٤) عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ نهى عن حبل الحبلة: أخرجه الحميدي (٦٨٩)، وأحمد ٢/١٠، وابن ماجة (٢١٩٧)، والنسائي ٧/٢٩٣.

(٥) أخرجه ابن ماجة (٢٧٤٨).

قال أبو عيسى: والصحيح: عن عبدالله بن دينار[1]، وعبدالله بن دينار قد تفرد بهذا الحديث عن ابن عُمر، ويحي بن سُليم أخطأ في حديثه.

حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود قال: أنبأنا شعبة، عن عبدالله بن دينار. ثم قال شعبة: قلتُ لعبدالله بن دينار: أنت سمعته؟ قال: نعم. سأله آبنه سالم.

قال محمود: حدثنا مؤمل، عن شعبة نحوه، وزاد فيه: قال شعبة: فَلَوَدِدْتُ لو تركني حتى أقبل رأسه.

فِي كَرَاهِيَةِ بَيْعِ الحَيَوانِ بِالحَيَوانِ نَسِيئَةً

٣١٩ ـ حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا محمد بن حميد هو المَعْمَرِيّ، عن معمر، عن يحي بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ «نهى عن بيع الحيوان باللحم نسيئةً»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: قد رَوىٰ داود بن عبدالرحمٰن العطار، عن مَعْمر هذا، وقال: عن ابن عباس.

وقال الناس: عن عكرِمة عن النبي ﷺ مُرسلاً.

فَوَهَّنَ محمدٌ هذا الحديث[3].

٣٢٠ ـ حدثنا محمد بن عُمر المقدمي البصري، حدثنا محمد بن دينار الطاحي،

---

(١) يعني عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء.
أخرجه مالك (الموطأ) صفحة ٤٨٩، والحميدي (٦٣٩)، وأحمد ٢/ ٩ و٧٩، والبخاري ٣/ ١٩٢ و٨/ ١٩٢، ومسلم ٤/ ٢١٦، وأبو داود (٢٩١٩)، وابن ماجة (٢٧٤٧)، والترمذي (١٢٣٦ و٢١٢٦)، والنسائي ٧/ ٣٠٦.

(٢) أخرجه ابن حبان (٥٠٠٦)، والبيهقي ٥/ ٢٨٨.

(٣) وقال ابن خزيمة: الصحيح عند أهل المعرفة بالحديث، هذا الخبر مرسل ليس بمتصل. «سنن البيهقي» ٥/ ٢٨٩.

عن يونس بن عُبيد، عن زياد بن جبير بن حية، عن ابن عُمر، قال: «نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الحَيَوانِ بِالْحَيَوانِ نَسِيئَةً»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: إنما يُروى عن زياد بن جبير، عن النبي ﷺ. مرسلاً[٢].

مَا جَاءَ أَنَّ الحِنْطَةَ بِالحِنْطَةِ مِثْلاً بِمِثْلٍ، وكَرَاهية التفاضُلِ فِيهِ

٣٢١ ـ حدثنا محمد بن حميد الرازيّ، حدثنا جَرير، عن منصور، عن أبي حَمْزة، عن سعيد بن المسيب، عن (ق ٣٤ ـ أ) بلال قال: كَانَ عِنْدِي تَمْرٌ دُون فَابْتَعْتُ بِهِ تَمْراً أَجْوَدَ مِنْهُ بِنِصْفِ كَيْلِهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ... الحديث[٣].

٣٢٢ ـ قال أبو عيسى: وعن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري[٤]. هذا أصح.

وهكذا رواه قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد.

سمعت محمداً يقول: أبو حمزة ميمون الأعور ضعيف ذاهب الحديث.

٣٢٣ ـ حدثنا عباس العنبري قال: حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا إسرائيل،

---

(١) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» الورقة ١٩٠، والطبراني (نصب الراية) ٤/٤٨.

(٢) وقال أحمد بن حنبل: ليس فيه ابن عمر، هو عن زياد بن جبير موقوف. «ضعفاء العقيلي» الورقة ١٩٠.

(٣) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ١٣١٤)، والطبراني في الكبير (١٠١٨).

(٤) عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر، فجاءهم بتمر جَنِيبٍ. فقال: أَكُلُّ تمر خيبر هكذا؟فقال: إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين. والصاعين بالثلاثة. فقال: لا تفعل. بعِ الجمع بالدراهم ثم ابْتَعْ بالدراهم جَنِيباً. وقال: في الميزان مثل ذلك.

أخرجه مالك (الموطأ) صفحة ٣٨٥، وأحمد ٣/٤٥ و٦٧، والدارمي (٢٥٨٠)، والبخاري ٣/١٠٢، ١٢٩ و٥/١٧٨ و٩/١٣٢، ومسلم ٥/٤٧، والنسائي ٧/٢٧١ و٢٧٢.

عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن بلال قال: كَانَ عِنْدِي تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَبْتُ بِهِ أَجْوَدَ مِنْهُ صَاعاً بِصَاعَيْنِ ... الحديث[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: إنما يُروى هذا عن مسروق عن النبي ﷺ مرسلاً.

وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن قال: وقع هذا الحديث عند أهل البصرة: عن مسروق، عن بلال. ووقع عند أهل الكوفة: عن مسروق، أن بلالاً.

مَا جَاءَ فِي الصَّرْفِ

٣٢٤ ـ حدثنا محمد بن سنان القزاز البصريّ، قال: حدثنا حسين بن الحسن الأشقر، قال: حدثنا زهير بن معاوية. قال: أخبرني موسى بن أبي عائشة، أن حفص بن أبي حفص أخبرهم قال: قال لي أبو رافع: صغت حلي فضة لأبي بكر الصديق، فقال أبو بكر: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ عَيْناً بِعَيْنٍ، وَالْفَضْلُ فِي النَّارِ، وَالفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ»[2] ... مختصراً.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: أرجو أن يكون محفوظاً[3]، وحسين بن الحسن مُقَارِبُ الحديث[4].

---

(١) أخرجه الدارمي (٢٥٧٩)، والبزار (كشف الأستار ـ ١٣١٦)، والطبراني في الكبير (١٠٩٧).

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ١٣١٨).

(٣) قال أبو الحسن الدارقطني ـ وساق طرق الخلاف فيه ـ حفص بن أبي حفص مجهول. والحديث غير ثابت عن أبي رافع. «العلل» ١/ الورقة ١٧ (وفي المطبوع ١/٢٤١).

(٤) حسين بن الحسين الأشقر الفزازي الكوفي؛ قال البخاري: فيه نظر «التاريخ الكبير» ٢/٢٨٦٢. وقال: عنده مناكير «التاريخ الصغير» ٢/٣١٩. وقال النسائي: ليس بالقوي «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (١٤٦)، وقال أبو زرعة: شيخ منكر الحديث، وقال أبو حاتم ليس بقوي في الحديث. «الجرح والتعديل» ٣/ الترجمة (٢٢٠)، وقال الدارقطني: ليس بالقوي. «الضعفاء والمتروكون» ١٩٥.

قال محمد: وقد حدثني عبدالله بن عبدالله، عن حسين بهذا، وإنما عَرَف محمدٌ هذا الحديث من حديث زهير، عن موسى بن أبي عائشة من هذا الوجه.

مَا جَاءَ فِي ابْتِيَاعِ النَّخْلِ بَعْدَ التَّأْبِيرِ وَالْعَبْدِ وَلَهُ مَالٌ

٣٢٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عُمر، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ بَاعَ غُلاَماً لَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إلاَّ أَنْ يشترطه المبْتَاعُ، وَمَنْ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ إلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ المبتَاعُ»[1].

٣٢٦ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام قال: أخبرني أبي، عن قتادة، عن عكرمة بن خالد، عن الزهري، عن ابن عمر عن النبي ﷺ بمثله[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. وقلت له:

٣٢٧ ـ حديث الزهريّ، عن (ق ٣٤ ـ ب) سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: «مَنْ بَاعَ عَبْداً...»[3].

٣٢٨ ـ وقال نافع: عن ابن عمر، عن عمر[4]. أيهما أصح؟.

قال: إن نافعاً يخالف سالماً في أحاديث، وهذا من تلك الأحاديث، روى سالم عن أبيه عن النبي ﷺ. وقال نافع: عن ابن عمر، عن عمر.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٦٥ ـ أ)، وأحمد ٢/٣٠، والبيهقي ٥/٣٢٥.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٦٥ ـ أ).

(٣) أخرجه أحمد ٢/٩ و٨٢ و١٥٠، وعبد بن حُميد (٧٢٢)، والبخاري ٣/١٥٠، ومسلم ٥/١٧، وأبو داود (٣٤٣٣)، وابن ماجة (٢٢١١)، والنسائي ٧/٢٩٧.
عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «من باع عبداً وله مال، فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع، ومن باع نخلاً مؤبراً فالثمرة للبائع إلا أن يشرط المبتاع».

(٤) عن نافع، عن عبدالله بن عمر، أن عمر بن الخطاب قال: «من باع عبداً وله مال، فماله للبائع إلا أن يشترطه المبتاع».
أخرجه موقوفاً: مالك (الموطأ) صفحة (٣٧٨)، وعبد الرزاق (المصنف) رقم (١٤٦٢٣)، والبخاري ٣/١٥١.

كأنه رأى الحديثين صحيحين، أنه يحتمل عنهما جميعاً [1].

مَا جَاءَ فِي الْمُكَاتَبِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَا يُؤَدِّي

٣٢٩ ـ حدثنا هارون بن عبدالله البزاز، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ المكَاتَبُ حَدًّا أَوْ مِيرَاثاً وَرِثَ بِحِسَابِ مَا عَتَقَ مِنْهُ، وَأُقِيمَ عَلَيْهِ الحِسَابُ، بِحِسَابِ مَا عَتَقَ مِنْهُ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُودَى المكَاتَبُ بِحِصَّةِ مَا أَدَّى دِيَةَ حُـرٍّ .وَمَا بَقِيَ دِيَةَ عَبْدٍ...» [2].

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال:

٣٣٠ ـ روى بعضهم هذا الحديث عن عكرمة، عن علي [3].

---

(١) قال مسلم بن الحجاج وأبو عبد الرحمن النسائي: القول ما قال نافع. وإن كان سالم أحفظ منه «سنن البيهقي» ٣٢٤/٥. وقال أبو الحسن الدارقطني: قال النسائي: سالم أجل في القلب، والقول قول نافع. «التتبع» صفحة (٣٨٤).
وأنظر «العلل» للدارقطني ١/٥٠ السؤال ١٠٢.
وقال محمد بن إسماعيل البخاري: حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ أصح ما جاء في هذا الباب. «جامع الترمذي» ٥٣٨/٣.

(٢) أخرجه أحمد ٣٦٩/١، وأبو داود (٤٥٨٢)، والترمذي (١٢٥٩)، والبيهقي ٣٢٥/١٠.

(٣) عن عكرمة، عن علي، عن النبي ﷺ قال: «يُودَى المكاتَبُ بقدر ما ادَّى».
أخرجـه مـرفـوعـاً: أحمد ٩٤/١ و١٠٤، والنسائـي في الكبرى (الورقة ٦٥ ـ ب)، والبيهقـي ٣٢٥/١٠.
★ ورواه إسماعيل بن عُلية عن أيوب عن عكرمة عن علي. موقوفاً.
أخرجه النسائي في الكبرى (ورقة ٦٥ ـ ب).
وقال النسـائي: ابن علية أثبت في أيوب من وهيب (الذي رفعه) وحديثه أشبه بالصواب.
وقال أبو زرعة الرازي: عكرمة عن علي، مرسلٌ. «المراسيل» /١٥٨.

قال أبو عيسى: وروى يحيى بن أبي كثير هذا الحديث عن عكرمة، عن النبي ﷺ مرسلاً مثل ما روى أيوب[1].

[قال أبو طالب:] هكذا ذكر أبو عيسى (عن يحيى بن أبي كثير) في كتاب العلل أنه رواه مرسلاً. وذكر في كتاب الجامع، عن يحيى مسنداً. وقال هنا: مثل ما روى أيوب. وهو خلاف ما تقدم عن أيوب في الحديث ها هنا وفي الجامع.

ولكن بَقِي أن يُنظر هذا في نسخة صحيحة من كتاب «العلل».

مَا جَاءَ إذا أَفْلَسَ لِلرَّجُلِ غَرِيمٌ فَيَجِدُ عِنْدَهُ مَتَاعَهُ

٣٣١ ـ حدثنا أبو موسى، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا عمر ابن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ رَجُلٌ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْغُرَمَاءِ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: عمر بن إبراهيم صدوق[3]. وابنه الخليل بن عمر صدوق.

---

(١) وقال أبو داود: رواه وهيب عن أيوب عن عكرمة عن علي عن النبي ﷺ.
وأرسله حماد بن زيد وإسماعيل عن أيوب عن عكرمة عن النبي ﷺ. وجعله إسماعيل قول عكرمة.

(٢) أخرجه أحمد ٥/١٠.

(٣) عمر بن إبراهيم العبدي أبو حفص البصري؛ قال حرب بن إسماعيل، عن أحمد: ثقة، لا أعلم إلا خيراً، وقال إسحاق بن منصور، عن ابن معين: صالح، وقال عثمان بن سعيد: قلت ليحيى بن معين: فعمر بن إبراهيم في قتادة؟ قال: ثقة. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يحتج به. «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة ٥٠٩. وقال الدارقطني: لين يترك. «سؤالات البرقاني ـ ٣٤٩». وقال عبدالله بن أحمد: سألت أبي عن عمر بن إبراهيم العبدي. فقال: روى عن قتادة وهو بصري. فقلت: هو ضعيف؟ فقال: له مناكير. «الضعفاء» للعقيلي/ الورقة ١٣٩. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطىء ويخالف. وذكره في الضعفاء فقال: كان ممن ينفرد عن قتادة بما لا يشبه حديثه فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد، فأما فيما روى عن الثقات =

قلت له: هل روى هذا الحديث عن قتادة غير عمر بن إبراهيم؟ قال: لا أعلمه. وهو بصريٌّ.

مَا جَاءَ فِي أَنَّ العَارِيَةَ مُؤَدَّاةٌ

٣٣٢ ـ حدثنا رجاء بن محمد العُذْريّ البصريّ، حدثنا يزيد بن هارون. قال: أخبرنا شَريك، عن عبدالعزيز بن رُفيع، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آسْتَعَارَ مِنْهُ ثَلاثِينَ (ق ٣٥ ـ أ) دِرْعاً فِي غَزَاةِ حُنَيْنٍ. فَضَاعَ مِنْهَا أَدْرُعٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ شِئْتَ ضَمِنَّاهَا لَكَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا الْيَوْمَ فِي الْإِسْلاَمِ أَرْغَبُ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا حديثٌ فيه اضطرابٌ، ولا أعلم أن أحداً روى هذا غير شريك، ولم يُقَوِّ هذا الحديث[2].

مَا جَاءَ فِي الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ يُقْتَطَعُ بِهَا مَالُ الْمسْلِمِ

٣٣٣ ـ سألت محمداً عن حديث العلاء بن عبدالرحمن، عن مَعبد بن كعب، عن أخيه عبدالله بن كعب، عن أبي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنِ آقْتَطَعَ حَقَّ آمْرِىءٍ مُسْلِمٍ ...»[3].

= فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأساً. وقال البزار: ليس بالحافظ. «تهذيب التهذيب» ٦٩٤/٧.

(١) أخرجه أحمد ٤٠٠/٣ و٤٦٥/٦، وأبو داود (٣٥٦٢)، والبيهقي ٨٩/٦.

(٢) بيان بعض الاضطراب في هذا الحديث:

ـ رواه جرير عن عبد العزيز بن رفيع، عن أناس من آل عبدالله بن صفوان، أن رسول الله ﷺ قال: يا صفوان، هل عندك من سلاح؟ ... الحديث ذكره مرسلاً: أخرجه أبو داود(٣٥٦٣)، والبيهقي ٨٩/٦.

ـ ورواه أبو الأحوص، قال: حدثنا عبد العزيز بن رفيع، عن عطاء، عن ناس من آل صفوان، قالوا: استعار النبي ﷺ. فذكر معناه: أخرجه أبو داود (٣٥٦٤)، والبيهقي ٨٩/٦.

(٣) وتمامه: «من اقتطع حق امرىء مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة. وأوجب له النار. قالوا: وإن =

فقال: هذا أبو أمامة الحارثي صاحب النبي ﷺ، وهو الذي روى عن النبي ﷺ: «الْبَذَاذَةُ مِنَ الإِيمَانِ»(١).

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ عَسْبِ الْفَحْلِ

٣٣٤ ـ حدثنا واصل بن عبد الأعلى، حدثنا ابن فُضيل، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هُريرة، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَعَسْبِ التَّيْسِ»(٢).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير ابن فُضيل(٣).

(قال أبو طالب:) كرر أبو عيسى هذا الحديث هكذا في كتاب «العلل».

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ بَيْعِ الْمغَنِّيَاتِ

٣٣٥ ـ حدثنا قُتيبة بن سعيد، حدثنا بَكرُ بن مُضَر، عن عُبيد الله بن زَحْرٍ، عَن علي بن يزيدَ، عن القاسم، عن أبي أُمَامَةَ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

= كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: وإن كان قضيباً من أراك. وإن كان قضيباً من أراك. وإن كان قضيباً من أراك. قالها ثلاث مرات.

أخرجه مالك في الموطأ / صفحة ٤٥٣، وأحمد ٥/٢٦٠، والدارمي (٢٦٠٦)، ومسلم ١/٨٥، والنسائي ٨/٢٤٦.

(١) أخرجه أبو داود (٤١٦١)، وابن ماجة (٤١١٨).

وإسناده ضعيفٌ: ففي رواية أبي داود؛ محمد بن إسحاق، ولم يُصرح بالسماع، وفي رواية ابن ماجة؛ أسامة بن زيد الليثي. قال النسائي: ليس بثقة. «الضعفاء والمتروكون». الترجمة (٥١).

(٢) أخرجه الدارمي (٢٦٢٦)، وابن ماجة (٢١٦٠).

(٣) وقال أبو حاتم: لم يرو عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة غير ابن فضيل، وأخشى أنه أراد أبا سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ. «علل الحديث» رقم (٢٨٣٤).

«لاَ تَشْتَرُوا المغَنِّيَاتِ، وَلاَ تَبِيعُوهُنَّ، وَلاَ تُعَلِّمُوهُنَ، وَلاَ خَيْرَ فِي تِجَارَةٍ فِيهِنَّ، وَثَمَنُهُنَّ حَرَامٌ» [1].

سألت محمداً عن إسناد هذا الحديث؟ فقال: عبيدالله بن زحر ثقة [2]، وعلي ابن يزيد ذاهب الحديث [3]، والقاسم بن عبدالرحمن مولى ثقة [4]، قال محمد: هو القاسم بن عبدالرحمن أبو عبدالرحمن مولى عبدالرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية.

٣٣٦ ـ قال محمد [5]: وحُيَيٌّ بن عبدالله الذي روى له عبدالله بن وهب في

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٢٥٢ و٢٦٤، والترمذي (١٢٨٢ و٣١٩٥).

(٢) عُبيدالله بن زحر، ليس بثقة: قال الدوري عن ابن معين: ليس بشيء «روايته ـ ٥١٠٧»، وقال ابن الجنيد عن ابن معين: ضعيف الحديث. «روايته ـ ٣٥». وقال حرب بن إسماعيل: قلت لأحمد بن حنبل: عبيد الله بن زحر؟ فضعفه. وقال علي بن المديني: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: لين الحديث. وقال أبو زُرعة: لا بأس به صدوق. «الجرح والتعديل» ٥/ الترجمة ١٤٩٩. وقال الدارقطني: ضعيف. «العلل» ١٣٨/٢. وذكره في «الضعفاء والمتروكين ـ ٣٢٧» وقال: عن علي بن يزيد نسخة باطلة.

وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، فإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات. وإذا اجتمع في إسناد خبر: عُبيـد الله بن زحر، وعلي بن يزيد، والقاسم أبو عبد الرحمن. لم يكن متن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم. «تهذيب التهذيب» ٧/ الترجمة ٢٥.

(٣) وقال النسائي: متروك الحديث. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة ٤٣٢.

(٤) وقال الدوري عن ابن معين: ثقة. «روايته ـ ٥١٢٠» وقال أحمد بن حنبل: في حديث القاسم مناكير. «العلل ومعرفة الرجال ـ ١٢٦٩». وانظر «تهذيب التهذيب» ٨/ الترجمة ٥٨١ للوقوف على أوجه الخلاف فيه.

(٥) لم يُذكر هنا سبب إيراد (حيي بن عبد الله الذي روى له عبدالله بن وهب) وكان يجب أن يكون الحال هكذا:

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْفَرْقِ بَيْنَ الأَخَوَيْنِ
أَوْ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا فِي الْبَيْعِ

٣٣٦ حدثنا عمر بن حفص الشيباني، أخبرنا عبدالله بن وهب، قال: أخبرني حُيَيٌّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمن الْحُبُلي، عن أبي أيوب، قال، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا، فَرَّقَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أخرجه الترمذي (١٢٨٣).

حديثه نظر [١].

ما جاء فيمن يشتري العبد فيستغله ثم يجد به عيباً

٣٣٧ ـ سألت محمداً عن حديث ابن أبي ذئب، عن مخلد بن خُفَافٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ [٢].

فقال: مخلد بن خُفَاف لا أعرفُ له غَيْرَ هذا الحديث (ق ٣٥ ـ ب)، وهذا حديثٌ منكرٌ [٣].

٣٣٨ ـ قال: فقلت له: فحديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؟.

فقال: إنما رواه مسلم بن خالد الزنجي [٤]، ومسلم ذاهب الحديث [٥].

فقلت له: قد رواه عُمر بن علي عن هشام بن عروة [٦]؟

فلم يعرفه من حديث عُمر بن علي.

قال: قلت له: ترى أن عُمر بن علي دَلَّسَ فيه؟.

فقال محمد: لا أعرف أن عُمر بن علي يدلس.

---

(١) التاريخ الكبير ٣/٢٦٩، والصغير ٢/١٠١.

(٢) أخرجه أحمد ٦/٤٩ و١٦١ و٢٠٨ و٢٣٧، وأبو داود (٣٥٠٨ و٣٥٠٩)، وابن ماجة (٢٢٤٢)، والترمذي (١٢٨٥)، والنسائي ٧/٢٥٤، وابن حبان (٤٩٠٧).

(٣) قال الترمذي: حسن صحيح «الجامع» ٣/٥٧٣ فتأمل!.

وقال أبو حاتم: لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب، وليس هذا إسناداً تقوم به الحجة ـ يعني الحديث الذي يروي مخلد بن خفاف عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: أن الخراج بالضمان. «الجرح والتعديل» ٨/ الترجمة ١٥٨٩.

وساق العقيلي طرق هذا الحديث، ثم قال: وهذا الإسناد فيه ضعف. «الضعفاء» الورقة ٢١٤.

(٤) رواية مسلم بن خالد؛ أخرجها أحمد ٦/٨٠ و١١٦، وأبو داود (٣٥١٠)، وابن ماجة (٢٢٤٣)، وابن حبان (٤٩٠٦).

(٥) وقال أبو داود (٣٥١٠): هذا إسناد ليس بذاك.

(٦) رواية عمر بن علي؛ أخرجها الترمذي (١٢٨٦).

قلت له: رواه جرير عن هشام بن عروة؟

فقال: قال محمد بن حُميد: إن جريراً روى هذا في المناظرة. ولا يدرون له فيه سماعاً.

وَضَعَّفَ مُحمدٌ حديثَ هِشام بن عروة في هذا الباب.

مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِي أَكْلِ الثَّمَرَةِ لِلْمَارِّ بِهَا

٣٣٩ ـ حدثنا محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا يحي بن سُليم، عن عُبيد الله بن عُمر، عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ حَائِطاً فَلْيَأْكُلْ، وَلاَ يَتَّخِذْ خُبْنَةً»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: يحي بن سُليم يَرْوِي أحاديثَ عن عُبيدالله يَهِمُ فيها[٢].

وَكَأَنَّهُ لم يعرف هذا إلاَّ من حديث يحي بن سُليم[٣].

٣٤٠ ـ حدثنا الْحُسين بن حُريث. قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن صالح بن أبي جُبير، عن أبيه، عن رافع بن عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ أَرْمِي نَخْلَ الْأَنْصَارِ، فَأَخَذُونِي. فَذَهَبُوا بِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالوا: يَا رَسُولَ اللهِ. إِنَّ هٰذَا يَرْمِي نَخْلَنَا. فَقَالَ: يَا رافعُ، لم ترمي نخلهم؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ. الجوعُ، فَقَالَ: لاَ تَرْمِ، وَكل مِمَّا وَقَعَ أَشبَعَكَ اللهُ، وَأَرْوَاكَ»[٤].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعرف هذا إلا من حديث الفضل بن موسى، وصالح بن أبي جبير، لا أعرف اسم أبيه.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٢٨٧)، وابن ماجة (٢٣٠١).

(٢) وقال أحمد بن حنبل: وقفت على يحي بن سليم وهو يُحدث عن عبيدالله أحاديث مناكير. فتركته ولم أحمل عنه إلا حديثاً. «الضعفاء» للعقيلي / الورقة ٢٣٢.

(٣) وقال أبو زرعة الرازي: هذا حديثٌ منكرٌ. «علل الحديث» رقم ٢٤٩٥.

(٤) أخرجه الترمذي (١٢٨٨) وقال: حسنٌ غريبٌ.

مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الثُّنْيَا [1]

٣٤١ ـ حدثنا زياد بن أيوب البغداديّ، حدثنا عَبَّاد بن العَوَّام، قال: أخبرني سُفيان بن حسين قال: حدثنا يونس بن عُبيد، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمحَاقَلَةِ، والمزَابَنَةِ، والمخَابَرَةِ، وعن الثُّنْيَا إلا أَنْ تُعْلَمَ [2].

قال: سألت محمداً عن هذا الحديث. فلم يعرفه من حديث سفيان بن حسين، عن يونس بن عبيد، عن عطاء، وقال: لا أعرف ليونس بن عبيد سماعاً من عطاء بن أبي رباح.

مَا جَاءَ فِي ٱحْتِلاَبِ الْمَوَاشِي بِغَيْرِ إِذْنِ الأَرْبَابِ (ق ٣٦ ـ أ)

٣٤٢ ـ حدثنا عَلي بن حُجْر، قَالَ: أخبرنا شَريك، عن عبدالله بن عُصم، قال: سمعت أبا سعيد الخدريّ رفعه. قَالَ: لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَحْلُلَ صِرَارَ نَاقَةٍ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَإِنَّهُ خَاتَمُ أَهْلِهَا عَلَيْهَا [3].

سألت محمداً عن عبدالله بن عصم. فقال: هو مُقارِب الحديث، وشريك يقول: هو ابن عُصم، وإسرائيل يقول: عبدالله بن عصمة.

مَا جَاءَ فِي بَيْعِ جُلُودِ الْمَيتَةِ وَالأَصْنَامِ

٣٤٣ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا حماد بن زيد، عن عَمرو بن دينار، عن طاوس قال: بلغ عمر بن الخطاب أن سمرة بَاعَ الخمرَ... الحديث [4].

---

(١) الثُّنيا: هي أن يُستثنى في عقد البيع شيءٌ مجهولٌ فيفسده. وقيل: هو أن يُباع شيءٌ جزافاً، فلا يجوز أن يستثنى منه شيءٌ قَلَّ أو كَثُرَ.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٤٠٥)، والترمذي (١٢٩٠)، والنسائي ٣٧/٧ و٢٩٦.

(٣) أخرجه أحمد ٤٦/٣.

(٤) رواية حماد بن زيد، أخرجها يعقوب بن شيبة في مسنده (٣٦) عن ابن عباس، قال: بلغ عمر أَنَّ سَمُرَةَ بَاعَ خَمْراً. فَقَالَ: قاتل الله سَمُرَةَ. أَلَمْ يَعْلَم أَنَّ رَسُول الله ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ، حُرِمتْ عَلَيْهِمُ الشُّحومُ، فجملوها فباعوها. =

٣٤٤ ـ وقال ابن عُيينة: عن عَمرو، عن طاوس، عن ابن عباس[١].

فسألت محمداً. فقال: حديث ابن عُيينة أصح، وسفيان بن عيينة أحفظ من حماد بن زيد[٢].

قال: قلت لمحمد: هو سمرة بن جندب؟ قال: نعم.

مَا جَاءَ فِي مَطْلِ الْغَنِيِّ أَنَّهُ ظُلْمٌ

٣٤٥ ـ حدثنا إبراهيم بن عبدالله الهرويّ، حدثنا هُشيم، أخبرنا يونس بن عُبيد، عن نافع، عن ابن عُمر قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُحِلْتَ عَلَى مَلِيءٍ فاتبعه، وَلاَ تَبِعْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ»[٣].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: ما أرى يونس بن عبيد سمع من نافع[٤]، وروى يونس بن عبيد، عن ابن نافع، عن أبيه حديثاً.

= أخرجه الحميدي (١٣)، وأحمد ٢٥/١، والدارمي (٢١١٠)، والبخاري ١٠٧/٣ و٢٠٧/٤، ومسلم ٤١/٥، والنسائي ١٧٧/٧، وابن ماجة (٣٣٨٣).

(١) وقال الدارقطني: رواه عمرو بن دينار عن طاوس. واختلف عنه:
فرواه روح بن القاسم وسفيان بن عيينة وورقاء بن عمر، عن طاوس، عن ابن عباس، عن عمر.
وخالفهم حماد بن زيد ومحمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، مرسلاً، عن عمر.
ورواه حنظلة بن أبي سفيان عن طاوس. مرسلاً.
وقول روح بن القاسم وابن عُيينة هو الصواب. لأنهما حافظان ثقتان. «العلل» ٨٠/٢ /السؤال ١٢٣.

(٢) أخرجه أحمد ٧١/٢، وابن ماجة (٢٤٠٤)، والترمذي (١٣٠٩).

(٣) وقال ابن معين: لم يسمع من نافع شيئاً، إنما روى عنه مراسيل، ولكنه روى عن ابن نافع. «دوري» ٤٢٠٥ و٤٧٢٩، وكذا قال أحمد بن حنبل. «العلل ومعرفة الرجال» ٧٤٦. وأبو حاتم «المراسيل» صفحة ٢٤٩.

مَا جَاءَ فِي السَّلَفِ فِي الطَّعَامِ والتمر

٣٤٦ ـ حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا شجاع بن الوليد أبو بدر، حدثنا زياد بن خيثمة، عن سعد الطَّائي، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَسْلَمَ فِي شَيْءٍ فَلاَ يَصْرِفَنَّهُ إِلَى غَيْرِهِ» [١]

قال أبو عيسى: وهذا حديث شجاع بن الوليد لا أعرف هذ الحديث مرفوعاً إلاَّ من هذا الوجه، وهو حديثٌ حسنٌ [٢].

ما جاء في المخابرة والمعاومة

٣٤٧ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن عمران الثعلبيّ، حدثنا يحيى بن سليم، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَذَرِ الْمُخَابَرَةَ فَلْيُؤْذَنْ بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ» [٣].

سألت محمداً عن هذا الحديث. قلتُ له: روى هذا الحديث عن ابن خثيم (ق ٣٦ ـ ب) غير يحيى بن سليم؟ قال: نعم. رواه مسلم بن خالد، وداود بن عبد الرحمن العطار [٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٤٦٨)، وابن ماجة (٢٢٨٣).

(٢) إسناده ضعيف؛ عطية بن سعد العوفي: قال أحمد: ضعيف الحديث، وكان الثوري وهشيم يضعفان حديث عطية، وقال الدوري عن ابن معين: صالح. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. يُكتب حديثه، وأبو نضرة أحب إلي من عطية. وقال أبو زرعة: لين. «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة ٢١٢٥. وقال ابن الجنيد عن ابن معين: ضعيف الحديث. «روايته ـ ١٨» وقال البخاري: كان يحيى لا يروي عن عطية. «التاريخ الكبير» ٥/ الترجمة،٣٦٠. وقال أبو داود: ليس بالذي يُعتمد عليه. «سؤالات الآجري» ١٠٥/٣. وضعفه النسائي «الضعفاء والمتروكون ـ ٤٨١»، والدارقطني «السنن» ٣٩/٤.

(٣) رواية يحيى بن سليم؛ أخرجها ابن حبان (٥١٧٧).

(٤) ورواه أيضاً عن ابن خثيم: عبدالله بن رجاء المكي؛ أخرجه أبو داود (٣٤٠٦)، والبيهقي ١٢٨/٦.

قلت له: ما معنى هذا الحديث؟ قال، إنما نهى رسول الله ﷺ عن تلك الشروط الفاسدة التي كانوا يشترطون. فقال: مَن لم ينتهِ عن الذي نهيتُ عنه فليؤذَن بحرب من الله ورسوله.

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْغَبْنِ فِي الْبُيُوعِ

٣٤٨ ـ حدثنا محمد بن أبَان، حدثنا عُبيد الله بن موسىٰ، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي داود، عن أبي الحمراء. قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا يصح لأبي الحمراء عن النبي ﷺ حديثٌ.

قلت له: لِمَ. لأن أبا داود رَوىٰ عنه؟ قال: نعم.

قلت: أبو داود هو نُفيع الأعمىٰ؟ قال: نعم. وهو ذاهبُ الحديث، لا أكتبُ حديثَهُ.

قلت: أبو الحمراء. ما آسمه؟ فلم يعرف آسمه.

باب مَا جاء في آستِقْراضِ البعير، أو الشيء منَ الحيوان

٣٤٩ ـ حدثنا أبو كُريب، حدثنا إسحاق بن سليمان الرازيّ، عن مغيرة بن مسلم، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة. قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ، سَمْحَ الشِّرَاءِ، سَمْحَ الْقَضَاءِ»[2].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديثٌ خطأ. رَوى هذا الحديثَ إسماعيل بن عُلَيَّةَ، عن يونس، عن سعيد المقبُريّ، عن أبي هريرة.

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٢٢٥)

(٢) أخرجه الترمذي (١٣١٩)

قال محمد: وكنتُ أفرح بهذا الحديث، حتى رَوىٰ بعضُهم هذا الحديثَ: عن يونس، عَمَّنْ حَدَّثَ عن سعيد المقبُريّ، عن أبي هريرة[1].

٣٥٠ ـ حدثنا عباس بن محمد، حدثنا عبد الوهَّاب بن عطاء، حدثنا إسرائيل، عن زيد بن عطاء بن السائب، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله. قال: قال رسول الله ﷺ: «غَفَرَ اللهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ، كَانَ سَهْلاً إِذَا بَاعَ، سَهْلاً إِذَا ٱشْتَرَىٰ، سَهْلاً إِذَا ٱقْتَضَىٰ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديثٌ حسنٌ[3].

آخر كتاب البيوع (ق ٣٧ ـ ا)

(١) قال أبو الحسن الدارقطني: يرويه يونس بن عبيد واختلف عنه:
فرواه إبراهيم بن طهمان عن يونس بن عُبيد، عن المقبري، عن أبي هريرة. واختلف عن هشيم:
فقال سعدويه: عن هشيم، عن يونس، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. مثل ما قال إبراهيم ابن طهمان.
وخالفه يعقوب الدورقي عن هشيم، عن يونس، عن رجل لم يُسَمِّه، عن المقبري: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.
ووافقه سريج بن يونس، عن هُشيم، عن يونس، قال: عَمَّن حدثه، عن المقبري، عن أبي هريرة.
ورواه عباد بن العوام، عن يونس، عن رجل لم يُسَمِّه، عن المقبري، عن أبي هريرة.
وعند يونس بن عُبيد فيه إسنادان آخران عنده عن الحسن، عن أبي هريرة، تفرد به المغيرة بن مسلم عنه.
وعنده عن عطاء بن فروخ، عن عثمان بن عفان. وهو مشهور عنه. «العلل» ٣/ الورقة ١٨٦ ـ ب.

(٢) أخرجه أحمد ٣/٣٤٠، والبخاري ٣/٧٥، وابن ماجة (٢٢٠٣)، والترمذي (١٣٢٠)، وابن حبان (٤٨٨٣)، والبيهقي ٣/٣٥٧.

(٣) قال أبو حاتم: هو عندي منكرٌ، رواه بعض الثقات عن محمد بن المنكدر، قال: بَلغني أن النبي ﷺ قال... (ولم يُذكر جابرٌ). انظر «علل الحديث» (١١٤٦ و١١٤٧).

أبوابُ الأحْكَام

عَنْ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم
بسم اللهِ الرحمٰن الرحيم
صَلَّى اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ

مَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْقَاضِي

٣٥١ ـ حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المعْتَمِر، قال: سمعت عبد الملك يُحَدِّثُ عن عبدالله بن موهب، أن عثمان قال لابْنِ عُمَرَ: اذْهَبْ فَاقْضِ بين الناسِ. قال: أوَتُعَافِيني يا أمير المؤمنين. قال: فما تكره مِنْ ذلك، وقد كان أبوك يقضي؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ قَاضِياً فَقَضَى بِالْعَدْلِ فَبِالْحَرِيِّ أَنْ يَنْقَلِبَ مِنْهُ كَفَافاً»[1]. فما أرجو بعد ذلك. وفي الحديث قصة.

سألت محمداً عن هذا الحديث. وقلت له: من عبدالملك هذا؟ فقال: هو عبد الملك بن أبي جبلة. وعبدالله بن موهب عن عثمان مرسل[2].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٣٢٢).

(٢) قال الترمذي: حديثٌ غريبٌ، وليس إسناده عندي بمتصل. «الجامع» ٣/ ٦٠٤. وقال أبو حاتم: عبد الملك بن أبي جبلة مجهول، وعبدالله هو ابن موهب الرملي على ما أرى، وهو عن عثمان مرسلٌ. «علل الحديث» رقم (١٤٠٦).

مَا جَاءَ فِي القاضي يصيبُ ويخطيء

٣٥٢ ـ حدثنا حُسين بن مَهْديّ، حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن سُفيان الثوريّ، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن أبي سَلَمةَ، عن أبي هُريرةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الحاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعرف أحداً روى هذا الحديث عن مَعْمَر غير عبدالرزاق[٢]، وعبد الرزاق يَهِمُ في بَعْضِ مَا يُحَدِّثُ بِهِ.

مَا جَاءَ فِي إِمَامِ الرَّعِيَّةِ

٣٥٣ ـ حدثنا علي بن حُجْر، قَالَ: أخبرنا يحيى بن حَمْزةَ، عن يزيدَ بن أبي مريم، عن القاسم بن مُخَيْمَرَةَ، عن أبي مَريَم، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئاً فَاحْتَجَبَ دُونَ خِلَّتِهِمْ، وَفَاقَتِهِمْ، وَحَاجَتِهِمْ، وَفَقْرِهِمْ. احْتَجَبَ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُونَ خِلَّتِهِ وَحَاجَتِهِ وَفَقْرِهِ»[٣].

قال محمد: أبو مريم هذا هو عَمْرو بن مُرَّةَ الْجُهَنِيُّ، وحديثه في الشاميين.

مَا جَاءَ فِي هَدَايَا الْأُمَرَاءِ

٣٥٤ ـ حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامةَ، عن داود بن يزيدَ الأوديّ، عن المغيرة بن شُبَيْل، عن قيس بن أبي حازم، عن معاذ بن جبل قال:

---

(١) أخرجه الترمذي (١٣٢٦)، والنسائي ٢٢٣/٨.

(٢) عرف البخاري هذا الحديث من رواية يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وأخرجه ١٣٢/٩، وكذلك أحمد ١٩٨/٤ و٢٠٤، ومسلم ١٣١/٥، وأبو داود (٣٥٧٤).

(٣) أخرجه الترمذي (١٣٣٣)، والبيهقي ١٠١/١٠.

قال يحيى بن معين: القاسم بن مخيمرة لم أسمع أنه سمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ. «دوري ـ ٢١١١».

بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا سِرْتُ أَرْسَلَ فِي (ق ٣٧ ـ ب) أَثَرِي، فَرددْتُ فَقَالَ: أَتَدْرِي لِمَ بَعَثْتُ إِلَيْكَ؟ لاَ تُصِيبَنَّ شَيْئاً بِغَيْرِ إِذْنِي فَإِنَّهُ غُلُولٌ ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يأتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ لِهَذَا دَعَوْتُكَ. فَامْضِ لِعَمَلِكَ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ حسنٌ، قلت له: كيف داود ابن يزيد الأودي؟ قَالَ: مُقَارِبُ الحديث[2]، وإدريس بن يزيد الأوديّ: ثَبْتٌ صَدُوقٌ.

مَا جَاءَ فِي الرَّاشِي وَالمرتَشِي فِي الْحُكْمِ

٣٥٥ ـ سألت محمداً عن حديث جرير بن حازم، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن حَديدة الجهنيّ، لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّاشِي وَالمرْتَشِي.

فقال: هو حديثٌ مرسلٌ. لم يسمع يزيد بن أبي حبيب من ابن حديدة. وابن حديدة الجهني له صحبة[3].

مَا جَاءَ أَنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى المدَّعِي، وَالْيَمِينَ عَلَى المدَّعَى عَلَيْهِ

٣٥٦ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا أبو الأحوص، عن سِماك بن حرب، عن عَلقمة ابن وائل بن حُجْر، عن أبيه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضرَمَوْت وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ

---

(١) أخرجه الترمذي (١٣٣٥) وقال: حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي أسامة عن داود الأودي.

(٢) داود بن يزيد الأودي؛ قال أحمد: ضعيف الحديث، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يتكلمون فيه. «الجرح والتعديل» ٣/ الترجمة ١٩٤٣. وقال البخاري: قال علي: لا أروي عن داود بن يزيد. «الضعفاء» للعقيلي / الورقة ٦٦. وقال أبو داود: متروك «سؤالات الآجري» ٣/١٧٩. وكذا قال الدارقطني «سؤالات البرقاني ـ ١٣٧» و«العلل» ٣/٤٦.

(٣) وقال أبو حاتم: ابن حديدة الجهني، مدني لا أعلم له صحبة. «الجرح والتعديل» ٩/ الترجمة ١٣٧٩.

إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ الحضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ هٰذَا غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي. قَالَ: أَلَكَ بَيِّنَةٌ... الحديث[1].

سألت محمداً عن علقمة بن وائل: هل سمع من أبيه؟ فقال: إنه وُلِدَ بعد موت أبيه بِستَّةِ أَشْهُرٍ [2]

مَا جَاءَ فِي الْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ

٣٥٧ ـ سألت محمداً عن حديث سهيل في اليمين مع الشاهد [3].

فقال: روى علي بن المديني، عن عبد العزيز بن محمد، عن ربيعة، عن سهيل ابن أبي صالح هذا الحديث. قال عبد العزيز: ثم لقيت سُهيلاً فسألته فلم يحفظه. ثم رَوَىٰ سُهيل، عن ربيعة، عن نفسه هذا الحديث [4].

---

(١) أخرجه أحمد ٣١٧/٤، ومسلم ٨٦/١ و٨٧، وأبو داود (٣٢٤٥ و٣٦٢٣)، والترمذي (١٣٤٠).

(٢) وقال ابن معين: لم يسمع من أبيه شيئاً. «المراسيل» للعلائي صفحة (٢٩٣).

وتأمل بعد هذا قول الترمذي في كتابه عقب هذا الحديث: حديث حسن صحيح!! وهو الذي سمع من البخاري أن علقمة بن وائل لم يسمع من أبيه. وهذا يدعو الباحث إلى بذل الجهد في طلب العلم وعدم الانقياد لأحدٍ في الحكم بالصحة أو بالضعف على الأسانيد.

(٣) عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: «قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ».

أخرجه أبو داود (٣٦١٠ و٣٦١١)، وابن ماجة (٢٣٦٨)، والترمذي (١٣٤٣).

(٤) يعني أن سهيلاً اختلط فكان يرويه هكذا: (سهيل، عن ربيعة، عن سهيل مرة اخرى) وهذه تحدث كثيراً مع من ذهب بعض عقله.

قال أبو داود (٣٦١٠) وزادني الربيع بن سليمان المؤذن في هذا الحديث، قال: أخبرني الشافعي عن عبد العزيز، قال: فذكرت ذلك لسهيل. فقال: أخبرني ربيعة ـ وهو عندي ثقة ـ أني حدثته إياه. ولا أحفظه.

قال عبد العزيز: وقد كان أصابت سُهيلاً عِلة أذهبت بعض عقله، ونسي بعض حديثه. فكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة، عنه، عن أبيه.

★ ومن رواية سليمان بن بلال، عن ربيعة عند «أبي داود ـ ٣٦١١» قال سليمان: فلقيت سهيلاً فسألته عن هذا الحديث. فقال: ما أعرفه. فقلت له: إن ربيعة أخبرني به عنك. قال: فإن كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة عني.

٣٥٨ ـ وقال عبد الوهاب الثقفي: عن جعفر، عن أبيه، عن جابر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ»[1]. وتابعه إبراهيم بن أبي حية[2].

٣٥٩ ـ وقال يحي بن سليم وعبد العزيز بن أبي سلمة ـ من رواية شبابة بن سوار عنه: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي، عن النبي ﷺ؛ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ[3].

سألت محمداً عن هذا. فقلت: أي الروايات أصح؟. فقال:

٣٦٠ ـ أصحه: حديث جعفر بن محمد، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ. مرسلاً[4].

---

(١) أخرجه أحمد ٣/٣٠٥، وابن ماجة (٢٣٦٩)، والترمذي (١٣٤٤)، والدارقطني ٤/٢١٢، والبيهقي ١٠/١٧٠.

(٢) عند البيهقي ١٠/١٧٠.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (صفحة ٤٤٩)، والترمذي (١٣٤٥)، والبيهقي ١٠/١٦٩ و١٧٣.

(٤) ووافقه أبو زرعة وأبو حاتم. قال ابن أبي حاتم: وسألتهما عن حديث رواه عبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر، أن النبي ﷺ قضى بشاهد ويمين. فقالا: أخطأ عبد الوهاب في هذا الحديث. إنما هو: عن جعفر، عن أبيه، أن النبي ﷺ. مرسلٌ. «علل الحديث» رقم (١٤٠٢).

(★) ووافقهم الترمذي، فقال عقب رواية جعفر عن أبيه المرسلة ـ: وهذا أصح. وهكذا روى سفيان الثوري عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن النبي ﷺ. «الجامع» ٣/٦١٩.

(★) وخالفهم أبو الحسن الدارقطني. فقال:

هو حديث يرويه جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب؛ واختلف عنه: فرواه الحسين بن زيد بن علي، ومحمد بن عبد الرحمن بن رداد؛ عن جعفر بن محمد عن أبيه، عن جده، عن علي.

وكذلك روي عن سليمان بن بلال، واختلف عنه.

ورواه عبيدالله بن عُمر، ويحي بن سليم الطائفي، ويحي بن محمد بن قيس أبو زكير، وزيد بن الحباب: عن الثوري. فقالوا: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب.

ورواه أبو أويس عن جعفر، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ .ورواه ابن جريج، ومالك بن =

= أنس، والدراوردي، وإسماعيل بن جعفر، وعمر بن محمد بن زيد العمري، وعبدالله بن جعفر، وغيرهم: عن جعفر بن محمد، عن أبيه مرسلاً.

وكذلك رواه خالد بن أبي كريمة، عن أبي جعفر.

ورواه عبد الوهاب الثقفي، والسري بن عبدالله السلمي، وعبد النور بن عبدالله بن سنان، وحُميد بن الأسود، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، وغيرهم: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله.

وكذلك رُوي عن أبي ضمرة أنس بن عياض، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر.

واختلف عن أبي ضمرة فروي عنه مرسلاً أيضاً.

وكان جعفر بن محمد ربما أرسل هذا الحديث وربما وصله عن جابر، لأن جماعة من الثقات حفظوه عن أبيه عن جابر.

والحكم يوجب أن يكون القول قولهم. لأنهم زادوا وهم ثقات، وزيادة الثقة مقبولة. «العلل» ٣/٩٤ : ٩٨.

وبعد. نقول وبالله التوفيق: إن ما ذهب إليه الدارقطني ليس بصحيح من قبوله للرواية المتصلة، والصواب ما ذهب إليه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم والترمذي تبعاً للبخاري: إلى أن الأصح: جعفر بن محمد، عن أبيه، مرسلاً وذلك للأسباب التالية:

١ ـ قول الدارقطني: وكان جعفر بن محمد ربما أرسل هذا الحديث وربما وصله عن جابر. قول لا يستند إلى دليل، بل الدليل ضده، إذ أن الخلاف (عن) جعفر وليس (منه)، وجعفر لم تتفق الروايات إليه ثم أرسل هو أو وصل. ولكنها تختلف عنه.

٢ ـ ليس الخلاف عن جعفر مقتصراً على الوصل والإرسال ـ كما أشار الدارقطني فقط. بل الأمر أكبر من ذلك. وهذا بيانه:

أ ـ جعفر عن أبيه عن جده عن علي، عن النبي ﷺ.

ب ـ جعفر عن أبيه عن علي (ليس فيه: عن جده).

ج ـ جعفر عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. ليس فيه (علي).

د ـ جعفر، عن أبيه، أن النبي ﷺ. ليس فيه (عن جده) ولا (علي).

هـ ـ جعفر عن أبيه عن جابر.

٣ ـ استند الدارقطني فيما ذهب إليه إلى أن جماعة من الثقات حفظوه عن أبيه عن جابر. إلى أن قال: وزيادة الثقة مقبولة.

وهؤلاء الذين أشار إليهم الدارقطني ذكرهم في «العلل» من أول قوله: ورواه عبد الوهاب الثقفي.. إلى آخره. =

قال محمد: إبراهيم بن أبي حية ضعيفٌ ذاهبُ الحديث.

٣٦١ ـ حدثنا حسين بن مهدي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا محمد بن مسلم قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: عمرو بن دينار لم يسمع عندي من ابن عباس هذا الحديث[٢] (ق ـ ٣٨ أ).

مَا جَاءَ فِي الْعَبْدِ يكُونُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ

٣٦٢ ـ وسألت محمداً عن هذا الحديث. يعني حديث السعاية فقلت أي الروايتين أصح[٣]؟

= ولو جئنا بعبد الوهاب ومن تابعه على الرواية المتصلة، ووضعناهم بجانب الذين أرسلوه لظهر لنا أن الدارقطني جانب الصواب.

فقد رواه مرسلاً: مالك، وابن جُريج، والدراوردي، وإسماعيل بن جعفر، وعبدالله بن جعفر. بل ومعهم سفيان الثوري.

فأصبح الأمر هنا ليس «زيادة ثقة» ولكنه «مخالفة الأثبات».

ورحم الله أبا الحسن الدارقطني، فما وصل إلينا كتاب في «العلل» يقارب كتابه، أو حتى يدندن حوله. وقد اجتهد الرجل. وفي الحالتين له الأجر من الله. والله تعالى أعلى وأعلم.

(١) أخرجه أحمد ٢٤٨/١ و٣١٥ و٣٢٣، ومسلم ١٢٨/٥، وأبو داود (٣٦٠٨ و٣٦٠٩)، وابن ماجة (٢٣٧٠).

(٢) وقال يحى بن معين: حديث ابن عباس، أن النبي ﷺ قضى بشاهد ويمين. ليس هو بمحفوظ. «رواية الدوري ـ ١٠٧٦».

(٣) حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك، عن أبي هريرة، قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا ـ أَوْ قَالَ: شِقْصاً ـ فِي مَمْلُوكٍ، فَخَلَاصُهُ فِي مَالِهِ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُن لَهُ مَالٌ، قُوِّمَ قِيمَةَ عَدْلٍ، ثُمَّ يُسْتَسْعَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتَقْ، غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ».

أخرج رواية سعيد: الحميدي (١٠٩٣)، وأحمد ٢٥٥/٢ و٤٢٦ و٤٧٢، والبخاري ١٨٢/٣، ومسلم ٢١٢/٤ و٢١٣ و٩٦/٥، وأبو داود (٣٩٣٨ و٣٩٣٩)، وابن ماجة (٢٥٢٧)، والترمذي (١٣٤٨)، وابن حبان (٤٣٠٣ و٤٣٠٤)، والدارقطني ١٢٨/٤.

فقال: الحديثان جميعاً صحيحان، والمعنى فيه قائمٌ، وذكر فيه عامَّتُهُمْ عن قتادة (السعاية) إلا شعبة[1]، وكأنه قوّى حديث سعيد بن أبي عَروبة في أمره بالسعاية[2].

★ وحديث شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال في المملوك بين الرجلين، فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمَا. قال: « يَضْمَنُ ».

وفي رواية لشعبة أيضاً بسنده: « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً مِنْ مَمْلُوكٍ، فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ ».

أخرجه مسلم ٩٦/٥، وأبو داود (٣٩٣٥)، والدارقطني ١٢٥/٤.

(١) هذا القول غير مُسَلَّمٍ به للبخاري، فقد رواه غير شعبة ولم يذكروا فيه السعاية بل إن ذكر (السعاية) في الحديث ليست بشيء كما سنبين في تعليقنا اللاحق. ونذكر من الذين وافقوا شعبة:

هشام الدستوائي: أخرجه أحمد ٥٣١/٢، وأبو داود (٣٩٣٦)، والدارقطني ١٢٦/٤

ـ وهمام بن يحيى: أخرجه أبو داود (٣٩٣٤)، والدارقطني ١٢٧/٤.

(٢) قال النسائي: الكلام الأخير ـ يعني الاستسعاء ـ من قول قتادة. بلغني أن هماماً روى هذا الحديث فجعل هذا الكلام من قول قتادة. « تحفة الأشراف » ٣٠٤/٩.

وقال أيضاً: أثبت أصحاب قتادة: شعبة، وهشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وقد اتفق شعبة وهشام على خلاف سعيد بن أبي عروبة، وروايتهما أولى بالصواب عندنا. « نصب الراية » ٢٨٢/٣.

وقال الدارقطني: شعبة وهشام أحفظ مَنْ رواه عن قتادة، ورواه همام فجعل الاستسعاء من قول قتادة وفصله من كلام النبي ﷺ، ورواه ابن أبي عروبة [سبق تخريجه] وجرير بن حازم [عند البخاري ١٨٥/٣ و١٩٠، ومسلم ٢١٣/٤] عن قتادة، فجعلا الاستسعاء من قول النبي ﷺ. وأحسبهما وهما فيه لمخالفة شعبة وهشام وهمام إياهما. ثم قال الدارقطني: حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى، حدثنا عبدالله بن يزيد المقرىء، حدثنا همام، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، « أن رجلاً أعتق شقصاً من مملوك، فأجاز النبي ﷺ عتقه، وغرمه بقية ثمنه ». قال قتادة: إن لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه. (قال الدارقطني): سمعت النيسابوري يقول: ما أحسن ما رواه همام وضبطه، وفصل بين قول النبي ﷺ وبين قول قتادة. « سنن الدارقطني » ١٢٥/٤ : ١٢٧. وانظر « العلل » له ٣/ الورقة ١٨١.

★ والحديث كما أشرنا من قبل من رواية بشير بن نهيك عن أبي هريرة. قال البخاري: بشير بن نهيك لا أرى له سماعاً من أبي هريرة. انظر للمزيد الباب الذي يلي هذا ببابين: باب (ما جاء في الطريق إذا اختلف فيه كم يُجعل). صفحة (٢٠٧).

مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَى

٣٦٣ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك البغدادي، حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، قال: حدثنا حفص بن ميسرة، عن هِشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن الزبير، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْعُمْرَى لِمَنْ أَعْمَرَهَا، يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ»(١).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال:

٣٦٤ ـ روى بعضُهم عن الزهريّ هذا الحديث: عن عُروة. وأبي سلمة، عن جابر، عن النبي ﷺ (٢).

٣٦٥ ـ حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا أبو توبة: الربيع بن نافع، حدثنا حفص ابن ميسرة، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: «العمرى لمن أعمرها، يرثها من يرثه».

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: هو عندي حديثٌ معلولٌ، ولم يذكر علته، ولم يعرفه حسناً.

مَا جَاءَ أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى مَا يُصَدِّقُهُ صَاحِبُهُ

٣٦٦ ـ حدثنا قُتيبة، وأحمد بن مَنيع، قالا: حدثنا هُشيم، عن عبدالله بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هُريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْيَمِينُ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ».

وقال قتيبة: «عَلَى مَا صَدَّقَكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ»(٣).

---

(١) أخرجه النسائي ٢٧٥/٦.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٥٥٢)، والنسائي ٢٧٥/٦.

عن عروة وأبي سلمة، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «العُمرى لِمَن أُعْمِرَها، هيَ لَهُ ولِعَقِبِهِ، يَرِثُها مَن يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ».

(٣) أخرجه أحمد ٢٢٨/٢، والدارمي (٢٣٥٤)، ومسلم ٨٧/٥، وأبو داود (٣٢٥٦)، وابن ماجة (٢١٢٠ و٢١٢١)، والترمذي (١٣٥٤).

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: هو حديث هُشيم، لا أعرف أحداً رواه غيره [1].

مَا جَاءَ فِي الطريق إذا اختُلِف فيه كم يُجعل

٣٦٧ - قال محمدٌ: قتادة لا أرىٰ له سماعاً من بشير بن نَهيك، وبشير بن نَهيك لا أرىٰ له سماعاً من أبي هريرة [2].

٣٦٨ - حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا وكيع، عن عِمران بن حُدير، عن أبي مِجْلَز، عن بَشير بن نَهيك، قَالَ، أتيتُ أبا هريرة بكتاب، وقلت له: هذا حديث أرويه عنك؟ قال: نعم.

[مَا جَاءَ فِي تخيير الغُلام بين أبويه إذا افترقَا]

٣٦٩ - وسألت محمداً عن اسم أبي ميمونة الذي روى عن أبي هريرة؟ [3] فقال: اسمه سُلَيْمٌ.

---

(١) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وعبدالله بن أبي صالح هو أخو سهيل بن أبي صالح. لا نعرفه إلا من حديث هشيم عن عبدالله بن أبي صالح. « الجامع » ٦٢٧/٣.
وقال العقيلي: حدثنا آدم بن موسى، قال: سمعت البخاري قال: عبدالله بن ذكوان السمان منكر الحديث.
ثم قال العقيلي: ومن حديثه، ما حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا هُشيم، قال: حدثنا عبدالله بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة... فذكر الحديث. ثم قال العقيلي: ولا يُحفظ إلا عنه. وتابعه عبدالله بن سعيد المقبري عن أبيه، عن أبي هريرة. وهو دونه. « الضعفاء » الورقة ١٠٢.

(٢) قال الترمذي: حدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع، عن المثنى بن سعيد الضبعي، عن قتادة، عن بَشير بن نَهيك، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: « آجْعَلُوا الطَّرِيقَ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ ».
أخرجه الترمذي (١٣٥٥) وقال: غير محفوظ.

(٣) قال الترمذي: حدثنا نصر بن علي، حدثنا سفيان، عن زياد بن سعد، عن هلال بن أبي ميمونة الثعلبي، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ خَيَّرَ غلاماً بين أبيه وأمه.
أخرجه الحميدي (١٠٨٣)، وأحمد ٢٤٦/٢، والدارمي (٢٢٩٨)، وأبو داود (٢٢٧٧)، وابن ماجة (٢٣٥١)، والترمذي (١٣٥٧)، والنسائي ١٨٥/٦.

[مَا جَاءَ] فِيمَنْ يُكْسَرُ لَه الشَّيْءُ مَا يَحْكَمُ لَهُ مِنْ مَالِ الكَاسِرِ (ق ٣٨ - ب)

٣٧٠ - حدثنا علي بن حُجر، حدثنا سويد بن عبد العزيز، عن حُميد، عن أنس؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ٱسْتَعَارَ قَصْعَةً، فَضَاعَتْ. فَضَمِنَهَا لَهُمْ» (١).

قال أبو عيسى: سويد بن عبد العزيز رجل كثير الغلط في الحديث.

٣٧١ - والصحيح عندي ما رواه سفيان الثوري (٢)، عن حُميد، عن أنس؛ «أهدت بعض أزواج النبي ﷺ طعاماً في قصعة، فضربت عائشة القصعة... الحديث (٣).

فِيمَنْ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةَ أَبِيهِ

٣٧٢ - حدثنا عبدالله بن سعيد، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن أشعث، عن عَدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن البراء، عن خاله «أَنَّ رَجُلاً تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةَ أَبِيهِ - أَوِ ٱبْنِهِ - فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَتَلَهُ» (٤).

---

(١) أخرجه الترمذي (١٣٦٠) وقال: هذا حديث غير محفوظ.
وقال أبو حاتم: هذا حديث باطل. ليس فيه «استعار»، وهم فيه سويد بن عبد العزيز. ولفظ هذا الحديث غير هذا اللفظ شبه الكذب. «علل الحديث» رقم (١٤١٢)

(٢) أخرج الترمذي (١٣٥٩) رواية سفيان الثوري.

(٣) ورواه غير سفيان الثوري عن حميد: فرواه ابن أبي عدي: أخرجه أحمد ١٠٥/٣
ويزيد بن هارون: أخرجه أحمد ١٠٥/٣، والدارمي (٢٦٠١).
وعبدالله بن بكر: أخرجه أحمد ٢٦٣/٣.
ويحيى بن سعيد القطان: أخرجه البخاري ١٧٩/٣، وأبو داود (٣٥٦٧).
وإسماعيل بن عُلية: أخرجه البخاري ٤٦/٧.
وخالد بن الحارث: أخرجه أبو داود (٣٥٦٧)، وابن ماجة (٢٣٣٤).

(٤) رواية أبي خالد الأحمر؛ أخرجها البيهقي ٢٣٧/٨.

وقال حفص: عن أشعث، عن عَدي بن ثابت، عن البراء، قال: مر بي خالي أبو بردة[1].

وقال محمد بن إسحاق: عن عَدي بن ثابت، عن عبدالله بن يزيد، عن البراء.

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال:

إن معمراً[2] روى هذا الحديث، فقال: عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه.

ولم يذكر فيه أي الروايات أصح.

[مَا جَاءَ] فِي الرَّجُلَيْنِ يَكُونُ أَحَدُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْآخَرِ فِي الْمَاء

٣٧٣ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة أنه حدثه، أن عبدالله بن الزبير حَدَّثه، أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ في شراج الحرة... الحديث[3].

فسألت محمداً. فقال:

---

(١) رواية حفص بن غياث؛ أخرجها ابن ماجة (٢٦٠٧)، والترمذي (١٣٦٢).

★ رواه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف ١٠/١٠٤) قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، أن النبي ﷺ بعث إلى رجل تزوج امرأة أبيه فأمره أن يأتيه برأسه.

وكذا رواه أبو يعلى (١٦٦٧) قال: حدثنا أبو معمر، حدثنا حفص. مثله.

(٢) رواية معمر؛ أخرجها عبد الرزاق عنه (المصنف ـ ١٠٨٠٤)، وأحمد ٢٩٧/٤، والنسائي في الكبرى (تحفة الأشراف ـ ١٥٥٣٤).

وهو من رواية معمر، عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء بن عازب، عن أبيه، قال: لقيت عمي ومعه راية... الحديث.

(٣) أخرجه من رواية الليث: أحمد ٤/٤، وعبد بن حُميد (٥١٩)، والبخاري ١٤٥/٣، ومسلم ٩٠/٧، وأبو داود (٣٦٣٧)، وابن ماجة (١٥ و٢٤٨٠)، والترمذي (١٣٦٣ و٣٠٢٧)، والنسائي ٢٤٥/٨.

٣٧٤ ـ رواه شعيب وغيره عن الزهري، عن عروة مرسلاً [١]. ولا يذكرون فيه (عبدالله بن الزبير).

قال محمد: وكأن حديث يونس عن الزهري مدرج [٢]. وكل شيء عن ابن وهب مدرج فليس بصحيح [٣].

---

(١) رواية شعيب عن الزهري، أخرجها أحمد ١/١٦٥ (١٤١٩)، والبخاري ٣/٢٤٥. وكذلك رواه معمر عن الزهري، أخرجه البخاري ٣/١٤٦ و٦/٥٨.
وابن جُريج عن الزهري، أخرجه البخاري ٣/١٤٦.
ثلاثتهم (شعيب، ومعمر، وابن جريج) عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن الزبير كان يحدث، أنه خاصم رجلاً من الأنصار... الحديث.

(٢) يعني به ما أخرجه النسائي ٨/٢٣٨ قال: أخبرني يونس بن عبد الأعلى، والحارث بن مسكين، عن ابن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد والليث بن سعد، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه، أن عبدالله بن الزبير حدثه، عن الزبير بن العوام، أنه خاصم رجلاً... الحديث.
والإدراج هنا قوله: (عن الزبير) فعنى محمد بن إسماعيل البخاري أنها زيادة ليست بصحيحة. وكما سيأتي من قول أبي حاتم.

(٣) ساق الدارقطني طرق الخلاف حول هذا الحديث، ثم قال: ورواه شعيب بن أبي حمزة، ومحمد ابن أبي عتيق، وابن جريج، ومعمر، وعمر بن سعيد: عن الزهري، عن عروة عن الزبير، ولم يذكروا فيه (عبدالله بن الزبير).
وكذلك قال شبيب بن سعيد عن يونس. وتابعه أحمد بن صالح وحرملة، عن ابن وهب، عن يونس. وهو المحفوظ عن الزهري. والله أعلم. «العلل» ١/ الورقة ١٥٤ ـ أ.
وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي، وذكر حديثاً رواه ابن وهب، عن يونس بن يزيد والليث بن سعد، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير بن العوام، أنه خاصم رجلاً من الأنصار... الحديث.
قال ابن أبي حاتم: فسمعت أبي يقول: أخطأ ابن وهب في هذا الحديث، الليث لا يقول: (عن الزبير). قال أبو محمد (عبد الرحمن بن أبي حاتم): إنما يقول الليث: عن الزهري، عن عروة، أن عبدالله بن الزبير حدثه، أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير. «علل الحديث» رقم (١١٨٥).

مَا جَاءَ فِيمَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ محرَمٍ

٣٧٥ ـ حدثنا عبدالله بن مُعاوية الجمحيّ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن قَتَادةَ، عن الحسن، عن سَمُرةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ محرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ»[1].

وقال محمد بن بكر: حدثنا حَماد بن سلمة، عن قتادة، وعاصم الأحول، عن الحسن، عن سَمُرة، عن النبي ﷺ... مثله[2]. وقال: «ذا محرم من ذي رحم فهو حر».

سألت محمداً عن هذا الحديث. فلم يعرفه عن الحسن، عن سَمُرة، إلا من حديث حَماد بن سلمة[3].

٣٧٦ ـ قال: ويُروى عن قتادة، عن الحسن، عن عُمر[4]. هذا الحديث أيضاً.

مَا جَاءَ فِيمَنْ زَرَعَ فِي أَرْضِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ (ق ٣٩ ـ أ)

٣٧٧ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا شريك بن عبدالله النخعي، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع بن خَدِيج، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ زَرَعَ فِي أَرْضِ قَوْمٍ

---

(١) أخرجه أحمد ١٥/٥ و١٨ و٢٠، وأبو داود (٣٩٤٩)، والترمذي (١٣٦٥).

(٢) أخرجه ابن ماجة (٢٥٢٤)، والترمذي (١٣٦٥).

(٣) قال أبو داود: روى محمد بن بكر البرساني عن حماد بن سلمة، عن قتادة وعاصم، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ. مثل ذلك الحديث. قال أبو داود: ولم يُحدث ذلك الحديث إلا حماد بن سلمة، وقد شك فيه. «سنن أبي داود» رقم (٣٩٤٩).
وقال البيهقي: إذا انفرد به حماد، وشك فيه، وخالفه من هو أحفظ منه، وجب التوقف فيه، وقد أشار البخاري إلى تضعيفه، وقال علي بن المديني: هذا عندي منكر. «نصب الراية» ٢٧٩/٣.

(٤) عن قتادة، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «منْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ محرم فَهُوَ حُرٌّ».
أخرجه النسائي في الكبرى / الورقة (٦٤ ـ أ)، والبيهقي ٢٨٩/١٠.
وهذا الحديث فيه اضطراب أكثر مما ذُكر هنا، يُنظر في «السنن الكبرى» للنسائي، والبيهقي، ونصب الراية، وتحفة الأشراف (٤٥٨٥).

بِغَيْرِ إِذْنٍ فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ، وَلَه نَفَقَتَهُ »[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: هو حديثُ شَريك الذي تفرد به عن أبي إسحاق[2].

قال محمد: وحدثنا معقل بن مالك، عن عقبة بن الأصم، عن عطاء، قال: حدثنا رافع بن خديج بهذا الحديث[3]. ومعقل بن مالك بصري.

فصل

٣٧٨ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن بكر، عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بُردَةَ، عن أبيه، عن جده: « أَنَّ رَجُلَيْنَ آخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي دَابَّةٍ، لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيِّنَةٌ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِهَا بَيْنَهُمَا »[4].

---

(١) أخرجه أحمد ٤٦٥/٣ و١٤١/٤، وأبو داود (٣٤٠٣)، وابن ماجة (٢٤٦٦)، والترمذي (١٣٦٦).

(٢) قال أبو زرعة الرازي: لم يسمع عطاء من رافع بن خديج. « المراسيل » /صفحة ١٥٥ .وقال ابن أبي حاتم: وأما الشافعي فإنه يرفع حديث عطاء. وقال: عطاء لم يلق رافعاً. قال أبي: بلى قد أدركه. « علل الحديث » رقم (١٤٢٧).

وقال البيهقي: قال الشافعي في كتاب البويطي: الحديث منقطع، لأنه لم يلق عطاءٌ رافعاً. ثم قال البيهقي: أخبرنا أبو سعد الماليني، حدثنا أبو أحمد عبدالله بن عدي الحافظ، قال: كنت أظن أن عطاء عن رافع بن خديج مرسلٌ، حتى تبين لي أن أبا إسحاق عن عطاء مرسلٌ. قال أبو أحمد: حدثنا عبدالله بن محمد بن مسلم، حدثنا يوسف بن سعيد، حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن عطاء بن أبي رباح، عن رافع بن خديج... الحديث.قال يوسف: غير حجاج لا يقول: (عبد العزيز) يقول: عن أبي إسحاق، عن عطاء. (قال البيهقي:) أبو إسحاق كان يدلس، وأهل العلم بالحديث يقولون: عطاء عن رافع منقطع. « السنن الكبرى » ١٣٦/٦ و١٣٧.

(٣) قال البيهقي: وقد رواه عقبة بن الأصم، عن عطاء، قال:حدثنا رافع بن خديج. وعقبة ضعيف لا يُحتج به. « السنن الكبرى » ١٣٧/٦.

(٤) أخرجه أحمد ٤٠٢/٤، وأبو داود (٣٦١٣ و٣٦١٤)، وابن ماجة(٢٣٣٠)، والنسائي ٢٤٨/٨.

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال:

٣٧٩ - يرجع هذا الحديث إلى حديث سماك بن حرب، عن تميم بن طرفة[١].

قال محمد: روى حماد بن سلمة. قال: قال سماك بن حرب: أنا حدثت أبا بردة بهذا الحديث[٢].

---

(١) عن سماك بن حرب، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة؛ أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ في بعير وأقام كل واحد منهما بينة أنه له، فقضى بينهما.

أخرجه الطبراني (١٨٣٤) من رواية ياسين الزيات. وفي (١٨٣٥) من رواية سويد بن عبد العزيز عن حجاج بن أرطاة. كلاهما (ياسين، وحجاج) عن سماك بن حرب، عن تميم بن طرفة، عن جابر، فذكره.

(★) ياسين الزيات؛ قال ابن معين: ليس حديثه بشيء. «دوري - ٢٠٤١».

(★) سويد بن عبدالعزيز؛ قال أحمد: متروك الحديث. «الجرح والتعديل» ٤/ الترجمة ١٠٢٠.

(★) حجاج بن أرطاة؛ قال الدارقطني: لا يحتج به. «العلل» ٢/ الورقة ٢٩ و٥٩. وقد خولف ياسين وحجاج، فرواه سفيان الثوري وأبو عوانة عن سماك بن حرب، عن تميم بن طرفة، قال: أنبئت أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ ... الحديث.

أخرجه البيهقي ١٠/٢٥٨.

(٢) وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه قتادة، واختلف عنه.

فرواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه عن أبي موسى.

وتابعه همام عن قتادة من رواية عفان عنه.

ورواه عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، مرسلاً.

وخالفه الضحاك بن حمزة، فرواه عن قتادة، عن أبي مجلد، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

ورواه سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي بردة. لم يذكر بينهما أحداً. واختلف عن حماد بن سلمة:

فرواه محمد بن كثير المصيصي، عن حماد، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

ورواه أبو كامل مظفر بن مدرك، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس عن أبي بردة، مرسلاً. وقال في آخره: قال حماد: حدث به سماك بن حرب، فقال: أنا حدثت به أبا بردة.

٣٨٠ - قال أبو عيسى: سألت محمداً عن حديث فُضَيل، عن مُوسى بن عُقبة، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد، عن عُبادة، في قضايا النبي ﷺ؟[1] فقال محمدٌ: كان علي بن عبدالله يقول: هو في كتابٍ عن عُبادة بن الصامت[2].

هذا لم يذكره أبو عيسى في الجامع، ولا ذكر فيه الحديث الذي قبله.

مَا جَاءَ فِي الشُّفْعَةِ

٣٨١ - حدثنا علي بن خشرم، حدثنا عيسى بن يُونس، عن سعيد بن أبي عَروبة، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ»[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال:

= وهذا الحديث يرويه الثوري وغيره عن سماك، عن تميم بن طرفة. مرسلاً عن النبي ﷺ.
ويرويه ياسين الزيات عن سماك، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة.
والمحفوظ حديث أبي كامل، عن حماد، عن قتادة.
ومدار الحديث يرجع إلى سماك بن حرب.
والصحيح: عن سماك بن حرب مرسلاً عن النبي ﷺ. «العلل» ٢/ الورقة ١٠٠ و١٠١.

(١) عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن عبادة، قال: إن من قضاء رسول الله ﷺ، أن المعدن جبار: والبئر جبار، والعجماء جرحها جبار... وذكر حديثاً طويلاً في قضايا رسول الله ﷺ.
أخرجه أحمد ٥/٣٢٧، وابن ماجة (مُفَرَّقاً) ٢٢١٣ و٢٣٤٠ و٢٤٨٣ و٢٤٨٨ و٢٦٤٣ و٢٦٧٥، وعبدالله بن أحمد ٥/٣٢٦.

(٢) يعني أن إسحاق بن يحيى أخذه من كتاب عن عبادة، ولم يسمعه منه. قال الدارقطني: هذا حديث مرسل، إسحاق بن يحيى لم يسمع من عبادة بن الصامت. «السنن» ٣/١٧٦.
وقال ابن عدي: ولإسحاق بن يحيى عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ أحاديث، وعامتها في قضايا رسول الله ﷺ، وعامتها غير محفوظة. «الكامل» ١/ الورقة ١١٩.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (تحفة الأشراف) ١/٣١٨/ حديث (١٢٢٢)، وابن حبان (٥١٥٩).

٣٨٢ ـ الصحيح حديث الحسن، عن سمرة[1].

وحديث قتادة، عن أنس. ليس بمحفوظ. ولم يعرف أن أحداً رواه عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس. غير عيسى بن يونس[2].

٣٨٣ ـ حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا مروان بن معاوية، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن الطائفي، قال: أخبرنا عمرو بن الشريد، عن أبيه[3]. أصح.

٣٨٤ ـ وقد روى عمرو بن الشريد، عن أبي رافع. قصة غير قصة أبيه[4]. وأرجو أن يكون حديث أبي رافع محفوظاً.

---

(١) عن الحسن، عن سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ».
أخرجه أحمد ٨/٥ و١٢ و١٣ و١٧ و١٨ و٢٢، وأبو داود (٣٥١٧)، والترمذي (١٣٦٨).

(٢) وقال أبو داود: سمعت أحمد قال عند حديث عيسى، يعني عن سعيد، عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ في الشفعة. قال أحمد: ليس بشيء. فقلت لأحمد: كلاهما عنده؟ أعني عند عيسى بن يونس عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة عن النبي ﷺ في الشفعة؟ فلم يعبأ إلى جمعه الحديثين وأنكر حديث أنس. «مسائل الإمام أحمد» صفحة (٣٠٠).
وقال أبو زرعة وأبو حاتم: هذا خطأ، روى هذا الحديث همام، وحماد بن سلمة فقال حماد: عن قتادة، عن الشريد.
وقال همام: عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن الشريد.
وقالا (أبو زرعة وأبو حاتم): نظن أن عيسى وهم فيه
وقال أبو زرعة: والصحيح عندنا: قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن الشريد. ووهم فيه عيسى. «العلل» رقم (١٤٣٠).

(٣) عن عمرو بن الشريد، عن أبيه؛ «أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرْضِي لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا شِرْكَةٌ وَلاَ قِسْمَةٌ إِلاَّ الْجُوَارَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ».
رواه عن عمرو بن الشريد:
عمرو بن شعيب؛ أخرجه أحمد ٣٨٩/٤ و٣٩٠، وابن ماجة (٢٤٩٦)، والنسائي ٣٢٠/٧.
وعبدالله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي: أخرجه أحمد ٣٨٩/٤.
وإبراهيم بن ميسرة: أخرجه النسائي في الكبرى (تحفة الأشراف) حديث (٤٨٤٠).

(٤) عن عمرو بن الشريد، قال: جاء المسور بن مخرمة فوضع يده على منكبي، فانطلقت معه إلى سعدٍ فقال أبو رافع للمسور: ألا تأمر هذا أن يشتري مني بيتي الذي في داري. فقال (سعد): =

مَا جَاءَ فِي الشُّفْعَةِ لِلْغَائِبِ

٣٨٥ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا خالد بن عبدالله الواسطي، عن عبد الملك بن أبي سُليمان، عن عطاء، عن جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَتِهِ، يُنْتَظَرُ بِهِ وَإِنْ كَانَ غَائِباً (ق ٣٩ ـ ب) إِذَا كَانَ طَرِيقُهُمَا وَاحِداً»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: لا أعلم أحداً رواه عن عطاء غير عبد الملك بن أبي سُليمان، وهو حديثه الذي تَفَرَّدَ به، ويُروى عن جابر، عن النبي ﷺ خلاف هذا[٢].

قال أبو عيسى: إنما ترك شُعبة عبدالملك لهذا الحديث، لم يجد أحداً رواه غيره. وعبدالملك ثقة عند أهل العلم. ويُروى عن ابن المبارك، عن سُفيان الثوري، أنه قال: عبدالملك بن أبي سليمان ميزان ـ يعني في العلم ـ[٣].

مَا جَاءَ إِذَا حُدَّتِ الْحُدودُ فَلاَ شُفْعَةَ

٣٨٦ ـ وسألت محمداً عن حديث الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر[٤].

= لا أزيده على أربعمئة إما مقطعة وإما منجمة. قال (أبو رافع): أعطيت خمسئة نقداً فمنعته. ولولا أني سمعت النبي ﷺ يقول: «الجار أحق بِصَقَبِهِ» ما بعتكه.
أخرجه مطولاً ومختصراً: الحميدي (٥٥٢)، وأحمد ١٠/٦ و٣٩٠، والبخاري ١١٤/٣ و٣٥/٩ و٣٦ و٣٧، وأبو داود (٣٥١٦)، وابن ماجة (٢٤٩٥ و٢٤٩٨)، والنسائي ٣٢٠/٧.

(١) أخرجه أحمد ٣٠٣/٣، والدارمي (٢٦٣٠)، وأبو داود (٣٥١٨)، وابن ماجة (٢٤٩٤)، والترمذي (١٣٦٩).

(٢) سيأتي بيانه وتخريجه في الباب التالي / حديث رقم (٣٨٦).

(٣) قال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ، ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث غير عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر. «الجامع» ٦٤٣/٣.

(٤) رواه الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبدالله، قال: «قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ، فإذَا وقَعَتِ الحُدُودُ وصُرِّفَتِ الطُّرُقُ، فَلاَ شُفْعَةَ». =

٣٨٧ ـ والزهري، عن سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ [١]. مرسل.

٣٨٨ ـ وحديث مالك، عن الزهري [٢]. الصحيح فيه مرسلٌ [٣].

ما جاءَ في القَطَائِع

٣٨٩ ـ حدثنا الحسين بن الأسود البغدادي، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه، عن أَسْمَاءَ؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضاً ذَاتَ نَخْلٍ» [٤].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: الصحيح، عن هِشام بن عُروة، عن أبيه، أن النبي ﷺ [٥].

= أخرجه أحمد ٢٩٦/٣ و٣٧٢ و٣٩٩، وعبد بن حميد (١٠٨١)، والبخاري ١٠٤/٣ و١١٤ و١٨٣ و٣٥/٩، وأبو داود (٣٥١٤)، وابن ماجة (٢٤٩٩)، والترمذي (١٣٧٠).

(١) رواه الزهري، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله ﷺ قضى بالشفعة في الدور والأراضين ما لم تقسم، فإذا قسمت وافترقت فيها الحدود، فلا شفعة فيها». أخرجه البيهقي ١٠٣/٦.

(٢) رواه مالك بن أنس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة. قالا: «قضى رسول الله ﷺ بِالشُّفعَةِ فيمَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الحُدودُ فَلاَ شُفْعَةَ». أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ١٧١/٧، ومالك (الموطأ) صفحة (٤٤٤)، والبيهقي ١٠٣/٦.

(٣) وذلك أن عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون، ويحي بن إبراهيم بن أبي قتيلة، والضحاك بن مخلد وغيرهم رووه عن مالك مسنداً. والصحيح فيه: مرسل.

وانظر الخلاف حول هذا الحديث في «علل الحديث» رقم (١٤٣١)، و«علل الدارقطني» ٣/ الورقة ١٠٨ و١٠٩.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٠٦٩)

(٥) وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبو بكر بن عياش، وعنبسة بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن أسماء. وغيرهما يرويه عن هشام، عن أبيه. مرسلاً. عن النبي ﷺ. وهو الصواب. «العلل» ٥/ الورقة ١٨٩.

أبوابُ الدِّيَاتِ

عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صَلَّى اللهُ عَلَى محمد وآله وسلم

مَا جَاءَ فِي الدِّيَةِ كَمْ هِيَ مِنَ الدَّرَاهِمِ

٣٩٠ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا مُعاذ بن هانيء، حدثنا **محمد بن مُسلم**، عن عَمرو بن دينار، عن عِكرمة، عن ابن عبَّاسٍ، **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ جَعَلَ** الدِّيَةَ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفاً[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال:

٣٩١ ـ سفيان بن عيينة يقول: عن عمرو بن دينار، عنْ عكرمة، عن النبي ﷺ[٢]. مرسل.

وكأن حديث ابن عيينة عنده أصح[٣].

(١) أخرجه الدارمي (٢٣٦٨)، وأبو داود (٤٥٤٦)، وابن ماجة (٢٦٢٩ و٢٦٣٢)، والترمذي (١٣٨٨)، والنسائي ٨/٤٤.

(٢) مرسل عكرمة؛ أخرجه الترمذي (١٣٨٩) قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن النبي ﷺ... فذكره.

(٣) وقال أبو داود (٤٥٤٦): رواه ابن عيينة عن عمرو، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، لم يذكر (ابن عباس).

وقال الترمذي (١٣٨٨): ولا نعلم أحداً يذكر في هذا الحديث (عن ابن عباس) غير محمد بن مسلم.

=

مَا جَاءَ فِي تَشْدِيدِ قَتْلِ الْمؤمِنِ

٣٩٢ ـ حدثنا أبو سلمة يحيىٰ بن خَلَف، حدثنا ابن أبي عَدي، عن شُعبة، عن يَعْلَىٰ بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عَمرو، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لَزوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَىٰ اللهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ[1]». (ق ٤٠ ـ أ).

قال: فسألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: الصحيح عن عبدالله بن عَمرو، موقوف[2].

مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ ٱبْنَهُ يُقَادُ مِنْهُ أَمْ لاَ

٣٩٣ ـ حدثنا علي بن حُجر، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن المثنىٰ بن الصَّبَّاح، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جَدّه، عن سُراقةَ بن مالك بن جُعْشَمٍ، قَالَ: حَضَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقِيدُ الْأَبَ مِن ٱبْنِهِ، وَلاَ يُقِيدُ الْابْنَ مِنْ أَبِيهِ»[3].

= أخرجه النسائي ٨/٤٤، وفي الكبرى (الورقة ٩١ ـ أ) قال أخبرنا محمد بن ميمون، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة ـ سمعناه مرة يقول: عن ابن عباس... الحديث. وزاد في (السنن الكبرى): محمد بن مسلم ليس بالقويّ، والصواب مرسل. وابن ميمون ليس بالقوي أيضاً.

وقال أبو حاتم: المرسل أصح. «علل الحديث» رقم (١٣٩٠)

(١) أخرجه الترمذي (١٣٩٥*)، والنسائي ٧/٨٢.

(٢) أخرجه أيضاً الترمذي والنسائي من روايتيهما عن محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا، شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، نحوه، ولم يرفعه.
قال الترمذي: وهذا (يعني الموقوف) أصح من حديث ابن أبي عدي. وقال: وهكذا روى سفيان الثوري عن يعلى بن عطاء. موقوفاً. وهذا أصح من الحديث المرفوع. «الجامع» ٤/١٦.

(★) ورواية سفيان التي أشار إليها الترمذي، أخرجها النسائي ٧/٨٢ قال: أخبرنا عمرو بن هاشم، قال: حدثنا مخلد بن يزيد، عن سفيان، عن منصور، عن يعلى بن عطاء، فذكره.

(٣) أخرجه الترمذي (١٣٩٩)، والدارقطني ٣/١٤٢.

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: هو حديث إسماعيل بن عياش، وحديثه عن أهل العراق، وأهل الحجاز كأنه شبه لا شيء ولا يُعرف له أصل [1].

باب

٣٩٤ ـ حدثنا أبو كُريب، حدثنا يحيىٰ بن آدم، عن أبي بكر بن عيَّاش، عن أبي سعد البقال، عن عكرمة، عن ابن عَباس، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَدَىٰ الْعَامِرِيَّيْنِ بِدِيَةِ الْمُسْلِمَيْنِ، وَكَانَ لَهُمَا عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ» [2].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقلت له: كيف أبو سعد البقال؟ قال: **مُقارَب الحديث** [3].

مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمُثْلَةِ

٣٩٥ ـ حدثنا محمد بن بَشَّار، حدثنا رَوح بن عُبادة، حدثنا سعيد، عن قَتادةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُثْلَةِ [4]».

---

(١) وقال الترمذي: هذا حديثٌ لا نعرفه من حديث سراقة إلا من هذا الوجه، وليس إسناده صحيح، رواه إسماعيل بن عياش عن المثنى بن الصباح. والمثنى بن الصباح يُضَعَّفُ في الحديث. وهذا حديثٌ فيه اضطرابٌ. «الجامع» ١٨/٤.

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٠٤)، والدارقطني ١٧١/٣.

(٣) قال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأبو سعد البقال اسمه سعيد ابن المرزُبان.

(★) سعيد بن المرزبان، أبو سعد البقال، قال ابن معين: لم يكن بثقة. «ابن محرز ـ ١٠٨»، وقال عمرو بن علي: ضعيف الحديث. «الجرح والتعديل» ٤/ الترجمة ٢٦٤. وقال أبو داود: ليس بثقة. «آجري» ١٤١/٣، وقال النسائي: ضعيف. «الضعفاء والمتروكون» ٧٣٤، وقال الدارقطني: متروك. «برقاني ـ الورقة ٥».

(٤) مرسل قتادة، أخرجه البخاري ١٦٥/٥ عقب حديث (العرنيين): وفي آخره قال سعيد: قال قتادة: وبلغنا أن النبي ﷺ بعد ذلك كان يحث على الصدقة، وينهى عن المثلة.

٣٩٦ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الصمد، حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ ... بمثله [١].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: حديث أنس غير محفوظ [٢].

٣٩٧ ـ وإنما روى هذا قتادة، عن الحسن، عن هياج بن عمران، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ [٣].

مَا جَاءَ فِي دِيَةِ الْجَنِينِ

٣٩٨ ـ حدثنا أبو عُبيدة بن أبي السفر، حدثنا أبو عاصم، حدثنا ابن جُريج، عن عَمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عَبَّاس، أن عُمَرَ نَشَدَ النَّاس: «تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَىٰ فِي الْجَنِينِ؟ فَقَامَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ

(١) أخرجه البيهقي ٩/٦٩.

(٢) وقال الدارقطني: يرويه سعيد بن أبي عروبة، وهشام، واختلف عنهما:
فرواه عباد بن عباد، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس.
وخالفه أصحاب سعيد، فرووه عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن هياج بن عمران، عن سمرة وعمران بن حصين.
وكذلك رواه همام، ومعمر: عن قتادة.
ورواه يونس بن عبيد، وحميد الطويل، ومنصور بن زاذان، وأشعث الحمراني، وكثير بن شنظير، وإسماعيل المكي: عن الحسن، عن عمران بن حصين.
وخالفهم يزيد بن إبراهيم التستري، فرواه عن الحسن، عن سمرة.
وخالفهم عمرو بن عُبيد، فرواه عن الحسن، عن أنس، وأبي برزة في خمسة من أصحاب النبي ﷺ.
وأشبهها بالصواب، ما قاله معاذ بن هشام، عن أبيه ـ بمتابعة معمر وسعيد وهمام ـ: عن قتادة، عن الحسن، عن هياج بن عمران، عن سمرة وعمران بن حصين. «العلل» ٤/ الورقة ٥٠.

(٣) أخرجه أحمد ٤/٤٢٨، والدارمي (١٦٦٣)، وأبو داود (٢٦٦٧).
قلنا هياج بن عمران. وثقه ابن سعد، وقال علي بن المديني: مجهولٌ. قال الذهبي: فَصَدَقَ عَلِيٌّ. «الميزان» الترجمة (٩٢٨٨).

قالَ: كُنْتُ بَيْنَ آمْرَأَتَيْنِ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِمِسْطَحٍ فَقَتَلَتْهَا وَقَتَلَتْ جَنِينَهَا. فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ، وَأَمَرَ أَنْ تُقْتَلَ بِهَا »[1].

قال أبو عاصم: رأيت الثوري عند ابن جُريج يسأله عن هذا الحديث.

وسألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: هو حديثٌ صحيحٌ[2].

٣٩٩ ـ ورواه حماد بن زيد، وابن عُيينة، عن عَمرو بن دينار، عن (ق ٤٠ ـ ب) طاوس، أن عُمر نشد الناس[3]. ولا يقولان فيه (عن ابن عباس)[4].

قال محمدٌ: وابن جريج حافظٌ.

٤٠٠ ـ قال محمدٌ: لا أدري عُبيد بن نَضلة سمع من المغيرة بن شُعبة[5] أم لا.

---

(١) أخرجه أحمد ٧٩/٤، والدارمي (٢٣٨٦)، وأبو داود (٤٥٧٢)، وابن ماجة (٢٦٤١)، والنسائي ٢١/٨، وابن حبان (٥٩٨٩)، والدارقطني ١١٥/٣، والبيهقي ٤٣/٨.

(٢) قال البيهقي، هو كما قال البخاري في وصل الحديث بذكر (ابن عباس) فيه، إلا أن في لفظه زيادة لم أجدها في شيء من طرق هذا الحديث، وهي قتل المرأة بالمرأة. وفي حديث عكرمة عن ابن عباس موصولاً، وحديث ابن طاوس عن أبيه مرسلاً، وحديث جابر وأبي هريرة موصولاً ثابتاً، أنه قضى بديتها على العاقلة. «السنن الكبرى» ٤٣/٨.

(٣) رواية حماد بن زيد؛ أخرجها النسائي ٤٧/٨.
ورواية ابن عُيينة؛ أخرجها أبو داود (٤٥٧٣)

(٤) وليس في روايتيهما أيضاً قتل المرأة بالمرأة. بل ورد في «سنن الدارقطني» ١١٧/٣، والبيهقي ٤٣/٨ ما يفيد شك عمرو بن دينار في الحكم بقتل المرأة.

(٥) عن عبيد بن نضلة، عن المغيرة بن شعبة؛ أن امرأتين كانتا ضرتين، فرمت إحداهما الأخرى بحجر ـ أو عمود فسطاط ـ فألقت جنينها، فقضى رسول الله ﷺ في الجنين غُرَّةً: عَبْدٌ أو أمَةٌ. وجعله على عصبة المرأة.
أخرجه أحمد ٢٤٥/٤ و٢٤٦ و٢٤٩، ومسلم ١١١/٥، وأبو داود (٤٥٦٨ و٤٥٦٩)، وابن ماجة (٢٦٣٣)، والترمذي (١٤١١)، والنسائي ٤٩/٨ و٥٠ و٥١.

مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَقْتُلُ عَبْدَهُ

٤٠١ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا أبو عَوانة، عن قتادة، عن الحسن، عن سَمُرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَه جَدَعْنَاهُ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: كان عليّ بن المدينيّ يقول بهذا الحديث.

قال محمدٌ وأنا أذهبُ إليه[٢].

مَا جَاءَ فِي الْحَبْسِ فِي التُّهْمَةِ

٤٠٢ ـ سألت محمداً عن حديث إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك، قال: حدثني أبي، عن جدي، عن أبي هُريرةَ، قَالَ: «حَبَس رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي تُهْمَةٍ يَوْماً وَلَيْلَةً احْتِياطاً»[٣].

---

(١) أخرجه أحمد ٥/١٠ و١١ و١٢ و١٩، والدارمي (٢٣٦٣)، وأبو داود (٤٥١٥ و٤٥١٦ و٤٥١٧)، وابن ماجة (٢٦٦٣)، والترمذي (١٤١٤)، والنسائي ٨/٢٠ و٢١ و٢٦، والبيهقي ٨/٣٥.

(٢) في رواية أبي داود (٤٥١٧)، والبيهقي ٨/٣٥: قال قتادة: ثم إن الحسن نسي هذا الحديث. فكان يقول: لا يُقتل حرٌّ بِعَبْدٍ.

وفي رواية النسائي في «السنن الكبرى» الورقة ٩٠ ـ ب: قال النسائي: الحسن عن سمرة، قيل: إنه من الصحيفة، غير مسموعة إلا حديث العقيقة. فإنه قيل للحسن: ممن سمعت حديث العقيقة؟ قال: من سمرة. وليس كل أهل العلم يصحح هذه الرواية قوله قلت للحسن: ممن سمعت حديث العقيقة.

قال ابن معين ـ في حديث الحسن، عن سمرة: من قتل عبده قتلناه. قال: ذاك في سماع البغداديين، ولم يسمع الحسن من سمرة. «دوري ـ ٤٠٩٤».

وقال الترمذي (١٤١٤): هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

(٣) أخرجه البزار (١٣٦٠) وقال: إبراهيم (بن خثيم) ليس بالقوي، وقد حدث عنه جماعة، والبيهقي ٦/٧٧ وقال: إبراهيم بن خثيم ضعيفٌ.

فقال: قال يحيى بن مَعين: كان إبراهيم كأنه مجنونٌ، وكان الصبيان يلعبون به، وَضَعّفَهُ جداً.

٤٠٣ ـ وسألته عن حديث بَهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده[1]، في هذا الباب؟

فقال: قد روى هشام بن يُوسف، عن مَعمر بطوله مثل ما روى إسماعيل بن عُلَيّة، عن بهز بن حكيم.

آخر كتاب الديات.

---

(١) عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جَده، أنَّ النَّبيَّ ﷺ حَبَسَ رَجُلاً في تُهْمَةٍ، ثُمَ خَلَّى عَنْهُ.
أخرجه أحمد ٥/٢، وأبو داود (٣٦٣٠)، والترمذي (١٤١٧)، والنسائي ٨/٦٦ و٦٧، والبيهقي ٦/٥٣.
وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ.

أَبوابُ الحدودِ

عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

صَلَّى اللهُ علىٰ محمد وآله وَسَلَّم

مَا جَاءَ فِيمَنْ لاَ يجِبُ عَلَيْهِ الْحَدُّ

٤٠٤ ـ حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّىٰ يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَىٰ حَتَّىٰ يَبْرَأَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّىٰ يَعْقِلَ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: أرجو أن يكون محفوظاً.

قلت له: روىٰ هذا الحديث غير حماد[2]؟ قال: لا أعلمه.

٤٠٥ ـ وسألت محمداً عنه ـ يعني حديث الحسن، عن علي بن أبي طالب:

---

(١) أخرجه أحمد ٦/١٠٠ و١٠١ و١٤٤، والدارمي (٢٣٠١)، وأبو داود ((٤٣٩٨))، وابن ماجة (٢٠٤١)، والنسائي ٦/١٥٦، وهو من رواية حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان.

(٢) حماد بن أبي سليمان؛ قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق، ولا يُحتج بحديثه، وهو مستقيم في الفقه، وإذا جاء الآثار شوش. «الجرح والتعديل» ٣/٤٦٢. وقال شعبة: كان حماد ابن أبي سليمان لا يحفظ. وقال جرير: كان المغيرة يحدث عن حماد. يقول: حدثني حماد قبل أن يصيبه ما أصابه ـ يعني الإرجاء ـ وقال جرير: كان رأساً في المرجئة. «الضعفاء» للعقيلي / الورقة ٥٦. وقال سفيان: لم يكن بالحافظ. «سؤالات الآجري» ٣/١٨٦. وقال مالك: كان الناس عندنا هم أهل العراق، حتى وثب إنسان يقال له: حماد. فاعترض هذا الدين فقال فيه برأيه «تهذيب التهذيب» ٣/ الترجمة ١٥. وقال الدارقطني: ضعيف. «السنن» ٣/٢٦٩.

رفع القلم... الحديث [1].

فقال: الحسن قد أدرك علياً [2]، وهو عندي حديثٌ حسنٌ.

٤٠٦ - قال أبو عيسى: هذا الحديث رواه غير واحد عن عطاء (ق ٤١ - أ) بن السائب، عن أبي ظَبيان، عن عليّ، عن النبي ﷺ - يعني رُفع القلم - مرفوعاً [3].

٤٠٧ - ورَوى غير واحد: عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن عُمر موقوفاً [4].

وكأن هذا أصح من حديث عطاء بن السائب.

٤٠٨ - وروى جرير بن حازم: عن الأعمش، عن أبي ظَبيان، عن ابن

---

(١) عن الحسن البصري، عن علي؛ أن رسول الله ﷺ قال: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَشِبَّ، وَعَنِ المعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ».
أخرجه أحمد ١/١١٦ و١١٨ و١٤٠، والترمذي (١٤٢٣).

(٢) هذه العبارة تُوهم أن الحسن قد سمع من عليّ، والحسن لم يسمع من علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
قال علي بن المديني: الحسن لم ير علياً، إلا أن يكون رآه بالمدينة وهو غلامٌ، وسُئل أبو زرعة الرازي: الحسن البصري لقي أحداً من البدريين؟ قال: رآهم رؤيةً. رأى علياً. قال ابن أبي حاتم: قلتُ: سَمِعَ منه حديثاً؟ قال: لا. «المراسيل» صفحة ٣٢. وقال ابن معين: لم يسمع من علي بن أبي طالب شيئاً. «دوري - ٤٢٥٧»

(٣) عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان؛ أن علياً رضي الله عنه قال لعمر: يا أمير المؤمنين: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رُفع القلمُ عن ثلاثةٍ: عن النَّائم حتى يستيقظ، وعن الصَّغير حتى يكبر، وعن المبتلَى حتى يَعْقِلَ».
رواه عن عطاء: حماد بن سلمة: أخرجه أحمد ١/١٥٤ و١٥٨
وجرير بن عبد الحميد: أخرجه أبو داود (٤٤٠٢)
وأبو الأحوص: أخرجه أبو داود (٤٤٠٢)، والبيهقي ٨/٢٦٤.

(٤) رواه موقوفاً عن الأعمش عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن علي:
ابن نمير: أخرجه البيهقي ٨/٢٦٤.
ووكيع: أخرجه أبو داود (٤٤٠٠).
وأبو معاوية: أخرجه سعيد بن منصور «السنن - ٢٠٧٨»

عباس هذا الحديث ورفعه[1]، وهو وهمٌ، وهم فيه جرير بن حازم[2].

(١) رواية جرير بن حازم؛ أخرجها أبو داود (٤٤٠١)، وابن خزيمة (١٠٠٣ و٣٠٤٨)، وابن حبان (١٤٣)، والبيهقي ٤/٢٦٩، ٨/٢٦٤، والدارقطني ٣/١٣٨.

(٢) بيان أوجه الخلاف حول حديث (علي بن أبي طالب) رضي الله عنه، ومعرفة أصح الروايات فيه:

سئل أبو الحسن الدارقطني عن حديث الحسن البصري، عن علي، عن النبي ﷺ «رفع القلم عن ثلاثة...» الحديث.

فقال: هو حديث حدث به قتادة، وحُميد الطويل، ويونس بن عُبيد: عن الحسن.

واختلف عنهما. فأسنده علي بن عاصم، عن حميد، وأسنده هُشيم عن يونس بن عُبيد. وكلاهما عن الحسن، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ. ووقفه غيرهما.

والموقوف أشبه بالصواب. والله أعلم. «علل الحديث» ٣/١٩٢.

وسئل أبو الحسن عن حديث ابن عباس، عن علي، عن النبي ﷺ. «رفع القلم عن ثلاثة...» الحديث.

فقال: هو حديث يرويه أبو ظبيان حصين بن جندب، واختلف عنه.

فرواه سليمان الأعمش، واختلف عنه:

فقال جرير بن حازم: عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن علي. ورفعه إلى النبي ﷺ عن علي، وعن عمر.

تفرد بذلك عبدالله بن وهب، عن جرير بن حازم.

وخالفه ابن فضيل .ووكيع، فروياه عن الأعمش، عن أبي ظَبيان، عن ابن عباس، عن علي وعمر. موقوفاً.

ورواه عمار بن رزيق عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن علي وعمر. موقوفاً. ولم يذكر فيه (ابن عباس).

وكذلك رواه سعد بن عبيدة عن أبي ظبيان. موقوفاً. ولم يذكر (ابن عباس).ورواه أبو حصين عن أبي ظَبيان، عن ابن عباس؛ عن علي وعمر. موقوفاً. واختلف عنه. فقيل: عن أبي ظبيان، عن علي. موقوفاً. قاله أبو بكر بن عياش، وشريك: عن أبي حصين.

ورواه عطاء بن السائب عن أبي ظبيان، عن علي وعمر. مرفوعاً.

حدث به عنه حماد بن سلمة، وأبو الأحوص، وجرير بن عبد الحميد، وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي وغيرهم.

وقول وكيع وابن فضيل أشبه بالصواب. والله أعلم.

قيل: لقي أبو ظبيان علياً وعُمر رضي الله عنهما؟ قال: نعم. «علل الحديث» ٣/٧٢: ٧٤.

مَا جَاءَ فِي دَرْءِ الْحُدُودِ

٤٠٩ ـ حدثنا عبد الرحمن بن الأسود أبو عَمْرو البصريّ، حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا يزيد بن زياد الدمشقيّ، عن الزهري، عن عُروة، عن عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ادْرَؤُوا الْحُدودَ عَنِ الْمسلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الإِمَامَ أَنْ يُخْطِىءَ فِي الْعَفْوِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِىءَ فِي الْعُقُوبَةِ»[(١)].

٤١٠ ـ حدثنا هناد، حدثنا وكيع، عن يزيد بن زياد، عن الزهري، عن عُروة، عن عائشة.. نحوه. ولم يرفعه[(٢)].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: يزيد بن زياد الدمشقي منكر الحديث، ذاهبٌ.

مَا جَاءَ فِي دَرْءِ الْحَدِّ عَنِ الْمُعْتَرِف إِذَا رَجَعَ

٤١١ ـ حدثنا يُوسف بن عيسى، قال حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبي بكر الصِّدِّيق، قال: «جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ النَّبِيَّ ﷺ فَأَقَرَّ عِنْدَهُ بِالزِّنَا ثَلاثاً. فَقَالَ أَبُو بَكرٍ: إِنْ أَقْرَرْتَ عِنْدَهُ فِي الرَّابِعَةِ رُجِمْتَ. فَأَقَرَّ، فَأَمَرَ بِهِ فَحُبِسَ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْهُ، فَأُثْنِيَ عَلَيْهِ خَيْرٌ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ»[(٣)].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن الشعبي، غير جابر الجعفي، وضَعَّفَ محمدٌ جابراً جداً.

وبعد هذا البيان، وما ساقه الترمذي في سؤالاته عن محمد بن إسماعيل البخاري، يظهر أن = هذا الحديث لا يصح مرفوعاً عن النبي ﷺ. وإنما هو من قول علي بن أبي طالب. هذا إن صحت الروايات إليه.

(١) أخرجه الترمذي (١٤٢٤)، والدارقطني ٣/٨٤، والبيهقي ٨/٢٣٨ و٩/١٢٣.

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٢٤)، والبيهقي ٨/٢٣٨.

(٣) أخرجه أحمد ١/٨ (٤١)، وأبو يعلى (٤٠ و٤١)، والبزار (كشف الأستار - ١٥٥٤) وقال: لانعلم روى ابن أبزى عن أبي بكر إلا هذا، ولا له عن أبي بكر إلا هذا الطريق.

٤١٢ ـ حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي، حدثنا الوليد بن أبي ثور، عن سماك بن حرب، عن عبدالله بن جبير الخزاعي، عن أبي الفيل، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تَشْتُمْهُ ـ يَعْنِي مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ»[١].

فسألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: لا أعلم أحداً رواه عن سماك بن حرب، غير الوليد بن أبي ثور.

قلت له: أبو الفيل له صُحبة؟ قال: لا أدري، ولا أعرف اسمه، ولا يُعرف له غير هذا الحديث الواحد.

ما جاء في النفي

٤١٣ ـ حدثنا أبو كُريب، ويحيىٰ بن أكثم، قالا: حدثنا عبدالله بن إدريس، عن عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عُمر (ق ٤١ ـ ب)، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ عُمَرَ ضَرَبَ وَغَرَّبَ»[٢].

قال أبو عيسىٰ: روىٰ أصحاب عُبَيدالله بن عُمر، عن عُبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، أن أبا بكر... ولم يرفعوه.

وهكذا رواه محمد بن إسحاق، عن نافع موقوفاً.

ولا يَرْفَعُ هذا الحديث عن عُبَيدالله غير ابن إدريس.

وقد رواه بعضهم[٣] عن ابن إدريس، عن عُبَيدالله، موقوفاً[٤].

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ الترجمة ١٤٠ وقال: عبدالله بن جبير الخزاعي، عن أبي الفيل، أن النبي ﷺ رجم. قاله محمد بن الصباح، عن الوليد بن أبي ثور، عن سماك.
ولا يُعرف إلا بهذا. ولا يُعرف لأبي الفيل صحبة. انتهى.
وانظر «الجرح والتعديل» ٥/ الترجمة ١١٩.

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٣٨)، والبيهقي ٢٢٣/٨

(٣) قال الترمذي: حدثنا بذلك أبو سعيد الأشج، حدثنا عن عبدالله بن إدريس.

(٤) قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه أبو كريب، عن عبدالله بن إدريس، عن =

مَا جَاءَ أَنَّ الحُدُودَ كَفَّارَةٌ لِأَهْلِهَا

٤١٤ ـ حدثنا إبراهيم بن يعقوب، حدثنا رَوح بن عُبادة، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن المنكدر، عن ابن خُزيمة بن ثابت، عن أبيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَصَابَ ذَنْباً، فَأُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ »(١).

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: هذا حديثٌ فيه اضطرابٌ، وضَعَّفَهُ جداً.

قال محمدٌ: وقد رُوي عن أسامة بن زيد، عن رجل، عن بُكير بن الأشج، عن محمد بن المنكدر، عن خُزيمة بن ثابت.

٤١٥ ـ ورواه المنكدر بن مُحمد، عن أبيه، عن خُزيمة بن مَعمر(٢).

= عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ ضرب وغرب. قال أبي: هذا خطأ. رواه قوم عن ابن إدريس، عن عبيدالله، عن نافع، أن النبي ﷺ. مرسل.

قال أبي: ابن إدريس وهم في هذا الحديث: مرة حدث به مرسلاً، ومرة حدث متصلاً. وحديث ابن إدريس حجة يحتج بها، وهو إمام من أئمة المسلمين «علل الحديث». رقم (١٣٨٢).

وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه عبدالله بن إدريس، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر كذلك (يعني مرفوعاً)، فيما رواه عنه أبو كريب، ومسروق بن المرزبان، ويحيى بن أكثم، وجحدر بن الحارث.

ورواه يوسف بن محمد، عن ابن إدريس، عن عُبيد الله، عن نافع؛ أن النبي ﷺ. مرسلاً.

وخالفه محمد بن عبدالله بن نمير، وأبو سعيد الأشج، فروياه عن ابن إدريس، عن عُبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن أبا بكر ضرب وغرب، وأن عمر ضرب وغرب. ولم يذكر (النبي ﷺ) وهو الصواب. «العلل» ٤/ الورقة ١٠٨.

(١) أخرجه أحمد ٥/٢١٤ و٢١٥، والدارمي (٢٣٣٦)، والدارقطني ٣/٢١٤، والبيهقي ٨/٣٢٨

(٢) عن منكدر بن محمد، عن أبيه، عن خزيمة؛ أن امرأة رُجمت، فقال النبي ﷺ: هذا كفارة ذنبها.

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ الترجمة ٧٠٦.

مَا جَاءَ فِي حَدِّ السَّكْرَانِ

٤١٦ ـ حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدثنا أبي، عن مُحمد بن عَمرو، عن أبي سلمة، عن عبد الرحمٰن بن أزهر، قَالَ،« أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِرَجُلٍ سَكْرَانَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: قُومُوا فَاضْرِبُوهُ فَقَامُوا فَضَرَبُوهُ بِنِعَالِهِمْ »[١].

٤١٧ ـ وقال أنس بن عياض: عن يزيد بن الهاد، عن مُحمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة، عن النبي ﷺ [٢].

سألت مُحمداً عن هذا الحديث؟ فقال: آختلفوا في هذا الحديث[٣]، وحديث عبد الرحمٰن بن أزهر ما أراه محفوظاً.

٤١٨ ـ حدثنا ابن أبي الشوارب، حدثنا عبد العزيز بن المختار، حدثنا عبدالله بن فيروز الداناج، حدثني حُضَيْن بن المنذر، عن عَلِيٍّ، « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَدَ أَرْبَعِينَ »[٤].

قال محمد: وحديثُ أنس في هذا الباب حسنٌ:

٤١٩ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، سمعت

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٦٨ ـ أ)، والدارقطني ٣/١٥٧.

(٢) عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أُتي النبيﷺ برَجُلٍ قد شَرِبَ. قال: آضربوه. قال أبو هريرة: فَمِنَّا الضارب بيده، والضارب بنعله، والضارب بثوبه، فلما انصرف قال بعضُ القوم: أخزاك الله. قال: لا تقولوا هكذا، لا تُعينوا عليه الشيطان.
أخرجه أحمد ٢/٢٩٩، والبخاري ٨/١٩٦ و١٩٧، وأبو داود (٤٤٧٧) جميعهم من طريق أنس بن عياض.

(٣) رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عبد الرحمن بن أزهر (حديث ٤١٦).
ورواه محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. (حديث ٤١٧).
ورواه محمد بن عمرو أيضاً، عن محمد بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن أزهر. « سنن النسائي الكبرى / الورقة ٦٨ ـ أ »

(٤) أخرجه أحمد ١/٨٢ و١٤٠ و١٤٤، والدارمي (٢٣١٧)، ومسلم ٥/١٢٦، وأبو داود (٤٤٨٠ و٤٤٨١)، وابن ماجة (٢٥٧١).

قتادة، يُحدث عن أنس بن مالك، عَن النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَضَرَبَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ الأَرْبَعِينَ، وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ آسْتَشَارَ النَّاسَ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَوْفٍ: كَأَخَفِّ الْحُدُودِ. فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ»[1].

مَا جَاءَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، وَمَنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ. (ق ٤٢ ـ أ)

٤٢٠ ـ حدثنا محمد بن سهل بن عسكر، حَدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن عاصم، عن أبي صالح، عن مُعاوية بن أبي سُفيان، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ...» الحديث[2].

٤٢١ ـ وقال عبد الرزاق: عن مَعمر، عن سُهيل، عن أبيه، عن أبي هُريرة[3].

فقال: حديث مُعاوية أشبه وأصح[4].

مَا جَاءَ فِي الْخَائِنِ وَالْمُخْتَلِسِ وَالْمُنْتَهِبِ

٤٢٢ ـ حدثنا عليّ بن خَشْرَم، أخبرنا عيسى بن يُونس، عن ابن جُريج، عن أبي الزبير، عن جَابر، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى خَائِنٍ وَلاَ مُخْتَلِسٍ، وَلاَ مُنْتَهِبٍ قَطْعٌ»[5].

---

(١) رواية شعبة، عن قتادة، أخرجها أحمد ٣/١٧٦ و٢٧٢، والدارمي (٢٣١٦)، والبخاري ٨/١٩٦، ومسلم ٥/١٢٥، والترمذي (١٤٤٣).

(٢) أخرجه أحمد ٤/٩٣ و٩٥ و٩٦ و٩٧ و١٠٠، وأبو داود (٤٤٨٢)، وابن ماجة (٢٥٧٣)، والترمذي (١٤٤٤). أخرجه عبد الرزاق (المصنف ـ ١٧٠٨٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (المصنف ـ ١٧٠٨١)، وأحمد ٢/٢٨٠.

(٤) ووافقه الدارقطني. انظر «علل الحديث» ٢/ الورقة ٨٣ ـ أ.

(٥) رواية ابن جُريج، أخرجها أحمد ٣/٣٨٠، والدارمي (٢٣١٥)، وأبو داود (٤٣٩١ و٤٣٩٢ و٤٣٩٣)، وابن ماجة (٢٥٩١ و٣٩٣٥)، والترمذي (١٤٤٨)، والنسائي ٨/٨٨ و٨٩.

سألت محمداً، قُلت له: هل روىٰ هذا الحديث، عن أبي الزُبير، غير ابن جُريج؟ فقال: رواه مغيرة بن مسلم[1]، عن أبي الزُبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، مثل حديث ابن جُريج[2].

مَا جَاءَ أَنْ لاَ تُقْطَعَ الأَيْدِي فِي الْغَزْوِ

٤٢٣ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا ابن لَهيعَة، عن عَيَّاش، عن شُيَيْم بن بَيْتَانَ، عن جُنَادَةَ بن أبي أُمَيَّة، عن بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبي ﷺ يَقُولُ: «لاَ تُقْطَعُ الأَيْدِي فِي الْغَزْوِ»[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقلت: رواه أحد غير ابن لهيعة؟ فقال: رواه سعيد بن أبي أيوب[4]، عن عياش بنْ عباس.

قال محمدٌ: ويقال: بسر بن أرطاة، وبسر بن أبي أرطاة، وابن أبي أرطاة أصح[5].

---

(١) رواية مغيرة، أخرجها النسائي ٨/٨٩.

(٢) قال أبو داود: هذان الحديثان (يعني هذا وحديث أبي الزبير عن جابر، مرفوعاً: من انتهب..) لم يسمعها ابن جريج من أبي الزبير، وبلغني عن أحمد بن حنبل، أنه قال: إنما سمعها ابن جريج من ياسين الزيات. قال أبو داود: وقد رواهما المغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ. «السنن» ٤/١٣٨.
وقال أبو حاتم وأبو زرعة: لم يسمع ابن جريج هذا الحديث من أبي الزبير. يُقال: إنه سمعه من ياسين، أنا حدثت به ابن جُريج عن أبي الزبير. قال ابن أبي حاتم: فقلت لهما: ما حال ياسين؟ فقالا: ليس بقوي. «علل الحديث» رقم (١٣٥٣).
وقال أبو عبد الرحمن النسائي: روى هذا الحديث عن ابن جريج: عيسى بن يونس، والفضل ابن موسى، وابن وهب، ومحمد بن ربيعة، ومخلد بن يزيد، وسلمة بن سعيد ـ بصري ثقة ـ فلم يقل أحدٌ منهم (حدثني أبو الزبير) ولا أحسبه سمعه من أبي الزبير. والله تعالى أعلم. «السنن» ٨/٨٩.

(٣) أخرجه من رواية ابن لهيعة: أحمد ٤/١٨١، والترمذي (١٤٥٠).

(٤) أخرجه أحمد ٤/١٨١.

(٥) قال ابن معين: أهل المدينة ينكرون أن يكون سمع بُسر بن أبي أرطاة من النبي ﷺ. وأهل الشام يروون عنه، عن النبي ﷺ. «دوري ـ ٦٤٣».

مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَقَعُ عَلَى جَارِيَةِ آمْرَأَتِهِ

٤٢٤ ـ حدثنا علي بن حُجر، حدثنا هُشَيم، عن سعيد بن أبي عَروبة، وأيوب بن مسكين، عن قَتَادة، عن حَبِيب بن سَالم، قال: رُفِعَ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَجُلٌ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةِ آمْرَأَتِهِ؟ فَقَالَ: لَأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «لَئِنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَهُ لَأَجْلِدَنَّهُ مِئَةً، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لَهُ رَجَمْتُهُ»[1].

حدثنا علي بن حُجر، حدثنا هُشَيم، عن أبي بشر، عن حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير، عن النعمان، عن النبي ﷺ.. نحوه[2].

وقال شُعبة: عن أبي بشر، عن خالد بن عرفطة، عن حبيب، عن النعمان، عن النبي ﷺ[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: أنا أتقي هذا الحديث، إنما رواه قتادة، عن خالد بن عرفطة، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير[4].

قال محمدٌ: ويُرَوىٰ عن قتادة، أنه قال: كتب به إليَّ حبيب بن سالم[5].

قال محمدٌ: ورواه أبو بشر، عن خالد بن عرفطة أيضاً، عن حبيب بن سالم[6].

= وقال عباس الدوري، عن ابن معين أيضاً: بُسر بن أبي أرطاة رجل سوء. «الجرح والتعديل» ٢/ الترجمة ١٦٧٨.

(١) أخرجه أحمد ٤/٢٧٢ و٢٧٧، وابن ماجة (٢٥٥١)، والترمذي (١٤٥١)، والنسائي ١٢٤/٦.

(٢) أخرجه أحمد ٤/٢٧٧، والترمذي (١٤٥٢)، والبيهقي ٢٣٩/٨.

(٣) أخرجه أحمد ٤/٢٧٧، والدارمي (٢٣٣٥)، وأبو داود (٤٤٥٩)، والنسائي ١٢٣/٦.

(٤) أخرجه أحمد ٤/٢٧٥ و٢٧٦، والدارمي (٢٣٣٤)، وأبو داود (٤٤٥٨)، والنسائي ١٢٤/٦.

(٥) انظر في ذلك «مسند أحمد» ٤/٢٧٥ و٢٧٦، وسنن أبي داود (٤٤٥٨)

(٦) سبق تخريجه.

وسمعت إسحاق بن منصور (ق ٤٢ - ب) يذكر عن أحمد وإسحاق أنهما قالا بحديث حبيب بن سالم عن النعمان [١] .

٤٢٥ - حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا عبدالله بن بكرٍ، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سلمة بن المحبق، «أَنَّ رَجُلاً غَشِيَ جارية آمرأتِهِ. فَرُفِعَ ذٰلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَال: إِنْ كَانَ آسْتَكْرَهَهَا فَهِيَ حُرَّةٌ مِنْ مَالِهِ، وَعَلَيْهِ شِرَاؤُهَا لِسَيِّدَتِهَا، وَإِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ فَهِيَ لَهُ وَمِثْلُهَا مِنْ مَالِهِ لِسَيِّدَتِهَا» [٢] .

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: رواه الفضل بن دلهم، ومنصور بن زاذان، وسلام بن مسكين، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق، وهو أصح من حديث قتادة.

قال محمدٌ: ولا يقول بهذا الحديث أحدٌ من أصحابنا [٣] .

مَا جَاءَ فِي الْمَرأَةِ إِذَا آسْتُكْرِهَتْ عَلَى الزِّنَا

٤٢٦ - حدثنا علي بن حُجر، حدثنا مُعَمَّرُ بن سُليمان الرَّقي، عن الحجاج ابن أرطاة، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، قال: «آسْتُكْرِهَتِ آمْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَدَرَأَ عَنْهَا الْحَدَّ، وَأَقَامَهُ عَلَى الَّذِي أَصَابَهَا». وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ جَعَلَ لَهَا مَهْراً [٤] .

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: الحجاج بن أرطاة لم يسمع من عبد الجبار بن وائل، وعبد الجبار لم يسمع من أبيه، وُلد بعد موت أبيه.

---

(١) قال الترمذي: حديث النعمان في إسناده اضطرابٌ. «الجامع» ٤/٥٤.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٦، وأبو داود (٤٤٦١)، والنسائي ٦/١٢٥.

(٣) وقال البخاري: قبيصة بن حُريث، سمع سلمة بن المحبق؛ في حديثه نظر «الضعفاء» للعقيلي /الورقة ١٨٣ وساق فيه هذا الحديث، وقال: وفي هذا الحديث اضطرابٌ.

(٤) أخرجه أحمد ٤/٣١٨، وابن ماجة (٢٥٩٨)، والترمذي (١٤٥٣) وقال: هذا حديثٌ غريبٌ، وليس إسناده بمتصل.

مَا جَاءَ فِيمَنْ يَقَعُ عَلَى بَهِيمَةٍ، وَفِي حَدِّ اللُّوطِيِّ

٤٢٧ ـ حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عَمْرِو بن أبي عَمْرٍو، عن عِكرمة، عن ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ، وَمَنْ وَجَدْتُمُوهُ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ وَاقتُلُوا الْبَهِيمَةَ»(١).

٤٢٨ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهدي، حدثنا سُفيان، عن عاصم، وهو ابن بَهْدلة، عن أبي رُزَيْن، عن ابن عبَّاسٍ، قَالَ: لَيْسَ عَلَى مَنْ أَتَى بَهِيمَةً حَدٌّ(٢).

سألت محمداً عن حديث عَمرو بن أبي عَمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس؟

فقال: عَمرو بن أبي عَمرو صدوق(٣). ولكن روى عن عكرمة مناكير، ولم يذكر في شيء من ذلك أنه سمع عن عكرمة.

قلت له: فأبو رزين سمع من ابن عباس؟ فقال: قد أدركه، وروى عن أبي يحيى، عن ابن عباس.

قال محمدٌ: ولا أقول بحديث عَمرو بن أبي عَمرو، أنه من وقع على بهيمة أنه يقتل(٤). (ق ٤٣ ـ أ).

---

(١) أخرجه أحمد ٣٦٩/١ و٣٠٠، وعبد بن حميد (٥٧٥)، وأبو داود (٤٤٦٢ و٤٤٦٤)، والترمذي (١٤٥٥ و١٤٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٦٥)، والترمذي (١٤٥٥).

(٣) عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب؛ قال الدوري، عن ابن معين؛ ليس به بأس، وليس هو بالقوي. «دوري ـ ٨٨٣» وقال أيضاً: يروي عنه مالك، وكان يستضعفه. «دوري ـ ٨٩٧ و٩٣٦». وقال ابن معين أيضاً: ليس بحجة. «دوري ـ ١٠٥١». وقال النسائي: ليس بالقوي «الضعفاء والمتروكون ـ ٤٥٥» وقال أبو داود: ليس هو بذاك. «تهذيب التهذيب» ١٢٢/٨، ووثقه أبو زرعة، وقال أحمد: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: لا بأس به. «الجرح والتعديل» ١٣٩٨/٦.

(٤) وقال أبو داود: حديث عاصم يُضَعِّفُ حديثَ عمرو. «السنن» ١٥٩/٤.

مَا جَاءَ فِيمَنْ شَهَرَ السِّلَاحَ

٤٢٩ ـ حدثنا الحسين بن حُريث، أخبرنا الفضل بن مُوسى، عن مَعمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن الزُّبير، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ، فَدَمُهُ هَدَرٌ »[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: إنما يرويه عن ابن الزبير موقوفاً[٢].

مَا جَاءَ فِي حَدِّ السَّاحِرِ

٤٣٠ ـ حدثنا أحمد بن مَنيع، حدثنا أبو مُعاوية، عن إسماعيل بن مُسلم، عن الحسن، عن جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ »[٣].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: هذا لا شيء، وإنما رواه إسماعيل بن مُسلم. وضَعَّفَ إسماعيل بن مُسلم المكي جِداً.

مَا جَاءَ فِي الْغَالِّ مَاذَا يُصْنَعُ بِهِ

٤٣١ ـ وسألت محمداً عن هذا الحديث ـ يعني حديث صالح بن مُحمد بن زائدة، عن سالم، عن أبيه، عن عُمَر، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ وَجَدْتُمُوهُ غَلَّ فَاحْرِقُوا مَتَاعَهُ »[٤].

---

(١) أخرجه النسائي ٧/١١٧.

(٢) أخرجه النسائي ٧/١١٧ قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنبأنا عبد الرزاق بهذا (يعني عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن الزبير) مثله ولم يرفعه.

ثم قال النسائي: أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن الزبير، موقوفاً.

(٣) أخرجه الترمذي (١٤٦٠) وقال: هذا حديثٌ لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وإسماعيل ابن مسلم المكي يُضَعَّفُ في الحديث، والصحيح عن جندب موقوف.

وأخرجه الدارقطني مرفوعاً وموقوفاً ٣/١١٤، والبيهقي ٨/١٣٦.

(٤) أخرجه أحمد ١/٢٢، والدارمي (٢٤٩٣)، وأبو داود (٢٧١٣)، والترمذي (١٤٦١).

فَضَعَّفَ محمدٌ هذا الحديث، وقال: قد رُوي عن النبي ﷺ غير حديث خلاف هذا.

حديث أبي هُريرة في قصة مدعم[1].

وحديث زيد بن خالد، أن رجلاً غل خرزات[2].

وذكر أحاديث، فلم يذكر في شيء منها أن النَّبيَّ ﷺ أمر أن يُحْرَق مَتاع مَنْ غَلَّ.

قال محمدٌ: وصالح بن محمد بن زائدة هو أبو واقد، مُنكر الحديث، ذاهبٌ، لا أروي عنه.

آخر كتاب الحدود، وأول كتاب الصيد والذبائح.

(١) أخرجه البخاري ١٧٥/٥ و١٧٩/٨، ومسلم ٧٥/١، وأبو داود (٢٧١١)، والنسائي ٢٤/٧. كما أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (٢٨٤).

(٢) أخرجه الحميدي (٨١٥)، وأحمد ١١٤/٤ و١٩٢/٥، وعبد بن حُميد (٢٧٢)، وأبو داود (٢٧١٠)، وابن ماجة (٢٨٤٨)، والنسائي ٦٤/٤

أَبْوابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ

عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صَلَّى اللهُ عَلَى مُحمد وآلِهِ وَسَلَّم .

بَابُ مَا جَاءَ فِي صَيْدِ البُزَاةِ

٤٣٢ ـ حدثنا هَنَّاد ، حدثنا عيسىٰ بن يُونس ، عن مُجالد ، عن الشعبيِّ ، عن عَدِي بن حَاتِمٍ ، قَالَ : « سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْبَازِي [١] ؟ فَقَالَ : مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ » [٢] .

سألت محمداً عن هذا الحديث ؟ فقال : إنما رواه عيسىٰ بن يُونس ، عن مُجالد ولا أعرف (ق ٤٣ ـ ب) له طريقاً غير هذا ، هذا حديث مُجالد ، وأنا لا أشتغل بحديث مُجالد . قلت له : لا تروي عن مُجالد شيئاً ؟ قال : لا . ولا عن جابر الجعفي ، ولا عن مُوسىٰ بن عُبيدة ، ومُجالد أحسن حالاً من جابر الجعفي .

مَا جَاءَ فِي الذَّبِيحَةِ بِالْمَرْوَةِ

٤٣٣ ـ حدثنا محمد بن يحيىٰ القُطَعِي البصريّ، حدثنا عبد الأعلىٰ، عن

---

(١) البازي ؛ هو الطير الذي يُصاد به ، من الجوارح التي قال الله تعالى : ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ﴾

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٦٧) .

سَعِيد ، عن قَتادَةَ ، عن الشَّعْبِيّ ، عن جَابر بن عبدالله ، « أَنَّ رَجُلاً مِنْ قَوْمِهِ صَادَ أَرْنَباً ، أَو اثْنَيْنِ ، فَذَبَحهُمَا بِمَرْوَةٍ، فَتَعَلَّقَهُمَا حَتَّىٰ لَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِمَا » [1] .

تابعة شُعبة ، عن جابر الجعفي ، عن الشعبي ، عن جابر .

٤٣٤ ـ وقال داود بن أبي هند : عن الشعبي ، عن محمد بن صفوان ، عن النبي ﷺ [2] .

وتابعه حُصين ، إلا أنه قال : أو صفوان بن محمد [3] .

فسألت محمداً عن هذا الحديث ؟ فقال : حديث الشعبي ، عن جابر ، غير محفوظ ، وحديث محمد بن صفوان أصح .

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كُلِّ ذِي نَابٍ ، وَذِي مَخْلَبٍ

٤٣٥ ـ حدثنا محمود بن غَيْلان ، حدثنا أبو النضر ، حدثنا عكرمة بن عَمَّار ، عن يحيىٰ بن أبي كثير ، عن أبي سَلَمةَ ، عن جابر ، قَالَ : « حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لُحُومَ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ ، وَلُحُومَ الْبِغَالِ ، وَكُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، وَكُلَّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ » [4] .

---

(١) أخرجه الترمذي (١٤٧٢) ، والبيهقي ٩/٣٢١ .

(٢) أخرجه أحمد ٣/٤٧١ ، وابن ماجة (٣٢٤٤) ، والنسائي ٧/١٩٧ و٢٢٥ ، والبيهقي ٩/٣٢١ . ولفظه :

عن عامر الشعبي ، عن محمد بن صفوان ؛ أنه مر على النبي ﷺ بأرنبين ، مُعَلِّقَهُما ، فقال : يا رسول الله ، إني أصبت هذين الأرنبين ، فلم أجد حديدة أذكيها بها . فذكيتها بمروة ، أفآكل ؟ قال كُل .

★ المروة حَجَرٌ أبيض يجعل منه السكين .

(٣) وكذا قال عبد الواحد بن زياد ، وحماد . انظر « سنن أبي داود » رقم (٢٨٢٢)

(٤) أخرجه أحمد ٣/٣٢٣ ، والترمذي (١٤٧٨) .

٤٣٦ ـ وقال محمد بن عَمرو: عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة، عن النبي ﷺ [١].

فسألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: حديث أبي سلمة، عن أبي هُريرة، أشبه [٢]، وعكرمة بن عمار يغلط الكثير في أحاديث يحيىٰ بن أبي كثير.

باب مَا قُطِعَ مِنَ الْحَيِّ فَهُوَ مَيِّتٌ

٤٣٧ ـ حدثنا محمد بن عبد الأعلىٰ، حدثنا سَلمة بن رجاء، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن عبدالله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد اللَّيْثي، قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المدِينَةَ وَهُمْ يَجُبُّونَ أَسْنِمَةَ الْإِبِلِ، وَيَقْطَعُونَ أَلْيَاتَ الْغَنَمِ، فَقَالَ: مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ» [٣].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقلت له: أترىٰ هذا الحديث محفوظاً؟ قال: نعم. قلت له: عطاء بن يسار أدرك أبا واقد؟ فقال: ينبغي أن يكون أدركه، عطاء بن يسار قديم [٤].

---

(١) عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ حرم كل ذي ناب من السباع.
أخرجه أحمد ٣٦٦/٢ و٤١٨، والترمذي (١٤٧٩ و١٧٩٥).

(٢) رواه عن أبي سلمة محمد بن عَمرو بن علقمة؛ وفيه خلافٌ شديدٌ. قال ابن معين: كان محمد بن عَمرو يُحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء، رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. انظر «الجرح والتعديل» ١٣٨/٨.

(٣) أخرجه أحمد ٢١٨/٥، والدارمي (٢٠٢٤)، وأبو داود (٢٨٥٨)، والترمذي (١٤٨٠).

(٤) قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن حديث رواه عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي، قال: قدم النبي ﷺ المدينة... الحديث.
وروى معن القزاز عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.
قال أبو زرعة: جميعاً وهمين. والصحيح حديث هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. مرسل. «علل الحديث» رقم (١٤٧٩).

مَا جَاءَ فِي الذَّكَاةِ فِي الحَلْقِ وَاللَّبَّةِ (ق ٤٤ ـ أ)

٤٣٨ ـ وسألت محمداً عن حديث أبي العُشَراء، عن أبيه[1].

فقلتُ: أعَلمتَ أحداً روى هذا الحديث غير حماد بن سلمة؟ قال: لا. قلت له: تعرف لأبي العشراء أشياء غير هذا؟ قال: لا.

قال محمدٌ: واختلفوا في آسم أبي العشراء، فقال بعضهم: آسمه أسامة بن قِهْطِمَ. وقال بعضهم: آسمه يسار بن بَلْز، ويُقال ابن بَرْز، ويقال: آسمه عطارد.

فصل

ذكر أبو عيسى في كتاب «العلل» أحاديث لم يبوب عليها في هذا الكتاب، وهو موضعها، وهي:

٤٣٩ ـ حدثنا الحسين بن يزيد، حدثنا حفص بن غياث، عن ابن أبي ذئب، عن أبي الزبير، عن جابر، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا اصْطَدْتُمُوهُ وَهُوَ حَيٌّ فَكُلُوهُ، وَمَا وَجَدْتُمُوهُ مَيْتاً طَافِياً فَلاَ تَأْكُلُوهُ».

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: ليس هذا بمحفوظ[2]، ويُروى عن جابر خلاف هذا، ولا أعرف لابن أبي ذئب، عن أبي الزبير شيئاً.

٤٤٠ ـ حدثنا هَنَّاد، حدثنا ابن المبارك، عن مَعمر، عن عَمرو بن عبدالله،

---

(١) عن أبي العشراء، عن أبيه، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إلاَّ فِي الحَلْقِ واللَّبَّةِ؟ قَالَ: لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخْذِهَا لأَجْزَأَ عَنْكَ.
أخرجه أحمد ٣٣٤/٤، والدارمي (١٩٧٨)، وعبد بن حُميد (٤٧٤)، وأبو داود (٢٨٢٥)، وابن ماجة (٣١٨٤)، والترمذي (١٤٨١)، والنسائي٢٢٨/٧.
وقال الترمذي: حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة.

(٢) ذكر الزيلعي في «نصب الراية» ٢٠٢/٤ : ٢٠٤ طُرُقَ هذا الحديث عن جابر بن عبدالله، في بحث حَسَنٍ، وَبَيَّنَ ضعفها جميعاً. فليراجع من أراد المزيد.
وانظر «سنن البيهقي» ٢٥٥/٩ و٢٥٦.

عن عكرمة، عن ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: «نَهَىٰ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ»[1].

قال: وهي التي تُذبح فيُقطع الجلد وَلاَ تُفْرَىٰ الأوداج، ثم تترك حتىٰ تموت.

فسألت محمداً؟ فقال: لا أعلم أحداً روىٰ هذا الحديث غير ابن المبارك، وهو حديثه[2].

---

(١) أخرجه أحمد ٢٨٩/١، وأبو داود (٢٨٢٦)، والبيهقي ٢٧٨/٩.

(٢) ذكر ابن عدي هذا الحديث في «الكامل» ٢/ الورقة (٢٤٢)، في ترجمة عمرو بن برق، وهو ابن عبدالله، ثم قال: أحاديثه لا يُتابعه الثقات عليها.

وأورد ابن عدي قول هشام القاضي، أن عَمرو هذا ليس بثقة، ورواية عثمان بن سعيد، قال: سمعت يحي يقول: عمرو الذي يروي عن عكرمة، ليس بالقوي.

وعمرو بن عبدالله هذا كان سيء السيرة. وكان يشرب الخمر!! «تهذيب التهذيب» ٨/ الترجمة ٩٥.

أبواب الأضَاحِي

عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صَلَّى اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّد وَآلِه وَسَلَّمَ

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الأُضْحِيَةِ

٤٤١ ـ سألت محمداً عن حديث أبي المثنى، عن هِشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ في الضحايا [١].

فقال: هو حديثٌ مرسلٌ، لم يسمع أبو المثنى من هشام بن عروة. [٢].

قلت له: أبو المثنى، ما اسمه؟ قال: سليمان بن يزيد، مديني، روى عنه ابن أبي فديك.

مَا جَاءَ فِي الأُضْحِيَةِ بِكَبْشَيْنِ

٤٤٢ ـ حدثنا محمد بن عُبيد المحاربيّ، حدثنا شَريك، عن أبي الحسْنَاء، عن

---

(١) عن أبي المثنى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إلى اللهِ مِنْ إهْرَاق الدماء، إنَّها لَتَأتي يَوْمَ القِيَامَةِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَظْلَافِهَا، وإنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنْ اللهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ مِنْ الأرضِ، فَطِيبُوا بِهَا نَفْساً.

أخرجه ابن ماجة (٣١٢٦)، والترمذي (١٤٩٣)، والبيهقي ٩/٢٦١.

(٢) وقال أبو حاتم: أبو المثنى هذا منكر الحديث، ليس بقوي. «الجرح والتعديل» ٤/ الترجمة ٦٤٥.

الحكم، عن حَنَش، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، والآخَرُ عَنِ نَفْسِهِ، فَقِيلَ لَهُ. فَقَالَ: أَمَرَنِي بِهِ يعْنِي النَّبِيَّ ﷺ. فَلاَ أَدَعُهُ أَبَداً [1].

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: ما علمتُ (ق ٤٤ ـ ب) أحداً روى هذا الحديث غيرَ شريك

قلت له: أبو الحسناء، ما اسمه؟ قال: لا أعرفه [2].

وسألت محمداً عن حديث عبدالله بن محمد بن عَقيل، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْن. قلتُ: إنه يقولُ:

٤٤٣ ـ عَن أَبِي سَلَمَةَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ.

وقال: عن أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [3].

٤٤٤ ـ ويُروى عنه، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه [4].

---

(١) أخرجه أحمد ١/١٠٧ و١٤٩ و١٥٠، وأبو داود (٢٧٩٠)، والترمذي (١٤٩٥).

(٢) أبو الحسناء؛ لا يُعرف. «ميزان ـ ١٠١٠٦»

وحنش بن المعتمر؛ قال علي بن المديني: لا نعرفه، وقال أبو حاتم: ليس أراهم يحتجون بحديثه. «الجرح والتعديل» ٣/١٢٩٧. وقال البخاري: يتكلمون فيه. «الضعفاء الصغير ـ ٩٦»، وقال النسائي: ليس بالقوي. «الضعفاء والمتروكون ـ ١٦٦»

(٣) عن عبدالله بن محمد بن عَقيل، عن أبي سلمة، عن عائشة، وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يُضحي، اشترى كبشين، عظيمين، سمينين، أقرنين، أملحين، موجوءين، فذبح أحدهما عن أمته، لمن شهد لله بالتوحيد، وشهد له بالبلاغ، وذبح الآخر عن محمد، وعن آل محمد ﷺ.

أخرجه أحمد ٦/١٣٦ و٢٢٥، وابن ماجة (٣١٢٢)، والبيهقي ٩/٢٧٣.

* وقال أيضاً: عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن عائشة قالت... الحديث.

أخرجه أحمد ٦/٢٢٠.

(٤) عن عبدالله بن محمد بن عَقيل، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه، أن النبي ﷺ أتى بكبشين أملحين، أقرنين... الحديث. نحو حديث أبي هريرة وعائشة.

أخرجه عبد بن حُميد (١١٤٧).

فقلتُ له: أيّ الروايتين أصح؟ فلم يقـض فيه بشيء. وقال: لعله سمع من هؤلاء [1].

مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الأَضَاحِي

٤٤٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قَالَ: «ضَحَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ فَحِيلٍ يَأْكُلُ فِي سَوَادٍ، وَيَمْشِي فِي سَوَادٍ» [2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديث حفص بن غياث، لا أعلم أحداً رواه غيره وحفص هو من أصحهم كتاباً.

قلتُ له: محمد بن علي أدرك أبا سعيد الخدري؟ قال: ليس بعجب.

مَا جَاءَ مَا لاَ يُجوزُ مِنَ الأَضَاحِي

٤٤٦ ـ حدثنا علي بن حُجْر، حدثنا جَرير، عن ابن إسحاق، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن سُليمان بن عبد الرحمن، عن عُبيد بن فيروز، عن البراء بن عازب، رفعه، قَالَ: لاَ يُضَحَّىٰ بِالْعَرْجَاءِ الْبَيِّنُ ظَلَعُهَا، وَلاَ بِالْعَوْرَاءِ.... فذكرهُ [3].

---

(١) لا يصح هذا الحديث من هذين الوجهين. فمداره على: عبدالله بن محمد بن عقيل، قال ابن معين: ضعيف الحديث. «ابن محرز ـ ١٨٨» وانظر للمزيد تعليقنا على الحديث رقم (٢).

★ ورواه عبدالله بن محمد بن عقيل أيضاً، فقال هذه المرة!!: عن علي بن الحسين، حدثني أبو رافع.. فذكر الحديث.

وقال الحاكم ـ كعادته ـ: هذا حديثٌ صحيح الإسناد ولم يخرجاه!! وتعقبه الذهبي، فقال: زهير ذو مناكير (يعني الراوي عن ابن عقيل)، وابن عقيل ليس بقوي. انظر «المستدرك» ٣٩١/٢. ووقع في المطبوع منه (سُهيل ذو مناكير) وصوابه: (زهير) انظر متن الحديث، و«نصب الراية» ١٥٣/٣.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧٩٦)، وابن ماجة (٣١٢٨)، والترمذي (١٤٩٦)، والنسائي ٢٢٠/٧، وابن حبان (٥٨٧٢).

(٣) أخرجه الترمذي (١٤٩٧)، والبيهقي ٢٧٤/٩.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو عُبيد بن فيروز، ولا أعرف لعُبيد حديثاً مسنداً غير هذا.

قال محمد: وروى عثمان بن عمر، عن الليث بن سعد، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء[1].

وكان علي بن عبدالله يذهب إلى أن حديثَ عثمان بن عمر أصح.

قال محمد: وما أرى هذا بشيء، لأن عَمرو بن الحارث، ويزيدبن أبي حبيب رويا عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن عُبيد بن فيروز، عن البراء.

قال محمد: وهذا عِندنا أصح.

مَا جَاءَ فِي الْجذعِ مِنَ الضَّأْنِ فِي الأَضَاحِي

٤٤٧ - حدثنا يوسف بن عِيسى، حدثنا وكيع، حدثنا عثمان بن واقد، عن كِدَام بن عبد الرحمٰن، عن أبي كِبَاش، قَالَ: جَلَبْتُ غنماً جُذْعَاناً إلى المدِينَةِ. فَكَسَدَتْ عَلَيَّ فَلَقِيتُ أَبَا هُرَيرَة فسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «نِعْمَ - أَوْ نِعْمَتِ - الْأُضْحِيَةُ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ. فَانْتَهَبَهُ النَّاسُ»[2].

---

(١) أخرجه البيهقي ٩/٢٧٤.

(٢) أورد البيهقي (٩/٢٧٤) ما قاله علي بن المديني حول طرق هذا الحديث على النحو التالي:

أ - رواية عمرو بن الحارث، عن عُبيد بن فيروز (أخرجها مالك (الموطأ - ٢٩٨)، وأحمد ٤/٢٠١، والدارمي (١٩٥٥)، والبيهقي ٩/٢٧٣.

قال علي بن المديني: نظرنا فإذا عمرو بن الحارث لم يسمعه من عُبيد بن فيروز.

ب - ثم ساق بسنده رواية عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عُبيد بن فيروز. وقال: ثم نظرنا فإذا يزيد بن أبي حبيب لم يسمعه من عُبيد بن فيروز.

ج - ثم ساق بسنده رواية يزيد بن أبي حبيب، عن سليمان بن عبدالرحمن عن عُبيد بن فيروز. وقال: نظرنا فإذا سليمان بن عبد الرحمن لم يسمعه من عُبيد بن فيروز.

د - ثم ساق بسنده رواية سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية، عن عُبيد بن فيروز.

=

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: روى هذا الحديث عثمان بن واقد، فرفعه إلى النبي ﷺ (ق ٤٥ ـ أ). وروى عنه غير عثمان بن واقد، عن أبي هريرة. موقوفاً.

قلت له: ما اسم أبي كباش؟ قال: لا أعرف اسمه[١].

مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلاَةِ

٤٤٨ ـ حدثنا يحي بن موسى، حدثنا أبو ضمرة، عن يحي بن سعيد قال: أخبرني عَبَّاد بن تَميم، عن عُويمر بن أَشْقَر: أَنَّهُ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَغْدُو رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَنَّهُ ذَكَرَ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ أَنِ ٱنْصَرَفَ، فَزَعَمَ أَنَّهُ أَمَرَهُ أَنْ يَعُودَ بِضَحِيَّتِهِ[٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن عباد بن تميم مُرسلاً، أن عُويمر بن أشقر ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَغْدُو رَسُولُ اللهِ ﷺ.

ولا أعرفُ لِعويمر بن أشقر عن النبي ﷺ شيئاً، ولا أعرف أنه عاش بعد النبي ﷺ.

= قال علي: فإذا الحديث حديث ليث، يعني رواية الليث بن سعد، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية، عن عُبيد بن فيروز.

وخالفه البخاري فأشار إلى أن الأصح: شعبة،عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عُبيد بن فيروز. ليس فيه (القاسم).

★ أخرجه أحمد ٢/٤٤٤، والترمذي (١٤٩٩)، والبيهقي ٩/٢٧١.

(١) قال الذهبي: أبو كباش، عن أبي هريرة، وعنه كدام. لا يُعرف. (ميزان ـ ١٠٥٣٤) وكدام، جَهَّلَهُ ابنُ حزم. «تهذيب التهذيب» ٨/ الترجمة ٧٧٨.

(٢) أخرجه مالك (الموطأ ـ ٢٩٩)، وأحمد ٣/٤٥٤ و٤/٣٤١، وابن ماجة (٣١٥٣)

فصل

٤٤٩ ـ سألت محمداً عن حديث أبي قِلابة، عن عمرو بن بُجْدَان، عن أبي زَيْدٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ، في الأُضْحِيَةِ [١].

فقال: هكذا روىٰ عبد الوارث، عن أيوب، عن أبي قِلابة.

ولا أعرف لعمرو بن بُجْدان سماعاً من أبي زيد.

[قال أبو طالب]: هذا ذكره أبو عيسى في «العلل» ولم يذكره في «الجامع».

---

(١) عن عَمْرِو بن بُجْدَانَ، عن أبي زيد الأنصاريّ، قَالَ: «مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ بِدَارٍ مِنْ دُورِ الأَنْصَارِ، فَوَجَدَ رِيحَ قُتَارٍ. فَقَالَ: مَنْ هٰذَا الَّذِي ذَبَحَ؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَّا. فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ لِأُطْعِمَ أَهْلِي وَجِيرَانِي. فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ. فَقَالَ: لاَ وَاللهِ الَّذِي لاَ إِلٰهَ إِلاَّ هُوَ. مَا عِنْدِي إِلاَّ جَذَعٌ ـ أَوْ حَمَلٌ ـ مِنَ الضَّأْنِ. قَالَ: اذْبَحْهَا، وَلَنْ تُجْزِيءَ جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

أخرجه أحمد ٧٧/٥ و٣٤٠، وابن ماجة (٣١٥٤)

أبوابُ النُّذُورِ والْأَيْمَانِ

عَنْ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمٰن الرحيم
صَلَّى الله على محمد وآلِهِ وَسَلَّمَ

مَا جَاءَ أَنْ لاَ نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ

٤٥٠ ـ حدثنا قُتيبة بن سعيد، حدثنا أبو صفوان، عن يونس بن يزيد، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ، عن عائشةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال:

روى ابن المبارك، عن يونس، عن الزهريِّ، قال: أُخْبِرْتُ عن أبي سلمةَ، عن عائشة[2].

٤٥١ ـ وروى موسى بن عقبة، وابن أبي عتيق، عن الزهريِّ، عن سليمان ابن أرقم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة[3].

---

(١) أخرجه أحمد ٦/٢٤٧، وأبو داود (٣٢٩٠ و٣٢٩١)، وابن ماجة (٢١٢٥)، والنسائي ٧/٢٦ و٢٧، والترمذي (١٥٢٤)، والبيهقي ١٠/٦٩.

(٢) انظر «سنن أبي داود» رقم (٣٢٩١)، والبيهقي ١٠/٦٩.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٩٢)، والترمذي (١٥٢٥)، والنسائي ٧/٢٧، والبيهقي ١٠/٦٩.

★ قال الترمذي: هذا حديث لا يصح، لأن الزهري لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة. «الجامع» ٤/١٠٣.

قال محمد : وسليمان بن أرقم متروك ، ذاهب الحديث .

مَا جَاءَ فِيمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَىٰ غَيْرَهَا خَيْراً (ق ٤٥ - ب)

٤٥٢ - حدثنا قُتيبة، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن أُذَيْنَة، عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمينٍ فَرَأَىٰ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِه »[1] .

سألت محمداً عن هذا الحديث: فقال: هذا حديثٌ مرسلٌ، وأُذَيْنَةُ لم يدرك النَّبِيَّ ﷺ ، وهُوَ [2] الذي روى عنه عَمرو بن دينار عن أذينة عن ابن عباس، في العنبر .

٤٥٣ - وسألت محمداً عن حديث محمد بن الرحمٰن الطفاوي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشةَ: « كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ لَمْ يَحْنَثْ. حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ »[3] .

فقال: حديث الطفاوي خطأ[4] .

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ١/٢٩٧ (٨٧٣) .

(٢) ذكر البخاري هنا أن أذينة راوي هذا الحديث هو نفسه الراوي عن ابن عباس، لكنه جعلها اثنين في « التاريخ الكبير » وأفرد لكل واحدٍ منهما ترجمة. فقال: أذينة العبدي، سمع عمر، روى عنه ابنه عبد الرحمٰن، ويَروي عن النبي ﷺ . مرسلٌ. ثم قال بعدها:
أذينة، سمع ابن عباس، روى عنه عمرو بن دينار، ومحمد بن الحارث . قال ابن عيينة وكان من أهل عمان. « التاريخ الكبير » (٢/١٦٨٦ و١٦٨٧).
وتبعه في ذلك - كعادته في نقل ما في التاريخ الكبير - ابنُ أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ (١٢٥٤ و١٢٥٦).

(٣) أخرجه الحاكم (المستدرك) ٤/٣٠١ .

(٤) وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:
فرواه محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ . ووهم في رفعه.
وخالفه يحي بن القطان، ومفضل بن فضالة، والليث بن سعد، وأبو معاوية الضرير، =

٤٥٤ ـ والصحيح: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، كان أبو بكر [١].

مَا جَاءَ فِي الْاسْتِثْنَاء فِي الْيَمِينِ

٤٥٥ ـ حدثنا محمود بن غَيلان، حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي وحماد بن سلمةَ، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ. فَلا حِنْثَ عَلَيْهِ » [٢].

حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ مثله [٣].

= والثوري، والنضر بن شميل، وعمرو بن الحارث، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي، فرووه عن هشام، عن أبيه عن عائشة، أن أبا بكر كان إذا حلف. وهو الصحيح. « العلل » ٥/ الورقة ٣٦.

(١) أخرجه البخاري ١٥٩/٨. قال: حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن، أخبرنا عبدالله، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن أبا بكر رضي الله عنه لم يكن يَحْنَثُ في يمين قَطُّ، حتى أنزل الله كَفَّارَةَ اليمين. وقال: لا أحلف على يمين فرأيت غيرها خيراً منها إلا أتيتُ الذي هو خير، وكَفَّرْتُ عن يميني.

وقد غفل الحاكم، فقال عقب حديث الطفاوي ـ المعلول ـ: هذا حديثٌ صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وتبعه الذهبي فسكت عن هذا الحديث.

وهذا يدل على أن كل حديث حتى وإن كان رجاله رجال البخاري ومسلم لا يعني أنه صحيح. فقد يترك البخاري ومسلم أو أحدهما السند لعلة ظهرت لهما رضي الله عنهما، فيأتي بعد ذلك من يأخذ بظاهر الأسانيد، فيقول: رجاله رجال الصحيح، وقد وقع في هذا كثيرٌ من المتأخرين، و« مجمع الزوائد » للهيثمي قد امتلأ بمثل هذه الأوهام. نسأل الله السلامة.

(٢) أخرجه الحميدي (٦٩٠)، وأحمد ١٠/٢ و٦٨ و١٢٦ و١٢٧، والدارمي (٢٣٤٧ و٢٣٤٨)، وعبد بن حُميد (٧٨٠)، وأبو داود (٣٢٦١ و٣٢٦٢)، وابن ماجة (٢١٠٥ و٢١٠٦)، والترمذي (١٥٣١)، والنسائي ١٢/٧ و٢٥.

(٣) أخرجه أحمد ٦/٢ و٤٨.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: أصحاب نافع رَوَوْا هذا الحديث، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. إلا أيوب فإنه يرويه عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ. ويقولون: إن أيوب في آخر أمره أوقفه [١].

٤٥٦ ـ حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا عبد الرزّاق عن مَعْمر، عن ابن طَاوس، عن أبيه، عن أبي هُريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ إنْ شَاءَ اللهُ لَمْ يَحْنَثْ » [٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: جاء مثل هذا من قِبَل عبد الرَّزاق. وهو غلط إنما اختصره عبد الرزّاق من حديث مَعْمر، عن ابن طاوس، عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « في قصة سُليمان بن داود حيث قال: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ آمْرَأَةً » [٣].

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ

٤٥٧ ـ حدثنا محمود بن غَيلان، حدثنا الفضل بن مُوسى، وأبو أحمد الزبيريّ قالا: حدثنا مسْعَر، عن معبد بن خالد، عن عبدالله بن يسار، عن قُتَيْلَةَ امْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، « أَنَّ يَهُودِياً أَتَىٰ النَّبِيَّ (ق ٤٦ ـ أ) ﷺ. فَقَالَ: إِنكُمْ تُنَدِّدونَ وَإِنكُمْ تُشْرِكُونَ. تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ.

---

(١) وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.
وتابعه أيوب بن موسى، عن نافع.
ورواه الأوزاعي، واختُلف عنه:
فرواه عمر بن هاشم، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن نافع، عن ابن عمر. مرفوعاً. ورواه هقل بن زياد، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً. ورواه مالك، عن نافع، عن ابن عمر. قوله « العلل » ٤/ الورقة ١٠٦.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٣٠٩، وابن ماجة (٢١٠٤)، والترمذي (١٥٣٢)، والنسائي ٧/٣٠.

(٣) أخرجه الحميدي (١١٧٥)، وأحمد ٢/٢٧٥، والبخاري ٧/٥٠ و٨/١٨٢، ومسلم ٥/٨٧ و٨٨، والنسائي ٧/٣١.

فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَيَقُولُ أَحَدُهُمْ مَا شَاءَ الله ثُمَّ شِئْتَ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هكذا روى معبد بن خالد، عن عبدالله ابن يسار، عن قُتيلة.

٤٥٨ ـ وقال منصور: عن عبدالله بن يسار، عن حذيفة[2].

قال محمد: حديث منصور أشبه عندي وأصح.

٤٥٩ ـ حدثنا هناد، حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة قال: قال عمر بن الخطاب حدَّثْتُ قوماً بحديث. قال: فجعلتُ أقول: وَأَبِي، فَقَال رَجُلٌ خَلْفِي: لاَ تَحْلِفُوا بآبَائِكُمْ. فَالْتَفَتُّ. فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: أصحاب سماك رووا هذا الحديث عن سماك، عن عكرمة عن ابن عباس عن عُمر[3] إلا أبا الأحوص فإنه قال: عن سماك، عن عكرمة، عن عمر.

مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ

٤٦٠ ـ حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا عبدالله بن رجاء، عن عباد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه قال: «كَانَتَ يَمِينُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: لاَ وَمُصَرِّفِ الْقُلُوبِ».

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو عبدالله بن رجاء المكي.

(١) أخرجه أحمد ٣٧١/٦، والنسائي ٦/٧.

(٢) أخرجه أحمد ٣٨٤/٥ و٣٩٤ و٣٩٨، وأبو داود (٤٩٨٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٥). من رواية شعبة، عن منصور، عن عبدالله بن يسار، عن حذيفة، عن النبي ﷺ، قال: «لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فَلاَنٌ. وَلكِنْ قُولوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلاَنٌ».

(٣) هكذا رواه زائدة وإسرائيل، عن سماك: أخرجه أحمد ١٩/١ و٣٢ و٣٦ و٤٢.

قال محمد: حدثنا محمد بن الصلت أبو يَعْلَى، حدّثنا عبدالله بن رجاء بهذا الحديث.

ثم قال محمد: مَنْ روىٰ هذا عن عبدالله بن رجاء؟ قلتُ: حدّثنا به سفيان بن وكيع. وذكرتُ لمحمد بعضَ أحاديث سفيان بن وكيع، مما يُنكر عليه. فجعل يتعجب من أمره.

مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً

٤٦١ ـ حدّثنا خَلاَّد بن أسلم البغداديُّ، حدثنا النَّضر بن شُميل، حدثنا أبو إبراهيم، عن عَمْرَة بنت عُبيدالله، عن أبيها، عن ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ مُؤْمِناً فِي الدُّنْيَا أَعْتَقَهُ اللهُ عُضْواً بِعُضْوٍ مِنَ النَّارِ».

سألت محمداً عن أبي إبراهيم. فقال: هو محمد بن أبي حُميد. وهو حَمَّاد بن أبي حميد أبو إبراهيم الأنصاريّ وهو ضعيفٌ ذاهبُ الحديث لا أروي عنه شيئاً

آخر كتاب النذور (ق ٤٦ ـ ب).

أبواب السِّيَرِ

عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم
بِسم الله الرحمٰن الرحيم
صَلَّى الله على محمد وآله وَسَلَّمَ

بَاب مَا جَاءَ فِي الْغَنِيمَةِ

٤٦٢ ـ حدثنا محمد بنُ عبيد المحاربيّ، حدثنا أسْبَاط بن محمد، عن سليمان التيميّ، عن سَيَّار، عن أبي أمامة، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إنَّ الله فَضَّلَنِي عَلَى الأَنْبِيَاءِ ـ أَوْ قَالَ: أمَّتِي عَلَى الأُمَمِ ـ وَأَحَلَّ لَنَا الْغَنَائِمَ»[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. وقلتُ له: من سَيَّار هذا الذي روىٰ عن أبي أمامة؟.

قال: هو سَيَّار مولى بني معاوية. أدرك أبا أمامة وروىٰ عنه. وروىٰ عن أبي إدريس الخولانيّ، وروى عن سَيَّار: سليمانُ التيميُّ، وعبدُ الله بن بَجِير.

بَاب مَا جَاءَ فِي النَّفْلِ

٤٦٣ ـ حدثنا محمد بن بشّار، حدثنا ابن مهديّ، حدثنا سُفيان، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن أبي سَلاَّم، عن أبي

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٢٤٨ و٢٥٦، والترمذي (١٥٥٣).

أمامةَ، عن عبادةَ بن الصامت؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ فِي الْبَدْأَةِ الرُّبُعَ، وَفِي الْقُفُول الثُّلُثَ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا يصح هذا الحديث إنما رَوَىٰ هذا الحديث داود بن عَمرو، عن أبي سلاَّم عن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

قال محمد: وسليمان بن موسى منكر الحديث. أنا لا أروي عنه شيئاً. روى سليمان بن موسى أحاديث عامتها مناكير:

٤٦٤ ـ وذكر حديثه عن نافع، عن ابن عُمر، عن النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَ كُلُّ صَلاَةِ اللَّيْلِ والْوِتْرُ، فَأَوْتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ»[2].

٤٦٥ ـ وحديثه عن نافع، عن ابن عُمر، عن النبي ﷺ: «أَفْشُوا السَّلاَمَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ»[3].

٤٦٦ ـ وروى عن الزهريِّ، عن عُروة، عن عائِشَةَ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ»[4].

٤٦٧ ـ حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن زياد بن جارية، عن حبيب بن مسلمة الفهري، قال: «شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَنَفَلَ الثُّلُثَ فِي غَزَوَاتِهِ»[5].

وقال الثوريّ: عن يزيد بن جارية[6].

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: زياد بن جارية مشهور وقد أخطأ من قال يزيد بن جارية.

---

(١) أخرجه أحمد ٣١٩/٥، وابن ماجة (٢٨٥٢)، والترمذي (١٥٦١)، والبيهقي ٣١٣/٦.

(٢) أخرجه أحمد ١٤٩/٢، والترمذي (٤٦٩)، وابن خزيمة (١٠٩١).

(٣) أخرجه أحمد ١٥٦/٢، وابن ماجة (٣٢٥٢).

(٤) أخرجه الحميدي (٢٢٨)، وأحمد ٤٧/٦و١٦٥، والدارمي (٢١٩٠)، وأبو داود (٢٠٨٣)، وابن ماجة (١٨٧٩)، والترمذي (١١٠٢).

(٥) أخرجه الحميدي (٨٧١)، وأحمد ١٥٩/٤، و١٦٠، وأبو داود (٢٧٤٩).

(٦) أخرجه أحمد ١٥٩/٤، و١٦٠، وابن ماجة (٢٨٥١).

٤٦٨ ـ حدثنا هناد قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عُبيد الله بن عبدالله (ق ٤٧ ـ أ) عن ابن عباس، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَنَفَّلَ سَيْفَهُ ذَا الْفِقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ الَّذِي رَأَىٰ فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ»(١).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: يروونه عن عُبيد الله مُرسلاً.

قال محمد: وحديث ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيدالله، عن ابن عباس صحيح(٢).

[باب ما جاء في: مَنْ قَتَلَ قَتيلاً فله سَلَبُهُ]

٤٦٩ ـ حدثنا حسين بن مهدي البصري، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان ابن عَمرو. قال: أخبرنا عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير، عن أبيه، عن عوف ابن مالك، وخالد بن الوليد؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يُخَمِّسِ السَّلَبَ»(٣).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ صحيحٌ.

مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْأُسَارَىٰ وَالْفِدَاء

٤٧٠ ـ سألت محمداً عن هذا الحديث يعني حديث ابن سيرينَ: عن عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: خَيِّرْ أَصْحَابَكَ فِي أُسَارَىٰ بَدْرٍ فِي الْقَتْلِ وَالْفِدَاءِ(٤).

---

(١) أخرجه أحمد ١/٢٧١، وابن ماجة (٢٨٠٨)، والترمذي (١٥٦١).

(٢) هكذا في «الأصل» ولا نعتقد أبداً أن محمد بن إسماعيل البخاري يُصحح مثل هذا الإسناد الساقط. وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد.

قال يحيى بن معين: إني لأعجب ممن يَعُدّ في المحدثين فُليح وابن أبي الزناد. وقال عمرو بن علي: كان يحيى وعبد الرحمن لا يُحدثان عن عبد الرحمن بن أبي الزناد. وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن ابن أبي الزناد. فقال: كذا وكذا ـ يعني ضعيف. وقال الميموني، عن أحمد: ضعيف الحديث. «الضعفاء» للعقيلي/ الورقة ١١٨، و١١٩/ الترجمة (٩٣٨).

وذكره ابن عدي في «الكامل» ٢/١٦٤، وذكر له هذا الحديث.

(٣) أخرجه أحمد ٤/٩٠، وأبو داود (٢٧٢١).

(٤) أخرجه الترمذي (١٥٦٧)، وابن حبان (٤٧٧٥).

فقال: رواه ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن النبي ﷺ.

قال محمد: ويقولون: رواه ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن عليّ.

وروى أكثر الناس هذا الحديث: عن ابن سيرين، عن عبيدة مرسلاً [١].

مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ

٤٧١ - حدثنا محمد بن بشَّار، حدثنا عبد الرحمن بن مهديّ، حدثنا سُفيان، عن أبي الزناد، عن الْمُرَقَّعِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الكَاتِبِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَمَرَّ بِامْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ... الحديث [٢].

قال أبو عيسى: حديث سفيان هذا خطأ. إنما هو:

٤٧٢ - عن المرقع، عن رباح بن الربيع أخي حنظلة الكاتب [٣].

هكذا رواه غير واحد عن أبي الزناد [٤].

---

(١) وقال أبو الحسن الدارقطني: حدث به هشام بن حسان وابن عون واختلف عنهما: فأسنده أبو أسامة، عن هشام، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي.
وتابعه الثوري من رواية أبي داود الحفري، عن يحيى بن أبي زائدة، عنه، عن هشام.
وأرسله غيرهما عن هشام بن حسان.
وأما ابن عون: فأسنده عنه أزهر بن سعد السمان، من رواية إبراهيم بن عرعرة عنه.
وخالفه خالد بن الحارث وعثمان بن عمر، ومعاذ بن معاذ، رووه عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، مرسلاً.
والمرسل أشبه بالصواب، والله أعلم. «العلل» ١/ الورقة ١٢١.

(٢) وتمامه: ... قد اجتمع عليها الناس، فأخرجوا له، فقال: ما كانت هذه تقاتل فيمن يقاتل. ثم قال لرجل: انطلق إلى خالد بن الوليد، فقل له: إن رسول الله ﷺ يأمرك، يقول: لا تقتلن ذرية ولا عسيفاً.
أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٢/٣٨٢، وأحمد ٤/١٧٨، وابن ماجة (٢٨٤٢).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور (٢٦٢٣)، وأحمد ٣/٤٨٨، و٤/١٧٨ و٣٤٦، وأبو داود (٢٦٦٩)، وابن ماجة (٢٨٤٢).

(٤) وقال أبو حاتم وأبو زرعة: هذا خطأ. يُقال: إن هذا من وهم الثوري، إنما هو: المرقع بن =

وسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: رباح بن الربيع. ومن قال: رياح بن الربيع هو وَهْمٌ.

قال أبو عيسى: رباح بن الربيع أصح.

وقد روي بعض ولد رباح غير هذا عن جده. وقال: رياح بن الربيع.

وهكذا قال علي بن المديني: رياح.

باب

٤٧٣ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن بُكَير، عن سُليمان بن يسار، عن أبي هُريرة قَالَ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْثٍ. فَقَالَ: إنْ وَجَدْتُم فُلاَناً وَفُلاَناً لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ...»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الناس يَرووُنَهُ مثل هذا.

إلا أن محمد بن إسحاق روى هذا الحديث. فقال: عن سليمان بن يسار، عن أبي إسحاق الدوسي، عن أبي هريرة[٢].

قال محمد: والرواية عندي ما روى الليث وغيره (ق ٤٧ ـ ب) ليس فيه أبو إسحاق.

= صيفي، عن جده رباح بن الربيع أخي حنظلة، عن النبي ﷺ. كذا يرويه مغيرة بن عبد الرحمن، وزياد بن سعد، وعبد الرحمن بن أبي الزناد. قال أبو حاتم: والصحيح هذا. «علل الحديث» رقم (٩١٤).

(١) وتمامه:... ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج: «إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً بالنار، وإن النار لا يعذب بها إلا الله. فإن وجدتموهما فاقتلوهما».
أخرجه أحمد ٣٠٧/٢ و٣٣٨ و٤٥٣، والبخاري ٧٤/٤، وأبو داود (٢٦٧٤)، والترمذي (١٥٧١)، والبيهقي ٧١/٩.

(٢) أخرجه الدارمي (٢٤٦٤)

وسليمان بن يسار قد سمع من أبي هريرة.

٤٧٤ ـ قال محمدٌ، وحديث حَمزة بن عَمرو الأسلميّ في هذا [١] الحديث أصح.

مَا جَاءَ فِي أَمَانِ الْمَرأَةِ وَالعَبْدِ

٤٧٥ ـ حدثنا يحي بن أكْثَم، حدثنا ابن أبي حازم، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رَبَاح، عن أبي هُريرة، عن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ المرْأَةَ لَتَأْخُذُ لِلْقَوْمِ يَعْنِي تُجِيرُ عَلَى الْمسْلِمِينَ [٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ صحيحٌ [٣].

وكثير بن زيد سمع من الوليد بن رباح.

والوليد بن رباح سمع من أبي هريرة.

والوليد بن رباح مُقَارِبُ الحديث.

مَا جَاءَ أَنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَة

٤٧٦ ـ سألت محمداً عن حديث شريك، عن أبي إسحاقَ، عن عمارة بن عَبْد، عـن عَلِيٍّ عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قال محمدٌ: لا أعرف هذا الحديث مرفوعاً [٤].

---

(١) أخرجه أحمد ٤٩٤/٣، وأبو داود (٢٦٧٣).

(٢) أخرجه الترمذي (١٥٧٩).

(٣) ليس بصحيح: كثير بن زيد؛ قال ابن معين: ضعيفٌ. «ابن محرز ـ ١٦٩». وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ليس بذاك القوي، وقال أبو حاتم: صالح، ليس بالقوي، يُكتب حديثه، وقال أبو زرعة: صدوق فيه لين. «الجرح والتعديل» ٨٤١/٧، وقال النسائي: ضعيف. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٥٠٥).

وقال الترمذي عقب هذا الحديث: حسنٌ غريبٌ.

(٤) انظر «جامع الترمذي» ١٤٤/٤ و«علل الحديث» لابن أبي حاتم رقم (٩٤٤).

مَا جَاءَ فِي أَخْذِ الجِزْيَةِ مِنَ المَجُوسِ

٤٧٧ ـ حدثنا الحسين بن سلمة، حدثنا عبد الرحمن بن مهديّ، عن مالك ابن أنس، عن الزهريّ، عن السائب بن يزيد قَالَ: «أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ. وَأَخَذَهَا عُمَرُ مِنْ فَارِسَ، وأَخَذَهَا عُثْمَانُ مِنَ بَرْبَر»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال:

٤٧٨ ـ الصحيح عن مالك، عن الزهريّ، عن النَّبيِّ ﷺ[2]. مرسلٌ. ليس فيه (السائب بن يزيد)[3].

كرر أبو عيسى هذا الحديث في موضع آخر من كتاب «العلل» وقال فيه نحواً مما تقدم، إلا أنه لم يذكر فيه الحسين بن سلمة شيخه. وإنما قال، سألت مُحمداً عن هذا الحديث يعني حديث عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك. وساقه.

مَا جَاءَ في بيعة النبي ﷺ

٤٧٩ ـ حدثنا سعيد بن يحي بن سعيد، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأوزاعيّ، عن يحي بن أبي كثير، عن أبي سلمةَ، عن جابر بن عبدالله في قوله تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ قَالَ جَابِرٌ، بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى أَن لا نَفِرَّ، وَلَمْ نُبَايِعْه عَلَى الْمَوتِ[4].

---

(١) أخرجه الطبراني ٧/ حديث رقم (٦٦٦٠).

(٢) أخرجه مالك (الموطأ) ـ كتاب الزكاة ـ باب جزية أهل الكتاب والمجوس. / صفحة ١٨٧. عن ابن شهاب، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس البحرين، وأن عمر بن الخطاب أخذها من مجوس فارسَ، وأن عثمان بن عفان أخذها من البربر.

(٣) أخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» وقال: لم يصل إسناده غير الحسين بن أبي كبشة (هو ابن سلمة) البصري، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك. ورواه الناس عن مالك، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً. ليس فيه (السائب) وهو المحفوظ. «نصب الراية» ٤٤٨/٣.

(٤) أخرجه الترمذي (١٥٩١).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديثٌ حسنٌ إنْ كَانَ محفوظاً. ولم يعرفه.

قال أبو عيسى، وروى غير سعيد بن يحي هذا الحديث، عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي عن يحي بن أبي كثير، عن جابر (ق ٤٨ ـ أ) بن عبدالله. ولم يذكر فيه (أبا سلمة).

٤٨٠ ـ حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاريّ، حدثنا سيف بن هارون، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جَرير بن عبدالله. قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَىٰ مَا بَايَعَتْ عَلَيْهِ النِّسَاءُ... الحديث [١].

فسألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه حسناً، وقال: سيف بن هارون له مناكير.

مَا جَاءَ فِي بَيْعَةِ النِّسَاءِ

٤٨١ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا ابن عُيَيْنَة، عن محمد بن المنكدر، سمع أُمَيْمَةَ بِنْتَ رُقَيْقَة تقولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ. فَقَالَ: فِيمَا ٱسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ... الحديث [٢].

فسألتُ محمداً. فَقَالَ: لاَ أَعْرِفُ لِأُميمة ابنة رُقيقة غير هذا الحديث الواحد، وأُميمة آمرأةٌ أخرى لها حديثٌ عن النبيِّ ﷺ.

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النُّهْبَةِ

٤٨٢ ـ حدّثنا محمود بن غَيلان، حدثنا عبد الرزّاق، عن مَعْمَر، عن ثابتٍ،

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ حديث رقم (٢٢٦٠).

(٢) أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (٦٠٨)، والحميدي (٣٤١)، وأحمد ٣٥٧/٦، وابن ماجة (٢٨٧٤)، والترمذي (١٥٩٧)، والنسائي ١٤٩/٧ و١٥٢.

عَـنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ قَـالَ: « لاَ جَلَـبَ، وَلاَ جَنَـبَ، وَلاَ شِغَـارَ فِـي الْإِسْلاَمِ ، وَمَنِ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا »[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا أعرف هذا الحديث إلاَّ من حديث عبد الرزَّاق، لا أعلم أحداً رواه عن ثابت غير مَعْمَر[2].

وربما قال عبد الرزَّاق في هذا الحديث: عن مَعْمَر، عن ثابت وأبان، عن أنس[3].

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْمُقَامِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ

٤٨٣ ـ حدثنا هَنَّاد، حدثنا أبو مُعاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جَرير بن عبدالله، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ فَاعْتَصَمَ نَاسٌ بِالسُّجُودِ. فَأَسْرَعَ فِيهم القَتْلُ، فَبَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ . وَقَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ المشْرِكينَ. قِيلَ لِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: لاَ تَرَايَا نَارَاهُمَا[4].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الصحيح عن قيس بن أبي حازم مُرْسَلٌ[5].

قلتُ له: فإن حماد بن سلمة روى هذا الحديث عن الحجاج بن أرطاة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير.

---

(١) أخرجه أحمد ٣/١٩٧، والترمذي (١٦٠١).

(٢) قال ابن معين: معمر عن ثابت ضعيفٌ. « تهذيب التهذيب » ١٠/٤٣٩.

(٣) أخرجه أحمد ٣/١٦٥.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤).

(٥) أخرجه الترمذي (١٦٠٥) قال: حدثنا هناد، حدثنا عَبْدَة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم (ولم يذكر فيـه : عن جرير) قال الترمذي: وهذا أصح.

فَلَمْ يَعُدَّهُ محفوظاً (١).

مَا جَاءَ فِي تَرِكَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٨٤ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبو الوليد، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سلمة. عن (ق ٤٨ ـ ب) أبي هريرة قال: «جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَىٰ أَبي بَكْرٍ. فَقَالَتْ: مَنْ يَرِثُكَ؟ قَالَ: أَهْلِي وَوَلَدِي. فَقَالَتْ: مَا لِي لاَ أَرِثُ أَبِي؟ فَقَالَ أَبُو بَكْر. سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ نُورَثُ. وَلكِنِّي أَعُولُ مَنْ كان رَسُولُ الله ﷺ يَعُولُهُ، وَأُنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَيْهِ» (٢).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعلم رواه عن محمد بن عَمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة مثل هذا إلاَّ حماد بن سلمة.

قال أبو عيسى: قد رواه عبد الوهاب بن عطاء.

حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي، حدثنا عبد الوهَّاب بن عطاء، قال أخبرنا محمد بن عَمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَة، أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ تطلب مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُول اللهِ ﷺ. فَقَالاَ: إِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لا أُورَثُ. قَالَتْ وَاللهِ لاَ أُكَلِّمُكُمَا أَبَداً. فَمَاتَتْ وَلَمْ تُكَلِّمْهُمَا (٣).

مَا جَاءَ فِي الطِّيَرَةِ

٤٨٥ ـ حدثنا محمد بن بَشَّار، حدثنا ابن مهديّ، حدثنا سُفيان، عن سَلمة

---

(١) وقال أبو حاتم: الكوفيون سوى حجاج لا يسندونه، ومرسل أشبه. «علل الحديث» رقم (٩٤٢).

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٠٨).

(٣) أخرجه أحمد ٢/٣٥٣، والترمذي (١٦٠٩).

وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه.

ابن كُهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زرٍّ، عَنْ عَبْدِاللهِ بن مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا، وَلكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: عيسى بن عاصم سكن أرمينية. سمع منه سلمة بن كهيل قديماً. وجرير بن حازم. وقع بها فسمع منه شيئاً ولا أعلم أحداً روى عنه غيرهما. وروى معاوية عنه شيئاً فكأنه لم يعده سماعاً منه.

قال محمدٌ: وكان سُليمان بن حرب ينكر هذا الحديث أن يكون عن النبي ﷺ لهذا الحرف (وَمَا مِنَّا) وكان يقول هذا كأنه عن عبدالله بن مسعود قَوْلَهُ.

٤٨٦ ـ حدثنا عَمرو بن علي، حدثنا يحي بن كثير العنبريّ، حدثنا علي بن المبارك، قال: حدثني يحي بن أبي كثير، قال: حدثني حَيَّةُ بْنُ حَابِس التميميُّ، قال: حدثني أبي، أنه سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ شَيْءَ فِي الهام، وَالْعَيْنُ حَقٌّ، وَأَصْدَق الطِّيَرَةِ الْفَأْلُ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: رَوَى عَلِيّ بن المبارك، وحَرْب بن شدّاد[3]. عن يحي بن أبي كثير، عن حية بن حابس التميمي، عن أبيه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ.

٤٨٧ ـ وروى شيبان هذا الحديث عن يحي بن أبي كثير، عن حية بن حابس، عن أبيه عن أبي هُريرة[4].

قال: قلتُ له: كيف علي بن المبارك؟ قال: صاحبُ كتِاب، وشيبان صاحب كتاب.

---

(١) أخرجه أحمد ١/٣٨٩ و٤٣٨ و٤٤٠، والبخاري في الأدب المفرد (٩٠٩)، وأبو داود (٣٩١٠)، وابن ماجة (٣٥٣٨)، والترمذي (١٦١٤).

(٢) أخرجه أحمد ٤/٦٧ و٥/٧٠، والبخاري في الأدب المفرد (٩١٤)، والترمذي (٢٠٦١).

(٣) رواية حرب بن شداد: أخرجها أحمد ٥/٧٠.

(٤) أخرجه أحمد ٥/٧٠.

ولم أرَ محمداً (ق ٤٩ ـ أ) يقضي في هذا الحديث بشيْء.

قال أبو عيسى: وكأن حديث علي بن المبارك أشبه لِمَا وافقه حربُ بن شدّاد [١].

مَا جَاءَ فِي وصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْقِتَالِ

٤٨٨ ـ حدثنا مَحمود بن غَيلان، حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن علقمة بن مَرْثَدٍ، عن سُليمان بن بُرَيْدَةَ، عَن أَبيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيراً عَلَىٰ جَيْشٍ أَوْصَاهُ... وذكر الحديث [٢].

قال وكيع: قال سفيان: قال علقمة بن مَرْثَد: فحدثتُ به مُقاتل بن حَيَّان. فقال: حدثني مسلم بن هيصم، عن النعمان بن مقرن، عن النبي ﷺ مثله.

حدثنا محمود، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد بهذا الحديث نحوه وقال (مسلم بن هيضم)

قال محمود: والصحيح ما قال يحيى بن آدم (هيضم).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقلتُ له: مَنْ مسلم. ابنُ مَنْ؟ قال: مسلم بن هيضم.

قلتُ له: أيّ شيء روى النّعمان بن مقرن عن النبيّ ﷺ؟.

---

(١) اختلف أبو زرعة وأبو حاتم في الحكم على هذا الحديث، فقال أبو حاتم: الصحيح يحيى، عن حية بن حابس، عن أبيه، عن النبي ﷺ.
وقال أبو زرعة: أشبه عندي: يحيى، عن حية بن حابس، عن أبيه، عن أبي هريرة. لأن أبان قد رواه. فقال: يحيى، عن رجل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. «علل الحديث» رقم (٢٢٣٩).

(٢) أخرجه أحمد ٣٥٢/٥ و٣٥٨، والدارمي (٢٤٤٤ و٢٤٤٧)، ومسلم ١٣٩/٥ و١٤٠، وأبو داود (٢٦١٢ و٢٦١٣)، وابن ماجة (٢٨٥٨)، والترمذي (١٤٠٨ و١٦١٧).

قال: إنما روى هذا الحديث: وحديثاً آخر: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ... حديث القتال[1].

قلتُ له:

٤٨٩ ـ فحديث منصور، الذي روي من حديث النعمان بن مقرن: سباب المسلم فسوق.

فقال: إنما هذا النعمان بن عمرو بن مُقَرِّن. وهذا لم يُدرِكِ النَّبِيَّ ﷺ، وأرى هذا ابنَ عَمٍّ لهم.

وهذا حديثٌ فيه اضطرابٌ.

٤٩٠ ـ سألت محمداً عن هذا الحديث ـ يعني حديث سعيد المقبري، عن يزيد بن هرمز، عن ابن عباس، كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَيْهِ... فذكر الحديث[2]. ولم يرفعه.

قال محمدٌ: الصحيح ما رواه الزهري[3] ومحمد بن علي[4]، مرفوعاً. وهو أصح في هذا الحديث.

آخر أبواب السير

---

(١) أخرجه أحمد ٤٤٤/٥، والبخاري ١١٨/٤، وأبو داود (٢٦٥٥)، والترمذي (١٦١٢ و١٦١٣).

وللنعمان بن مقرن أحاديث أخرى غير ما ذكره محمد بن إسماعيل البخاري، نذكر منها.

ـ حديثه: قدمنا على رسول الله ﷺ في أرْ بعمئة من مزينة، فأمرنا رسول الله ﷺ بأمره... الحديث. أخرجه أحمد ٤٤٥/٥.

وحديثه: قال رسول الله ﷺ: «أما إن ملكاً بينكما يذب عنك كلما يشتمك هذا»... الحديث: أخرجه أحمد ٤٤٥/٥.

(٢) أخرجه الحميدي (٥٣٢)، وأحمد ٣٤٩/١، ومسلم ١٩٧/٥ و١٩٨/٧.

(٣) رواية الزهري، أخرجها أحمد ٣٢٠/١، وأبو داود (٢٩٨٢)، والنسائي ١٢٨/٧.

(٤) رواية الزهري ومحمد بن علي ـ معاً ـ أخرجها أحمد ٣٥٢/١، وأبو داود (٢٧٢٨)، والنسائي ١٢٩/٧.

كتَابُ فَضَائِلِ الْجِهَادِ

بسم اللهِ الرحْمٰنِ الرَّحِيمِ
صَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وآلِهِ وَسَلَّمَ

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّوْمِ في سَبِيلِ اللهِ

٤٩١ ـ حدّثنا قُتيبة، حدثنا ابن لَهيعة، عن أبي الأسود، عن عُروة بن الزبير وسليمان بن يسار، أنهما حَدَّثَاهُ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللهِ (ق ٤٩ ـ ب) زَحْزَحَهُ اللهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً »[١].

أحدهما يقول: (سبعين)، والآخرُ يقول: (أربعين).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا أعلم أحداً روىٰ هذا الحديث غير ابن لَهيعة[٢]، عن أبي الأسود.

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ

٤٩٢ ـ حدثنا محمد بن رافع، حدثنا زيد بن الْحُباب، حدثنا معاوية بن صالح، عن كَثير بن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عَدِي بن حاتم،

---

(١) أخرجه الترمذي (١٦٢٢).

(٢) عبدالله بن لهيعة، ضَعَّفَهُ أحمد، وأبو حاتم، وأبو زرعة. « الجرح والتعديل » ٥/٦٨٢.

«أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: خِدْمَةُ عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ ظِلُّ فُسْطَاطٍ، أَوْ طَرُوقَةُ فَحْلٍ في سَبِيلِ اللهِ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: رواه عبدالله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن كثير بن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن؛ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ. مُرْسَلٌ.

٤٩٣ ـ ورواه الوليد بن جميل الفلسطيني، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة[2].

قال محمد: ولا أعرف أحداً روى عن الوليد بن جميل غير يزيد بن هارون، وهاشم بن القاسم، والوليد بن جميل مُقَارِب الحديث[3].

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ

٤٩٤ ـ حدثنا الحسين بن حُريث، أخبرنا الوليد بن مُسلم، عن يَزيد بن أبي مريم، قال: لَحِقَنِي عَبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بن رافع وَأَنَا مَاشٍ إِلَى الْجُمُعَةِ. فَقَالَ: أَبْشِرْ. فَإِنَّ خُطَاكَ هٰذِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ. قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ»[4].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٦٢٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٢٧) قال: حدثنا زياد بن أيوب، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الوليد ابن جميل، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ: ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَمَنِيحة خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ طَرُوقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللهِ».

(٣) قال علي بن المديني: الوليد بن جميل تشبه أحاديثه أحاديث القاسم أبي عبدالرحمن. وَرَضِيَهُ. وقال أبو حاتم: شيخٌ يروي عن القاسم أحاديث منكرةً. وقال أبو زرعة: شيخٌ لين الحديث. «الجرح والتعديل» ٩/ الترجمة ٧.

(٤) أخرجه أحمد ٤٧٩/٣، والبخاري ٩/٢ و٢٥/٤، والترمذي (١٦٣٢)، والنسائي ١٤/٦.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ صحيحٌ، وأبو عبس بن عبد الرحمن اسمه عبد الرحمن بن جبْر، ويزيد بن أبي مريم ثقةٌ وهو شاميٌّ[1].

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْحَرَسِ فِي سَبِيلِ اللهِ

٤٩٥ - حدثنا نَصْرُ بن عَلَي الجهْضَمِيُّ، حدثنا بِشْرُ بن عُمر، حدثنا شُعيب ابن رزيق أبو شيبة. قال: حدثنا عطاء الخراسانيّ، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عَبَّاس. قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «عَيْنَان لاَ تَمَسُّهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللهِ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: شُعيب بن رُزيق مُقَارِب الحديث. ولكن الشأن في عطاء الخراساني. ما أعرفُ لمالك بن أنس رجلاً يَرْوِي عنه مالكٌ يستحق أن يُترك حَدِيثُه غير عطاء (ق ٥٠ - أ) الخراسانيّ.

قلتُ له: مَا شَأْنُهُ؟ قال: عَامَّةُ أحاديثه مقلوبة.

٢٩٦ - روي عن سعيد بن المسيَّب، أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ[3].

وبعضُ أصحاب سعيد بن المسيب يقول: سألتُ سعيداً عن هذا الحديث. فقال: كَذَبَ عَلَيَّ عَطَاءٌ. لم أُحَدِّثْ هكذا.

٤٩٧ - وروى عطاء، عن أبي سلمة، عن عثمانَ وزيد بن ثابت، في الإيلاء: إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَهِيَ تَطْلِيقَةٌ بَائِنَةٌ[4].

---

(١) يزيد بن أبي مريم، قال عثمان الدارمي، عن ابن معين ودحيم: ثقة، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: من ثقات أهل دمشق، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: ليس بذاك. «تهذيب التهذيب» ١١/ الترجمة ٦٩٥.

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٣٩).

(٣) أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (١٩٨)، والبيهقي ٢٢٧/٤.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (المصنف) ٤٥٣/٦/ حديث (١١٦٣٨)، والبيهقي ٣٧٨/٧ =

٤٩٨ - وروى حبيب بن أبي ثابت، عن طاوس، عن عثمان؛ أنه قال في الْمُولي: يوقف[١].

٤٩٩ - وروى عطاء، عن سعيد بن المسيَّب، قال: إِذَا أَقَامَ أَرْبَعاً صَلَّى أَرْبَعاً[٢].

٥٠٠ - وروى داود بن أبي هند. ـ ـ سعيد بن المسيب خلاف هذا[٣].

قلت له: فإن قتادة روى عن سعيد بن المسيب، قال: إذا أقام أربعاً صلى أربعاً[٤]. مثل ما روى عطاء.

قال محمدٌ: أرى قتادة أخذه عن عطاء.

قال محمد: سألت عبدالله بن عثمان بن عطاء: من أين أصل عطاء الخراساني؟ قال: من بلخ، ولد سنة خمسين، ومات سنة خمس وثلاثين ومئة.

= وقال البيهقي: ليس ذلك بمحفوظ، وعطاء الخراساني ليس بالقوي، والمشهور عن عثمان رضي الله عنه بخلافه. انتهى.

(١) قال أبو الحسن الدارقطني: حدثنا أبو بكر (النيسابوري)، حدثنا الميموني، قال: ذكرت لأحمد ابن حنبل حديث عطاء الخراساني، عن أبي سلمة، عن عثمان، فقال لا أدري ما هو. قد رُوي عن عثمان خلافه. قيل له: من رواه؟ قال: حبيب بن أبي ثابت، عن طاوس، عن عثمان؛ وقف المولي. «السنن» ٤/٦٣.

(٢) أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (١١١)، وعبد الرزاق (المصنف) ٢/٥٣٥/ حديث (٤٣٤٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (المصنف) ٢/٥٣٥/ حديث (٤٣٤٨) قال: عن الثوري، قال: أخبرني داود بن أبي هند،عن ابن المسيب، قال: إذا أزمعت بقيام خمس عشرة ليلة فأتم.
وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٢/٤٥٤ قال: حدثنا عبدالله بن إدريس، عن داود ابن أبي هند، نحوه.

(٤) رواية قتادة؛ أخرجها عبد الرزاق (المصنف) ٢/٥٣٤/ حديث (٤٣٤٦)، وأبو بكر بن أبي شيبة (المصنف) ٢/ ٤٥٥.

قال أبو عيسى: وعطاء الخراساني رجل ثقة [١]. روى عنه الثقات من الأئمة، مثل مالك ومعمر وغيرهما، ولم أسمع أن أحداً من المتقدمين تكلم فيه بشيء [٢].

مَا جَاءَ فِي ثَوابِ الشهَداء

٥٠١ ـ حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعيّ الكوفيّ، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن حُميد، عن أنس، عَن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ يكَفِّرُ كُلَّ خَطِيئَةٍ. فَقَالَ جِبْرِيلُ: إلاَّ الدَّيْنَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إلاَّ الدَّيْنَ» [٣].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث .فلم يَعْرِفْهُ.

وقال: أرَىٰ هٰذَا أراد حديثَ حُميد، عن أنس، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الجنَّةِ يَتَمَنَّىٰ أَنْ يَرْجعَ إِلَىٰ الدُّنْيَا إِلاَّ الشَّهِيدُ» [٤].

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الشُّهَدَاء عِنْدَ اللهِ

٥٠٢ ـ حدّثنا قُتيبة، حدّثنا ابن لَهيعة، عن عَطَاء بن دينار، عن أبي يزيدَ الخولاني، سمع فَضَالَة بن عُبيد يَقولُ: سَمِعْتُ عُمر بن الخطاب يقولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الْإِيمَانِ، لَقِيَ الْعَدُوَّ، فَصَدَقَ اللهَ، حَتَّىٰ قُتِلَ»... الحديث [٥].

---

(١) عطاء الخراساني لا يُقال فيه ثقة على الإطلاق، فقد سبق أن أشار محمد بن إسماعيل البخاري ـ وحسبك به ـ إلى أن عطاء يستحق الترك. والصواب: أنه مختلف فيه. انظر «ميزان الاعتدال» الترجمة رقم (٥٦٤٢).

(٢) بل تكلم فيه سعيد بن المسيب، وهو من أئمة المتقدمين في الحديث ـ وقال كَذَبَ عَلَيَّ عطاء. انظر «الضعفاء» للعقيلي / الورقة ١٧٢/ الترجمة (١٤٤٤).

(٣) أخرجه الترمذي (١٦٤٠). وقال: حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه من حديث أبي بكر إلا من حديث هذا الشيخ ثم ذكر عن البخاري نحواً من كلامه المذكور هنا.

(٤) أخرجه البخاري ٤/٢٠، والترمذي (١٦٤٣).

(٥) أخرجه أحمد ١/٢٢ و٢٣، وعبد بن حُميد (٢٧)، والترمذي (١٦٤٤).
وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من حديث عطاء بن دينار.

سألت محمداً هل روى هذا الحديث غير ابن لَهيعة؟

قال: نعم. رواه سعيد بن أبي أيوب، عن عطاء بن دينار. إلاَّ أنه يقول: عن أشياخ من خَوْلانَ، ولا يقول فيه (عن أبي يزيد).

فقلت (٥٠ ـ ب) له: أبو يزيد الخولاني، ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه.

أبوابُ الجِهاد

عن رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمٰن الرحيم
صَلّى الله علىٰ محمد وآله وسَلَّم

مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الكَذِبِ وَالخَدِيعَةِ فِي الْحَرْبِ

٥٠٣ ـ حدثنا هَنَّاد، حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد ابن رومان، عن عُروةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ»[١].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: روىٰ عبدالرحمٰن بن بشير[٢] هذا الحديث، عن محمد بن إسحاق، عن أبي ليلى، عن عائشة.

٥٠٤ ـ حدثنا محمد بن سهل بن عسكر، حدثنا أبو ثوابة بن المفضل بن فضالة قال: حدثني أبي عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الحَرْبُ خُدْعَةٌ».

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٨٣٣).

(٢) عبدالرحمن بن بشير؛ قال أبو حاتم: منكر الحديث، يروي عن ابن إسحاق غير حديث منكر. «الجرح والتعديل» ٥/ الترجمة ١٠١٣.

★ وفي الزوائد: هذا إسناد ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر وأبي هريرة، وعلي بن أبي طالب. «مصباح الزجاجة» ٢/ ١١٩.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: نظرنا في كتب المفضل فلم نجد هذا فيه، وإنما يُروى هذا عن ابن المفضل، عن أبيه، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد [1].

مَا جَاءَ فِي الصَّفِّ وَالتَّعْبِئَةِ عِنْدَ القِتَال

٥٠٥ ـ حدثنا محمد بن حُميد الرازيّ، حدثنا سلمة بن الفَضْل، عن محمد بن إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عبدالرحمن بن عَوْفٍ. قَالَ: «عَبَّأَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وسلم بِبَدْرٍ لَيْلاً» [2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه. وجعل يتعجب منه [3].

قلتُ: محمد بن إسحاق سمع عكرمة؟ قال: نعم أَحْرُفاً.

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٥/ ١٣٦/ حديث (٤٨٦٦) قال: حدثنا يحي بن عثمان بن صالح وأحمد بن رشدين المصري. قالا: حدثنا فضالة بن المفضل بن فضالة حدثني أبي، عن محمد بن عجلان، عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، فذكره.

★ ومداره على (أبي ثوابة فضالة بن المفضل)، قال العقيلي: في حديثه نظر، فأما المتن فيروى من غير هذا الوجه ـ يعني هذا الحديث ـ وذكر العقيلي بسنده، أن فضالة هذا كان يشرب الخمر، ويلعب الشطرنج في المسجد!! انظر «الضعفاء»/ الورقة ١٧٩/ الترجمة (١٥١١).

وقال أبو حاتم: لم يكن بأهل أن يُكتب عنه العلم، سألت عنه سعيد بن عيسى بن تليد، فَثَبَّطَنِي عنه، وقال: الحديث الذي يحدث به موضوع. أو نحو هذا. «الجرح والتعديل» ٧/ الترجمة (٤٤٧).

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٧٧).

(٣) وقال الدارقطني: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه مغيرة بن سقلاب، عن ابن إسحاق، عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عبد الرحمن بن عوف.

وغيره يرويه عن ابن إسحاق، عن عكرمة، لا يذكر بينهما (ثور بن زيد) «العلل» ٤/٢٦٠/ سؤال (٥٤٨).

وقال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث. فلم يعرفه. وقال: محمد بن إسحاق سمع من عكرمة، وحين رأيته كان حسن الرأي في محمد بن حُميد الرازي، ثم ضَعَّفَهُ بَعْدُ. الجامع ٤/١٩٥.

مَا جَاءَ فِي الرَّايَاتِ

٥٠٦ ـ حدثنا أحمد بن مَنيع، حدثنا ابن أبي زائدةَ، قال: حدثني أبو يعقوب الثقفي، قال: حدثني يونس بن عُبيد مولى محمد بن القاسم، قال: بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب أسأله عَنْ رَايَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فقال: «كَانَتْ سَوْدَاءَ مُرَبَّعَةً مِنْ نَمِرَةٍ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديثٌ حسنٌ.

وأبو يعقوب الثقفي اسمه إسحاق بن إبراهيم الكوفيّ روى عنه ابنُ أبي زائدة، والحسنُ بن ثابت، وعُبَيْدُ اللهِ بن موسى. (ق ٥١ ـ أ).

مَا جَاءَ فِي الثَّبَاتِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٥٠٧ ـ حدثنا محمد بن عُمر المقَدَّمِيُّ، حدثنا أبي، عن سُفيان بن حُسين، عن عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عُمر، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَإِنَّ الْفِئَتَيْنِ لَمُوَلِّيَتَان، وَمَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِئَةُ رَجُلٍ[٢].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا أعرف أحداً روى هذا الحديث، عن عُبيد الله بن عُمر غير سُفيان بن حُسين[٣].

---

(١) أخرجه أحمد ٢٩٧/٤، وأبو داود (٢٥٩١)، والترمذي (١٦٨٠).
وقال الترمذي: حسن غريبٌ. لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة.

★ يونس بن عُبيد، مولى محمد بن القاسم؛ قال ابن القطان: مجهول. «تهذيب التهذيب» ٨٥٦/١١.

★ إسحاق بن إبراهيم أبو يعقوب الثقفي؛ قال ابن عدي في أول ترجمته: روى عن الثقات ما لا يُتَابَع عليه. وقال في آخرها: وأحاديثه غير محفوظة. «الكامل» ١/ الورقة ١١٩/ الترجمة (١٦٩).

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٨٩) وقال: حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه من حديث عُبيدالله إلا من هذا الوجه.

(٣) وسفيان بن حسين؛ مُختلفٌ فيه. انظر «تهذيب التهذيب» ٤/ الترجمة ١٩٠. ومثله يجب التوقف فيما يتفرد به.

مَا جَاءَ فِي السُّيُوفِ وَحِلْيَتِهَا

٥٠٨ ـ حدّثنا مُحمد بن صُدْرَانَ البصريُّ، حدثنا طَالب بن حُجَيْر، عن هُود وهو ابن عبدالله بن سعد، عن جَدّه قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى سَيْفِهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ». قَالَ طَالِبٌ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِضَّةِ. فَقَالَ كَانَتْ قَبِيعَةُ السَّيْفِ فِضَّةً(١).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هُود هو ابن عبدالله بن سعد، وجَدّه اسمه مَزِيدَةُ الْعَصْرِيُّ له صحبةٌ، وله أحاديث عن النبي ﷺ.

مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْخَيْلِ

٥٠٩ ـ حدّثنا عبدُالله بن الصبَّاح الهاشميُّ، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شَيبان هو ابن عبدالرحمن، عن عيسى بن عَلي بن عبدالله بن عباس، عن أبيه، عن ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُمْنُ الْخَيْلِ فِي الشُّقْرِ»(٢).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: إنهم ليدخلون بين شيبان وبين عيسى ابن علي في هذا الحديث رَجُلاً.

مَا جَاءَ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخَيْلِ

٥١٠ ـ حدّثنا محمد بن المثنى، حدثنا وَهْبُ بن جَرير، عن شُعبة، عن

---

(١) أخرجه الترمذي (١٦٩٠). وقال: حسن غريبٌ.

★ هود بن عبدالله، قال ابن القطان: مجهول. «تهذيب التهذيب» ١١/١١٥، وقال الذهبي: لا يكاد يُعرف. تفرد عنه طالب ابن حُجير. «الميزان» الترجمة (٩٢٥٥)

★ وذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمة طالب بن حجير. ثم قال: قال الترمذي: حسن غريب. وقال أبو الحسن بن القطان: هو عندي ضعيفٌ لا حسن. قال الذهبي: وصدق أبو الحسن. ثم قال: تفرد طالب به، وهو صالح الأمر إن شاء الله وهذا منكر فما علمنا في حلية سيفه ﷺ ذهباً. «الميزان» الترجمة (٣٩٧١).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٤٥)، والترمذي (١٦٩٥). وقال: حسنٌ غريبٌ.

عبدالله بن يزيدَ هو النَّخَعِيِّ، عن أبي زُرْعَةَ بن عَمْرٍو، عن أبي هُريرة، عَنِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ كَرِهَ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ [1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال:

روى سُفيان، عن سَلْم بن عبدالرحمن، عن أبي زُرْعَةَ، عن أبي هُرَيْرَةَ [2].

وكان أحمد بن حنبل يرى أن حديث شعبة وَهْمٌ. ويقول: إنما أراد شعبة حديث ـ سَلْم بن عبدالرحمن [3].

قال محمد: وأَرَىٰ. حديث شعبة صحيحاً.

قال أبو عيسى: حديث سَلْم بن عبدالرحمن هو صحيحٌ عندهم ليس فيهْ كلام، وقد يحتمل أن يكونا روياه جميعاً عن (ق ٥١ ـ ب) أبي زُرعةَ.

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ

٥١١ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا يحي بن آدم، حدثنا قُطبة بن عبدالعزيز، عن الأعمش عن أبي يحيٰ؛ عن مُجاهد، عَن آبنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَن التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ [4].

وقال شريك: عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ [5].

---

(١) أخرجه أحمد ٤٥٧/٢، ومسلم ٣٣/٦، والنسائي ٢١٩/٦.

(٢) أخرجه أحمد ٢٥٠/٢ و٤٣٦ و٤٧٦، ومسلم ٣٣/٦، وأبو داود (٢٥٤٧)، وابن ماجة (٢٧٩٠)، والترمذي (١٦٩٨)، والنسائي ٢١٩/٦.

(٣) قال عبدالله بن أحمد: قال أبي: شعبة يخطىء في هذا القول (عبدالله بن يزيد) وإنما هو (سلم بن عبد الرحمن النخعي). «المسند» ٤٥٧/٢.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٦٢)، والترمذي (١٧٠٨)، والبيهقي ٢٢/١٠.

(٥) أخرجه الترمذي (١٧٠٩)

٥١٢ ـ وقال الثوري: عن الأعمش، عن أبي يحيى، عن مُجاهد؛ نَهَى رسولُ الله ﷺ [١].

وقال أبو معاوية: عن الأعمش، عن مجاهد؛ نهى رسول الله ﷺ.

فسألت محمداً فقال: الصحيح إنما هو عن مجاهد، عن النبي ﷺ. مرسلٌ [٢].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٠٩).

(٢) وقال البيهقي: ورواه زياد بن عبدالله البكائي، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن مجاهد، عن ابن عباس.

ورواه منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ.

ورواه ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. والمحفوظ: ما أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أنبأنا وكيع، عن الأعمش، عن مجاهد، قال: نهى رسول الله ﷺ عن التحريش بين البهائم ـ وهذا مرسل. «السنن الكبرى» ١٠/٢٢.

أبوابُ اللّبَاسِ

بسم الله الرحمٰن الرحيم
صَلّى اللهُ على مُحمدٍ وآله وَسَلّم

مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْفِرَاء

٥١٣ ـ حدثنا إسماعيل الفزاريّ، حدثنا سيف بن هارون، عن سليمان التيميّ، عن أبي عثمان، عن سلمانَ، قالَ، سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ السَّمْنِ وَالْجُبْنِ وَالْفِرَاءِ. فَقَالَ: الْحَلاَلُ مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ [اللهُ] فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ [عَنْهُ] فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: مَا أَرَاهُ مَحْفُوظاً[2].

وروى سفيان بن عُيينة، عن سُليمان التيميّ، عن أبي عثمانَ، عن سلمانَ هذا الحديث موقوفاً[3].

وروىٰ سيفُ بن هارون، عن سليمان مرفوعاً.

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٣٦٧)، والترمذي (١٧٢٦)، والبيهقي ١٠/١٢.

(٢) وقال أبو حاتم: هذا خطأ، رواه الثقات عن التيمي، عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ مرسل. ليس فيه (سلمان)، وهو الصحيح.

(٣) أخرجه البيهقي ١٠/١٢ من رواية الحميدي، عن سفيان، حدثنا سليمان، عن أبي عثمان، عن سلمان رضي الله عنه ـ أراه رفعه ـ، فذكره.

قال محمد: وسيف بن هارون مقارب الحديث[1]، وسيف بن محمد[2] ذاهبُ الحديث.

مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ

٥١٤ ـ حدثنا هَنَّاد، حدثنا عَبْدَة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سَوْدَةَ، قالت: «مَاتَتْ شَاةٌ لَنَا، فَدَبَغْنَا مَسْكَهَا فَمَا زِلْنَا نَنْبِذُ فِيهَا حَتَّى صَارَتَ شَنًّا»[3].

٥١٥ ـ وقال الزهري: عن عبيدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة[4].

فسألت محمداً عن هذا (ق ٥٢ ـ أ) فقال: هذا كله صحيح. يُحتمل أن يكون روى عن ميمونة، وعن سودة.

٥١٦ ـ ثم روى هو عن النبي ﷺ[5].

---

(١) سيف بن هارون البرجمي، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: ضعيف متروك. وقال أبو سعيد الأشج: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سيف بن هارون، وكان ثقة.
وقال أحمد: أحاديثه منكرة. «تهذيب التهذيب» ٤/ الترجمة ٥١٠.
فمثل هذا لا يُقال فيه: مُقارب الحديث.

(٢) في الأصل: محمد بن جابر ذاهبُ الحديث. وما أثبتناه فمن «جامع الترمذي» عقب هذا الحديث، وهو الصواب، إذ لا توجد مناسبة لذكر محمد بن جابر هنا، وذكر سيف بن محمد عقب سيف بن هارون، من باب التمييز بينهما كما يحدث كثيراً عند الحديث في الجرح والتعديل.

(٣) أخرجه أحمد ٦/٤٢٩، والبخاري ٨/١٧٤، والنسائي ٧/١٧٣.

(٤) عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة، أن النبي ﷺ مَرَّ على شَاةٍ مَيِّتَةٍ ملقاة. فقال: لمن هذه؟ فقالوا: لميمونة. فقال: ما عليها لو انتفعت بإهابها؟ قالوا: إنها مَيْتَةٌ. فقال: إنما حَرَّمَ اللهُ عز وجل أكلها.
أخرجه الحميدي (٣١٥)، وأحمد ٦/٣٢٩، ومسلم ١/١٩٠، وأبو داود (٤١٢٠)، وابن ماجة (٣٦١٠)، والنسائي ٧/١٧١.

(٥) عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، قال: «وجد النبي ﷺ شاة ميتة، أعطيتها =

٥١٧ ـ فقلت له: ابن وعلة[١]، من روى عنه غير زيد بن أسلم؟ قال: روى عنه أبو الخير، وروى عبدالرحمن بن أبي يزيد، عن القعقاع بن حكيم، عن ابن وعلة.

٥١٨ ـ قال محمد: ويزيد بن عبدالله بن قسيط[٢] صدوق.

= مولاة لميمونة من الصدقة. قال النبي ﷺ: هلا انتفعتم بجلدها؟ قالوا: إنها ميتة. قال: إنما حَرُمَ أكلها.

رواه عن الزهري:

★ مالك: أخرجه في ((الموطأ)) صفحة (٣٠٨)، وأحمد ٣٢٧/١، والنسائي ١٧٢/٧.

★ وصالح بن كيسان: أخرجه أحمد ٢٦١/١، والبخاري ١٠٧/٣ و١٢٤/٧، ومسلم ١٩٠/١.

★ والأوزاعي: أخرجه أحمد ٣٢٩/١.

★ ومعمر: أخرجه أحمد ٣٦٥/١، وعبد بن حُميد (٦٥٢)، وأبو داود (٤١٢١).

★ وسفيان بن عُيينة: أخرجه الدارمي (١٩٩٥)، ومسلم ١٩٠/١، وأبو داود (٤١٢٠).

★ والزبيدي: أخرجه الدارمي (١٩٩٥).

★ ويونس: أخرجه البخاري ١٥٨/٢ ومسلم ١٩٠/١.

★ وحفص بن الوليد: أخرجه النسائي ١٧٢/٧.

(١) عن عبد الرحمن بن وعلة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «أيُّمَا إهابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ».

رواه عن عبد الرحمن بن وعلة:

★ زيد بن أسلم؛ أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (٣٠٨)، والحميدي (٤٨٦)، وأحمد ٢١٩/١ و٢٧٠ و٢٧٩ و٢٨٠، و٣٤٣، والدارمي (١٩٩١)، ومسلم ١٩١/١، وأبو داود (٤١٢٣)، وابن ماجة (٣٦٠٩)، والترمذي (١٧٢٨)، والنسائي ١٧٣/٧).

★ وأبو الخير مرثد بن عبدالله؛ أخرجه مسلم ١٩١/١، والنسائي ١٧٣/٧.

★ والقعقاع بن حكيم؛ أخرجه الدارمي (١٩٩٢ و٢٥٧٤).

وقد ضَعَّف أحمد بن حنبل حديث عبد الرحمن بن وعلة هذا. انظر «الميزان» للذهبي / الترجمة (٤٩٩٨)، و«تهذيب التهذيب» ٦/ الترجمة (٥٧٤).

(٢) عن يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أمه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ «أمَرَ أنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلودِ المَيْتَةِ إذَا دُبِغَتْ».

أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (٣٠٨) وأبو بكر بن أبي شيبة ٣٨٠/٨، وأحمد ٧٣/٦ =

٥١٩ ـ حدثنا أحمد بن مَنيع، حدثنا هُشيم، أخبرنا منصور وهو ابن زَاذانَ، عن الحسن، قال: حدثنا جَوْنُ بن قَتَادَةَ التميميّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَقَالَ: «إنَّ دِبَاغَ الْمَيْتَةِ طَهُورُهَا». وفي الحديث قصة[1].

٥٢٠ ـ وقال معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن جون ابن قتادة، عن سلمة بن المحبق[2].

قال: ولا أعرف لجون بن قتادة غير هذا الحديث، ولا أدري من هو[3].

٥٢١ ـ سألت محمداً عن حديث إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ، «دِبَاغُ المَيْتَةِ طَهُورُهَا»[4].

= و١٠٤ و١٤٨ و١٥٣، والدارمي (١٩٩٣)، وأبو داود (٤١٢٤)، وابن ماجة (٣٦١٢)، والنسائي ١٧٦/٧، وابن حبان (١٢٨٣)، والبيهقي ١٧/١.
أعله أبو بكر الأثرم بأن أم محمد غير معروفة، ولا يُعرف عنها غير هذا الحديث، وسئل أحمد عن هذا الحديث، فقال: ومن هي أمه؟! كأنه أنكره من أجل أمه. «نصب الراية» ١١٧/١.

(١) هكذا رواه أحمد بن منيع، عن هُشيم، كأنه من رواية جون بن قتادة عن النبي ﷺ. قال أبو الحجاج يوسف المزي:
هكذا رواه أحمد بن منيع، وشجاع بن مخلد، ويحي بن أيوب المقابري، عن هشيم، من دون ذكر سلمة بن المحبق فيه، وذلك معدودٌ في أوهام هُشيم.
وقال ابن منده: ورواه الحسن بن عرفة، وعمرو بن زرارة، وغيرهما، عن هشيم، عن منصور ويونس بن عُبيد وغيرهما، عن الحسن، عن سلمة بن المحبّق. من غير ذكر (جون بن قتادة) فيه.
ورواه قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المحبّق، وهو الصحيح. «تهذيب الكمال» ١٦٣/٥، ١٦٤ وفيه المزيد من الخلاف والاضطراب في طرق هذا الحديث.

(٢) رواية هشام، أخرجها أحمد ٤٧٦/٣ و٧/٥، والنسائي ١٧٣/٧، والدارقطني ٤٩/١.

(٣) وقال أبو طالب: سألت أحمد بن حنبل عن جون بن قتادة. فقال: لا أعرفه. «الجرح والتعديل» ٢/ الترجمة ٢٢٥١.

(٤) أخرجه النسائي ١٧٤/٧، وابن حبان ٢٩١/٢، والدارقطني ٤٤/١.

فقال: الصحيح عن عائشة موقوفٌ[1].

مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الصُّوفِ

٥٢٢ ـ حدثنا علي بن حُجْر، حدثنا خَلَف بن خَليفة، عن حُميد الأعرج، عن عبدالله بن الحارث، عن ابن مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ عَلَى مُوسَى يَوْمَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ كِسَاءُ صُوفٍ، وَجُبَّةُ صُوفٍ، وَكُمَّةُ صُوفٍ، وَسَرَاوِيلُ صُوفٍ، وَكَانَتْ نَعْلاَهُ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ»[2].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: حُميد بن علي الأعرج الكوفي منكر الحديث، وقد رَوى عنه عُبيدالله بْنُ مُوسَى.

قلتُ له: عَبدُ اللهِ بن الحارث سَمِعَ مِنَ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَدْ رَوَى عَنْهُ، وَلاَ أَعْرِفُ لَهُ سَمَاعاً مِنْهُ[3].

---

(١) وخالفه أبو الحسن الدارقطني: فقال:
يرويه الأعمش، واختلف عنه:
فرواه شريك عن الأعمش، واختُلف عن شريك:
فرواه حسين المروزي، عن شريك، عن الأعمش، عن عمارة بن عُمير، عن الأسود، عن عائشة.
وخالفه حجاج الأعور، وعبد الرحمن بن شريك، فروياه عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي ﷺ.
ورواه الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عائشة. موقوفاً.
وأشبهها بالصواب قول إسرائيل ومن تابعه عن الأعمش. «العلل» ٥/ الورقة ٦١.
نقول: صحح البخاري الحديث موقوفاً. وخالفه الدارقطني فرجح رواية شريك مرفوعاً.
والصواب ما ذهب إليه البخاري، وذلك لأن الذي رواه موقوفاً. وهو سفيان الثوري ـ أحفظ وأتقن وأضبط من ملء الأرض من أمثال شريك ومن تابعه.

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٣٤).

(٣) قال علي بن المديني: عبدالله بن الحارث لم يسمع من ابن مسعود شيئاً. «العلل» لابن المديني / صفحة (٧٠)، وقال أبو حاتم: عبدالله بن الحارث، عن ابن مسعود. مرسل. «المراسيل» صفحة (١١١).

مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الخَاتَمِ فِي اليَمِينِ

٥٢٣ ـ حدثنا مُحمد بن سَهل بن عسكر، حدثنا يحيى بن حَسَّان، عن سُليمان بن بلال، عن شَريك بن عبدالله بن أبي نَمر، عن إبراهيم بن عبدالله بن حُنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ»(١).

سألتُ محمداً عن هذا الحديث فقال: ليس هو عندي بمحفوظ، وأراهُ أراد حديث عبدالله بن حنين، عن علي، عن النبي، «أَنَّهُ نَهَى عَنْ لُبْسِ المُعَصْفَرِ، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ»(٢).

٥٢٤ ـ حدثنا أحمد بن مَنيع، حدثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، قال: رأيتُ ابن أبي رافع يتختم في يمينه. فسألته عن (ق ٥٢ ـ ب) ذلك. فقال: رأيتُ عبدالله بن جعفر يتختم في يمينه، وقال عبدالله بن جعفر: «كان النبي ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ»(٣).

سألت محمداً عن هذا الباب فقلت: أي حديث في هذا أصح؟

قال: أصح شيء عندي في هذا الباب هذا الحديث، حديث ابن أبي رافع، عن عبدالله بن جعفر، وحديث الصلت بن عبدالله بن نوفل، عن ابن عباس:

٥٢٥ ـ حدثنا محمد بن حُميد الرازي، حدثنا جرير، عن محمد بن إسحاق، عن الصلت بن عبدالله قال: كان ابن عباس يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ [وَلاَ إِخَالُهُ إلاَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ](٤).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢٦)، والترمذي في الشمائل (٩٥ و٩٦)، والنسائي ١٧٤/٨.

(٢) أخرجه أحمد ٩٢/١.

(٣) أخرجه أحمد ٢٠٤/١ و٢٠٥، والترمذي (١٧٤٤)، والنسائي ١٧٥/٨.

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وأثبتناه من «جامع الترمذي ـ ١٧٤٢» أخرج الحديث: أبو داود (٤٢٢٩)، والترمذي (١٧٤٢).

=

٥٢٦ ـ حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري، حدثنا عبدالله بن ميمون، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، «أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا يصحّ هذا، وعبدالله بن ميمون منكر الحديث. وذكرتُ له أحاديث[٢] عن جعفر بن محمد فقال: لا تصح عن جعفر هذه الأحاديث، وعبدالله بن ميمون منكر الحديث.

٥٢٧ ـ حدثنا الفضلُ بن الصبَّاح البغداديُّ، حدثنا مَعْنُ بن عيسى، عن خالد بن أبي بكر، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ـ يَعْنِي ـ جَعَلَ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ. ثُمَّ إِنَّهُ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي وَيَدُهُ عَلَىٰ فَخْذِهِ، فَنَزَعَهُ وَلَمْ يَلْبَسْهُ.

سألت مُحمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه، وقال: خالد بن أبي بكر منكر الحديث، وروىٰ عنه زيد بن حباب مناكير فأما معن بن عيسى فهو مُقَارِبُ الحديث عنه.

مَا جَاءَ فِي الاكْتِحَالِ

٥٢٨ ـ حدثنا محمد بن حُميد الرازيّ، حدثنا أبو داود، عن عبَّاد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اكْتَحِلُوا بِالْإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

وَزَعَم «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا [كُلَّ لَيْلَةٍ]، ثَلاثَةً فِي هٰذِهِ، وَثَلاثَةً فِي هٰذِهِ»[٣].

= وفي إسناده محمد بن إسحاق، وحوله خلافٌ شديدٌ جداً. انظر في «تهذيب التهذيب» ٩/ الترجمة (٥١).

(١) أخرجه الترمذي في «الشمائل» رقم (٩٩).

(٢) انظر هذه الأحاديث في «الكامل» لابن عدي ٢/ الورقة ١٣٣.

(٣) أخرجه أحمد ١/٣٥٤، وعبد بن حُميد (٥٧٣)، وابن ماجة (٣٤٩٩)، والترمذي (١٧٥٧ و٢٠٤٨)، وفي الشمائل (٤٩ و٥٠).

سألتُ محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ محفوظ[1]، وعباد بن منصور صدوقٌ[2].

---

(١) وقال الترمذي: حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه على هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور.

★ عكرمة مولى ابن عباس، مختلف فيه انظر «تهذيب التهذيب» ٧/ الترجمة ٤٧٥. وهذا الحديث ضعيفٌ جداً.

ذكره العقيلي في «الضعفاء» وساق بسنده إلى علي بن المديني، قال: سمعت يحي بن سعيد القطان يقول: قلت لعباد بن منصور الناجي: سمعت ما مررت بملأ من الملائكة...(الحديث)، وأن النبي ﷺ كان يكتحل ثلاثاً؟ فقال: حدثني ابن أبي يحي، عن داود بن حُصين، عن عكرمة، عن ابن عباس. «الضعفاء» ١/ الورقة ١٣٨.

تحذير: على ذكر ضعفاء العقيلي، فإننا نحذر إخواننا طلاب العلم من الاعتماد على النسخة المطبوعة من «ضعفاء العقيلي» والتي قامت بنشرها «دار الكتب العلمية» لانها خرجت مُشوهة مُحرفة.

وقال ابن حبان: كل ما روى (عباد بن منصور) عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن الحصين عنه، فدلسها عن عكرمة «تهذيب التهذيب» ٥/ الترجمة ١٧٢. فظهر لنا الواسطة بينه وبين عكرمة وللوقوف على سوء ما فعل عباد بن منصور هذا في هذا الحديث وغيره نذكر نزراً يسيراً من أخبار إبراهيم هذا:

قال ابن معين: كان كذاباً، وكان رافضياً. «دوري - ٧٢١».

وقال يحي بن سعيد: لم يُترك إبراهيم للقدر، وإنما تُرك للكذب. «أبو زرعة الدمشقي» الترجمة (٥٦٦).

وقال يحي بن سعيد: سألت مالك بن أنس عن إبراهيم بن أبي يحي: أكان ثقة؟ قال: لا. ولا ثقة في دينه.

وقال أبو حاتم: كذاب، متروك الحديث. ترك ابن المبارك حديثه. «الجرح والتعديل» ٢/ الترجمة ٣٩٠.

فمثل هذا البلاء لا يُقال فيه: هو حديث محفوظ!! والصواب أن نقول: هو حديث موضوع. خاصة بعد النظر في ذكر عباد بن منصور في التعليق التالي.

(٢) عباد بن منصور ليس بصدوق، وهو متهم بتدليس التسوية كما سبق،وهذا التدليس قال فيه يزيد بن زريع: التدليس كذب «تهذيب التهذيب» ١١/ صفحة ٣٢٨.وقال فيه شعبة أشد من ذلك. انظر مقدمة الجرح والتعديل، ومقدمة الكامل لابن عدي. وهذا أيضاً نزر قليلٌ جداً من أقوال علماء الحديث في عباد بن منصور:

قال ابن معين: ليس بشيء «دوري - ٣٢٧٨»، وقال: كان قدرياً ضعيف الحديث. «ابن =

٥٢٩ ـ حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا محمد بن يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن المنكدر، عَنْ جَابِرِ بن عَبْدِاللهِ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث محمد بن إسحاق.
وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن مسلم[٢]، عن محمد بن المنكدر، عن (ق ٥٣ ـ أ) جابر[٣].

٥٣٠ ـ حدثنا إبراهيم بن المستمر البصريّ، حدثنا أبو عاصم، عن عثمان بن عبدالملك، عن سالم، عن ابن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ»[٤].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما رَوَىٰ هذا الحديث عن سالم عثمانُ ابن عبد الملك[٥]. ولم يعرفه من حديث غيره.

٥٣١ ـ قال: وحديثه في الحبة السوداء عن سالم، عن ابن عمر[٦]، هو حديث لا نعرفه إلا من حديث عثمان بن عبدالملك.

الجنيد ـ ٣٩»، وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ليس بالقوي في الحديث. «سؤالات ابن محرز /الورقة ٤٠»

= وقال أحمد: كانت أحاديثه منكرة، وكان قدرياً، وكان يُدلس. «تهذيب التهذيب» ٥/ الترجمة ١٧٢، ومن أراد المزيد فليراجع التهذيب للوقوف على تتمة ما فيه.

(١) أخرجه الترمذي (الشمائل) حديث (٥١).

(٢) إسماعيل بن مسلم المكي، قال أحمد: منكر الحديث. «الجرح والتعديل» ٢/٦٦٩.

(٣) أخرجه عبد بن حُميد (١٠٨٦)، وابن ماجة (٣٤٩٦).

(٤) أخرجه ابن ماجة (٣٤٩٥)، والترمذي في الشمائل (٥٣).

(٥) قال أحمد: مستقيم بن عبد الملك، اسمه عثمان بن عبد الملك، مستقيم لقبه، حديثه ليس بذاك. قال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: منكر الحديث. «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة ٨٧٠.

(٦) أخرجه ابن ماجة (٣٤٤٨) قال: حدثنا أبو سلمة يحي بن خلف، حدثنا أبو عاصم، عن عثمان بن عبد الملك، قال: سمعت سالم بن عبدالله، يُحدث عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بهذه الحبة السوداء، فإن فيها شفاء من كل داء، إلا السام».

قال محمد: وكان عمرو بن علي يقول [1] : عثمان بن عبدالملك هذا هو مستقيم ابن عبدالملك الذي روى عن سعيد بن المسيب.

قال محمد: ولم يصح عندي ما قال عمرو بن علي في هذا.

مَا جَاءَ فِي الْقُمُصِ

٥٣٢ ـ حدثنا محمد بن حُميد الرازيّ، حدثنا أبو تميلة، والفضل بن موسى، وزيد بن حُباب، عن عبدالمؤمن بن خالد، عن ابن بُريدة، عن أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْقَمِيصُ [2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن عبدالله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة [3].

مَا جَاءَ فِي شَدِّ الْأَسْنَانِ بِالذَّهَبِ

٥٣٣ ـ حدثنا أحمد بن مَنيع، حدثنا علي بن هَاشم بن البريد، وأبو سعد، عن أبي الأشهب، عن عبدالرحمن بن طَرَفَةَ، عن عَرْفَجَةَ بن أَسْعَدَ قَالَ: أُصِيبَ أَنْفِي يَوْمَ الْكِلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَاتَّخَذْتُ أَنْفاً مِنْ وَرِقٍ فَأَنْتَنَ عَلَيَّ. فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَتَّخِذَ أَنْفاً مِنْ ذَهَبٍ [4].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: رواه أبو الأشهب، وسَلْمُ بن زَرِيرٍ عن عبدالرحمن بن طَرَفَةَ، عَنْ جَدِّهِ عَرْفَجَةَ.

---

(١) وكذا قال أحمد بن حنبل. «الجرح والتعديل» ٦/ ٨٧٠.

(٢) أخرجه عبد بن حُميد (١٥٤٠)، وأبو داود (٤٠٢٥)، والترمذي (١٧٦٢ و١٧٦٤).

(٣) أخرجه أحمد ٦/ ٣١٧، وأبو داود (٤٠٢٦)، وابن ماجة (٣٥٧٥)، والترمذي (١٧٦٣). قال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، إنما نعرفه من حديث عبد المؤمن بن خالد، تفرد به، وهو مَرْوَزِيٌّ.

(٤) أخرجه أحمد ٥/ ٢٣ و٤/ ٣٤٢، وأبو داود (٤٢٣٣)، والترمذي (١٧٧٠)، والنسائي ٨/ ١٦٣ و١٦٤.

وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، إنما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن طرفة.

مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ

٥٣٤ ـ حدّثنا محمد بن بَشَّار، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا سعيد وهو ابن أبي عَروبة، عن قتادةَ، عن أبي الْمَلِيح، عن أَبيه، عن النَّبيِّ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: سعيد بن أبي عَرُوبة روى عن قتادة، عن أبي المليح، عن أبيه عن النبي ﷺ.

٥٣٥ ـ وروى هشام، عن قتادة، عن أبي المليح، فقال: نهى عن جلود السباع[٢].

ولم (ق ٥٣ ـ ب) يقض محمد في هذا بشيء أيهما أصح.

٥٣٦ ـ قال أبو عيسى: وروى شعبة هذا الحديث عن يزيد الرشك، عن أبي المليح «أن النبي ﷺ نهى عن جلود السباع»[٣]. ولم يذكر فيه (عن أبيه)[٤].

مَا جَاءَ فِي نَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٣٧ ـ حدّثنا إسحاق بن منصور، حدثنا عبدالرزَّاق، عن مَعْمَر، عن ابن أبي ذئب، عن صَالح مولى التوأمة، عن أبي هُريرة قَالَ: «كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَالاَنِ»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد ٧٤/٥ و٧٥، والدارمي (١٩٨٩ و١٩٩٠)، وأبو داود (٤١٣٢)، والترمذي (١٧٧١)، والنسائي ١٧٦/٧.

(٢) أخرجه الترمذي ٤/ صفحة ٢٤١.

(٣) أخرجه الترمذي ٤/ صفحة ٢٤١، والبيهقي ٢١/١.

(٤) قال الترمذي: ولا نعلم أحداً قال: (عن أبي المليح، عن أبيه) غيرَ سعيد بن أبي عروبة. «الجامع» ٢٤١/٤.
وقال أيضاً عقب رواية يزيد الرشك المرسلة: وهذا أصح.

(٥) أخرجه الترمذي في الشمائل (٨٦).

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه.

قال: قلت: كيف صالح مولى التوأمة؟ قال: قَدِ اختلط في آخر أمره[1]، مَنْ سَمِع منه قديماً سماعه مُقَارِبٌ، وابنُ أبي ذئب مَا أرَىٰ أنّه سَمِع منه قديماً يَروي عنه مناكير.

٥٣٨ ـ حدثنا أبو كُريب، حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن خالد الحذّاء، عن عبدالله بن الحارث، عن ابن عبّاسٍ: قَالَ: «كَانَ لِنَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ قِبَالاَنِ مَثْنِيٌّ شِرَاكُهُمَا»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الحديث إنما هو:

٥٣٩ ـ عن خالد الحذّاء، عن عبدالله بن الحارث: «كَانَ لِنَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ قِبَالاَنِ».

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الانْتِعَالِ قَائِماً

٥٤٠ ـ حدّثنا أزهر بن مروان البصري، حدثنا الحارث بن نَبْهَان، حدثنا مَعْمَر، عن عمّار بن أبي عمّار، عن أبي هُريرة قَالَ: «نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ»[3].

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الحارث بن نبهان منكر الحديث، وهو لا يبالي ما حدث، وضعفه جدًّا.

٥٤١ ـ قلت له: فإنه يُروىٰ عن عُبيدالله بن عَمْرو الرَّقِّيّ هَذَا الحديث،

---

(١) صالح بن نبهان، مولى التوأمة، قال مالك: ليس بثقة، وقال سفيان بن عيينة: ما علمت أحداً من أصحابنا يحدث عنه، لا مالك بن أنس ولا غيره. وقال أحمد: صالح الحديث ما أعلم به بأساً، وقال ابن معين: ليس بقوي في الحديث. انظر للمزيد «الجرح والتعديل» ٤/ الترجمة ١٨٣٠.

(٢) أخرجه ابن ماجة (٣٦١٤)، والترمذي في الشمائل (٧٦).

(٣) أخرجه الترمذي (١٧٧٥).

عن مَعْمر، عن قتادة، عن أنس، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ»[1].

قال: ليس هذا بصحيح أيضاً[2].

مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِي الْمَشْيِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ

٥٤٢ ـ حدثنا القاسم بن دينار الكوفيّ، حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا هُرَيم، عن ليث، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قَالَتْ: رُبَّمَا مَشَى النَّبِيُّ ﷺ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ[3].

٥٤٣ ـ ابن علية، والثوري قالا: عن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة أَنَّهَا مَشَتْ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ[4].

سألت محمداً عن هذا الحديث قال: الصحيح عن عائشة موقوفٌ فِعْلُهَا.

قال محمد: (ق ٥٤ ـ أ) كان أحمد بن حنبل يقول: ليث بن أبي سُليم لا يُفرح بحديثه.

قال محمد: وليث بن أبي سُليم صدوقٌ[5].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٧٦)

(٢) وقال الترمذي: كلا الحديثين لا يصح عند أهل الحديث، والحارث بن نَبهان ليس عندهم بالحافظ، ولا نعرف لحديث قتادة عن أنس أصلاً.

(٣) أخرجه الترمذي (١٧٧٧).

(٤) أخرجه الترمذي (١٧٧٨) وقال: هكذا رواه سفيان الثوري وغير واحد: عن عبد الرحمن بن القاسم موقوفاً. وهذا أصحُّ.

(٥) قال وكيع: كان سفيان لا يُسمي ليثاً، وقال أبو معمر: كان ابن عيينة لا يحمد حفظ ليث بن بن أبي سليم. وقال جرير: كان ليث أكثرهم تخليطاً، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ليث لا يُشتغل به، هو مضطرب الحديث. «الجرح والتعديل» ٧/ الترجمة ١٠١٤.

وقال ابن معين: ضعيف. «دارمي-٥٦٠» وقال النسائي: ضعيف «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٥١١). وكذا ضعفه الدارقطني «السنن» ١//٣٣١.

مَا جَاءَ فِي تَرْقِيعِ الثَّوْبِ

٥٤٤ ـ حدّثنا يحي بن موسى، حدثنا سعيد بن محمد الورّاق، وأبو يحي الحِماني قالا: أخبرنا صالح بن حَسَّان، عن عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ: قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ أَرَدْتِ اللُّحُوقَ بِي فَلْيَكْفِكِ مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ الرَّاكِبِ، وَإِيَّاكِ وَمُجَالَسَةَ الأَغْنِيَاءِ، وَلاَ تَسْتَخْلِقِي ثَوْباً حَتَّى تُرَقِّعِيهِ»[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: صالح بن حَسَّان مُنكر الحديث، وصالح بن أبي حسان الذي يروي عنه ابنُ أبي ذئب ثقة[2].

بابُ دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ

٥٤٥ ـ حدّثنا ابن أبي عُمر، حدثنا سُفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مُجاهد، عن أم هانىء قالت: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْنَا مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ[3].

سألت محمداً. قلت له: مجاهد سمع من أم هانىء؟ قال روى عن أم هاني، ولا أعرف له سماعاً منها.

فصلٌ

٥٤٦ ـ حدثنا الحسن بن الصباح البزار، حدثنا إسماعيل بن عمر الواسطي، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، قال: حدثني ابني عيسى، عن عُبيد الله بن أبي

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٨٠).

(٢) صالح بن أبي حسان، قال النسائي: مجهول. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال الساجي: مستقيم الحديث، وذكره ابن حبان في ثقاته. انظر «تهذيب التهذيب» ٤/ الترجمة ٦٤٦.

(٣) أخرجه أحمد ٦/٣٤١ و٤٢٥، وأبو داود (٤١٩١)، وابن ماجة (٣٦٣١)، والترمذي (١٧٨١).

حُميد، عن أبي الْمَلِيح، عن أبيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اعْتَمُّوا تَزْدَادُوا حِلْماً»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: عبيدالله بن أبي حميد ضعيفٌ ذاهب الحديث لا أروي عنه شيئاً.

(قال أبو طالب:) هذا الحديث لم يذكره أبو عيسىٰ في كتاب الجامع.

آخر كتاب اللباس، وأول كتاب الأطعمة.

(١) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ٢٩٤٥)، وقال: لا نعلم له طريقاً عن ابن عباس إلا هذا، واختُلف فيه عن أبي المليح، فرواه عيسى بن يونس، عن عبيدالله بن أبي حُميد، عن أبي المليح، عن أبيه. وإنما أتى الاختلاف من عُبيدالله، لأنه لم يكن حافظاً.

وأخرجه الطبراني في الكبير ١/١٩٤/ حديث (٥١٧).

أبواب الأطعمة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمٰن الرحيم
صَلَّى اللهُ على محمد وآله وسَلَّم

مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ

٥٤٧ ـ حدثنا هنَّاد: حدثنا ابن أبي زَائدةَ، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمٰن بن حَسَنَةَ (ق ٥٤ ـ ب) قَالَ: غَزَوْنَا فَأَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ فَنَزَلْنَا بِأَرْضٍ كَثِيرةِ الضِّبَابِ، فَأَخَذْنَا مِنْهَا فَطَبَخْنَا، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ، «إِنَّ أُمَّةً مِنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ٱفْتُقِدتْ. فَأَخَافُ أَنْ تكُونَ هٰذِهِ. فَأَكْفَأْنَا الْقُدُورَ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال:

٥٤٨ ـ روى الحكم بن عتيبة، وحصين، وعدي بن ثابت، هذا الحديث، عن زيد بن وهب. فقالوا: عن ثابت بن وديعة[2].

وروى الأعمش عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمٰن بن حسنة.

ولم يعرف أن أحداً روى هذا غير الأعمش.

---

(١) أخرجه أحمد ١٩٦/٤.

(٢) رواية عدي بن ثابت، أخرجها أحمد ٢٢٠/٤ و٣٩٠/٥، والنسائي ٢٠٠/٧.

قال محمد: وكأن حديث هؤلاء عن زيد بن وهب، عن ثابت بن وديعة. أصح.

ويحتمل عنهما جميعاً.

٥٤٩ ـ قال أبو عيسى: والحكم بن عُتيبة يروي عن زيد بن وهب، عن البراء، عن ثابت بن وديعة [١] ولا يذكر غيره (عن البراء).

وقال حصين: عن زيد بن وهب، عن ثابت بن يزيد الأنصاري [٢].

قال أبو عيسى: ثابت بن يزيد هو ثابت بن وديعة، يزيد أبوه، ووديعة أُمُّهُ.

٥٥٠ ـ حدثنا محمد بن يحيى القطعي قال: حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن سليمان اليشكري، عن جابر بن عبدالله، أنَّ عُمَرَ بن الخطاب قال: إن رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يُحَرِّمْهُ ـ يَعْنِي الضَّبَّ ـ ولكِنَّهُ قَذِرَهُ، ولَوْ كَانَ عِنْدِي لَأَكَلْتُهُ، وَإِنَّ اللهَ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ واحِدٍ، وَإِنَّهُ طَعَامُ عَامَّةِ الرِّعَاءِ [٣].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال:

قتادة لم يسمع من سليمان اليشكري، سليمان مات قبل جابر بن عبدالله رَوى عنه أبو بشر، وقتادةُ وغيرُ واحد، وما لأحدٍ من هؤلاء سماعٌ من سليمان اليشكري إلا أن يكون عَمرو بن دينار. فلعله سَمِع منه. وهو سليمان بن قيس اليشكري.

مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبعِ

٥٥١ ـ حدّثنا هَنَّاد، حدثنا ابن أبي زَائدة، قال: أخبرنا ابن جُرَيج، قال: أخبرني عبدالله بن عُبيد بن عُمير، أن عبد الرحمٰن بن عبدالله بن أبي عمار،

(١) رواية الحكم بن عتيبة؛ أخرجها أحمد ٢٢٠/٤، والدارمي (٢٠٢٢)، والنسائي ٢٠٠/٧.

(٢) رواية حُصين؛ أخرجها أحمد ٢٢٠/٤، وأبو داود (٣٧٩٥)، وابن ماجة (٣٢٣٨)، والنسائي ١٩٩/٧.

(٣) أخرجه أحمد ٢٩/١، وابن ماجة (٣٢٣٩).

أخبره قال: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ عَنِ الضَّبعِ آكُلُهَا ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ أَصَيْدٌ هِيَ ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ أَسَمِعْتَ ذٰلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ: نَعَمْ[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديثِ. فقال: هو حديثٌ صحيحٌ.

مَا جَاءَ فِي الْفَأْرَةِ تَمُوتُ فِي السَّمْنِ (ق ٥٥ ـ أ)

٥٥٢ ـ سألت محمداً عن حديث الزُّهْرِيِّ، عن عُبيدِاللهِ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن ميمونةَ، أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ[2] ؟

فقال: هو الصحيح، إِن مَعْناً قَالَ: حدثنا به مالك بن أنس ثلاث مَرَّات عن ميمونة.

وحدثنا به إسماعيل بن أبي أويس[3]، عن مالك، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيدالله، عن ابن عَبَّاسٍ، عن مَيمونةَ.

٥٥٣ ـ قال محمد: وحديث مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن ابن المسيَّبِ، عن أبي هُريرة، فِيه[4]. وَهِمَ فِيه مَعْمَرٌ، لَيْسَ له أَصْلٌ[5].

مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الأَكْلِ وَالشُّرْبِ بِالشِّمَالِ

٥٥٤ ـ حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، حدثنا الزهريّ، قال: أخبرني

---

(١) أخرجه أحمد ٣/٣١٨ و٣٢٢، والدارمي (١٩٤٨)، والترمذي (٨٥١ و١٧٩١)، والنسائي ٥/١٩١ و٧/٢٠٠، وابن خزيمة (٢٦٤٥).

(٢) أخرجه مالك (الموطأ) صفحة (٦٠١)، والحميدي (٣١٢)، وأحمد ٦/٣٢٩ و٣٣٠ و٣٣٥، والدارمي (٧٤٤ و٢٠٨٩ و٢٠٩٠ و٢٠٩٢)، والبخاري ١/٦٨ و٧/١٢٦، وأبو داود (٣٨٤١ و٣٨٤٣)، والترمذي (١٧٩٨)، والنسائي ٧/١٧٨.

(٣) رواية إسماعيل، عند البخاري ١/٦٨.

(٤) عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وقعت الفأرة في السمن، فإن كان جامداً فألقوها وما حولها، وإن كان مائعاً فلا تقربوه».

أخرجه أحمد ٢/٢٣٢ و٢٦٥ و٤٩٠، وأبو داود (٣٨٤٢).

(٥) وافق البخاري في ذلك أبو حاتم. انظر «علل الحديث» ٢/١٢/١٥٠٧.

أبو بكر بن عبدالله بن عُمر، عن جَدّه عبدالله بن عُمر، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «إذَا أكَلَ أحَدُكُمْ فَلْيَأكُلْ بِيَمِينه...» الحديث[1].

قال سفيان: فذكرتُ هذا الحديث لمعمر أريد أن أَبْلُوَهُ فأَنْظر كيف حفظه للحديث، فقلتُ: عَمَّن: سمعتَ من الزهريِّ؟ فقال: عن سالم، عن ابن عُمر. فقلتُ: لا. أخبرنيـه الزهريّ عن أبي بكر بن عبدالله. فقال مَعْمَرٌ: إنما عرضناه عليه.

قال أبو عيسىٰ: كذا يقول ابن عُيينة، عن أبي بكر بن عبدالله، وإنما هو أبو بكر بنُ عُبيدالله بن عبدالله.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روىٰ مالك[2]، وعُبيدالله بن عمر[3]، وابن عُيينة عن الزهريّ، عن أبي بكر وهو ابن عُبيدالله بن عبدالله بن عُمر، عن ابن عُمر.

وَرَوَىٰ عُقيل ومَعْمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وروى سفيان الثوري، وابن وهب، عن عُمر بن محمد، عن القاسم بن عُبيدالله، عن سالم، عن ابن عمر[4] هذا الحديث.

وزعموا أن القاسم بن عُبيدالله كنيته أبو بكر، فإن كان هذا صحيحاً فإنه

---

(١) وتمامه «... وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».
ومن طريق سفيان بن عيينة؛ أخرجه الحميدي (٦٣٥)، وأحمد ٢/٨، والدارمي (٢٠٣٧)، ومسلم ٦/١٠٩، وأبو داود (٣٧٧٦).

(٢) رواية مالك؛ أخرجها في (الموطأ) صفحة ٥٧٤، وأحمد ٢/٣٣ و١٤٦، والدارمي (٢٠٣٦)، ومسلم ٦/١٠٩.

(٣) رواية عُبيدالله بن عمر، أخرجها أحمد ٢/١٤٦ مقروناً بمالك، ومسلم ٦/١٠٩، والترمذي ١٧٩٩.

(٤) أخرجه أحمد ٢/١٣٤، والبخاري في الأدب المفرد (١١٨٩)، ومسلم ٦/١٠٩، والترمذي ١٨٠٠.

يصح حديث مَعْمر، وعُقَيل، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه[1]. لأن أبا بكر ابن عُبيدالله بن عبدالله بن عمر لا يزعم في حديثه أنه سمع جدَّه ابن عُمر.

٥٥٥ ـ قلت له: فإن ابن جريج روى هذا عن النعمان بن راشد، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هُريرة[2].

قال: هذا ليس بمحفوظ.

٥٥٦ ـ حدّثنا محمد بن حُميد الرازي، حدثنا عبدالله بن سعد الرازي، عن هشام بن حسَّان، عن عَبدالله بن دِهْقَانَ، عَنْ أَنَس بن مَالكٍ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الأَكْلِ بِالشِّمَالِ»[3].

قال: فسألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: يُقال: عن عُبيدالله بن دِهقان. وعَبدالله بن دِهقان[4]. ولا أعـرف (ق ٥٥ ـ ب) له غيرَ هذا الحديث.

مَا جَاء فِي لَعْقِ الأَصَابعِ

٥٥٧ ـ حدّثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن سُهيل بن أبي صالح، عن ابيه، عن أبي هُريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَه، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيَّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ»[5].

---

(١) أخرجه أحمد ١٤٦/٢ (٦٣٣٢ و٦٣٣٣).

(٢) عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. أنه قال: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».
أخرجه أحمد ٣٢٥/٢ و٣٤٩.

(٣) أخرجه أحمد ٢٠٢/٣ و٢٥٤.

(٤) عُبيدالله، أو عبدالله، بن دهقان، مجهول. «الإكمال» صفحة (٥٩).

(٥) أخرجه الترمذي (١٨٠١).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديث عبد العزيز بن المختار، لا نعرفه إلا من حديثه[1].

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَكْلِ الثُّومِ والْبَصَلِ

٥٥٨ ـ حدّثنا محمد بن حُميد، حدثنا الفُرات بن خالد، حدثنا خالد بن ميسرة، عن معاوية بن قُرة، عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَكَلَ مِنْ هذِهِ الشَّجَرَةِ الخَبِيثَةِ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا مِنْهُ »[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ حسنٌ.

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيةِ الْقِرَانِ بَيْنَ التَّمرتَيْنِ

٥٥٩ ـ حدثنا يحي بن موسى، حدثنا أبو داود، عن أبي عامر وهو الخزاز، عن الحسن، عن سعد مولى أبي بكر قال: « قَرَنْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ الله ﷺ تَمْراً فَنَهى النَّبيُّ ﷺ عَنِ الْإِقْرَان »[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روى أبو عامر الخزاز هذا الحديث عن الحسن، عن سعد مولى أبي بكر.

٥٦٠ ـ وروى ابن عون، عن الحسن، عن جندب. (وليس هو بجندب البجلي).

ولم يقض أحد في هذا أيهما أصح.

---

(١) بل رواه غير عبد العزيز بن المختار.
أخرجه أحمد ٣٤١/٢، ومسلم ١١٥/٦: من رواية وُهيب، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. ما زاد حرفاً في متنه ولا نقص.

(٢) أخرجه أحمد ١٩/٤، وأبو داود (٣٨٢٧).

(٣) أخرجه أحمد ١٩٩/١، وابن ماجة (٣٣٣٢).

مَا جَاءَ فِي ٱسْتِحْبَابِ التَّمْرِ

٥٦١ ـ حدّثنا محمد بن سَهل بن عسكر، حدثنا يحي بن حسَّان، حدثنا سليمان بن بلال، عن هِشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشةَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْتٌ لاَ تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ»[١].

٥٦٢ ـ قالت: وقال رسول الله ﷺ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ»[٢].

سألتُ محمداً عن هذين الحديثين. فقال: لا أعلم أحداً روى هٰذين الحديثين غير يحي بن حسان، عن سليمان بن بلال[٣]. ولم يعرفهما محمد إلا من هذا الوجه (ق ٥٦ ـ أ).

مَا جَاءَ فِي الأَكْلِ مَعَ الْمَجْذُومِ

٥٦٣ ـ حدّثنا أحمد بن سعيد الأشقر، وإبراهيم بن يعقوب، قالا: حدثنا يونس بن محمد، حدثنا المفضل بن فضالة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، «أنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ فَأَدْخَلَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ. ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ اللهِ، ثِقَةً بِاللهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ»[٤].

---

(١) أخرجه الدارمي (٢٠٦٧)، ومسلم ٦/١٢٣، وأبو داود (٣٨٣١)، وابن ماجة (٣٣٢٧)، والترمذي (١٨١٥).

(٢) أخرجه الدارمي (٢٠٥٥)، ومسلم ٦/١٢٥، والترمذي (١٨٤٠)، وفي الشمائل (١٥١).

(٣) بل رواهما غير يحي بن حسان:

روى الحديث الأول مروان بن محمد، عن سليمان: أخرجه أبو داود (٣٨٣١)، وابن ماجة (٣٣٢٧).

وروى الحديث الثاني يحي بن صالح الوحاظي، عن سليمان: أخرجه مسلم ٦/١٢٥.

(٤) أخرجه عبد بن حُميد (١٠٩٣)، وأبو داود (٣٩٢٥)، وابن ماجة (٣٥٤٢)، والترمذي (١٨١٧).

وقال الترمذي: حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد عن المفضل بن فضالة.

قال الترمذي: وحديث شعبة أثبت عندي وأصح. «الجامع» ٤/٢٦٦.

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال:

٥٦٤ - روى شعبة هذا الحديث، عن حبيب بن الشهيد، عن عبدالله بن بريدة، أن عمر أخذ بيد مجذوم... شيئاً من هذا.

ولا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن المفضل بن فضالة غير يونس بن محمد.

والمفضل بن فضالة شيخ بصري روى عنه مسلم بن إبراهيم، وموسى بن إسماعيل.

قال محمد: والمفضل بن فضالة المصري آخر.

والفضيل بن فضالة؛ اثنان: أحدهما روى له شعبة، والآخر أقدم منه، يروي عن بعض أصحاب النبي ﷺ.

مَا جَاءَ أَنَّ المؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مِعىً وَاحِدٍ

٥٦٥ - حدّثنا أبو كُريب، وأبو السَّائب، وحسين بن الأسود البغداديّ. قالوا: حدثنا أبو أسامة، عن بُريد بن عبدالله، عن جَدِّه أبي بردة. عن أبي موسى قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالمؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعىً وَاحِدٍ»[1].

= وساق العقيلي حديث المفضل بن فضالة البصري في ترجمته في «الضعفاء» الورقة ٢١٥، ثم ذكر رواية شعبة، وقال: وهذه الرواية أوثق

وقال ابن عدي: لم أر له أنكر من هذا يعني حديث جابر.

وقال ابن معين: ليس بذاك. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه. وقال الآجري، عن أبي داود: بلغني عن علي أنه قال: في حديثه نكارة، وقال النسائي: ليس بالقوي. (وكعادته) ذكره ابن حبان في الثقات (ولا عجب في ذلك). «تهذيب التهذيب» ١٠/٢٧٠.

(١) أخرجه مسلم ٦/١٣٣، وابن ماجة (٣٢٥٨) من رواية أبي كريب.

وأخرجه الترمذي في «كتاب العلل» وهو ما يُعرف بـ «العلل الصغير» مثل ما رواه هنا ثم قال: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه من قِبل إسناده. وقد روي من غير وجه عن النبي ﷺ هذا، وإنما يُستغرب من حديث أبي موسى. =

سألت محمداً قال: هذا حديث أبي كريب.

فقلت له: حدثنا غير واحد عن أبي أسامة. فجعل يتعجب منه، ولم يعرفه إلا من حديثه.

مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الْجَلاَّلَةِ وَأَلْبَانِهَا

٥٦٦ ـ حدّثنا هَنَّاد، حدثنا عَبْدَة، عن محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نَجيح، عن مُجاهد، عن ابن عُمر قال: « نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْجَلاَّلَة وَأَلْبَانِهَا »[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: رَوَى سُفيان الثوريّ، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد قال: « نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عن لحوم الجلالة » مُرْسَلٌ.

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الأَكْلِ مُتَكِئاً

٥٦٧ ـ حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي البغداديّ، حدثنا يعقوب ابن إسحاق، حدثنا شعبة، (ق ٥٦ ـ ب) عن سفيان الثوري، عن علي بن الأقمر، عن أبي جُحيفة قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « أَمَّا أنا فَلاَ آكُلُ مُتَكِئاً »[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: حديث ابن الأقمر لا أعلم أحداً رواه غير علي بن الأقمر[3].

= سألت محمود بن غيلان عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث أبي كريب عن أبي أسامة.
وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث. فقال: هذا حديث أبي كريب عن أبي أسامة، لم نعرفه إلا من حديث أبي كريب عن أبي أسامة. فقلت له: حدثنا غير واحد عن أبي أسامة، بهذا. فجعل يتعجب. وقال: ما علمت أن أحداً حدث هذا غير أبي كريب. وقال محمد: كنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة. « العلل » ٥/٧٦٠.

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٨٥)، وابن ماجة (٣١٨٩)، والترمذي (١٨٢٤)

(٢) أخرجه أحمد ٣٠٨/٤ و٣٠٩، والحميدي (٨٩١)، والدارمي (٢٠٧٧)، والبخاري ٩٣/٧، وأبو داود (٣٧٦٩)، وابن ماجة (٣٢٦٢)، والترمذي (١٨٣٠)

(٣) علي بن الأقمر، قال ابن طهمان، عن ابن معين: ثقة. « روايته ـ ٢٤٨ » وكذا قال إسحاق بن منصور عن ابن معين، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة. « الجرح والتعديل » ٦/ الترجمة ٩٥٤.

مَا جَاءَ فِي إكْثَارِ مَاءِ الْمَرَقَةِ

٥٦٨ ـ حدّثنا محمد بن عمر بن علي المقدميّ، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا محمد بن فَضَاء، قال: حدثني أبي، عن علقمة بن عبدالله المزني، عن أبيه، قال: قال النَّبيّ ﷺ: «إِذَا اشْتَرَىٰ أَحَدُكم لحماً فليُكثر مَرَقَتَهُ، فَإِنْ لم يَجِدْ لحماً أَصَابَ مَرَقَةً وَهُوَ أَحَدُ اللَّحمَيْنِ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: محمد بن فضاء ضعيفٌ. يذكر أنه كان صاحب شراب ـ أو كان يبيع الشراب، وأبوه فضاء مجهول، والحديث الذي روىٰ عن علقمة بـن عبدالله المزني لا يُعرف عن علقمة إلا من هذا الطريق.

مَا جَاءَ فِي الْخَلِّ

٥٦٩ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن أبي حمزة ثابت الثّمالي، عن الشعبيّ، عن أم هَانِيء، «قالت: دَخَلَ عَلَيّ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: هَلْ عِنْدكُمْ شَيْءٌ؟ فَقُلْتُ: لاَ، إلاَّ كِسَرٌ يَابِسَةٌ وَخَلٌّ. فَقَالَ: يَا أُمَّ هَانِيء، مَا ٱفْتَقَرَ بَيْتٌ مِنْ أُدْمٍ فِيهِ خَلٌّ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعرف للشعبي سماعاً من أم هانيء. قلتُ له: أبو حمزة الثمالي كيف هو؟ قال: أحمد بن حنبل يتكلم فيه، وهو عندي مقارب الحديث ليس له كبير حديث[3].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٨٣٢).

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٤١).

(٣) ثابت بن أبي صفية، قال أحمد: ضعيف الحديث، ليس بشيء، وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: لين الحديث، يُكتب حديثه ولا يحتج به. وقال أبو زرعة: كوفي لين. «الجرح والتعديل» ٢/ الترجمة ١٨١٣. وقال النسائي: ليس بالقوي «الضعفاء والمتروكون ـ ٩٣»، وقال الدارقطني: متروك. «برقاني ـ ٦٤».

نقول: وقد ورد فيه أسوأ مما سبق بكثير مما يطعن في دينه:

قال أبو داود: جاءه ابن المبارك، فدفع إليه صحيفة فيها حديث سوء في عثمان. فرد (ابن =

وفي هذا الباب حديثٌ آخر ذكره أبو عيسى في كتاب العلل مقروناً بغيره وقد تقدم[1] ذكره في باب استحباب التمر.

مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الزَّيْتِ

٥٧٠ ـ حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا عبد الرَّزاق قال: أخبرنا مَعمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عُمر قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ائْتَدِمُوا بِالزَّيْتِ، وَادَّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ مرسلٌ.

قلت له: رواه أحد عن زيد بن أسلم غير معمر؟ قال: لا أعلمه[3] (ق ٥٧ ـ أ).

= المبارك) الصحيفة على الجارية. وقال: قولي له: قبحك الله وقبح صحيفتك. «آجري» ٥/ الورقة ٣٧، ومثل هذا الملعون لا يُقال فيه: مقارب الحديث. بل ما قاله علماء الحديث لا يكفي. فقد كان من الرافضة الغلاة. انظر «تهذيب التهذيب» ٢/ الترجمة ١٠.

(١) رقم (٥٦٢) وهو حديث عائشة مرفوعاً: «نعم الإدام الخل».

(٢) أخرجه عبد بن حُميد (١٣)، وابن ماجة (٣٣١٩)، والترمذي (١٨٥١).

(٣) وقال أبو داود: سألت أحمد عن حديث عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ «كلوا الزيت وادهنوا به، فإنها من شجرة مباركة». فقال هذا حدثنا به عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه. ليس فيه (عمر). «مسائل أحمد» لأبي داود / صفحة (٢٩٥)

وقال أبو حاتم: روى عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ «كلوا الزيت وائتدموا به...».

حدّث مرة عن زيد بن أسلم عن أبيه، أن النبي ﷺ. هكذا رواه دهراً.

ثم قال بعد: زيد بن أسلم، عن أبيه، أحسبه عن عمر، عن النبي ﷺ. ثم لم يمت حتى جعله: عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ، بلا شك!!. «علل الحديث» رقم (١٥٢٠).

نقول والذي فعل ذلك هو عبد الرزاق. قال الترمذي: كان عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث. ثم ساق نحواً مما ذكر أبو حاتم. انظر «جامع الترمذي» ٤/٢٨٥.

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ

٥٧١ ـ حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر أحمد بن عبدالله الهمداني، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: حدثنا زربي، عن أنس بن مالك قال: سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلُ مِنْ إِشْبَاعِ كَبِدٍ جَائِعٍ».

سألت محمداً عن هذا الحديث. قلتُ له: كيف زربي؟ قال: هو مُقارب الحديث [١].

مَا جَاءَ فِي التَّسْمِيَةِ عَلَىٰ الطَّعَامِ

٥٧٢ ـ حدثنا ابن أبي عُمر، حدثنا ابن عُيينة، عن الوليد بن كثير، عن وهب بن كيسان، عن عُمر بن أبي سلمة قَالَ: كُنْتُ غُلَامَاً فِي حِجْرِ رَسُولِ الله ﷺ، فَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ. فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا غُلَامُ، إِذا أَكَلْتَ فَقُلْ بِسْمِ اللهِ وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طُعْمَتِي بَعْدُ» [٢].

وحدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة [٣] بمثله.

فسألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: يُروىٰ هذا الحديث، عن هشام بن عروة عن أبي وجزة السعدي، عن رجل من مزينة، عن عمر بن أبي سلمة [٤]، وكأن حديث أبي وجزة أصح.

آخر كتاب الأطعمة، وأول كتاب الأشربة.

---

(١) زربي بن عبدالله أبو يحيى البصري، قال البخاري: فيه نظر. «التاريخ الكبير» ٣/ الترجمة ١٤٨٨. وقال الترمذي: له أحاديث مناكير عن أنس بن مالك وغيره. «الجامع» ٣٢٢/٤. وذكره العقيلي في «الضعفاء» الورقة ٧٣/ الترجمة (٥٣٥) وذكر قول البخاري: فيه نظر.

(٢) أخرجه أحمد ٢٦/٤، والبخاري ٨٨/٧، ومسلم ١٠٩/٦، وابن ماجة (٣٢٦٧).

(٣) أخرجه أحمد ٢٦/٤، وابن ماجة (٣٢٦٥)، والترمذي (١٨٥٧)

(٤) أخرجه أحمد ٢٦/٤.

أبوابُ الأشربة

عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صلَّى الله على محمد وآله وسلَّم

ما جاء: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ

٥٧٣ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا روح بن عبادة، عن الحجاج بن حسّان، عن المثنى بن ماوي، عن أبي المنازل، عن الأشج العصري، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: إنما هو المثنى بن مازن. هكذا حدثنا إسحاق عن روح.

قلت له: أبو المنازل ما آسمه؟ فلم يعرف آسمه[2] (ق ٥٧ ـ ب).

---

(١) أخرجه أبو بشر الدولابي (الكنى) ٢/١٣٠.

(٢) هكذا جاء في الأصل: (المثنى بن ماوي، عن أبي المنازل، عن الأشج) وأيضاً سؤال الترمذي. (قلت له: أبو المنازل، ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه) وجاء خلاف ذلك في «التاريخ الكبير» ٧/ الترجمة ١٨٤٦ قال البخاري: مثنى بن مازن أبو المنازل العبدي أحد بني غنم، عن الأشج، روى عنه الحجاج بن حسان.

وقال ابن أبي حاتم: مثنى بن ماوي العبدي أبو المنازل أحد بني غنم، روى عن الأشج العصري، روى عنه حجاج بن حسان. سمعت أبي يقول ذلك. «الجرح والتعديل» ٨/١٥٠٤.

وقال الدولابي: أبو المنازل المثنى بن ماوي العبدي. ثم قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، =

مَا جَاءَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ

٥٧٤ ـ سألتُ مُحمداً عن حديث أبي عثمان الأنصاريّ، عن القاسم بن مُحمد، عن عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَا أَسْكَرَ الْفَرَقُ مِنْهُ فَمِلْءُ الكَفِّ مِنْه حَرَامٌ »[1].

وقلتُ له: أبو عثمان الأنصاريّ ما اسمه؟ فقال: اسمه عَمْرو بن سالم، روى عنه مهدي بن ميمون، والربيع بن صبيح، وروى عنه مطرف بن طريف أحاديث.

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يُنْبَذ فِي الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ

٥٧٥ ـ حدثنا عبدالله بن أبي زياد، حدثنا شبابة، عن شعبة، عن بُكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يَعْمُر « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالمزَفَّتِ »[2].

سألتُ محمداً فقال: هذا حديث شبابة عن شعبة. لم يعرفه إلا من حديث شبابة.

قال محمد: ولا يصح هذا الحديث عندي.

= قال: حدثنا روح بن عبادة، عن الحجاج بن حسان، عن المثنى بن ماوي أبي المنازل عن الأشج العصري، أن النبي ﷺ قال: « كل مسكر حرام ». « الكنى » ٢/١٢٩ و١٣٠.

فظهر من هذا أن أبا المنازل هو المثنى بن مازن ـ أو ابن ماوي ـ

وكان من الممكن أن نعتبر ما جاء في الأصل (المثنى، عن أبي المنازل) خطأ من الناسخ، لولا قول الترمذي: قلت له: أبو المنازل ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه.

(١) أخرجه أحمد ٦/٧١ و٧٢ و١٣١، وأبو داود (٣٦٨٧)، والترمذي (١٨٦٦). وقال: هذا حديثٌ حسنٌ.

(٢) أخرجه ابن ماجة (٣٤٠٤)، والنسائي ٨/٣٠٥. وأخرجه الترمذي في « العلل الصغير » ٥/٧٦١ وقال: هذا حديثٌ غريبٌ من قِبَل إسناده، لا نعلم أحداً حدث به عن شعبة غير قتادة.

نافع، عن ابن عمر قال: (ق ٥٨ ـ أ) كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ[١].

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ فيه نظر.

قال أبو عيسى: لا يُعـرف عن عبيدالله إلاَّ من وجه رواية حفص. وإنما يُعرف من حديث عمران بن حدير، عن أبي البزري، عن ابن عمر[٢]، وأبو البزري اسمه يزيد بن عطارد.

آخر كتاب الأشربة، وأول كتاب البر والصلة.

(١) أخرجه أحمد ١٠٨/٢، والدارمي (٢١٣٢)، وابن ماجة (٣٣٠١)، والترمذي (١٨٨٠).
(٢) أخرجه أحمد ١٢/٢ و٢٤ و٢٩، والدارمي (٢١٣١).

مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ أَنْ يُنْبَذَ فِي الظُّرُوفِ

٥٧٦ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعيد الجوهريّ، حدثنا ابن عُيينة، عن سليمان الأحول، عن مجاهد، عن أبي عياض، عن عبدالله بن عمرو، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْجَرِّ غَيْرِ المزَفَّتِ»(١).

فقال: هو حديثٌ صحيحٌ.

قال محمد: ورواه زياد بن فياض، عن أبي عياض، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ هذا الحديث.

مَا جَاءَ فِي الانْتِبَاذِ فِي السِّقَاء

٥٧٧ ـ حدّثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الوهَّاب الثقفيّ، عن يونس بن عُبيد، عن الحسن، عن أُمّهِ، عن عائشة، قَالَتْ: كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ الله ﷺ فِي سِقَاءٍ يُوكَأُ أَعْلاَهُ. لَهُ عَزْلاَءُ. نَنْبِذُهُ غُدْوَةً فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً. وَنَنْبِذُهُ عِشَاءً فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً(٢).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ له عِلة، يقولون: عن عائشة هذا الحديث موقوفاً.

مَا جَاءَ فِي الرخصة في الشرب قائماً

٥٧٨ ـ حدّثنا أبو السَّائب، حدثنا حَفْصُ بن غِياث، عن عُبيدالله، عن

---

(١) أخرجه الحميدي (٥٨٢)، وأحمد ٢/١٦٠، والبخاري ٦/١٣٨، ومسلم ٦/٩٨، والنسائي ٨/٣١٠.

(٢) أخرجه مسلم ٦/١٠٢، وأبو داود (٣٧١١)، والترمذي (١٨٧١). وقال: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه من حديث يونس بن عُبيد إلا من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن عائشة أيضاً.

أبواب البر والصلة

عن رسول الله ﷺ
بسم الله الرحمٰن الرحيم
صَلَّى الله على محمد وآله وسَلَّم

ما جاء في الفضل في رضا الوالدين

٥٧٩ ـ حدّثنا عَمرو بن علي، حدثنا خَالد بن الحارث، حدثنا شُعبة، عن يَعْلَى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عَمرو، عن النَّبِيِّ ﷺ ،قَالَ: « رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْوَالِدِ، وَسَخَطُ الرَّبِّ في سَخَطِ الْوَالِد »[1].

قال أبو عيسى: أصحاب شعبة لا يرفعون هذا الحديث، ورفعه خالد بن الحارث.

ما جاء في رحمة المسلمين

٥٨٠ ـ حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا معاوية بن هشام، عن شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد الخدريّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَنْ لاَ يَرْحَم النَّاسَ لاَ يَرْحَمْهُ اللهُ »[2].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٨٩٩)، ثم رواه موقوفاً وقال: وهذا أصح.

(٢) أخرجه أحمد ٣/٤٠، والبخاري في الأدب المفرد (٩٥)، والترمذي (٢٣٨١).

٥٨١ ـ وقال شريك: عن عبدالله بن عيسى، عن عطية، عن ابن عمر عن النبي ﷺ [١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هكذا يقول شريك: عطية، عن ابن عمر.

وحديث عطية عن أبي سعيد عندي أصح.

هذا الحديث ذكره أبو عيسى في «الجامع» في باب الرياء والسمعة من أبواب الزهد مقروناً بغيره وساقه في كتب العلل هكذا مفرداً فجُعل في هذا الموضع إذ هو أليق به لا سيما وقد قال أبو عيسى في هذا الباب من «الجامع»: وفي الباب عن أبي سعيد، وابن عمر وعد غيرهما من الصحابة.

مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْجِوَارِ

٥٨٢ ـ حدّثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني أبي، حدثنا محمد بن ثابت البناني، حدثني أبي، عن أنس بن مالك أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُه» [٢].

٥٨٣ ـ وبهذا الإسناد عن أنس، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ (ق ٥٨ ـ ب) يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكرِمْ ضَيْفَهُ»... الحديث [٣].

٥٨٤ ـ وعن أنس أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَرْتُمْ برياض الجنَّةِ فَارْتَعُوا، قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الجنَّةِ؟ قَالَ: حِلَقُ الذِّكْرِ» [٤].

سألت محمداً عن هذه الأحاديث. فلم يعرف شيئاً وقال: لمحمد بن ثابت عجائب.

---

(١) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ١٩٥٢). ولفظه: «من لا يَرحم لا يُرحم».

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ١٨٩٩).

(٣) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ١٩٢٧).

(٥) أخرجه أحمد ٣/١٥٠، والترمذي (٣٥١٠).

مَا جَاءَ فِي النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ

٥٨٥ ـ حدّثنا أحمد بن مُحمد، حدثنا مُحمد بن كثير مولى بني هاشم، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالله بن أبي أوفى قال: «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ»(١).

سألتُ عبدالله بن عبد الرحمٰن، ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فأنكراه جداً ولم يعداه شيئاً.

هذا الحديث ذكره أبو عيسى، في كتب العلل، وكرره فيه، وقد تقدم ذكره في كتاب الزكاة، ولم يخرجه في الجامع عن ابن أبي أوفى، ولا عدّه في هذا الباب في جملة مَنْ روى هذا المعنى عن النبي ﷺ من الصحابة.

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ

٥٨٦ ـ حدّثنا أبو كُريب قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي اليقظان، عن زَاذَان، عن ابن عُمر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ المِسْكِ (أُرَاهُ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ) يَغْبطهمُ الأَوَّلونَ والآخِرُونَ: رَجُلٌ يِنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَرَجُلٌ يَؤُمُّ قَوْماً وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ»(٢).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديث سفيان. لا أعرفه من حديث غيره(٣).

---

(١) سبق في كتاب «الزكاة» حديث رقم (١٨٩).

(٢) أخرجه أحمد ٢/٢٦، والترمذي (١٩٨٦ و٢٥٦٦).

(٣) إسناده ضعيفٌ جداً؛ أبو اليقظان عثمان بن عمير؛ قال عمرو بن علي: لم يرض يحيى بن سعيد أبا اليقظان، ولا حدّث عنه هو ولا عبد الرحمن بن مهدي، وقال أحمد: كان ابن مهدي ترك حديث أبي اليقظان عثمان بن عُمير. وقال عبدالله بن أحمد: كان أبي يُضَعِّفُ أبا اليقظان، وقال

هذا الحديث ذكره أبو عيسى في هذا الموضع من الجامع، وكرره في كتاب « صفة الجنة » وسيأتي ذكره هنالك أيضاً.

مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ

٥٨٧ ـ حدّثنا أحمد بن الحسن بن خِراش البغداديّ، حدثنا حَبّان بن هلال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حُميد، عن الحسن، عن عمران بن حُصين، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ »[1].

٥٨٨ ـ حدثنا إسماعيل بن موسى، حدثنا هشيم، عن منصور وهو ابن زَاذَانَ، عن الحسن، عن أبي بكرة قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: « الْبَذَاءُ مِنَ الجفَاءِ، والجَفَاءُ فِي النَّارِ، والْحَيَاءُ مِنَ الإيمَانِ، والْإِيمَانُ فِي الجنَّةِ[2].

سألت محمداً فقال: حديث الحسن، عن أبي بكرة محفوظٌ.

ولم يعرف محمد حديث حُميد (ق ٥٩ ـ أ)، عن الحسن، عن عمران بن حُصين فِي الحياء.

مَا جَاءَ فِي الثَّنَاءِ بِالْمَعْرُوفِ

٥٨٩ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعيد الجوهريّ، حدثنا الأحوص بن جَوَّاب، عن سُعَير بن الخِمْسِ، عن سُليمان التيميّ، عن أبي عُثمان، عن أسَامةَ بن زيد قَالَ:

الدوري، عن ابن معين: ليس حديثه بشيء، وضَعّفه محمد بن عبدالله بن نمير، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، كان شعبة لا يرضاه. « الجرح والتعديل » ٨٨٤/٦.

وقال ابن عدي: رديء المذهب، غال في التشيع، يؤمن بالرجعة. « الكامل » ٢/ الورقة ٢٥٢. وساق فيه من مناكيره طرفاً من هذا الحديث.

(١) أخرجه أحمد ٤٤٠/٤.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٣١٤)، وابن ماجة (٤١٨٤)

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْروفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِه: جَزَاكَ اللهُ خَيْراً. فَقَدْ أَبْلَغَ في الثَّنَاء»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا منكرٌ[2]، وسُعير بن الخِمس كان قليل الحديث ويروون عنه مناكير.

قلت له: فَمَالِك بن سعير؟ فقال: هذا مقارب الحديث، وهو ابنه.

آخر كتاب البر والصلة

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٣٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٠).

(٢) وقال أبو حاتم: هذا حديثٌ عندي موضوعٌ بهذا الإسناد. «علل الحديث» رقم (٢١٩٧).

أبوابُ الطب

عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صلى الله على محمد وآله وسلَّم

ما جاء في تبريد الحمى بالماء

٥٩٠ ـ حدّثنا عبدالله بن سعيد الأشج، حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن الجراح بن الضحاك الكنديّ، عن كريب بن سليم، عن أمه، امرأة الزبير بن العوام، قالتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إذا حُمَّ الزُّبَيْرُ أَنْ نُبَرِّدَ الماءَ وَنَحْدُرَهُ عَلَيْهِ».

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الجراح بن الضحاك مُقارب الحديث.

وامرأة الزبير بن العوام هي أم خالد بنت سعيد بن العاص التي روت عن النبي ﷺ في عذاب القبر[1].

باب

٥٩١ ـ حدّثنا عبدالله بن سعيد، حدثنا عُقبة بن خالد، حدثنا موسى بن محمد بن إبراهيم التيميّ، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذَا

(١) حديثها في إبراد الحمى لم نقف على تخريجه.

وحديثها في عذاب القبر، أخرجه الحميدي (٣٣٦)، وأحمد ٦/٣٦٤ و٣٦٥، والبخاري ٢/١٢٤ و٨/٩٧.

دَخَلْتُمْ عَلَى المرِيضِ فنَفِّسُوا لَهُ فِي أَجَلِهِ فَإِنَّ ذٰلِكَ لاَ يَرُدُّ شَيْئاً وَهُوَ يُطَيِّبُ بِنَفْسِهِ »[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي منكر الحديث[2]. وأبوه سحيح الحديث.

قلت له: أدرك محمد بن إبراهيم أبا سعيد الخدريّ؟ قال: لا إنما روى عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد.

آخر كتاب الطب

(١) أخرجه ابن ماجة (١٤٣٨)، والترمذي (٢٠٨٧).

(٢) وذكره ابن أبي حاتم مع حديثين آخرين من طريق موسى بن محمد هذا، وقال أبو حاتم: هذه أحاديث منكرة، كأنها موضوعة، وموسى ضعيف الحديث جداً، وأبوه محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من جابر، ولا من أبي سعيد، وروى عن أنس حديثاً واحداً. «علل الحديث» رقم (٢٢١٤).

[أبواب الولاء والهبة

عن رسول الله ﷺ

ما جاء في النهي عن بيع الولاء وعن هبته]

حديث[1] عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، «أَنَّ (ق ٥٩ ـ ب) رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الوَلاَءِ، وَعَنْ هِبَتِهِ». وهو المذكور في أبواب الولاء. قد تقدم ذكره في «أبواب البيوع» فإن أبا عيسى ذكره في هذين الموضعين من «الجامع».

---

(١) سبق في «أبواب البيوع» حديث رقم (٣١٨).

أبوابُ القَدَرِ

عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمٰن الرحيم

وصَلَّى اللهُ على مُحمد وآله وسَلَّم

ما جاء في حجاج آدم وموسىٰ عليهما السلام

٥٩٢ ـ حدثنا يحيى بن حبيب بن عَربي، حدثنا المعتَمر بن سُليمان، حدثنا أبي، عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ»...[1].

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هكذا روى جرير عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة.

٥٩٣ ـ وقد قِيل: أبو صالح، عن أبي سَعيد[2].

مَا جَاءَ أَنَّ النَّفْسَ تَمُوتُ حَيْثُ مَا كُتِبَ لَهَا

٥٩٤ ـ حدثنا أحمد بن مَنيع قال: حدثنا إسماعيل بن عُلية، عن أيوب، عن أبي المليح، عن أبي عَزَّة، وكانت له صحبة. قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا حَاجَةً»[3].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٣٩٨، والترمذي (٢١٣٤)

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ٢١٤٧).

(٣) أخرجه أحمد ٣/٤٢٩، والبخاري في الأدب المفرد (٧٨٠)، والترمذي (٢١٤٧).

سمعت محمداً يقول: أبو عزّة آسمه يسار بن عَبْدٍ الهذلي ولا أعرف له عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث الواحد.

قال: قلت له: أبو المليح سمع من أبي عزة؟ قال: نعم.

أبواب الفتن

عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صَلَّى الله على محمد وآله وسلَّم

مَا جَاءَ لاَ يَحِلُّ دَمُ آمْرِىءٍ مُسْلِمٍ إلاَّ بِإِحْدَىٰ ثَلاَثٍ

٥٩٥ ـ حدثنا أحمد بن عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حدّثنا حماد بن زيد، عن يحي بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف، أَنَّ عثمانَ أشرَفَ يَوْمَ الدَّارِ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمُ اللهَ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَحِلُّ دَمُ آمْرِىءٍ مُسْلِمٍ إلاَّ بإحدىٰ ثلاثٍ: زِناً بَعْدَ إحْصَانٍ، أو ارتدادٍ بَعْدَ إِسْلاَمٍ، أَوْ قَتْلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ فيُقتل (ق ٦٠ ـ أ) به». فوالله ما زنيت في الجاهلية ولا في الإسلام، ولا ارتددتُ منذ بايعتُ رسولَ الله ﷺ، ولا قتلتُ النفس التي حرَّم اللهُ فبم تقتلونني[1] ؟!!.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: رواه حماد بن سلمة، عن يحي بن سعيد مثله ورفعه. قال محمد: حدثنا به داود بن شبيب، عن حماد بن سلمة.

قال محمد: وحديث يحي بن سعيد الأنصاري في هذا الباب عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن عثمان قوله.

---

(١) أخرجه أحمد ١/٦١ و٦٥ و٧٠، والدارمي (٢٣٠٢)، وأبو داود (٤٥٠٢)، وابن ماجة (٢٥٣٣)، والترمذي (٢١٥٨)، والنسائي ٧/٩١.

وحديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عثمان عن النبي ﷺ مرفوع.

قال محمد: روى الحديثين جميعاً يحيى بن سعيد الأنصاري.

قال أبو عيسىٰ: وإنما رَوىٰ هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري مرفوعاً حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وأما الآخرون فرووا عن يحيى بن سعيد موقوفاً.

مَا جَاءَ فِي لُزُومِ الْجَمَاعَةِ

٥٩٦ ـ حدّثنا أحمد بن مَنيع، حدثنا النضر بن إسماعيل أبو المغيرة، عن محمد ابن سُوقة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عُمر. قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بِالجَابِيَةِ. فَقَالَ: أيُّهَا النَّاسُ، إنِّي قُمْتُ فِيكُمْ كَمَقَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِينَا فَقَالَ: «أوصِيكُمْ بأَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِين يَلُونَهُمْ ثم الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَ يَفْشُو الكَذِبُ حَتَّى يَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلاَ يُسْتَحْلَفَ، وَيَشْهَد الشَّاهِدُ وَلاَ يُسْتَشْهَدَ، ألاَ لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إلاَّ كَان ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، عَليكُم بالجمَاعةِ، وَإيَّاكم والفرقةَ فَإنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ وَاحِدٍ وَهُوَ مِنَ الاثنيْنِ أَبْعَدُ. مَنْ أرَادَ بَحبُوحَة الجنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الجمَاعَةَ. مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ، وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فذلكم المؤمِنُ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: رواه ابن المبارك، عن محمد بن سُوقة مثل هذا[2].

٥٩٧ ـ حدثنا محمد بن (أحمد بن) نافع، حدثنا المعتمر بن سُليمان، حدثنا

(١) أخرجه أحمد ١/١٨، والترمذي (٢١٦٥).

(٢) قال البخاري: وقال لنا عبدالله بن صالح: حدثني الليث، قال: حدثني يزيد بن الهاد، عن ابن دينار، عن ابن شهاب، أن عمر، عن النبي ﷺ، نحوه.
وقال بعضهم: عن ابن دينار، عن أبي صالح.
وحديث ابن الهاد أصح، وهو مرسل. بإرساله أصح. «التاريخ الكبير» ١/ الترجمة ٢٨٧.
وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه محمد بن سوقة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر... وذكر الحديث. فقالا (أبو حاتم، وأبو زرعة): هذا خطأ. =

سليمان المدني، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عُمر قالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إنَّ اللهَ لاَ يَجْمَعُ أُمَّتِي ـ أوْ قَالَ: «أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى ضَلاَلَةٍ، وَيَدُ الله مَعَ الْجَمَاعَةِ وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إلى النَّارِ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: سُليمان المدني هذا منكر الحديث. وهو عندي سليمان بن سفيان، وقد روى عن سليمان بن سفيان: أبو داود الطيالسيّ، وأبو عامر العقديّ وغير واحد من المحدثين.

مَا جَاءَ في الشَّامِ .

٥٩٨ ـ حدثنا الحسن بن الصبَّاح، حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعيّ، عن قتادة، عن أنس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (ق ٦٠ ـ ب) ﷺ: «لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إلَى الشَّامِ».

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ منكرٌ خطأ.

٥٩٩ ـ إنما هو قتادة، عن مطرف، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ[2].

قال محمد: وكان أحمد بن حنبل يحمل على محمد بن كثير. ويقول: كَتَبَ إلى اليمن حتى حُمل إليه كتابُ مَعْمر فرواه.

= رواه ابن الهاد، عن عبدالله بن دينار، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، أن عمر أخذ من الخيل الزكاة. «علل الحديث» رقم (١٩٣٣).

وقال أبو حاتم: أفسد ابن الهاد هذا الحديث و بين عورته: رواه ابن الهاد، عن عبدالله بن دينار، عن ابن شهاب، أن عمر بن الخطاب قال: قام فينا رسول الله ﷺ. وهذا هو الصحيح. «علل الحديث» رقم (٢٥٨٣) وانظر أيضاً فيه رقم (٢٦٢٩).

وذكر أبو الحسن الدارقطني طرق هذا الحديث، والخلاف فيه. وساق رواية يزيد بن عبدالله ابن أسامة بن الهاد. وقال: وهو الصواب عن عبدالله بن دينار. «العلل» ٢/٦٥ : ٦٨ القسم المطبوع بتحقيق الرجل المتقن محفوظ الرحمن زين الله السلفي.

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧).

(٢) أخرجه أحمد ٤/٤٢٩ و٤٣٧، وأبو داود (٢٤٨٤).

قال محمد: وهو قريبٌ مما قال، يروي مناكير.

مَا جَاءَ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ

٦٠٠ ـ حدّثنا محمد بن بَشَّار، حدثنا ابن أبي عَدِي، عن حُميد، عن أنس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُقَالُ فِي الْأَرْضِ أَللهُ. أَللهُ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا حديثٌ فيه اضطرابٌ، وروى بعضُهم هذا الحديث عن حُميد ولم يرفعه.

٦٠١ ـ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا حميد، عن أنس قال: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُقَالُ فِي الْأَرْضِ أَللهُ. أَللهُ»[٢].

قال محمد بن المثنى: ما رأيت بالبصرة مثل خالد بن الحارث، ولا بالكوفة مثل عبدالله بن إدريس.

باب

٦٠٢ ـ حدّثنا عبَّاد بن يعقوب الكوفيّ: حدثنا عبدالله بن عبد القدوس، عن الأعمش، عن هِلال بن يَسَافٍ، عن عِمرانَ بن حُصين قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي هٰذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمسْلِمِينَ: وَمَتَى ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: إِذَا ظَهَرَتِ القِيانُ، والمعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الْخَمْرُ»[٣].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: يُروى هذا عن الأعمش من حديث عبد الرحمٰن بن سابط عن النبي ﷺ مرسلاً.

(١) أخرجه أحمد ٣/١٠٧ و٢٠١، وعبد بن حميد (١٤١٢)، والترمذي (٢٢٠٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٢٠٧ مكرر). وقال: وهذا أصح من حديث الأول (يعني من المرفوع).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٢١٢) وقال: هذا حديثٌ غريبٌ.

قال محمد: وعبدالله بن عبد القدوس مُقَارَب الحديث[1].

مَا جَاءَ أَنَّ الخُلَفَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

٦٠٣ ـ حدثنا أبو كُريب، حدثنا أبو يحيى الحماني، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن القاسم بن محمد، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِقُرَيْشٍ: «لاَيزَالُ هذَا الأَمْرُ فِيكُمْ وأَنْتُمْ وُلاَتُهُ».

وقال سفيان الثوري: عن حبيب، عن القاسم بن الحارث، عن عبدالله بن عتبة، عن أبي مسعود[2].

وقال شعبة: أخبرني حبيب قال: سمعت القاسم بن عُبيدالله أو عُبيدالله بن القاسم عن عُبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي مسعود البدري[3] (ق ٦١ ـ أ).

سألت محمداً عن هذا الحديث. فلم يحفظه من حديث الأعمش، عن حبيب ابن أبي ثابت وقال: هو حديثٌ محفوظٌ، وهو القاسم بن محمد بن الحارث.

قال أبو عيسى: وحديث الأعمش أصح من حديث سفيان، وشعبة، لأن

---

(١) عبدالله بن عبد القدوس التميمي، قال عبدالله بن أحمد، عن ابن معين: ليس بشيء، رافضي خبيث. «الضعفاء» للعقيلي / الورقة ١٠٨/ الترجمة ٨٤٣. وفيه من التجريح الكثير. انظر «تهذيب التهذيب» ٥/ الترجمة ٥١٦ ولكن ليس بعد الرفض ذنب، وليس بعد عداوة أبي بكر الصديق تجريح، وكل من سب الصحابة الكرام أو نال منهم أو أعلن عداوته لأحدهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين كائناً من كان.

وهذا الذي اتهمه ابن معين بالرفض كان الصبيان يلعبون به. انظر «الجرح والتعديل» ٥/ الترجمة ٤٧٩. وبعد هذا يأتي هذا ومن على شاكلته للطعن في أطهار الأمة وشرفها. والحمدلله فقد كفانا الصبيان مؤونة الرد على الروافض الفجرة.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٢٧٤.

(٣) أخرجه أحمد ٤/١١٨.

سفيان قال في حديثه: عن عبدالله بن عتبة. وهو عُبيدالله بن عبدالله بن عتبة. هكذا قال الأعمش. وقال شعبة في حديثه: عن القاسم بن عُبيدالله أو عُبيدالله ابن القاسم. شك فيه، والصحيح عن القاسم بن محمد بن الحارث، عن عُبيدالله بن عبدالله، عن أبي مسعود، وقال سفيان في حديثه: عن القاسم بن الحارث. وهو صحيح نسبه إلى جَدّه[1].

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الدَّجَّالِ

٦٠٤ ـ حدّثنا مُحمد بن عبد الأعلىٰ، عن مُعتمر بن سليمان، عن عُبيدالله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الدَّجَّال: فَقَالَ: «أَلاَ إِنَّ رَبكم لَيْسَ بِأَعْوَرَ أَلاَ إِنَّ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ. عَيْنُهُ اليُمْنَى كأنها عِنَبَةٌ طَافِيةٌ»[2].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فلم يعرفه من حديث عُبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وقد رواه مالك وغير واحد عن نافع عن ابن عمر.

مَا جَاءَ فِي قَتْلِ عِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ الدَّجَّالَ

٦٠٥ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا ريحان بن سعيد، عن عباد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن أنسِ بن مَالِك قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَيُدْرِكُ رِجَالٌ مِنْ أُمَّتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَيَشْهَدُونَ قِتَالَ الدَّجَّالِ».

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه واستحسنه جداً.

وقال: حدثنا علي عن ريحان بن سعيد.

---

(١) والحديث كيفما دار، دار على مجهول، وهو القاسم هذا. قال الحسيني: مجهول. «الإكمال» صفحة (٨٨).

(٢) أخرجه أحمد ١٢٤/٢، ومسلم ١٩٤/٨، والترمذي (٢٢٤١).

قال ويُروى عن ريحان، عن عباد بن منصور أحاديث بهذا الإسناد ولا أراها عند علي وقد فاتته.

قال أبو عيسى: ورأيت محمداً يستغرب أحاديث ريحان بن سعيد، عن عباد ابن منصور، عن أيوب[1] ويرضى به.

باب

٦٠٦ ـ سألت محمداً عن هذا الحديث ـ يعني حديث الجساسة.

فقال: يرويه الزهري، عن أبي سلمة، عن فاطمة ابنة قيس[2].

٦٠٧ ـ قال محمد: وحديث الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، في الدجال[3]، هو حديث صحيح.

باب (ق ٦١ ـ ب)

٦٠٨ ـ حدّثنا إسماعيل بن موسى، حدثنا شَريك بن عبدالله، عن الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن البراء، رفعه قَالَ: مَنْ بَدَا جَفَا[4].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال:

٦٠٩ ـ إنما يَروي هذا الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[5].

---

(١) وقال أبو بكر البرديجي: فأما حديث ريحان، عن عباد، عن أيوب، عن أبي قلابة فهي مناكير. «تهذيب التهذيب» ٣/ الترجمة ٥٦٣.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٢٥).

(٣) أخرجه الحميدي (٣٦٤)، وأحمد ٣٧٣/٦ و٤١٢ و٤١٦ و٤١٨، ومسلم ٢٠٣/٨ و٢٠٥ و٢٠٦، وأبو داود (٤٣٢٦ و٤٣٢٧)، وابن ماجة (٤٠٧٤)، والترمذي (٢٢٥٣).

(٤) أخرجه أحمد، وابنه عبدالله ٢٩٧/٤، وأبو يعلى (١٦٥٤).

(٥) أخرجه أحمد ٣٧١/٢.

٦١٠ ـ ويقولون: عن أبي حازم، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وكأنه لم يعد حديث شريك محفوظاً.

باب

٦١١ ـ حدثنا إسماعيل بن موسى، حدثنا عُمر بن شاكر، عن أنس بن مالك قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ علَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَىَ الْجمْرِ»[1].

سأل محمداً عن عمر بن شاكر فقال: هو مقارب الحديث[2]. روى عنه عثمان الكاتب وغير واحد.

آخر كتاب الفتن

(١) أخرجه الترمذي (٢٢٦٠).

(٢) عمر بن شاكر، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث يروي عن أنس المناكير. «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة ٦١٩. وقال ابن عدي: يُحدث عن أنس بنسخة قريب من عشرين حديثاً غير محفوظة. ثم ساق ابن عدي له جلة من هذه الأحاديث، وهذا منها. ثم قال: وأحاديثه غير محفوظة. «الكامل» ٢/ الورقة ٢٠٧.

أبوابُ الزهد

عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صلى الله على محمد وآله وسلم

ما جا في إعلام الحب

٦١٢ ـ حدّثنا قُتيبة وهنَّاد قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن عِمران بن مسلم القصير، قال: أخبرني سعيد بن سَلْمان، عن يزيدَ بن نَعَامة الضَّبيِّ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْـلْ عَنِ ٱسْمِهِ وَٱسْمِ أَبِيهِ وَمِمَّنْ هُوَ فَإِنَّهُ أَوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديثٌ مرسلٌ، كأنه لم يجعل يزيد ابن نعامة من أصحاب رسول الله ﷺ.

مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْمِدْحَةِ والْمَداحِينَ

٦١٣ ـ حدّثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن مجاهد، عن أبي مَعْمر، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَأَثْنَى عَلَى أَمِيرٍ مِنَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٩٢). وقال: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا نعرف ليزيد بن نعامة سماعاً من النبي ﷺ.

الْأُمَرَاءِ فَجَعَلَ المِقْدَادُ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَحْثُو فِي وَجُوهِ المداحِينَ التراب»[1].

وقال يزيد بن أبي زياد: عن مجاهد، عن ابن عباس[2] عن المقداد. من حديث أبي أسامة، عن زائدة، عن يزيد.

سألت محمداً عن هذا (ق ٦٢ ـ أ) الحديث فقال: رواه جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد. أن المقداد. مُرْسَلٌ.

ويُروى عن يزيد، عن مجاهد، عن ابن عباس.

وروى حبيب بن أبي ثابت، عن مجاهد، عن أبي مَعْمر، عن المقداد.

قال محمد: وحديث يزيد، عن مجاهد مرسلاً أصح.

ويزيد بن أبي زياد صدوق ولكنه يغلط[3].

قال أبو عيسى: وحديث حبيب بن أبي ثابت، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن المقداد هو عندي أصح من حديث يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس[4].

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٦، والبخاري في الأدب المفرد (٣٣٩)، ومسلم ٢٢٨/٨، وابن ماجة (٣٧٤٢)، والترمذي (٢٣٩٣).

(٢) أخرجه الطبراني (المعجم الكبير) ٢٠/٣٣٩/ حديث (٥٦٥).

(٣) يزيد بن أبي زياد؛ قال الدوري: عن ابن معين: ليس بذاك «١٧٥٢» وقال أحمد: لم يكن بالحافظ، ليس بذاك، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال أبو زرعة: ليّن، يُكتب حديثه، ولا يُحتج به. «الجرح والتعديل» ٩/ الترجمة ١١١٤، وقال النسائي: ليس بالقوي. «الضعفاء والمتروكون» ٦٥١. وقال الدارقطني: ليس بثقة. «العلل» ٣/ الورقة ١٧٠.
ولم نجد أحداً من علماء الجرح والتعديل تابع البخاريَّ على قوله: «صدوق» ولم نجد له في ذلك سلفاً. ويكفي يزيد هذا تجريحاً أنه كان من أئمة الروافض. انظر «تهذيب التهذيب» ١١/ الترجمة ٦٣٠.

(٤) وكذا قال أبو الحسن الدارقطني. انظر «العلل» ٥/ الورقة ١٣.

ما جاء في حفظ اللسان

٦١٤ - حدّثنا عبدالله بن سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عَجْلان، عن أبي حازم، عن أبي هُريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجنَّةَ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديث أبي خالد[٢]».

٦١٥ - وقال: حديث عُمر بن علي. فيه. غريبٌ أيضاً[٣].

باب

٦١٦ - حدّثنا خَلاَّد بن أسلم البغداديّ، أخبرنا النَّضر بن شُميل، أخبرنا شعبة، حدثنا محمد بن عبيدالله بن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قَالَتْ: مَنْ أَرْضَى اللهَ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاه اللهُ النَّاسَ، وَمَنْ أَسْخَطَ اللهَ بِرِضَى النَّاسِ وَكَلَهُ اللهُ إِلَى النَّاسِ.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: أخطأ النضر إنما روى هذا شعبة، عن واقد بن محمد، عن رجل عن ابن أبي مليكة[٤].

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٠٩). وقال: أبو حازم الذي روى عن أبي هريرة اسمه سلمان مولى عزة الأشجعي وهو كوفي، وأبو حازم الذي روى عن سهل بن سعد هو أبو حازم الزاهد مدني، واسمه سلمة بن دينار. وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

(٢) وذكره أبو الحسن الدارقطني، وسرد طرق الخلاف فيه، وقال: وأبو حازم هذا هو سلمة بن دينار، ولم يسمع من أبي هريرة شيئاً، والحديث يرويه أبو حازم عن سهل بن سعد. «العلل» ٣/ الورقة ٣٢.

(٣) هو حديث عُمر بن علي المقدميّ، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: من يتكفل لي ما بين لحييه وما بين رجليه أتكفل له بالجنة».
أخرجه أحمد ٥/٣٣٣، والبخاري ٨/١٢٥ و٢٠٣، والترمذي (٢٤٠٨).

(٤) الذي وقفنا عليه من رواية شعبة: عن واقد بن محمد، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال... الحديث.
أخرجه عبد بن حميد (١٥٢٤)، وابن حبان (٢٧٧).

وروى عثمان بن واقد، عن أبيه، عن ابن المنكدر، عن عروة، عن عائشة[1] وهذا أصح.

وروى سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها كتبت إلى معاوية بهذا الحديث[2].

مَا جَاءَ فِي الشَّفَاعَةِ

٦١٧ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن ثابت البُناني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»[3].

قال محمد بن علي: فقال جابر: يا محمد فمن لم يكن من أهل الكبائر فما له وللشفاعة.

فسألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه.

باب

٦١٨ ـ حدثنا عُبيد بن أسباط بن محمد القرشيّ، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن سعد مولى طلحة، عن ابن عُمر قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحدث (ق ٦٢ ـ ب) حَدِيثاً لو لم أسمعه إلا مَرَّةً أو مرتين حتى عد سبع مرات يقول: كَانَ الكِفْلُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ يَتَوَرَّعُ مِنْ ذَنْبٍ عَمِلَهُ. فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ... الحديث[4].

---

(١) أخرجه ابن حبان (٢٧٦)

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤١٤ مكرر).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٣٦) وقال: حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه، يُستغرب من حديث جعفر بن محمد.

وابن ماجة (٤٣١٠) من رواية زهير بن محمد، عن جعفر.

(٤) أخرجه أحمد ٢/٢٣، والترمذي (٢٤٩٦).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال:

بعض أصحاب الأعمش رَوَوْا هذا الحديث فأوقفوه، وأكثرهم رفعوه، والصحيح أنه مرفوع.

قلت له: روى أبو بكر بن عياش عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

فقال: أبو بكر بن عياش يهم فيه.

باب

ذكر أبو عيسى حديث أبي هريرة عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ والْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَومِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أو لِيَصْمُتْ.

ثم قال وفي الباب عن عائشة، وأنس، وأبي شريح.

وحديث أنس تقدم ذكره في حق الجوار من كتاب البر والصلة[1] إذ ذكره أبو عيسى في كتاب العلل مقروناً بغيره.

باب

٦١٩ ـ حدّثنا عباس بن محمد الدوريّ، حدثنا يحيى بن أبي بُكير، حدثنا إسرائيل، عن هلال الصَّيرفيّ، عن أبي بشر، عن أبي وائل، عن أبي سَعيد قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَنْ أَكَلَ طَيِّباً، وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ، وَأَمِنَ النَّاسُ بَوائِقَهُ. دَخَلَ الجَنَّةَ »[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعرف أبا بشر هذا، ولا أدري ما هذا الحديث، وعرف هذا الحديث من هذا الوجه وَضَعَّفَهُ.

آخر كتاب الزهد

---

(١) سبق برقم (٥٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٢٠) وقال: غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث إسرائيل.

أبواب صفة الجنة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

وصلى الله على محمد وآله وسلم

ما جاء في صفة أهل الجنة

٦٢٠ ـ حدثنا أبو هشام، حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَن تكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الجَنَةِ فَكَبَّرْنَا...» الحديث.

فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ إنما هو عن أبي سعيد.

٦٢١ ـ قال محمد: حدثنا عمر بن حفص، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ بهذا (ق ٦٣ ـ أ) الحديث [١].

مَا جَاءَ فِي رؤْيَة الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ

٦٢٢ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا عبدالله بن إدريس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ نَرَىٰ رَبَّنَا؟ قَالَ: «تَضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ فِي غَيْر سَحَابٍ...» الحديث [٢].

---

(١) أخرجه أحمد ٣/٣٢، وعبد بن حُميد (٩١٨)، والبخاري ٤/١٦٨ و٦/١٢٢ و٩/١٧٣، ومسلم ١/١٣٩ و١٤٠.

(٢) أخرجه ابن ماجة (١٧٩).

٦٢٣ ـ وقال يحي بن عيسى الرملي، وجابر بن نوح الحماني: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وهكذا روى سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة[٢].

وكأنه لم يعد حديث ابن إدريس محفوظاً.

٦٢٤ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا عبد العزيز، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هُريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ تَضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قَالُوا: لاَ. يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: فَإِنكُمْ سَتَرَوْنَ رَبكم لا تضامون في رؤيته»[٣]. وفيه قصة.

ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة

٦٢٥ ـ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن عامر الأحول، عن أبي الصديق النَّاجي، عن أبي سعيد الخدري قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «المؤْمِنُ إِذَا آشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الجَنةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ كَمَا يَشْتَهِي»[٤].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديث هشام الدستوائي لم يعرفه إلا من هذا الوجه.

قال محمد: وفي حديث أبي رزين عن النبي ﷺ في قصة أهل الجنة قال ولكن لا يتوالدون[٥].

---

(١) أخرجه ابن ماجة (١٧٨).

(٢) أخرجه الحميدي (١١٧٨).

(٣) أخرجه أحمد ٣٦٨/٢، والترمذي (٢٥٥٧)

(٤) أخرجه أحمد ٩/٣ و٨٠، والدارمي (٢٨٣٧)، وابن ماجة (٤٣٣٨)، والترمذي (٢٥٦٣).

(٥) أخرجه أحمد ١٣/٤.

ما جاء في كلام الحور العين

حدثنا[1] أبو كريب قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي اليقظان، عن زاذان، عن ابن عُمر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثةٌ على كثبان المسك أراه قال يوم القيامة يغبطهم الأولون والآخرون: رجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة، ورجل يؤم قوماً وهم له راضون، وعبدٌ أدَّى حق الله وحق مواليه.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديث سفيان لا أعرفه من حديث غيره.

٦٢٦ ـ حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا يحيى بن آدم، عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن (ق ٦٣ ـ ب) عبدالله، رفعه قَالَ: ثلاثةٌ يحبهم اللهُ: رجل قام من الليل يتلو كتابَ اللهِ، ورجل يتصدق صدقة بيمينه أراه قال أخفاها من شِمَالِه، ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه، فاستقبل العدو[2].

٦٢٧ ـ وقال شعبة: عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن زيد بن ظبيان، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح هو هذا حديث أبي ذر.

آخر كتاب صفة الجنة

---

(١) هذا الحديث سبق مع الكلام عليه. انظر رقم (٥٨٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٦٧) وقال: حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه، وهو غير محفوظ، والصحيح ما روى شعبة وغيره عن منصور عن ربعي بن حراش، عن زيد بن ظبيان، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ.
وأبو بكر بن عياش كثير الغلط.

(٣) أخرجه أحمد ١٥٣/٥، والترمذي (٢٥٦٨/ مكرر)، والنسائي ٢٠٧/٣ و٨٤/٥، وابن خزيمة (٢٤٥٦ و٢٥٦٤).

أبواب الإيمان

عن رسول الله ﷺ

بسم الله الرحمٰن الرحيم

وصلى الله على محمد وآله وسلم

ما جاء أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً

٦٢٨ ـ حدثنا أبو كُريب، حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً وسَيَعُودُ غَرِيباً كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير حفص بن غياث وهو حديثٌ حسنٌ[٢].

مَا جَاءَ في عَلاَمَةِ الْمنَافِق

٦٢٩ ـ سألت محمداً عن حديث زياد بن عبدالله البكائي، عن منصور، عن شقيق عن عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ»[٣].

(١) أخرجه أحمد ١/٣٩٨، والدارمي (٢٧٥٨)، وابن ماجة (٣٩٨٨)، والترمذي (٢٦٢٩).

(٢) حفص، والأعمش، وأبو إسحاق، ثلاثتهم من المدلسين.

(٣) أخرجه البزار (كشف الأستار) رقم (٨٦) وقال: وهذا لا نعلم أسنده إلا أبو داود بهذا الإسناد، وغيره يرويه موقوفاً.

فلم يعرفه من حديث منصور مرفوعاً.

وقال: الأعمش يقول عن أبي وائل، عن مسروق عن عبدالله بن عَمرو عن النبي ﷺ.

ويروون هذا عن عبدالله بن مسعود قوله.

٦٣٠ ـ حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا عبيدالله بن موسى، عن سفيان، عن الأعمش المعنى واحد عن عبدالله بن مُرَّة، عن مسروق، عن عبدالله بن عَمْرو، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «أَرْبَعٌ مَن كُنَّ فِيه كَانَ مُنَافِقاً...» الحديث [١].

قال أبو عيسى: وهذا الحديث غير حديث عبدالله بن مسعود وكلاهما عندي صحيح.

إنما روى منصور، عن أبي وائل، عن عبدالله [٢].

وروى الأعمش، عن عبدالله بن مُرَّة، عن مسروق، عن عبدالله بن عمرو (ق ٦٤ ـ أ).

---

(١) أخرجه أحمد ١٨٩/٢، و١٩٨، وعبد بن حُميد (٣٢٢)، والبخاري ١٥/١ و١٧٢/٣ و١٢٤/٤، ومسلم ٥٦/١، وأبو داود (٤٦٨٨)، والترمذي (٢٦٣٢)، والنسائي ١١٦/٨.

(٢) قال أبو الحسن الدارقطني: يرويه منصور وعاصم، عن أبي وائل موقوفاً.

قال ذلك جرير بن عبد الحميد، وعمار بن رزيق، عن منصور.

وقال حماد بن سلمة: عن عاصم.

ورفعه أبو داود الطيالسي عن شعبة، عن منصور.

وغيره يرويه موقوفاً أيضاً عن شعبة.

والموقوف أصح.

وقد رفعه زياد بن عبدالله البكائي عن منصور أيضاً. «العلل» ١/ الورقة ١٩٠.

أبواب العلم

عن رسول الله ﷺ
بسم الله الرحمٰن الرحيم
صلّى الله على محمد وآله وسلم

ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ

٦٣١ ـ حدّثنا عَمرو بن مالك، حدثنا جَارية بن هرم الفقيمي، حدثنا عبدالله بن بُسْر الْحُبْراني، قال: سمعت أبا كبشة الأنماري وكانت له صحبة يُحدث عن أبي بكر الصديق، قالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً أَوْ رَدَّ عَلَيَّ شَيْئاً أَمَرْتُ بِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتاً فِي جَهَنَّمَ»[1].

سمعت محمد بن إسماعيل يقول: عمرو بن مالك هذا كذاب، كان استعار كتاب أبي جعفر المسندي فألحق فيه أحاديث (أو قال حديثاً كذباً) فروى الشيخ فوجده في وسط كتبه مكتوباً. قدمتُ من العراق فقلت له: ما هذا؟ فأخبرني بالقصة، فإذا عَمرو بن مالك هو ألحق في كتبه. وذكر عن عَمرو بن مالك عجائب. قال: وقد كان روى حديثاً أنكر عليه فقدم أبو جعفر البصرة فاستعار كتابه وكتبه فيه.

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٧٣)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ الورقة ٣٧ في ترجمة جارية بن هرم. وقال: ولا يُتابع عليه.

وانظر «العلل» للدارقطني ١/٢٤٣/ سؤال ٤٤.

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْفِقْهِ عَلَىٰ الْعِبَادَةِ

٦٣٢ ـ حدثنا هنادٌ، حدثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن ابن أشوعَ، عن يزيد بن سلمة الْجُعْفِي قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثاً كثِيراً أَخَافُ أَنْ يُنْسِيَنِي أَوَّلَهُ آخِرُهُ فَحَدِّثْنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جِمَاعاً. قَالَ: اتَّقِ اللهَ فِيمَا تَعْلَمُ»(١).

سألت محمداً فقال: سعيد بن أشوع لم يسمع عندي من يزيد بن سلمة، وهو عندي حديثٌ مرسلٌ.

فصل

٦٣٣ ـ حدثنا عَبَّاد بن يعقوب، حدثنا عبدالله بن عبد القدوس، عن الأعمش، عن مطرف بن الشخير، عن حذيفة بن اليمان، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعَمَلِ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ»(٢).

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعد هذا الحديث محفوظاً. ولم يعرف هذا عن حذيفة عن النبي ﷺ.

هذا ذكره أبو عيسى في العلل ولم يذكره في كتاب العلم وهو موضعه.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٨٣).

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ١٣٩) وقال: لا نعلمه مرفوعاً إلا عن حذيفة من هذاالوجه.

أبواب الاستئذان والآداب

عن رسول الله ﷺ (ق ٦٤ ـ ب)

بسم الله الرحمٰن الرحيم

صَلَّى اللهُ على محمد وآله وسَلَّم

ما جاء في التسليم على أهل الذمة

٦٣٤ ـ حدّثنا هنَّاد، حدثنا ابن المبارك، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مَرْثَدٍ بن عبدالله، عن أبي بَصْرَة الغِفاري قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِني رَاكِبٌ غَداً إِلَى الْيَهُودِ فَلاَ تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلاَم، فَإِذَا سَلَّمُوا عليكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ[1].

٦٣٥ ـ وقال يزيد بن هارون: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله اليزني، عن أبي عبد الرحمٰن الجهني قال رسول الله ﷺ: « إني راكبٌ غداً إلى يهود »[2].

فسألت محمداً فقال: عن أبي بصرة أصح.

وعن أبي عبد الرحمٰن الجهني وهم فيه ابن إسحاق والصحيح عن أبي بصرة.

قلتُ له: أبو بصرة ما اسمه؟ فقال: حُميل بن بصرة، ويُقال بصرة بن أبي بصرة. والصحيح: حُميل بن بصرة.

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٠٢)

(٢) أخرجه أحمد ٤/٢٣٣، وابن ماجة (٣٦٩٩).

قال أبو عيسى: وإنما قال محمد: حديث أبي بصرة أصح لأن عبد الحميد بن جعفر [1] روى هذا الحديث عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله، عن أبي بصرة عن النبي ﷺ نحو حديث ابن المبارك، عن ابن إسحاق.

بَابَ مَا جَاءَ فِي المصَافَحَةِ

٦٣٦ ـ حدّثنا أحمد بن عَبْدَة الضَّبِّيّ، حدثنا يحي بن سليم، عن سفيان، عن منصور عن خيثمة، عن رجل، عن ابن مسعود قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الأَخْذَ بِالْيَدِ» [2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ خطأ إنما يُروى حديثٌ عن عبدالله عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ سَمَرَ إلاَّ لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ.

وإنما يُروى هذا الحديث عن منصور، عن الأسود بن يزيد، أو عبد الرحمن ابن يزيد، أنه قال: من تمام التحية الأخذ باليد [3].

مَا جَاءَ فِي المتشَبِّهَات بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاء

٦٣٧ ـ حدّثنا قُتيبة بن سعيد، حدثنا جُنيد أبو عبدالله، عن زيد أبي أسامة، عن عكرمة، عن ابن عباس قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المتشَبِّهِينَ مِنَ

---

(١) أخرجه أحمد ٣٩٨/٦، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٨٨)

(٢) أخرجه الترمذي (٢٧٣٠). وقال: هذا حديثٌ غريبٌ، ولا نعرفه إلا من حديث يحي بن سليم عن سفيان. سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فلم يَعُدَّه محفوظاً. وقال: إنما أراد عندي حديث سفيان، عن منصور، عن خيثمة، عمَّن سمع ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: لا سمر إلا لمصل أو مسافر. وإنما يروى عن منصور، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، أو غيره. قال: من تمام التحية الأخذ باليد.

(٣) وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه يحي بن سليم، عن الثوري، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: إن من تمام التحية الأخذ باليد. قال أبي: هذا حديثٌ باطل. «العلل» رقم (٢٤٣٣).

الرِّجَال بِالنِّسَاءِ، وَالمتشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالْوَاشِمَةِ والمَوْشُومَةِ، وَالْوَاصِلَةَ والمَوْصُولَةَ[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: زيد أبو أسامة صدوقٌ، وجنيد أبو عبدالله صدوقٌ. وكانا حجّامين.

مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي لُبْسِ الْحُمْرَةِ لِلرِّجَالِ (ق ٦٥ - أ)

٦٣٨ - حدّثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ البراءَ يقولُ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ رَجُلاً مَرْبُوعاً بَعِيدَ مَا بَيْنَ المنكِبَيْنِ، عَظِيمِ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ[2].

٦٣٩ - حدثنا هناد، حدثنا عبثر بن القاسم، عن الأشعث، عن أبي إسحاق، عن جابر بن سَمُرَة ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ إِضْحَيان فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ وَإِلَى الْقَمَرِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ فَلَهُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ[3].

سألت محمداً فقلت له: ترى هذا الحديث هو حديث أبي إسحاق، عن البراء؟ قال: لا هذا غير ذاك الحديث كأنه رأى الحديثين جميعاً محفوظين.

مَا جَاءَ فِي الْعِدَّةِ

٦٤٠ - حدّثنا واصل بن عبد الأعلى، حدثنا ابن فُضيل، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: حدثنا أبو جُحيفة قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ وَكَانَ

(١) من رواية زيد أبي أسامة عن عكرمة، أخرجه الطبراني في الكبير (١١٦٧٨)

(٢) رواية شعبة، عن أبي إسحاق، أخرجها أحمد ٢٨١/٤، والبخاري ٢٢٨/٤ و٧/٧ ١، ومسلم ٨٣/٧، وأبو داود (٤٠٧٢ و٤١٨٤)، والترمذي في الشمائل (٣ و٢٦)، والنسائي ١٨٣/٨ و٢٠٣.

(٣) أخرجه الدارمي (٥٨)، والترمذي (٢٨١١)، وفي الشمائل (١٠).

الحسَنُ بْنُ علي يُشْبِهُهُ، وأَمَرَ لَنَا بِثَلاثَة عَشَرَ قَلُوصاً، فَذَهَبْنَا نَقْبِضُهُ فَأَتَانَا مَوْتُهُ فَلَمْ يُعْطُونَا شَيْئاً. فَلَمَّا قَام أَبُو بَكْرٍ. قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ عِدَةٌ فَلْيَجِئْ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَمَرَ لَنَا بِهَا[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث ومازاد ابن فُضيل فيه. فقال: هذا حديثُ ابن فُضيل.

فقلتُ له: إن مروان بن معاوية الفزاري روى عن إسماعيل بن أبي خالد مثل هذا. فلم يعرف حديث مروان.

مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ

٦٤١ ـ حدّثنا سوار بن عبدالله، حدثنا يحي بن سعيد، عن عُبيدالله بن عُمر، عن نافع، عن ابن عُمر، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيَّرَ آسْمَ عَاصِيَة وَقَالَ: أَنْتِ جَمِيلَةُ»[2].

قال أبو عيسى: وإنما أسند هذا الحديث يحي بن سعيد[3]. وروى غيرُ واحد هذا الحديث عن عُبيدالله بن عمر مرسلاً.

٦٤٢ ـ حدثنا محمد بن نافع أبو بكر، حدثنا عُمر بن علي، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال مرة: عن عائشة، وقال مرة: عن أبيه «أن النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُغَيِّرُ الاسم القبيح إلى الاسم الحسن[4]».

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما يُروى هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً (ق ٦٥ ـ ب).

---

(١) أخرجه البخاري ٢٢٧/٤، والترمذي (٢٨٢٦).

(٢) أخرجه أحمد ١٨/٢، والبخاري في الأدب المفرد (٨٢٠)، ومسلم ١٧٢/٦، وأبو داود (٤٩٥٢).

(٣) أسنده أيضاً حماد بن سلمة، عن عُبيدالله، أخرجه الدارمي (٢٧٠٠)، ومسلم١٧٣/٦، وابن ماجة (٣٧٣٣).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٨٣٩).

مَا جَاءَ فِي الْفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ

٦٤٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا عُمر بن علي، حدثنا نافع بن عمر، عن بشر بن عاصم سمعه يُحدث عن أبيه، عن عبدالله بن عَمرو، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إنَّ اللهَ لَيَبْغَضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَال الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقَرَةُ»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إن نافع بن عمر يقول (عن عبدالله بن عمرو) ومرة يقول (أراه عن عبدالله بن عمرو).

قال محمد: وأرجـو أن يكون محفوظاً.

باب

٦٤٤ ـ حدّثنا عباس بن عبد العظيم العنبري، حدثنا رُوَيم بن يزيد اللخمي، حدثنا الليث بن سعد، عن عُقيل، عن الزهريّ، عن أنس بن مالك، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَخْصَبَتِ الأَرْضُ فَأَعْطُوا الظَّهْـرَ حَظَّهُ مِـنَ الْكَلَإِ وَإِذَا أَجْدَبَتْ فَانْجُوا عَلَيْهَا بِنقيهَا بِالدُّلْجَة، وَعَليكمْ بِالدُّلْجَةِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما روي هذا الحديث عن الليث بن سعد، عن عُقيل، عن الزهري عن النبيّ ﷺ.

---

(١) أخرجه أحمد ١٦٥/٢ و١٨٧، وأبو داود (٥٠٠٥)، والترمذي (٢٨٥٣) وقال: حديثٌ حسن غريبٌ من هذا الوجه.

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار) رقم (١٦٩٦)، وابن خزيمة (٢٥٥٥).

وإنما ذكر فيه (عن أنس) رويم بن يزيد هذا.

قلت له: فإنهم ذكروا عن محمد بن أسلم[1] أنه روي هذا الحديث عن قبيصة. عن الليث بن سعد عن عُقيل، عن الزهري، عن أنس.

فلم يعرفه محمد وجعل يتعجب من هذا.

(١) أخرجه ابن خزيمة (٢٥٥٥).

بسم الله الرحمٰن الرحيم
وصلى اللهُ على محمد وآله وسلّم

أبواب القراءات

عن رسول الله ﷺ

٦٤٥ ـ حدثنا أبو كُريب، حدثنا ابن المبارك، عن يونس، عن أبي علي بن يزيد، وهو أخوه، عن الزهريّ، عَنْ أَنَس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ، وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ﴾ بِالرَّفْعِ [١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن يونس بن يزيد غير ابن المبارك [٢].

٦٤٦ ـ حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا محمد بن سواء، حدثنا سعيد بن أبي عَروبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْتَذْكِرُوا الْقُرآن فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنْ صُدُورِ الرِّجَال مِن النَّعَم مِنْ عُقُلِهَا».... الحديث.

فسألت محمداً (ق ٦٦ ـ أ) عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ مشهورٌ من

(١) أخرجه أحمد ٣/٢١٥، وأبو داود (٣٩٧٦ و٣٩٧٧)، والترمذي (٢٩٢٩).

(٢) وقال أبو حاتم: هذا حديثٌ منكرٌ. ولا أعلم أحداً روى عن يونس بن يزيد غير ابن المبارك. وأبو علي بن يزيد مجهولٌ. «علل الحديث» رقم (١٧٣٠).

حديث الأعمش[1]، ولكن لا أعرفه من حديث سعيد بن أبي عروبة، ولا أعرف لسعيد بن أبي عَروبة سماعاً من الأعمش، وهو يُدلس. ويَرْوِي عنه.

باب

٦٤٧ ـ حدثنا عُبيد بن أسباط، حدثنا أبي، حدثنا مُطرف، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن عبدالله بن عَمرو قال: قلتُ يا رَسُولَ الله، في كَمْ أقرأ القرآنَ؟ قال: آختمه في شهر، قلتُ إني أطيق أفضلَ من ذلكَ، قال: آختمه في عشرين، قلتُ إني أطيق أفضل من ذلك. قال: اختمه في عشر، قلتُ: إني أطيق أفضلَ من ذلك. قال: آختمه في خمس، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: فما رَخَّصَ لِي[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديث أسباط بن محمد، عن مطرف كأنه لم يعرفه إلا من هذا الوجه.

٦٤٨ ـ حدثنا الفضل بن سهل، حدثنا حُسين هو الجعفيّ، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيدالله، عن السائب قال: حفظت من عبدالله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقْرأ الْقُرآنَ فِي خَمْسٍ.

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه من حديث زائدة.

قال أبو عيسى: والسائب هو عندي السائب بن مالك والد عطاء بن السائب وعبدالله هو ابن عمرو.

---

(١) رواية الأعمش عند أحمد ٣٨١/١، ومسلم ١٩١/٢ فيها هذه اللفظة «استذكروا القرآن...» من قول ابن مسعود.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٩٤٦).

فصل

٦٤٩ ـ حدّثنا نصر بن علي، حدثنا هارون بن مسلم قال: حدثنا عُبيدالله بن الأخنس، عن ابن أبي مُليكة، عن ابن عباس، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بالْقُرآن »[1].

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا حديثٌ خطأ.

٦٥٠ ـ وحديث ابن أبي مليكة، عن عائشة ـ فيه[2] ـ خطأ.

٦٥١ ـ والصحيح: ما رواه عَمرو بن دينار، وابن جُريج، عن ابن أبي مُليكة، عن عُبيدالله بن أبي نهيك، عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ: «لَيْس مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرآن »[3].

قال محمد: وكان الليث بن سعد يروي هذا عن ابن أبي مُليكة، عن عُبيدالله ابن أبي نهيك. ويقول (عن سعيد بن أبي سعيد)[4] ثم رجع فقال (عن سعد بن أبي وقاص) هكذا قال عبدالله بن صالح[5].

هذا لم يذكره أبو عيسى في ثواب القرآن من الجامع ولا في غيره.

---

(١) أخرجه البزار (كشف الأستار) رقم (٢٣٣٢) وقال: إنما ذكرنا هذا لتبيين الاختلاف على ابن أبي مُليكة فيه: فرواه عمرو بن دينار والليث عنه عن ابن أبي نهيك عن سعد، ورواه نافع بن عمر عنه، عن ابن الزبير، ورواه عسل عنه، عن عائشة.

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار) رقم (٢٣٣٣).

(٣) أخرجه الحميدي (٧٦ و٧٧)، وأحمد ١٧٢/١ و١٧٥ و١٧٩، وعبد بن حُميد (١٥١)، والدارمي (١٤٩٨ و٣٤٩١)، وأبو داود (١٤٦٩ و١٤٧٠).

(٤) انظر «سنن أبي داود» رقم (١٤٦٩).

(٥) قال أبو زرعة الرازي: في كتاب الليث، في أصله (سعيد بن أبي سعيد) ولكن لُقِّنَ بالعراق (عن سعد). «علل الحديث» رقم (٥٣٨).

وانظر «العلل» للدارقطني ٣٨٧/٤ : ٣٩١/ سؤال (٦٤٩).

فصل

٦٥٢ ـ حدّثنا عبدالله بن أبي زياد (ق ٦٦ ـ ب)، حدثنا عبد العزيز بن عبدالله الأويسي، حدثنا محمد بن جعفر، عن إسماعيل بن صخر الأيلي، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن أبيه، عن جَدِّهِ، قَالَ: قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرأَ القرآنَ جَدِيداً غَضاً كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَسْمَعْهُ مِن ٱبْنِ أُمِّ عَبْدٍ. فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ٱنْقَلَبَ عُمَرُ إِلَى عَبْدِالله بن مَسْعُود يَسْتمِع قِرَاءَتَهُ، فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ قَدْ سَبَقَهُ. فَاسْتَمَعَا. فَإذَا هُوَ يَقْرَأُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفاً حَرْفاً»[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو حديثٌ حسنٌ. حدثنا به عبد العزيز الأويسي.

٦٥٣ ـ حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحسن بن عُبيدالله، عن إبراهيم، عن علقمة، عن قرثع، عن رجل من جعفي يقال له قيس أو ابن قيس، عن عُمر بن الخطاب قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ وَأَبُو بكر بِعَبْدِاللهِ بـن مَسْعُودٍ وَهُوَ يَقْرَأُ. فَاسْتَمَعَ لِقَرَاءَتِه.... الحديث.

وقال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضاً كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا حديثُ عبد الواحد، عن الحسن ابن عُبيدالله.

---

(١) أخرجه البزار (كشف الأستار) رقم (٢٦٨٠). وقال: لا نعلمه يُروى عن عمار إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم رَوَى عن إسماعيل إلا محمد بن جعفر.

(٢) أخرجه أحمد ٣٨/١ و٣٩.

قال محمد: والأعمش يروي هذا عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر[1]. ولا يذكر فيه (قرثعاً).

وعبد الواحد بن زياد يذكر عن الحسن بن عبيدالله هذا الحديث ويزيد فيه (عن قرثع).

قال محمد: وحديث عبد الواحد عندي محفوظ[2].

وهذان الحديثان أيضاً لم يذكرهما أبو عيسى في كتاب ثواب القرآن، ولا في مناقب عبدالله بن مسعود وهذا الموضع أليق بذلك.

(١) أخرجه أحمد ١/٧ و٢٥، وابن خزيمة ١١٥٦.

(٢) قال أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب البرقاني: قلت له (يعني للدارقطني) فإن البخاري فيما ذكره أبو عيسى عنه، حكم بحديث الحسن بن عُبيدالله، على حديث الأعمش.
فقال: عندي أن حديث الأعمش هو الصواب، وذكر (القرثع) عندي غير محفوظ. والحسن ابن عُبيدالله ليس بالقوي. ثم قال: لا يُقاس الحسن بالأعمش. «العلل» ٢/٢٠٣: ٢٠٤.

أبواب تفسير القرآن

عن رسول الله ﷺ
بسم الله الرحمٰن الرحيم
وصلى اللهُ على محمد وآله وسلم

فَمِن سورة البقرة

٦٥٤ ـ حدثنا هنَّاد بن السري، حدثنا أبو الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن مُرة الهمداني، عن عبدالله بن مسعود قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ للشيطان لمة بابن آدمَ، وللمَلَك لمةً، فأما لمةُ الشيطان فإيعاد بالشرِّ وتكذيبٌ بالحق. وأما لَمَّة المَلَك (ق ٦٧ ـ أ) فإيعاد بالخير، وتصديقٌ بالحقِّ. فمن وَجَدَ ذلك فليعْلَمْ أنه من الله فليحمد الله، ومن وجد الأخرى فليتعوذ بالله من الشيطان ثم قرأ ﴿الشيطان يعدكم الفَقْرَ ويأمرُكُمْ بالفحشاء﴾ الآية»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روى بعضهم هذا الحديث عن عطاء بن السائب وأوقفه، وأرى أنه قد رفعه غير أبي الأحوص، عن عطاء بن السائب وهو حديثُ أبي الأحوص[٢].

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٨٨) وقال: حسنٌ غريبٌ. وهو حديث أبي الأحوص، لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث أبي الأحوص.

(٢) قال أبو زرعة الرازي: الناس يوقفونه عن عبدالله ، وهو الصحيح. «علل الحديث» رقم (٢٢٢٤).

وَمِنْ سُورَةِ النِّسَاء

٦٥٥ ـ حدّثنا هنّاد، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قال عبدالله: أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُورَةِ النِّسَاء.... الحديث [١].

وقال سفيان: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَبيدة، عن عبدالله [٢].

فسألت محمداً فقال: الصحيح هو حديث عَبيدة، عن عبدالله.

وحديث أبي الأحوص عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة وهم [٣].

ومن سورة الأنعام

٦٥٦ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا مُعاوية بن هِشام، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن ناجية بن كعب، عن علي، أَنَّ أَبَا جَهْل قَال لِلنَّبِيِّ ﷺ: إنَّا لاَ نكذبكَ ولكنْ نُكذِّبُ بِما جئت به. فأنزل اللهُ ﴿فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللهِ يَجْحَدُونَ﴾ [٤].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: الصحيح عن أبي إسحاق، عن ناجية [٥] عن النبي ﷺ مُرْسَلٌ [٦].

ومن سورة الۤم السَّجدة

٦٥٧ ـ حدثنا عبدالله بن أبي زياد، حدثنا عبد العزيز بن عبدالله، عن

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٤١٩٤)، والترمذي (٣٠٢٤).

(٢) أخرجه أحمد ١/٣٨٠ و٤٣٢، والبخاري ٦/٥٧ و٢٤١ و٢٤٣، ومسلم ٢/١٩٥، وأبو داود (٣٦٦٨)، والترمذي (٣٠٢٥).

(٣) ووافقه أبو زرعة الرازي. «علل الحديث» رقم (١٧٠٣)

(٤) أخرجه الترمذي (٣٠٦٤).

(٥) أخرجه الترمذي عقب (٣٠٦٤) وقال: وهذا أصح. ـ يعني المرسل ـ.

(٦) ووافقه الدارقطني. «العلل» ٤/١٤٣/ سؤال (٤٧٤).

سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك أن هذه الآية ﴿تَتَجافىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ المضَاجعِ﴾ نزلت في آنتظارِ الصلاة التي تُدعى العَتمة[1].

سألت محمداً عنه. فعرفه من حديث عبد العزيز.

ومن سورة الصَّافَّات

٦٥٨ ـ حدّثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن خالد بن عَثْمَة، حدثنا سعيد ابن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن سَمُرة عن النبي ﷺ في قول الله: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ قَالَ: «حَامٌ (ق ٦٧ ـ ب)، وَسَامٌ، وَيَافِثٌ»[2].

قلت لمحمد: روى هذا غير سعيد بن بشير، عن قتادة؟ فلم يعرفه إلا من حديثه.

قلت له: فإن سعيد بن بشير[3] روى عن قتادة، عن أبيه. قال: قتادة كثير الحديث.

٦٥٩ ـ حدثنا بشر بن معاذ، حدثنا يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٩٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٢٣٠) وقال: حسنٌ غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن بشير.

(٣) سعيد بن بشير؛ قال الدوري، عن ابن معين: ليس بشيء «دوري ـ ٣٣١٩»، وقال أيضاً: ضعيف. «دارمي ـ ٤٤»، وقال: عنده أحاديث غرائب عن قتادة، وليس حديثه بكل ذاك. «ابن محرز ـ ١٩٩». وقال أحمد: كان عبد الرحمن يحدث عنه، ثم تركه. وقال البخاري: يتكلمون في حفظه. «الضعفاء» للعقيلي ٥٦٣/٢. وقال أبو داود: ضعيف الحديث. «سؤالات الآجري» ٢٥١/٣، وقال النسائي: ضعيفٌ. «الضعفاء والمتروكون» الترجمة (٢٦٧). وقال الدارقطني: ليس بقوي في الحديث. «السنن» ١٣٥/١. وقال ابن حبان. كان رديء الحفظ، فاحش الخطأ، يروي عن قتادة ما لا يُتابع عليه، وعن عمرو بن دينار ما ليس يُعرف من حديثه. «المجروحون» ٣١٩/١.

★ وقتادة والحسن، متهمان بالتدليس.

عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سَمُرة عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «سَامٌ أبو الْعَرَب، وَحَامٌ أَبُو الحَبَش، ويَافِثٌ أَبُو الرُّوم»[1].

ومن سورة صٓ

٦٦٠ - حدثنا يحي بن موسى، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبد الرحمٰن ابن يزيد بن جابر، حدثنا خالد بن اللجلاج: قال: حدثني عبدالرحمٰن بن عائش الحضرميّ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «رأيتُ رَبِّي أو قال أتاني ربي في أحسن صُورة فقال: فيم يختصم الملأ الأعلى يا مُحمْد....» الحديث[2].

٦٦١ - حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هانىء أبو هانىء اليشكري، حدثنا جهضم بن عبدالله، عن يحي بن أبي كثير، عن زيد بن سلاّم، عن أبي سلاّم، عن عبد الرحمٰن بن عائش الحضرمي، أنه حدثه مالك بن يخامر السكسكي، عن معاذ بن جبل قال: آحتبس عنا رسولُ الله ﷺ ذات غداة عن صلاة الصبح حتى كدنا نتراءى عين الشمس فخرج سريعاً فثوب بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ فتجوز في صلاته فلماسلم دعا بصوته قال لنا: عليكم مصافكم كما أنتم ثم انفتل إلينا. ثم قال: أما إني سأحدثكم ما حبسني عنكم الغداة: إني قمتُ من الليل فتوضأت وصليت ما قُدر لي فنعست في صلاتي حتى استثقلت فإذا أنا بربي في أحسن صورة فقال: يا محمد. قلت: لبيك. قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ وذكر الحديث بطوله[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: عبد الرحمٰن بن عائش لم يدرك النبي ﷺ.

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٩ و١٠، والترمذي (٣٢٣١ و٣٩٣١).

★ وسعيد، وقتادة، والحسن: ثلاثتهم من المتهمين بالتدليس.

(٢) أخرجه أبو نعيم (جامع المسانيد والسنن) ٣/ الورقة ١٢٥.

(٣) أخرجه أحمد ٥/٢٤٣، والترمذي (٣٢٣٥).

وحديث الوليد بن مسلم غير صحيح.

والحديث الصحيح ما رواه جهضم بن عبدالله، عن يحي بن أبي كثير حديث معاذ بن جبل هذا.

٦٦٢ - وقال قتادة: عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس[١]:

ومن سورة الْحُجُرَاتِ

٦٦٣ - حدثنا (ق ٦٨ - أ) عبيد بن أسباط بن محمد القرشي الكوفي، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن زيد بن وهب قال: جاء رَجُلٌ إلى عبدالله فقال: هل لك في الوليد بن عقبة تقطر لحيته خمراً. فقال: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا عَنِ التَّجَسُّسِ. فإن ظهر لنا أخذنا به.

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا خطأ، والصحيح عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبدالله نُهينا عن التجسس[٢].

هـذا لم يذكره أبو عيسى في كتاب الجامع وجعلناه في هذا الموضع بسبب قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَجَسَّسُوا﴾.

وَمِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ

٦٦٤ - حدثنا أبو كُريب، حدثنا معاوية بن هشام، عن شيبان، عن أبي إسحاق، عن عكرمةَ، عن ابن عبَّاسٍ قال: قال أبو بكر: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ شِبْتَ. قَالَ شَيَّبَتْنِي هُودٌ، والواقعة، والمرسلات، وعَمَّ يتساءلون، وإذا الشمس كُوِّرَت[٣].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٣٤) وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٩٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٢٩٧) وقال: حسنٌ غريبٌ.

٦٦٥ ـ وقال محمد بن بشر، حدثنا علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة قالوا: «يا رسول الله نراك قد شبت. قال: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ وأخواتُها»[١].

فسألت محمداً أيهما أصح؟ فقال: دعني أنظر فيه ولم يقض فيه بشيء.

وَمِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ

٦٦٦ ـ حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا عفان، حدثنا حفص بن غياث، حدثنا حبيب بن أبي عَمرة، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس في قول الله ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ﴾ قال: اللينة: النخلة ﴿وليخزي الفاسقين﴾ قال: آستنزلهم من حصونهم. قال وأمروا بقطع النخل فحك في صدورهم فأنزل الله ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوها قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا﴾[٢].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فلم يعرفه. وآستغربه. وسمعه مني.

وذاكرتُ بهذا الحديث عبدالله بن عبد الرحمن فقال: أخبرنا مروان بن معاوية، عن حفص بن غياث، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير نحو هذا الحديث ولم يذكر فيه (عن ابن عباس)[٣].

ومن سورة عَبَسَ

٦٦٧ ـ حدثنا سعيد بن يحيى قال: حدثني أبي، قال: هذا ما عرضنا على هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أنزل ﴿عَبَسَ وَتَولى﴾ في ابن أم مكتوم الأعمى أتى النَّبيَّ ﷺ فجعل يقول.... الحديث[٤].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: يُروى عن هشام بن عروة، عن (ق ٦٨ ـ ب) أبيه مرسلاً.

---

(١) أخرجه الترمذي (الشمائل ـ ٤٢)، وأبو يعلى (٨٨٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٠٣) وقال حسنٌ غريبٌ.

(٣) أخرجه الترمذي عقب الحديث (٣٣٠٣).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٣٣١) وقال: حديثٌ غريبٌ.

أبواب الدعوات

عن رسول الله ﷺ
بسم الله الرحمٰن الرحيم
صلى الله على محمد وآله وسلم

ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله

٦٦٨ ـ سألت محمداً عن حديث مالك بن سعير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ قَوْم يَجْتَمِعُونَ فَيَذْكُرونَ الله..

فقال: هذا عندي وَهْمٌ. إنما أراد حديث الأغر عن أبي هُريرة وأبي سعيد [1].

مَا جَاءَ أنَّ دَعْوَةَ المسْلِم مُسْتَجَابَةٌ

٦٦٩ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن خالد بن

---

(١) عن الأغر، عن أبي هريرة وأبي سعيد، أنهما شهدا على النبي ﷺ أنه قال: « لا يقعد قوم يذكرون الله عز وجل، إلا حفتهم الملائكة... » الحديث.
أخرجه أحمد ٣/٣٣و٤٩ و٩٢ و٩٤، وعبد بن حُميد (٨٦٢)، ومسلم ٧٢/٨، وابن ماجة (٣٧٩١)، والترمذي (٣٣٧٨).

سَلَمة، عن الْبَهي، عن عُروةَ، عن عائشةَ،قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَذكُر اللهَ عَلَى كلِّ أحايينه»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ صحيحٌ[2].

فصل

٦٧٠ ـ حدّثنا أبو عمار الحسين بن حُريث قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن لحسين بن واقد، عن يحي بن عُقيل قال: سمعتُ عبدالله بن أبي أوفى يقول: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ الذكرَ، وَكَانَ لاَ يَأْنَفُ أَوْ لاَ يَسْتَكْبِرُ أَنْ يَمْشِي مَعَ الْأَرْمَلَةِ والمسكين فيقضي لَهُ حَاجَتَهُ»[3].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ حسنٌ، وهو حديث الحسين ابن واقد تَفَرَّدَ به.

هذا لم يذكره أبو عيسى في الجامع وكُتب في هذا الموضع إذ هو في معنى الحديث الأول.

باب

٦٧١ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا إسحاق بن منصور، عن إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي إسحاقَ، عن أبي بُرْدَة، عن البراء بن

---

(١) أخرجه أحمد ٦/٧٠ و١٥٣ و٢٧٨، ومسلم ١/١٩٤، وأبو داود (١٨)، وابن ماجة (٣٠٢)، والترمذي (٣٣٨٤)، وابن خزيمة (٢٠٧).

(٢) قال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من حديث يحي بن زكريا بن أبي زائدة، والبهي اسمه عبدالله.

وقال أبو زرعة الرازي: ليس بذاك، هو حديثٌ لا يُروى إلا من ذا الوجه. «علل الحديث» رقم (١٢٤).

(٣) أخرجه الدارمي (٧٥)، والنسائي ٣/١٠٨.

عازب، قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَسَّدُ يَمِينَهُ عِنْدَ المَنَامِ. ثُم يَقُولُ: رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ»[1].

وقال إسرائيل: عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن يزيد، عن البراء[2].

وعنده أيضاً عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبدالله مثله.

وقال شعبة: عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة ورجل آخر عن البراء[3].

وقال سفيان الثوريّ: عن أبي إسحاق، عن البراء[4].

قال (٦٩ ـ أ) أبو عيسى: كأن حديث إسرائيل أقرب الروايات إلى الصواب وأصح والله أعلم. لقول شعبة: عن أبي عبيدة ورجل آخر. فلعل الرجل أن يكون عبدالله بن يزيد.

ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد

٦٧٢ ـ حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أزهر، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عَبيدة عن علي: «أَنَّ فَاطِمَةَ شَكَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَجَلَ يَدَيْهَا فَأَمَرَهَا بِالتَّسْبِيحِ وَالتكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ»[5].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث فقال: يقولون هو في كتاب أزهر، عن ابن عون، عن عَبيدة. عن النبي ﷺ مرسل[6].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٩٩)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٥٨).

(٢) أخرجه أحمد ٣٠٠/٤ و٣٠١، والترمذي في الشمائل (٢٥٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٥٥).

(٣) أخرجه أحمد ٢٨١/٤، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٥٤).

(٤) أخرجه أحمد ٢٨٩/٤ و٢٩٨ و٣٠٣، والبخاري في الأدب المفرد (١٢١٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٥٣).

(٥) أخرجه أحمد ١٥٣/١، والترمذي (٣٤٠٨ و٣٤٠٩).

(٦) وقال العُقَيلي: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا الحسن بن علي، قال: سألت عليًا عن =

باب ما يقول إذا خرج من بيته

٦٧٣ ـ حدّثنا سعيد بن يحيى، حدثنا أبي، حدثنا ابن جُريج، عن إسحاق ابن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ ـ يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ ـ بِسْمِ اللهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ. لاَحَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ بِاللهِ. يُقَالُ لَهُ: كُفِيتَ وَوُقِيتَ. وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ»(١).

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فقال: حَدّثوني عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج بهذا الحديث. ولا أعرف لابن جريج عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة غير هذا الحديث، ولا أعرف له سماعاً منه(٢).

= حديث عَبيدة، عن علي، عن النبي ـ عليه السلام ـ في التسبيح. قلت: من يقول: عن عَبيدة؟ فقال: حدثنا أزهر، عن ابن عون، عن محمد، عن عَبيدة، عن علي.

قال علي (بن المديني): ورأيته في أصله مرسلاً عن محمد. وقلت لأزهر في ذلك وشككته. فأبى وقال: عن عَبيدة.

قال العقيلي: والحديث معروف من غير حديث ابن عون، بأسانيد صالحة عن علي، وإنما يُنكر من حديث ابن عون. «الضعفاء» الورقة ٢٥/ الترجمة (١٦٤).

وقال الدارقطني: رواه ابن عون، واختُلف عنه:

فـرواه (عن) ابن سيرين، عن عَبيدة، وأسنده أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عَبيدة عن علي.

وخالفه معاذ بن معاذ، وخالد بن الحارث، فروياه عن ابن عون، عن ابن سيرين عن علي. مرسلاً. لم يذكر فيه (عَبيدة).

وكذلك رواه أشهل بن حاتم، عن ابن عون، عن محمد، قال: قال علي: شكت فاطمة وهو المحفوظ عن ابن عون. «العلل» ٢٩/٤ و٣٠.

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٢٦)، والترمذي (٣٤٢٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٩).

(٢) وقال أبو الحسن الدارقطني: يرويه ابن جُريج، واختلف عنه: فرواه يحيى بن سعيد الأموي، وحجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن إسحاق بن عبدالله. ورواه عبد المجيد بن أبي رواد ـ وهو أثبت الناس في ابن جريج ـ قال: حُدّث عن إسحاق.

والصحيح ان ابن جُريج لم يسمعه من إسحاق. «العلل» ٤/ الورقة ١٩.

بَاب ما يقولُ إذَا دخلَ السُّوقَ

٦٧٤ ـ حدثنا أحمد بن عَبْدَة، حدثنا يحي بن سليم، عن عِمرانْ بن مسلم، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عُمر قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي السُّوق: لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الملكُ وله الحمدُ. يحي ويميتُ بِيَدِهِ الخيرُ، وَهُوَ على كل شَيْءٍ قديرٌ، كَتَبَ اللهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، ومُحِيَتْ عَنْهُ أَلْفُ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَبُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الجنَّةِ».

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ منكرٌ[1].

قلت له: مَنْ عمران بن مسلم هذا. هو عمران القصير؟ قال: لا هذا شيخٌ منكر الحديث.

٦٧٥ ـ قال أبو عيسى: وقد روى عمرو بن دينار قهرمان الزبير، عن سالم ابن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن عمر[2]، عن النبي ﷺ نحو هذا[3].

باب

٦٧٦ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا أبو أسامة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قَالَ: «جَاءَتْ فَاطِمة إلى النَّبِيِّ (ق ٦٩ ـ ب) ﷺ تَسْأَلُهُ خَادماً فَقَال لَهَا: قُولِي اللَّهُمَّ رَبَّ السمواتِ السَّبع ورب العرش العظيم....» الحديث.

---

(١) وكذا قال أبو حاتم «علل الحديث» رقم (٢٠٣٨).

(٢) أخرجه أحمد ٤٧/١، والدارمي (٢٦٩٥)، وعبد بن حُميد (٢٨)، وابن ماجة (٢٢٣٥)، والترمذي (٣٤٢٩).

(٣) قال أبو حاتم: هذا حديثٌ منكر جدّاً. لا يحتمل سالم هذا الحديث. «علل الحديث» رقم (٢٠٠٦). وذكر الدارقطني طرق الخلاف في هذا الحديث. وقال: ويشبه أن يكون الاضطراب فيه من عمرو بن دينار، لأنه ضعيفٌ قليل الضبط. وقال أيضاً: وهو ضعيف الحديث لا يُحتج به. «العلل» ٤٨/٢: ٥٠/ السؤال (١٠١).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هكذا روى أبو حمزة عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وروى قائد الأعمش عن الأعمش، عن أبي صالح قال: قال علي لفاطمة. مُرْسَلٌ.

باب

٦٧٧ ـ حدّثنا أحمد بن منيع، حدثنا أبو معاوية، عن شَبيب بن شَيبة، عن الحسن البصري، عن عِمرانَ بن حُصين قال: « قال النَّبِيُّ ﷺ لأبي: يا حُصين كم تعبدُ اليومَ إلٰهاً؟ قَالَ: سَبْعَةً: سِتاً فِي الأَرْضِ وَوَاحِداً فِي السَّمَاء. قَالَ: فَأيهم تُعِدُّ لرغبتكَ ورهْبتك؟ قال: الَّذِي في السَّمَاءِ قَالَ: يا حُصين أما إنك لو أسلمتَ علَّمتُك كلمتين تَنْفعَانِكَ. قال: فَلما أَسْلَمَ حُصين قال: يا رسولَ الله علمني الكلمتين اللتين وعدتني. فقال: قُلِ اللهم ألهمني رُشدي، وأعذني من شر نفسي »[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث أبي معاوية.

قال محمد: وروى موسى بن إسماعيل هذا الحديث عن جويرية بن بشير، عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً.

قال أبو عيسى: وحديث الحسن، عن عمران بن حُصين في هذا أشبه عندي وأصح[2].

وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، عن عمران بن حصين: روى

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٨٣) وقال: حديثٌ غريبٌ.

(٢) لا يعني هذا صحة الحديث. وقد أشار الترمذي في « الجامع » إلى أنه حديثٌ غريبٌ، وقال يحي ابن سعيد، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وأبو حاتم: لم يسمع الحسن من عمران بن حصين. انظر « المراسيل » لابن أبي حاتم / صفحة (٣٨).

إسرائيل عن منصور، عن ربـعي بن حراش، عن عمران بن حصين، عن أبيه، عن النبي ﷺ شيئاً من هذا.

٦٧٨ ـ حدثنا بذلك عبدالله بن عبد الرحمٰن قال: أخبرنا عُبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن ربعي، عن عمرانَ بن حُصين، عن أبيه: «أنه أتى رسولَ الله ﷺ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، عبد المطَّلب كان خيراً لِقَوْمِهِ منك، كان يُطعمهم الكبد والسَّنَام، وأنت تنحرهم. فقال له ما شاء اللهُ. فلما أن أرادَ أن ينصرف قال له: ما أقول؟ قال: قلِ اللهم قِني شر نفسي وآعزم لي عَلَيَّ رشد أمري: فانطلق ولم يكن أسلم.... الحديث[1].

باب

٦٧٩ ـ حدثنا محمد بن مرزوق البصريّ، حدثنا سفيان بن عُيينة، عن الزُّهْرِيِّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هُريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وتِسْعِينَ اسْماً مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لعل عمر بن حبيب[2] وهم في هذا الحديث. إنما روى سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هُريرة عن النبي ﷺ[3].

قال (٧٠ ـ أ) محمد: وعمر بن حبيب لا بأس به.

---

(١) أخرجه عبد بن حُميد (٤٧٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٩٣).

(٢) رواه عمر بن حبيب عن ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة (موقوفاً). ولم يتابع عليه. والصحيح: عن ابن عيينة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. انظر «العلل» للدارقطني ٣/ الورقة ٧٠.

(٣) رواية ابن سيرين، أخرجها أحمد ٢/٢٦٧ و٢٧٧ و٢٩٠ و٤٢٧ و٤٩١ و٤٩٩ و٥١٦، والدارمي (١٥٨٨)، ومسلم ٨/٦٣، والترمذي (٣٥٠٦)، وابن خزيمة (١٠٧١).

ذكر أبو عيسى في هذا الباب حديث أنس أن رسول الله ﷺ قال: « إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا »[1]. وقد تقدم ذكره في باب حق الجوار من كتاب البر والصلة إذ ذكره أبو عيسى في كتاب العلل مقروناً بغيره.

ما جاء في فضل التوبة

٦٨٠ ـ حدّثنا محمد بن طريف، حدثنا ابن فضيل، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: « خِيارُكم كُلُّ مفتن تواب ».

قال أبو عيسى: رواه غير واحد عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي موقوفاً، وحديث ابن فضيل عندي وَهْمٌ.

باب في دعاء النبي ﷺ

٦٨١ ـ حدّثنا هناد، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَنْ دَعَا عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ فَقَدِ انْتَصَرَ »[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير أبي الأحوص ولكن هو عن أبي حمزة، وَضَعَّفَ أبا حمزة[3] جداً.

فصل

٦٨٢ ـ حدّثنا نصر بن علي، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا سعيد بن أبي

---

(١) سبق هذا الحديث برقم (٥٨٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٥٢) وقال: غريبٌ، لا نعرفه إلا من حديث أبي حمزة.

(٣) ميمون أبو حمزة الأعور القصاب الكوفي.

عَروبة، عن قتادة، عن أبي نهيك، عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «مَنِ آستعاذَ باللهِ فَأعيذُوهُ، ومن سألكم بوجه الله فأعطوه»[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث فقال: سعيد بن أبي عَروبةُ يسند هذا الحديث عن قتادة. وغيره يقول خلاف هذا ولا يُسنده.

قال محمد: أبو نهيك هو خراساني مروزي ولم يعرف محمد اسمه.

هذا لم يذكره أبو عيسى في الجامع ولا بَوَّب في هذا الكتاب باباً يقتضي أن يُجعل فيه. فلذلك كُتب في آخر هذا الكتاب.

---

(١) أخرجه أحمد ٢٤٩/١، وأبو داود (٥١٠٨).

أبواب المناقب

عن رسول الله ﷺ
بسم الله الرحمٰن الرحيم
وصلّى الله على محمد وآله وسلم

باب في فضل النبي ﷺ

٦٨٣ ـ حدّثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا ابن مهديّ، حدثني منصور بن سعد عن بُديل بن ميسرة (ق ٧٠ ـ ب)، عن عبدالله بن شقيق، عن ميسرة الفجر قال: « قُلْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، مَتَى كُتبتَ نَبِيّاً؟ قَالَ: وَآدم بَيْنَ الرُّوحِ والجَسدِ »[1].

وتابعه إبراهيم بن طهمان، عن بديل، عن عبدالله بن شقيق، عن ميسرة الفجر[2].

قال أبو عيسى: وروى حماد بن زيد، ويزيد بن زريع وغير واحد عن بديل ابن ميسرة هذا الحديث عن عبدالله بن شقيق قال: « قيل للنبي ﷺ: متى كُتبت نبياً ». ولم يذكروا فيه (عن ميسرة الفجر).

٦٨٤ ـ حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع بن الوليد قال: حدثنا الوليد بن

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٩.
(٢) التاريخ الكبير ٧/ الترجمة ١٦٠٦.

مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة قال: قَالُوا: «يَارسَولَ اللهِ، متى وجبت لك النبوة؟ قال: وآدم بين الروح والجسد»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فلم يعرفه.

قال أبو عيسى: وهو حديثٌ غريبٌ من حديث الوليد بن مسلم رواه رجلٌ واحدٌ من أصحاب الوليد.

فصل

٦٨٥ ـ حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى، حدثنا مالك بن سعير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: يروون هذا عن أبي صالح عن النبي ﷺ مرسلاً[3].

هذا لم يذكره أبو عيسى في الجامع.

فصل

حديث[4] البراء المذكور في باب صفة النبي ﷺ قد تقدم في باب لبس الحمرة للرجال من كتاب الاستئذان والآداب إذ ذكره أبو عيسى في كتاب العلل

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٠٩).

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ٢٣٦٩) وقال: لا نعلم أحداً وصله إلا مالك بن سُعير، وغيره يرسله ولا يقول (عن أبي هريرة). إنما يقول: (عن أبي صالح، عن النبي ﷺ).

(٣) وقال أبو الحسن الدارقطني: ورواه شيبان، عن الأعمش، موقوفاً على أبي هريرة، وهو الصواب. «العلل» ٣/ الورقة ١٤٢ ـ ب.

(٤) سبق برقم (٦٣٨).

مقروناً بحديث جابر بن سمرة، وحديث جابر بن سمرة هنالك ذكره أبو عيسى في الجامع وأشار فيه إلى حديث البراء فلذلك جُعل في ذلك الباب.

فصل

٦٨٦ ـ حدثنا محمد بن عُمر بن وليد الكندي، حدثنا يحيى بن آدم، عن شريك، عن عُبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر قال: «كان شيب رسول الله ﷺ نحواً من عشرين شعرة»[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن عُبيدالله بن عمر غير شريك.

هذا لم يذكره أبو عيسى في كتاب الجامع.

في مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه (ق ٧١ ـ أ)

٦٨٧ ـ حدّثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عُمير، عن ابن أبي المعلى، عن أبيه: «أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ يَوْماً. فَقَالَ: إنَّ رَجُلاً خَيَّرَهْ رَبُّهُ بَيْنَ أَنْ يَعيشَ في الدُّنْيا....» الحديث[2].

فسألت محمداً [...][3] فقال: يضطربون في هذا الحديث، يُروى عن أبي عوانة خلاف هذا، وأبو المعلى لا أعرف آسمه.

٦٨٨ ـ حدّثنا علي بن الحسن الكوفي، حدثنا محبوب بن مُحرز القواريريّ، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن أبي هُريرة قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَا لِاحَدٍ عِنْدَنا يَدٌ إلاَّ وَقَدْ كَافَأْنَاهُ مَا خَلاَ أَبَا بَكْرٍ. فَإنَّ لَهُ عِنْدَنَا يَداً يُكافِئُهُ

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٩٠، وابن ماجة (٣٦٣٠)، والترمذي في الشمائل (٤٠).

(٢) أخرجه أحمد ٣/٤٧٨ و٤/٢١١، والترمذي (٣٦٥٩).

(٣) توجد كلمة بالاصل صورتها هكذا [عندر] وتحت العين علامة الإهمال، ولم استطع قراءتها.

اللهِ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا نَفَعَنِي مَالُ أَحَدٍ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ. لو كنتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً لاَتَّخَذْتُ أَبَا بكرٍ خَليلاً أَلاَ إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ »[1].

سألتُ مُحمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه.

في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

٦٨٩ ـ حدّثنا أحمد بن منيع، حدثنا ابن عُيينة، عن عبد الملك بن عُمير، عن ربعي، عن حُذيفة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: « اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكرٍ، وَعُمَرَ »[2].

وكان سفيان بن عيينة يروي هذا ولا يذكر فيه (عن زائدة) في كل وقت[3].

وقال الثوري[4]: عن عبد الملك عن مولى لربعي، عن ربعي، عن حذيفة قال: (قال النبي ﷺ) وهو الصحيح[5].

٦٩٠ ـ حدّثنا عبدالله بن سعيد الأشج، حدثنا عُقبة بن خالد، حدثنا شُعبة، عن الجريري، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال أبو بكر أنا أحق الناس بها. ألستُ أول من أسلم. ألست صاحب كذا. ألست صاحب كذا[6].

قال أبو عيسى: الصحيح عن أبي نضرة قال: قال أبو بكر.

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٦١) وقال: حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٦٢). من رواية سفيان، عن عبد الملك بن عُمير.

(٣) رواه سفيان بن عيينة: عن زائدة، عن عبد الملك بن عُمير؛ أخرجه الحميدي (٤٤٩)، وأحمد ٥/٣٨٢، والترمذي (٣٦٦٢).

(٤) أخرجه أحمد ٥/٣٨٥ و٤٠٢، وابن ماجة (٩٧).

(٥) وافقه أبو حاتم «علل الحديث» رقم (٢٦٥٥).

(٦) أخرجه الترمذي (٣٦٦٧). وقال: غريب.

هكذا روى أصحاب شعبة لا يذكرون فيه (عن أبي سعيد)[1].

٦٩١ ـ حدّثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفي، حدثنا أحمد بن بشير، عن عيسى بن ميمون الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَنْبَغِي لِقَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بكرٍ أَنْ يؤمَّهُمْ غَيْرُهُ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: عيسى بن ميمون الأنصاري ضعيف الحديث.

في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه

٦٩٢ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا يونس بن بكير، عن النضر أبي عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس أن (ق ٧١ ـ ب) رسول الله ﷺ قال: «اللّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلاَمَ بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ. قَالَ: فَأَصْبَحَ عُمَرُ فَغَدَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمَ»[3].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث فقال: النضر بن عبد الرحمن أبو عمر الخزاز ضعيف ذاهب الحديث.

٦٩٣ ـ حدّثنا الحسن بن الصباح، حدثنا زيد بن الحباب، عن خارجة بن عبدالله بن سليمان بن زيد بن ثابت قال: أخبرنا يزيد بن رومان، عن عُروة، عن عائشة قالت: «كان رسولُ الله ﷺ جَالساً فسمعنا لَغَطاً وصوت صِبيان فقام رسول الله ﷺ فإذا حبشية تزفن والصبيان حولها فقال: يا عائشة تعالي فانظري...» وذكر الحديث[4].

---

(١) وافقه أبو حاتم. «علل الحديث» رقم (٢٦٧٥)، والدارقطني «العلل» ١/٢٣٤ : ٢٣٥.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٧٣). وقال: حسنٌ غريبٌ (كذا).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٦٨٣). وقال: غريبٌ من هذا الوجه.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦٩١). وفي آخره: «... فقال رسول الله ﷺ: إني لأنظر إلى شياطين الإنس والجن قد فروا من عمر».

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه واستغربه.

٦٩٤ - حدّثنا يحي بن موسى قال: حدثنا عبد الرزّاق قال أخبرنا معمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن ابن عُمر قال: «رأى رسول الله ﷺ على عمر ثوباً أبيض فقال: أجديدٌ ثوبك هذا أم غسيل؟ فقال بل غسيلٌ فقال: الْبَسْ جَدِيداً، وعِشْ حَمِيداً، وَمُتْ شَهِيداً»[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. قال: قال سليمان الشاذكوني: قدمتُ على عبد الرزاق فحدثنا بهذا الحديث عن مَعْمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، ثم رأيت عبد الرزاق يُحدثُ بهذا الحديث، عن سفيان الثوريّ، عن عاصم بن عبيدالله، عن سالم، عن ابن عمر. قال محمد: وقد حدثونا بهذا عن عبد الرزاق، عن سفيان أيضاً.

قال محمد: وكِلا الحديثين لا شيء[2].

٦٩٥ - وأمَّا حديث سفيان؛ فالصحيح ما حدثنا به أبو نُعيم، عن سفيان، عن ابن أبي خالد، عن أبي الأشهب: «أن النبي ﷺ رأى على عمر ثوباً جديداً...» مرسلٌ.

قال محمد: واسم أبي الأشهب هذا زاذان. قال ابن إدريس: أنا ذهبت بابن أبي خالد إليه.

---

(١) أخرجه أحمد ٨٨/٢، وعبد بن حُميد (٧٢٣)، وابن ماجة (٣٥٥٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣١١).

(٢) قال أبو عبد الرحمن النسائي: وهذا حديث منكر، أنكره يحي بن سعيد القطان على عبد الرزاق، لم يروه عن معمر غير عبد الرزاق. «عمل اليوم والليلة - ٣١١».
وقال أبو حاتم: هو حديثٌ باطل. «علل الحديث» رقم (١٤٧٠).

مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه

٦٩٦ ـ حدّثنا واصل بن عبد الأعلى، حدثنا ابن فُضيل، عن عبدالله بن عبد الرحمٰن أبي نصر، عن مُساور الحِميري، عن أمه قالت: دخلت على أم سلمة فسمعتها تقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «لا يحب علياً منافقٌ، ولا يبغضه مؤمنٌ»[١].

٦٩٧ ـ وعن أم سلمة، قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ دخلت الجنة»[٢].

قلت لمحمد: عبدالله بن عبد الرحمٰن أبو نصر الوراق كيف هو؟ قال روى له سفيان الثوري وغير واحد وهو قليل الحديث مقارب (ق ٧٢ ـ أ) وإنما روى عن مساور الحميري هذين الحديثين[٣].

وهذا الحديث الثاني ذكره أبو عيسى في باب حق الزوج على المرأة في كتاب النكاح من الجامع ولما ذكر في كتاب العلل مردفاً على إسناد الحديث الأول ذكرناه في هذا الموضع.

٦٩٨ ـ حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، عن عيسى ابن عمر، عن السُّدي، عن أنس بن مالك قال: كان عند النبي ﷺ طير فقال: «اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير فجاء علي فأكل معه»[٤].

---

(١) أخرجه أحمد ٢٩٢/٦، والترمذي (٣٧١٧).

(٢) أخرجه عبد بن حُميد (١٥٤١)، وابن ماجة (١٨٥٤)، والترمذي (١١٦١).

(٣) وإن سَلِمَ الحديثان من أبي نصر، فلا يَسْلَمان من مساور الحميري؛ قال الذهبي: مساور الحميري، عن أمه ـ عن أم سلمة. فيه جهالة. والخبر منكر.
رواه عنه أبو نصر عبدالله الضبي. «الميزان» الترجمة (٨٤٤٧).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٧٢١).

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث السُّدي عن أنس وأنكره وجعل يتعجب منه (١).

٦٩٩ ـ وسألت محمداً عن حديث محمد بن عمر بن الرومي، عن شريك، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، عن الصنابحي، عن علي، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «أنا دار الحكمة وعلي بابها» (٢).

سألت محمداً عنه فلم يعرفه وأنكر هذا الحديث.

قال أبو عيسى: لم يُرو عن أحد من الثقات من أصحاب شريك، ولا نعرف هذا من حديث سلمة بن كهيل من غير حديث شريك.

٧٠٠ ـ حدثنا إسماعيل بن موسى، حدثنا علي بن عابس، عن مسلم الملائي، عن أنس بن مالك قال: «استنبىء النبيّ ﷺ يوم الاثنين وصلى عليٌّ يوم الثلاثاء» (٣).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: علي بن عابس مقارب الحديث (٤)، ومسلم الأعور ضعيفٌ ذاهبُ الحديث.

٧٠١ ـ حدثنا القاسم بن دينار قال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد السلام بن

---

(١) كيف لا، وراويه هو الرافضي إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدي؛ قال أبو إسحاق الجوزجاني: السُدي كَذَّابٌ شَتَّامٌ. «أحوال الرجال» الترجمة (٢٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٢٣) وقال: غريبٌ منكرٌ.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٢٨) وقال: غريبٌ، لا نعرفه إلا من حديث مسلم الأعور، ومسلم الأعور ليس عندهم بذلك القوي.

(٤) علي بن عابس؛ قال ابن معين: ليس بشيء. «دوري ـ ١٣٤٩ و٢٣٩٩» وقال أيضاً: ضعيف الحديث. «ابن الجنيد/ الورقة ٣٣»، وقال ابن حبان: كان ممن فحش خطؤه وكثر وهمه فيما يرويه، فبطل الاحتجاج به. «المجروحون» ١٠٥/٢.

حرب، عن يحي بن سعيد، عن سعيد بن المسيب عن سعد أن النبي ﷺ قال لعلي: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث يحي بن سعيد عن ابن المسيَّب، عن سعد.

في فضل المدينة

٧٠٢ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن حديث مُعتمر، قال: سمعت عُبيدالله، عن نافع، عن عبدالله بن عمر: «أن مولاة له أتته، فقالت: إني اشتد عليَّ الزمان، وإني أريد أن أخرج إلى العراق. قال: فَهَلاَّ إلى الشام، أرض المحشر. واصبري لَكَاع...» الحديث[2].

فقال: رَوىٰ أنس بن عياض هذا الحديث عن عُبيدالله، عن قَطَن بن وهب، عن رجل ـ قال محمد: أراه قال: يحنس ـ.

وحديث أنس عندي أصح.

٧٠٣ ـ حدثنا أبو السائب سَلْم بن جنادة بن سلم الكوفي، قال: حدثنا أبي،

---

(١) من رواية يحي بن سعيد، أخرجه الترمذي (٣٧٣١)، والنسائي في فضائل الصحابة (٣٦).
وقد رواه علي بن زيد، وقتادة، ومحمد بن المنكدر، عن سعيد بن المسيب. نحو رواية يحي بن سعيد.
ورواه عامر بن سعد، ومصعب بن سعد، وعائشة بنت سعد، وإبراهيم بن سعد عن أبيهم، نحو رواية سعيد بن المسيب عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٩١٨). وفي آخره قال ابن عمر: ـ... فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صبر على شدتها ولأوائها. كنت له شهيداً ـ أو شفيعاً ـ يوم القيامة». يعني المدينة الطاهرة، مدينة الانصار حفظها الله.

عن هشام بن عروة (ق ٧٢ ـ ب)، عن أبيه، عن أبي هُريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «آخرُ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَىٰ الإسْلاَمِ خَرَاباً المدينَة»[١].

سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه وجعل يتعجب من هذا الحديث وقال: كنت أرى أن جُنادة بن سَلْم مقارب الحديث[٢].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٩١٩).

(٢) جنادة بن سلم؛ قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ما أقربه من أن يترك حديثه، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث. «الجرح والتعديل» ٢/ الترجمة (٢١٣٣).

باب جامع

هذا الباب نجعل فيه أحاديث مفترقة ذكرها أبو عيسى في كتاب «العلل» ولم يذكرها في الجامع وقد تقدم ما يصلح أن يجعل منها في فصول أثر الكتب التي يصلح إيرادها فيها وهذه التي نذكر ها هنا أحاديث منثورة لم نر حيث نجعلها من الكتب كما جعلنا الأحاديث في آخر الكتاب فمن ذلك:

٧٠٤ ـ حدّثنا إبراهيم بن سعيد الجوهريّ، حدثنا يحي بن سعيد الأموي، عن ابن إسحاق عن الزهريّ، عن عُبيدالله، عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ استخلف أبا رهم كلثوم بن حصين الغفاري على المدينة ومضى لسفره ـ يعني عام الفتح».

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: أخشى أن يكون هذا مدرجاً، والحديث هو: الزهريّ، عن عُبيدالله، عن ابن عباس: «أن رسَولَ اللهِ ﷺ خرَجَ عام الفتح في رمضان. لعل هذا الذي ذكر هو قول ابن إسحاق. ذكره على أثر الحديث.

٧٠٥ ـ حدّثنا محمد بن المثنى، حدثنا ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن محمد، عن أنس بن مالك قال: «لما ولدت أُمُّ سُلَيم قالت لي: يا أنس آنظر هـذا الغلام فلا يُصيبن شيئاً حتى تغدو به إلى النبي ﷺ يُحنكه قال: فغدوت به فإذا هو في حائط وعليه خميصةٌ حرشة وهُوَ يَسِمُ الظهر الذي قدم عليه في الفتح»[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: أرى بعضهم لا يقول فيه (عن أنس).

---

(١) أخرجه أحمد ١٠٦/٣، والبخاري ١٠٩/٧ و١٩١، ومسلم ١٦٤/٦ و١٧٥.

٧٠٦ ـ حدّثنا الحسين بن الأسود، حدثنا عمرو بن محمد هو العنقزيّ، حدثنا قيس بن الربيع، عن بكر بن وائل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا حَمَلْتُمْ فَأَخِّرُوا، فَإِنَّ الرِّجْلَ مُوثَقَةَ وَالْيَدَ مُعَلَّقَةٌ»[1].

سألتُ محمداً عن هذا الحديث. فلم يعرفه، وقال: أنا لا أكتب حديث قيس ابن الربيع، ولا أروي عنه.

٧٠٧ ـ حدّثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا سُفيان بن عُيينة، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: «سَابَقَنِي رَسُولُ الله ﷺ فَسَبَقْتُهُ....» الحديث[2].

فسألتُ محمداً عن هذا الحديث فقال: روى حماد (ق ٧٣ ـ أ) بن سلمة هذا الحديث عن هشام بن عروة عن رجل، عن أبي سلمة، عن عائشة[3].

٧٠٨ ـ حدّثنا بشر بن معاذ العقديّ، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الأعمش، (عن أبي سفيان، عن عبيد بن عُمير، عن عائشة قالت): «قلت: يا رَسُولَ اللهِ إنَّ ابْنَ جُدْعَانَ كَانَ في الْجَاهِلِيَّةِ يفُكُّ العاني ويقري الضيف...» الحديث[4].

فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هذا حديث عبد الواحد بن زياد. ولم يعرفه إلاَّ من حديثه. قال: وأرجو أن يكون محفوظاً[5].

---

(١) أخرجه البيهقي ١٢٢/٦، وقال: وصله قيس بن الربيع عن بكر بن وائل. ورواه سفيان بن عيينة، عن وائل ـ أو بكر بن وائل ـ هكذا بالشك، عن الزهري، يبلغ به النبي ﷺ.

(٢) أخرجه الحميدي (٢٦١)، وأحمد ٣٩/٦، وابن ماجة (١٩٧٩).

(٣) أخرجه أحمد ٢٦١/٦ من رواية حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبي سلمة، عن عائشة.

(٤) أخرجه أحمد ١٢٠/٦.

(٥) أخرج هذا الحديث أيضاً أحمد ٩٣/٦، ومسلم ١٣٦/١ كلاهما عن عبدالله بن محمد أبي بكر =

٧٠٩ ـ قال أبو عيسى: ذكر سالم بن عبد الأعلى، عن نافع، عن ابن عُمر، « أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إذَا أرادَ أن يذكر الشيء أوْثَقَ بِخَاتَمِهِ خَيْطاً »[1].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: سالم بن عبد الأعلىٰ منكر الحديث.

٧١٠ ـ حدّثنا عبدالله بن سعيد، حدثنا حفص بن غياث، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أَتَتِ الصَّبَا الشَّمَالَ. فَقَالَتْ: مُرْ بِنَا نَنْصُرُ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَتِ الشَّمَالُ: إن الحرة لا تسري بالليل. فكانتِ الريح التي نُصر بِهَا رَسولُ اللهِ ﷺ الصَّبَا.

وقال بشر بن المفضل: عن داود بن أبي هند، عن عكرمة عن النبي ﷺ نحوه. ولم يذكر فيه (عن ابن عباس).

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: يُروىٰ هذا عن عكرمة مُرسلٌ.

٧١١ ـ حدّثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبدة بن حزن النصري، قال: « كان رجال يفعلون اشياء يكرهُها رسولُ الله ﷺ. فقيل له: لو نهيتهم. فقال: لو نهيتُ رِجالاً ألا يأتوا الحجون لأَتَوْهَا. وما هم إليها حاجة ».

٧١٢ ـ حدّثنا سعيد بن يحيىٰ، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، قال: « كان رسولُ الله ﷺ قاعِداً ذاتَ يَوْمٍ، وقُدَّامه قومٌ يصنعون أشياء يكرهها من لَغَط وكلام... » فذكره نحوه.

فسألتُ محمداً فقال: هذا خطأ. والصحيح عن أبي إسحاق، عن عبدة بن حزن.

= بن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، نحو حديث عُبيد بن عُمير.

(١) ذكره العقيلي في « الضعفاء » الورقة (٨٥)، وابن عدي في « الكامل » ٢/ الورقة ٢٨. وقد سقطت هذه الترجمة مع عدة تراجم أخرى من المطبوع من الكامل. فتأمل!.

وقد روي هذا الحديث عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبدة بن حزن [1].

قال أبو عيسى: ويحي بن سعيد الأموي يَهِم في هذا الحديث.

٧١٣ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن حديث زهير بن محمد عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: «رأيتُ النبيَّ ﷺ مَحْلُولاً إِزَارُهُ» [2].

قال محمد: أنا أتقي هذا الشيخ كأن حديثه موضوعٌ. وليس هذا عندي زهير ابن محمد، وكان أحمد بن حنبل يُضعِّفُ هذا الشيخ ينبغي أن يكون قُلِبَ اسْمُهُ. أَهْلُ الشَّامِ يروون عن زهير بن محمد هذا مناكير.

٧١٤ ـ حدثنا (ق ٧٣ ـ ب) عبيد الله بن سعد قال: حدثني عمي يعقوب ابن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، عن سلمة بن كُهيل، عن إبراهيم بن البراء بن عازب، عن أبيه: «أن النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ في قُبَّةٍ لَهُ».

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: قد عرفته. ولم أره يعرفه إلاَّ من هذا الوجه.

٧١٥ ـ حدّثنا أبو كُريب، حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني سعد بن طارق، عن سلمة بن نعيم بن مسعود، عن أبيه قال: «كنتُ عند النبي ﷺ حين جاءه رَسُولاَ مُسيلمة بكتابه، ورسول الله ﷺ يقول لهما: وأنتما تقولان مثل ما يقول؟ فقالا: نعم. فقال: أما والله لولا أن الرسل لا تُقتل لضربتُ أعناقكما» [3].

سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: قد رواه ابن أبي زائدة أيضاً عن سعد ابن طارق، ورآه حديثاً حسناً.

---

(١) قال ابن أبي حاتم: عبدة بن حزن أبو الوليد النصري ـ ويُقال: عبيدة بن حزن ـ روى عن النبي ﷺ، مرسلٌ. وهو تابعي. سمعت أبي يقول ذلك «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة (٤٥٤).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه!! (٧٧٩ و٧٨٠).

(٣) أخرجه أحمد ٣/٤٨٧، وأبو داود (٢٧٦١).

٧١٦ ـ حدّثنا واصل بن عبد الأعلى الكوفيّ، حدثنا محمد بن فُضيل، عن الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير، عن عبدالله بن عَمرو قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذا رأيتم أمتي تهابُ الظالمَ فقد تُودِّعَ منهم»[1]

سألت محمداً عن هذا الحديث. قلت له: أبو الزبير سمع من عبدالله بن عَمرو؟ قال: قد رَوى عنه. ولا أعرف له سماعاً منه.

٧١٧ ـ حدّثنا محمد بن بشار، حدثنا حَبّان بن هلال، حدثنا أبو خزيمة، عن مالك بن دينار، عن الحسن، عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الله ليؤيد الدِّينَ بالرجُل الفاجرِ»[2].

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ حسنٌ. وقد حدثناه محمد بن المثنى.

قال أبو عيسى: واسم أبي خزيمة يوسف.

(١) أخرجه أحمد ١٦٣/٢ و١٩٠.

(٢) أخرجه البزار (كشف الأستار ـ ١٧٢١).

باب جامع في ذكر الرجال

وهذا الباب نجمع فيه ما جاء في كتاب العلل من الكلام المنثور على الرجال دون أن يكون على حديث بعينه، فإن كل ما كان من هذا القبيل قد ذكرناه في تضاعيف هذا الكتاب عند ذكر الحديث الذي يجري فيه اسم ذلك الرجل المتكَلَّم عليه. وكل ما كان من ذلك على غير حديث يقتضي الكلام عليه هو الذي أفردنا له هذا الباب إذ لو تتبعنا ذلك في أن نفرقه على أبواب الجامع لم تكن فيه تلك الفائدة فإن أكثره مذكور في كتاب الجامع وكان يساق الباب على أن تذكر فيه لفظة واحدة هي مذكورة بعينها في ذلك الباب من الجامع بسبب حديث اقتضى ذلك في كتاب الجامع لم يقع في كتاب العلل فيكون سوقها في ذلك الباب (ق ٧٤ ـ أ) مقطوفة عن الحديث لا معنى له وربما قد يندر أن يكون في كتاب العلل من الكلام على الرجال ما لم يقع في كتاب الجامع فلا يوجد حيث يجعل من الأبواب فرأينا ذكر ذلك كله مجموعاً في باب واحد أحسن من كل وجه سواء كان في تجريح وتعديل أو في معرفة الأسماء والكنى أو غير ذلك مما سيأتي ذكره.

فصل

١ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً عن أبي المليح الهذلي، ما اسمه؟ قال: عامر ابن أسامةبن عمير ـ الهذلي.

٢ ـ قال محمد: أبو مرة، مولى أم هانىء بنت أبي طالب، اسمه يزيد[١].

٣ ـ قال: سألت محمداً عن اسم أبي الفيض. فلم يحفظ اسمه.

٤ ـ سمعت محمداً يقول: أبو رزين العقيلي اسمه لقيط بن عامر، وهو عندي لقيط بن صبرة. قال: قلت له: لقيط بن صبرة، هو أبو رزين؟ قال: نعم.

قال: فقلت: فحديث أبي هاشم، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه، هو عن أبي رزين؟ قال: نعم.

قال أبو عيسى: وأما أكثر أهل الحديث فقالوا: لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر.

٥ ـ قال محمد: سألت يعقوب بن محمد الزهري عن اسم أبي سلمة بن عبد الرحمن فقال: اسمه عبدالله.

٦ ـ قال محمد: أبو عطية الهمداني الوادعي اسمه مالك بن أبي عامر، وقال أحمد بن حنبل مالك بن عامر.

٧ ـ قال محمد: أبو قيس مولى عمرو بن العاص لا أعرف اسمه. قال أبو عيسى ويقال: اسمه يزيد بن رباح.

٨ ـ قال محمد: وأبو معروف الذي روى عن معاذة في النكاح اسمه جعفر بن كيسان.

٩ ـ قال محمد: أبو ليلى الأنصاري اسمه يسار[٢].

١٠ ـ قال محمد: أبو ريحانة صاحب النبي ﷺ اسمه شمعون[٣].

---

(١) يزيد الهاشمي، أبو مرة، مولى عقيل. ويُقال: مولى أم هانىء، حجازي.

(٢) أبو ليلى الأنصاري، والد عبد الرحمن، له صحبة. وانظر الخلاف حول اسمه في «تهذيب التهذيب» ١٢/٩٩٥.

(٣) شمعون بن زيد الأزدي.

١١ ـ وأبو ريحانة الذي روى عن سفينة، اسمه عبدالله بن مطر.

١٢ ـ قال محمد: عقبة بن عامر الجهني كنيته أبو أسد. قلت له: إنه يُقال: إن كنيته أبو حماد. فلم يعرفه.

١٣ ـ قال محمد: اختلفوا في اسم أبي حميد الساعدي. فقالوا: المنذر. ويقال: عبد المنذر. قال أبو عيسى: وقال أحمد بن حنبل: أبو حميد الساعدي اسمه عبد الرحمٰن بن سعد بن المنذر.

١٤ ـ سألت محمداً عن أبي إبراهيم الذي روى عنه يحي بن أبي كثير، عن أبي سعيد. قال: هو أبو إبراهيم الأشهلي، ولوالده صحبة. وهو الذي روى عن أبيه عن النبي ﷺ في الصلاة على الميت. قلت له: أبو إبراهيم ما اسمه؟ فلم يعرفه.

١٥ ـ وسألت محمداً عن اسم أبي الخليل الذي روى عن أبي سعيد الخدري فقال: اسمه صالح بن أبي مريم، وهو الذي روى عنه قتادة.

١٦ ـ قال محمد: أبو المنهال (ق ٧٤ ـ ب) الذي روى عن البراء بن عازب، وزيد بن أرقم، اسمه عبد الرحمٰن بن مطعم:

١٧ ـ وأبو قبيل اسمه حُيي بن هانىء.

١٨ ـ وأبو عشانة حي بن يؤمن.

١٩ ـ وأبو غالب صاحب أبي أمامة اسمه حزور.

٢٠ ـ قال محمد: أبو السفر لم يسمع من أبي الدرداء واسمه سعيد بن يحمد. ويقال: سعيد بن أحمد الثوري.

٢١ ـ وسألت محمداً عن أبي ظلال عن أنس فقال: هو رجل قليل الحديث ليس له كبير شيء ورأيته حسن الرأي فيه، قلت له: ما اسمه؟ قال: اسمه هلال بصري.

فصل

٢٢ ـ قال أبو عيسى: سألت محمداً قلت: أبو المليح سمع من نبيشة؟ قال: نعم وهو نبيشة بن عبدالله الهذلي وهو ابن عم سلمة بن المحبق.

٢٣ ـ قال محمد: وسماع الحسن من سمرة بن جندب صحيح، وحكى محمد عن علي بن عبدالله أنه قال مثل ذلك.

٢٤ ـ قال محمد: أبو قلابة سمع من ثابت بن الضحاك.

٢٥ ـ وسألت محمداً قلت له سالم بن أبي الجعد سمع من أبي أمامة فقال: ما أرى ولم يسمع من ثوبان، وسمع من جابر بن عبدالله، وأنس بن مالك.

٢٦ ـ سألت محمداً قلت له: أبو البختري الطائي أدرك سلمان قال: لا لم يدرك أبو البختري علياً، وسلمان مات قبل علي.

٢٧ ـ قال محمد: أبو عبد الرحمن الحبلي[١] سمع من أبي أيوب الأنصاري.

٢٨ ـ قال محمد: لا أعرف لقتادة سماعاً من زهدم الجرمي.

٢٩ ـ قال محمد: محمد بن سيرين لم يسمع من معقل بن يسار.

٣٠ ـ قال محمد: الأعمش لم يسمع من ابن بُريدة.

٣١ ـ قال محمد: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير.

٣٢ ـ قال محمد: أبو الزناد[٢] لم يسمع من أنس بن مالك.

٣٣ ـ قال محمد: لا يُعرف لأبي بردة بن أبي موسى سماع من واثلة بن الأسقع.

٣٤ ـ وسألت محمداً فقال: لا أعرف للمطلب بن حنطب عن أحدٍ من

---

(١) أبو عبد الرحمن الحُبُلي، عبدالله بن يزيد المعافري.

(٢) أبو الزناد: عبدالله بن ذكوان.

أصحاب النبي ﷺ سماعاً إلا أنه يقول حدثني من شهد النبي ﷺ وسمعت عبدالله بن عبد الرحمٰن يقول مثله، قال عبدالله وأنكر علي بن المديني أن يكون المطلب بن حنطب سمع من أنس بن مالك.

٣٥ ـ قال محمد: أبو ميسرة[1] سمع من عمر بن الخطاب وابن مسعود.

٣٦ ـ قال محمد: عبدالله البهي سمع من عائشة.

٣٧ ـ قال محمد: يحي بن أبي كثير كنيته أبو نصر ومات سنة اثنتين وثلاثين ومئة، ولم ير أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا أنس بن مالك.

٣٨ ـ قال محمد: يونس بن عبيد روى عن عطاء بن أبي رباح ولا أعرف له سماعاً منه.

٣٩ ـ قال محمد: ولا أعرف لأبي إسحاق سماعاً من سعيد بن جبير.

٤٠ ـ قال محمد: إبراهيم بن محمد بن طلحة سمع من عبدالله بن عمرو (ق ٧٥ ـ أ).

٤١ ـ سألت محمداً، فقلت له: الحجاج بن أرطاة سمع من عمرو بن دينار؟ قال: لا أعلمه. فقلت: ممن سمع الحجاج؟ فقال: سمع من عطاء بن أبي رباح، والحكم بن عتيبة، والشعبي. ولم يسمع الحجاج من عكرمة، ولا الزهري. قال: قلت: فإنهم يروون عن الحجاج قال: سألت الزهري. قال: لا شيء يُروى عن هشيم قال: قال لي الحجاج: صف لي الزهري.

٤٢ ـ حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا وكيع، عن عمران بن حدير، عن أبي مجلز، عن بشير بن نهيك قال: كتبت كتاباً عن أبي هريرة. فلما أردت أن أفارقه قلت: أروي هذا عنك؟ قال: نعم.

٤٣ ـ سمعت إسحاق بن منصور يقول: قال أحمد بن حنبل: لم يسمع هُشيم حديث أبي بشر ليس الخبر كالمعاينة.

---

(١) أبو ميسرة: عمرو بن شرحبيل الهمداني.

٤٤ ـ سمعت محمود بن غيلان يقول سمعت المقري يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: عامة ما أحدثكم خطأ.

قال محمود: وسمعت وكيعاً يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: سمعت عطاءً قال وكيع: إن كان سمعه.

٤٥ ـ قال محمود وسمعت أبا يحي الحماني يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت أحداً أفضل من عطاء، ولا أكذب من جابر الجعفي.

٤٦ ـ قال محمد: ولا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت، ولا

عن سلمة بن كهيل، ولا عن منصور وذكر مشايخ كثيرة لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليساً ما أقل تدليسه.

٤٧ ـ قلت لمحمد: يقولون لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث. قال: ريح ليس بشيء لقد عددت له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين أو أقل أو أكثر يقول فيها حدثنا مجاهد.

٤٨ ـ قال محمد: وكان يزيد أبو خالد الدالاني يقول: أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث. وما يدريه. أولا يرضى أن ينجو رأساً برأس حتى يقول مثل هذا.

٤٩ ـ حدثنا حسين بن مهدي البصري، حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن المبارك قال: قلت لهشيم: ما لك تدلس وقد سمعت؟ قال: كان كبيراك يدلسان وذكر الأعمش، والثوري وذكر أن الأعمش لم يسمع من مجاهد إلا أربعة أحاديث.

فصل

٥٠ ـ سألت محمداً عن الفضل بن عيسى الرقاشي. فقال: هو ابن أخي يزيد الرقاشي، كان سفيان بن عيينة يقول: كان أهلاً والله ألا يُحدث عنه. قال أبو عيسى: والفضل بن عيسى الرقاشي يتهم بالقدر، يُروىٰ عن أيوب السختياني أنه ذكر الفضل بن عيسى فقال: لو ولد من أمه أخرس لكان خيراً له.

٥١ ـ قال محمد: زمعة بن صالح ذاهب الحديث، لا يدرى صحيح حديثه من سقيمه أنا لا أروي عنه، وكل من كان مثل هذا فأنا لا أروي عنه (ق ٧٥ ـ ب).

٥٢ ـ قال محمد: الوليد بن رباح حسن الحديث.

٥٣ ـ قال محمد: الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث.

٥٤ ـ قال محمد: جرير بن أيوب منكر الحديث.

٥٥ ـ قال محمد: عبدالله بن عمر العمري ذاهب لا أروي عنه شيئاً.

٥٦ ـ قال أبو عيسى: رأيت محمداً يثني على الإفريقي خيراً يعني عبد الرحمٰن ابن زياد ويقوي أمره.

٥٧ ـ وسألت محمداً عن صالح المري فقال: هو ضعيف الحديث ذاهب الحديث. قال أبو عيسى: صالح المري رجل صالح ثقة تفرد بأحاديث عن الثقات يُخاف عليه الغلط.

٥٨ ـ قال محمد: محمد بن الفضل بن عطية ذاهب الحديث.

٥٩ ـ قال محمد: مسلم الملائي ضعيف الحديث ذاهب لا أروي عنه.

٦٠ ـ قال محمد: حسين بن عبدالله بن عُبيدالله بن عباس ذاهب الحديث.

٦١ ـ وإسماعيل المخراقي ذاهب الحديث.

٦٢ ـ قال محمد: ليث بن أبي سُليم صدوق إلا أنه يغلط.

٦٣ و٦٤ ـ قال محمد: أسامة، وعبدالله ابنا زيد بن أسلم لا بأس بهما وذكرهما علي بن عبدالله بخير.

٦٥ ـ وأما عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم فلا أروي عنه.

٦٦ ـ قال محمد: إسماعيل بن عياش إنما هو ما روي عن الشاميين، وروى عن أهل العراق وأهل الحجاز مناكير.

٦٧ ـ قال محمد: يزيد بن عياض متروك الحديث.

٦٨ ـ وسليمان بن أرقم يكنى أبا معاذ متروك الحديث.

٦٩ ـ وياسين الزيات يكنى أبا معاذ متروك الحديث.

٧٠ ـ وأشعث بن سوار صدوق إلا أنه يغلط.

٧١ ـ وحكيم بن جبير لنا فيه نظر ولم يعزم فيه على شيء.

٧٢ ـ قال محمد: عبدالله بن عطاء ثقة مكي.

٧٣ ـ والحجاج بن دينار مقارب الحديث.

٧٤ ـ وعبد الرحمٰن بن أبي الزناد كان مالك يشير به.

٧٥ ـ قال محمد: جعفر بن خالد بن سارة ثقة.

٧٦ ـ وخالد بن سارة، روى عنه عطاء بن أبي رباح.

٧٧ ـ وأسيد بن أبي أسيد، مقارب الحديث.

٧٨ ـ وعمر بن إبراهيم ـ صاحب قتادة ـ مقارب الحديث.

٧٩ ـ قال محمد: إبراهيم بن نسطاس، منكر الحديث.

٨٠ ـ وفرقد السبخي، منكر الحديث جداً.

٨١ ـ قال محمد: فضيل بن مرزوق، مقارب الحديث.

٨٢ ـ وسفيان الثوري يوهن عبد الأعلى الثعلبي عن محمد بن الحنفية.

٨٣ ـ وسألت محمداً عن أبي اليقظان[1]. فقال: شعبة يتكلم فيه ولكن نحن نروي عنه.

٨٤ ـ قال محمد: محمد بن عبد الملك الأنصاري منكر الحديث.

٨٥ ـ وسألت محمداً عن عمر بن هارون. فقال: هو مقارب الحديث، وكان علي بن عبدالله يحكي عن عبد الرحمٰن بن مهدي فيه شيئاً، وكان قتيبة يحكي عن عبد الرحمٰن فيه غير ذلك.

٨٦ ـ قال محمد: عاصم بن عبيدالله صدوق روى عنه مالك بن أنس (ق ٧٦ ـ أ) حديثين مرسلين وروى عنه شعبة، والثوري.

٨٧ ـ سألت محمداً عن الأحوص بن حكيم فقال: قال علي بن عبدالله: كان سفيان بن عيينة يثبته، وكان يحي بن سعيد يتكلم فيه.

٨٨ ـ قال محمد: موسى بن علي ثقة.

٨٩ ـ وحسين المعلم ثقة.

٩٠ ـ قال محمد: يزيد بن أبي زياد صدوق إلا أنه تغير بآخره.

٩١ ـ قال محمد: وحسين بن قيس منكر الحديث روى عنه سليمان التيمي. ويقول: عن حنش. وهو حنش بن قيس. وهو أبو علي الرحبي. وضَعَّفَهُ جداً.

٩٢ ـ قال محمد: عبدالله بن مؤمل مقارب الحديث.

---

(١) عثمان بن عمير.

٩٣ ـ وإسماعيل بن عبد الملك صدوق.

٩٤ ـ ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق إلا أنه لا يُدرى صحيح حديثه من سقيمه وضعف حديثه جداً.

٩٥ ـ قال محمد: عبدالله بن الأجلح ليس بحديثه بأس.

٩٦ ـ وإبراهيم بن أبي حية منكر الحديث.

٩٧ ـ قال محمد: خلف بن خليفة صدوق وربما يهم في الشيء.

٩٨ ـ قال محمد: خالد بن ذكوان لا بأس به.

٩٩ ـ وعيسى بن ميمون الأنصاري ذاهب الحديث.

١٠٠ ـ وعيسى بن ميمون الذي روى عنه أبو عاصم كتاب ابن أبي نجيح في التفسير لا بأس به.

١٠١ ـ قال محمد: زياد بن عبدالله البكائي صدوق.

١٠٢ ـ قال محمد: أهل الكوفة يروون عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر أحاديث مناكير، وإنما أرادوا عندي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو منكر الحديث وهو بأحاديثه أشبه منه بأحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

١٠٣ ـ قال محمد: إبراهيم بن عثمان واسطي أبو شيبة ذاهب الحديث.

١٠٤ ـ وضعف محمد: محمد بن حُجْر الذي هو من ولد وائل بن حُجْر.

١٠٥ ـ قال محمد: عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف ذاهب الحديث.

١٠٦ ـ وشبيب بن بشر منكر الحديث.

١٠٧ ـ ومحمد بن عبد الرحمن الجدعاني منكر الحديث.

١٠٨ ـ قال محمد: يزيد بن عبد الملك النوفلي ذاهب الحديث.

١٠٩ ـ قال محمد: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ذاهب الحديث.

١١٠ ـ وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع بن جارية صدوق إلا أنه يغلط.

١١١ ـ قال محمد: أبو حفص الشاعر منكر الحديث.

١١٢ ـ سألت محمداً عن محمد مولى المغيرة بن شعبة. فقال: هو مقارب الحديث.

١١٣ ـ قال محمد: محمد بن هلال المديني صاحب أبي هريرة مقارب الحديث.

١١٤ ـ سألت محمداً عن خليفة بن خياط الذي روى عن عمرو بن شعيب. فقال: هو مقارب الحديث، وهو حديث شبابة العصفري.

١١٥ ـ قال محمد: بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة مقارب الحديث.

١١٦ و١١٧ ـ قال محمد: رشدين بن كريب منكر الحديث، وقد كتبت عنهما في الكتب وأنا ناظر في أمرهما. قال: قلت: فأيهما أرجح؟ قال (ق ٧٦ ـ ب) ما أقربهما، وكان محمد بن كريب أرجح من رشدين بن كريب.

١١٨ ـ سألت محمداً عن عاصم بن محمد بن زيد فقال: ثقة صدوق.

١١٩ ـ قال محمد: وعاصم بن عمر العمري ضعيف الحديث لا أروي عنه شيئاً.

١٢٠ ـ ومطر بن ميمون منكر الحديث ضعيف جداً.

١٢١ ـ قال محمد: عبيد بن القاسم منكر الحديث ذاهب.

١٢٢ ـ وأبو جناب الكلبي ذاهب الحديث.

١٢٣ ـ وعبدالله بن قيس الزعفراني ضعيف الحديث.

١٢٤ ـ قال محمد: الربيع بن صبيح صدوق.

١٢٥ ـ ويزيد بن إبراهيم صدوق.

١٢٦ ـ قال محمد: الجراح بن مليح الرواسي صدوق.

١٢٧ ـ والجراح بن الضحاك مقارب الحديث.

١٢٨ ـ سألت محمداً عن محمد بن زيد بن مهاجر فقال: نعم صدوق.

١٢٩ ـ وسألت محمداً عن داود بن أبي عبدالله الذي روى عن ابن جدعان فقال: هو مقارب الحديث.

١٣٠ ـ قال محمد: عبد الكريم أبو أمية مقارب الحديث.

١٣١ و١٣٢ ـ وأبو معشر المديني نجيح مولى بني هاشم ضعيف لا أروي عنه شيئاً ولا أكتب حديثه، وكل رجل لا أعرف صحيح حديثه من سقيمه لا أروي عنه ولا أكتب حديثه، ولا أكتب حديث قيس بن الربيع.

١٣٣ ـ وعنبسة بن عبد الواحد ضعيف ذاهب الحديث.

١٣٤ ـ قال محمد: حسين بن عبدالله بن ضميرة ضعيف ذاهب الحديث.

١٣٥ ـ قال محمد: عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي ضعيف ذاهب الحديث.

١٣٦ ـ قال محمد: عيسى بن إبراهيم الذي روى عنه كثير بن هشام منكر الحديث.

١٣٧ ـ قلت لمحمد: كيف محمد بن القاسم الأسدي؟ فقال: كان أحمد يرميه بالكذب.

١٣٨ ـ وسألت محمداً عن محمد بن سليمان الأصبهاني. فقال: هو مقارب الحديث.

١٣٩ ـ وذكر محمد سويد بن سعيد فضعفه جداً، وقال: كان ما لقن شيئاً لُقِنه وضعّف أمره.

١٤٠ - وسألت محمداً عن أبي مالك الجنبي فقال: أبو مالك عمرو بن هاشم الجنبي مقارب الحديث.

١٤١ - قال محمد: محمد بن عُبيدالله بن أبي رافع ضعيف ذاهب الحديث.

١٤٢ - ومحمد بن الفضل بن عطية مثله.

١٤٣ - سألت محمداً فقال: كوثر بن حكيم له مناكير كان أحمد يرميه بالكذب.

١٤٤ - قال محمد: محمد بن عيسى العبدي ضعيف ذاهب الحديث.

١٤٥ - قال محمد: عثمان بن عطاء لا شيء.

١٤٦ - وشعيب بن رزيق مقارب الحديث.

١٤٧ - قال محمد: ويحيي بن سليم رجلٌ صالحٌ صاحب عبادة يَهِمُ الكثير في حديثه. إلا أحاديث كان يُسأل عنها فأما غير ذلك فَيهِم الكثير، روى عن عُبيدالله بن عمر أحاديث يَهِم فيها - وذكر عدة أحاديث وقال: رَوى عن عُبيدالله، عن نافع، عن ابن عُمر في قصة الحية أن رجلاً قتل حَيَّةً على عهد النبي (ق ٧٧ - أ) ﷺ فمات.... الحديث بطوله.

قال محمد: وهو خطأ إنما هو عُبيدالله عن صيفي، عن أبي سعيد الخدري.

١٤٨ - قال محمد: أحاديث أهل العراق عن زُهير بن محمد مقاربة مستقيمة ولكن الوليد بن مسلم، وأبو حفص عَمرو بن أبي سلمة وأهل الشام يروون عنه مناكير، قال محمد: وكان أحمد يقول: كأن ما يَروي أهلُ الشام عن زُهير بن محمد هو رجل آخر وقد قلبوا اسمه.

وقال الترمذي في موضع آخر من كتاب العلل سمعت محمد بن إسماعيل يذكر عن أحمد بن حنبل أنه كان يتعجب من شأن زهير بن محمد وقال: يروون عنه مناكير.

قال أبو عيسى: زهير بن محمد منكر الحديث.

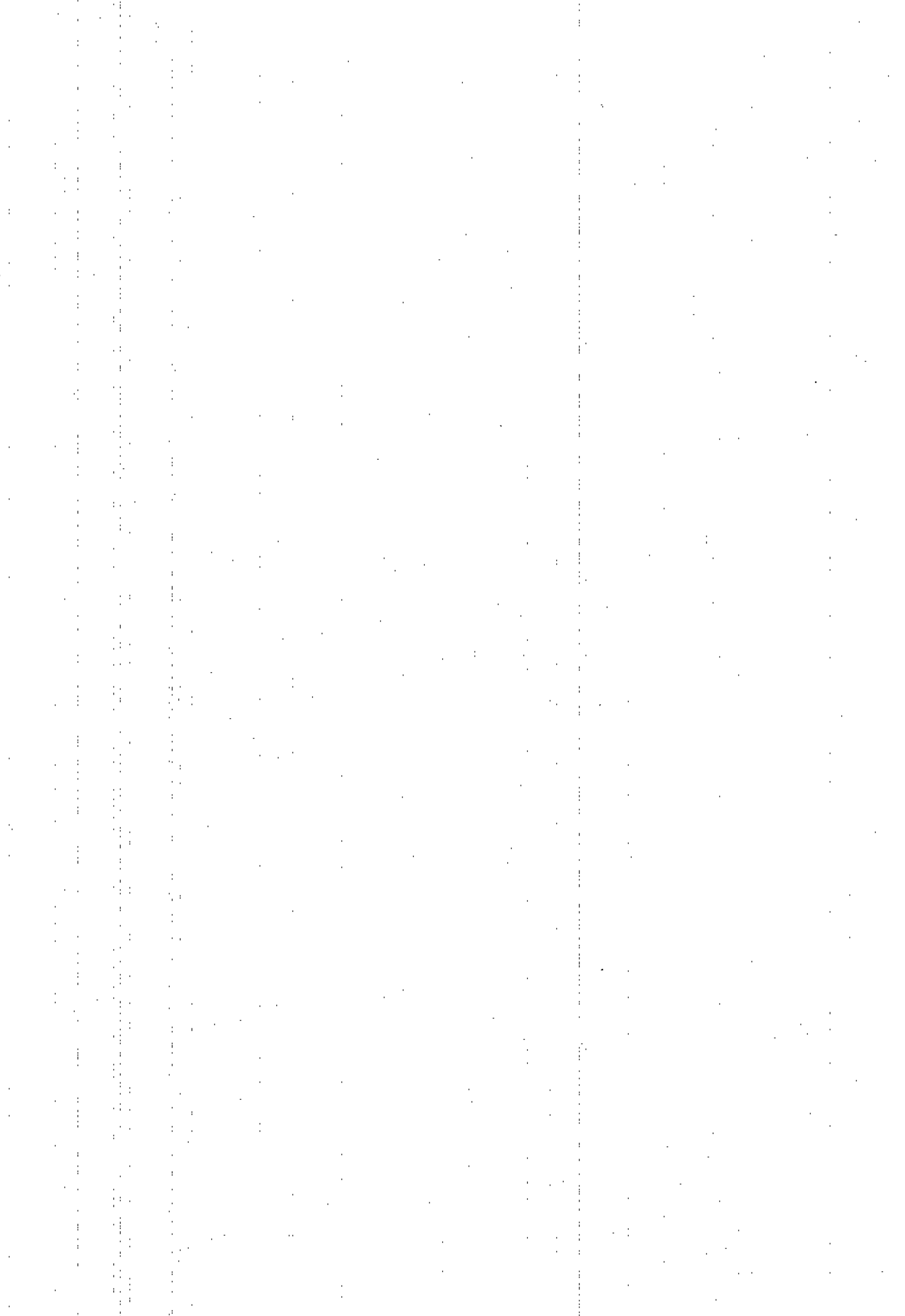
١٤٩ ـ قال محمد: إبراهيم بن الفضل المديني منكر الحديث.

١٥٠ ـ وسألت محمداً عن مَعْدِيِّ بن سليمان فقال: هو بصريّ منكر الحديث ذاهب.

١٥١ ـ قال محمد: ومحمد بن عبد الرحمٰن بن البيلماني منكر الحديث.

١٥٢ ـ قال أبو عيسى: ومحمد بن الحارث بصري منكر الحديث.

الفهارس



١ ـ فهرس الأحاديث على حروف المعجم

الحديث	رقم الحديث

الحديث	رقم الحديث

الحديث	رقم الحديث
عتموا تزدادوا حلماً	٥٤٦
أفشوا السلام وأطعموا الطعام	٤٦٥
أفضل الصدقات: ظل فسطاط	٤٩٣
أفطر الحاجم والمحجوم	٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢
اقتدوا باللذين من بعدي	٦٨٩
اقضيا يوماً آخر مكانه	٢٠٣
اكتحلوا بالإثمد... وزعم أن النبي ﷺ كانت له مكحلة	٥٢٨
أكثر عذاب القبر من البول	٣٧
ألبس جديداً، وعش حميداً...	٦٩٤، ٦٩٥
اللهم أعز الإسلام بأبي جهل، أو بعمر	٦٩٢
اللهم بارك لأمتي في بكورها	٣١٠، ٣١١
اللهم رب الناس، مذهب البأس، اشف أنت الشافي	٢٤٢
أما أنا فلا آكل متكئاً	٥٦٧
أما والله لولا أن الرسل لا تقتل	٧١٥
أمرك بيدك ـ ثلاث	٣٠٠
الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن	٩٠، ٩١، ٩٢
أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في وجوه المداحين التراب	٦١٣
أمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء	٢٨
أمرنا بصوم عاشوراء	٢٠٥
أمرني رسول الله ﷺ أن أتخذ أنفاً من ذهب	٥٣٣
أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ عليه	٦٥٥
أن أبا بكر لم يكن يحنث في يمين	٤٥٤
أن أبا جهل قال للنبي ﷺ: إنا لا نكذبك	٦٥٦
إن أخاكم النجاشي قد مات فاستغفروا له	٢٥٥
إن أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب	٥٤٤
إن الإسلام بدأ غريباً	٦٢٨

الحديث	رقم الحديث
أن امرأة رُجمت فقال النبي ﷺ: هذا كفارة ذنبها	٤١٥
أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله، إن أبي أدركته... حجي عنه	٢٣٢
إن المرأة لتأخذ للقوم - يعني تجير على المسلمين	٤٧٥
أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: خير أصحابك في	٤٧٠
أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت	٢٤٣
إن دباغ الميتة طهورها	٥٢٠
إن دباغ الميتة طهورها	٥١٩
أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ في بعير	٣٧٩
أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ في دابة ليس لواحد	٣٧٨
أن رجلاً أتى النبي ﷺ بضب	٥٤٩
أن رجلاً أتى النبي ﷺ وأفطر في رمضان	٤٩٦
أن رجلاً أسود كان يقم المسجد... وصلاة النبي ﷺ على قبره	٢٥٤
أن رجلاً تزوج امرأة أبيه فأرسل إليه النبي ﷺ فقتله	٣٧٢
أن رجلاً خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ في شراج	٣٧٣
أن رجلاً خيره ربه بين أن يعيش في الدنيا	٦٨٧
أن رجلاً غشي جارية امرأته	٤٢٥
أن رجلاً قتل حية على عهد النبي ﷺ فمات	٣٩٥
أن رجلاً من قومه صاد أرنباً	٤٣٣
أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فأدخله معه	٥٦٣
أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس البحرين	٤٧٨
أن رسول الله ﷺ استخلف أبا رهم كلثوم بن حصين.....................	٧٠٤
أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر	٣٢٢
أن رسول الله ﷺ أمر أن يستمتع بجلود الميتة	٥١٨
أن رسول الله ﷺ أمره على سرية... وقال: إن وجدتم	٤٧٤
أن رسول الله ﷺ أمرهم أن يقرؤوا على الجنازة بفاتحة	٢٥٠
أن رسول الله ﷺ باع قدحاً وحلساً فيمن يزيد	٣١٢

الحديث	رقم الحديث
أن رسول الله ﷺ جعل خاتمه في يمينه ثم إنه نظر	٥٢٧
أن رسول الله ﷺ حرم كل ذي ناب من السباع	٤٣٦
أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف الصف وحده	٩٥
أن رسول الله ﷺ رخص في الجر غير المزفت	٥٧٦
أن رسول الله ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص	٢٨٨
أن رسول الله ﷺ فرض صدقة الفطر	١٨٧
أن رسول الله ﷺ قبل بعض نسائه ثم خرج	٥٦
أن رسول الله ﷺ قضى بالشفعة فيما لم يقسم	٣٨٧
أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يضحي اشترى كبشين	٤٤٣
أن رسول الله ﷺ كان يبعث على الناس من يخرص كرومهم	١٨١
أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة	٢٩
أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه في الركوع	٩٩
أن رسول الله ﷺ كان يلحظ في صلاته	١٦٩
أن رسول الله ﷺ لم يحرمه ـ الضب	٥٥٠
أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة	٣٤١
أن رسول الله ﷺ نهى أن يبول الرجل في مستحمه	١٢
أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً	٢٩٩
إن صدقة الفطر واجبة على كل مسلم	١٨٦
إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه	١٤٢
أن عمر أخذ بيد مجذوم	٥٦٤
أن عمومة له شهدوا عند النبي ﷺ على رؤية الهلال	١٩٣
أن غيلان بن سلمة أسلم وتحته عشر نسوة	٢٨٣
أن فأرة وقعت في سمن	٥٥٢
أن فاطمة شكت إلى النبي ﷺ مجل يديها	٦٧٢
إن من تمام التحية الأخذ باليد	٦٣٦

الحديث | رقم الحديث

الحديث | رقم الحديث

الحديث	رقم الحديث

الحديث **رقم الحديث**

الحديث	رقم الحديث

الحديث	رقم الحديث
ثلاثة على كثبان المسك: رجل ينادي بالصلوات	٥٨٦
ثلاث من كن فيه فهو منافق	٦٢٩
ثلاثة يحبهم الله	٦٢٦
ثلاثة يحبهم الله	٦٢٧
جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أبي	٢٣٦
جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة.... ألك بينة؟	٣٥٦
جاء ماعز للنبي ﷺ فأقر عنده بالزنا	٤١١
جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: إن أختي ماتت وعليها	١٩٧
جاءت فاطمة إلى النبي ﷺ تسأله خادماً	٦٧٦
الجار أحق بشفعته ينتظر به وإن كان غائباً	٣٨٥
الجار أحق بصقبه	٣٨٤
الجار أحق بسقبه	٣٨٣
جار الدار أحق بالدار	٣٨١
جار الدار أحق بالدار	٣٨٢
حديث الجساسة	٦٠٦
جعل الدية اثني عشر ألفاً	٣٩٠
جعل الدية اثني عشر ألفاً	٣٩١
جعل لنا رسول الله ﷺ ثلاثاً ـ (في المسح) ولو استزدناه	٦٤، ٦٥
حبس رسول الله ﷺ في تهمة يوماً وليلة احتياطاً	٤٠٢
الحج جهاد كل ضعيف	٢٢٠
حد الساحر ضربة بالسيف	٤٣٠
الحرب خدعة	٥٠٣
الحرب خدعة	٥٠٤
حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر لحوم الحمر الإنسية	٤٣٥
حضرت النبي ﷺ يقيد الاب من ابنه ولا يقيد الابن من أبيه	٣٩٣
حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة	١٥١

الحديث	رقم الحديث
الحلال ما أحل الله في كتابه	٥١٣
الحياء خير كله.	٥٨٧
خرج رسول الله ﷺ وخرجنا معه فأهللنا	٢٣٩
خرج النبي ﷺ لحاجته فقال: التمس لي ثلاثة أحجار	١١
خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً فأهللنا بالحج	٢٤٠
خطبنا عمر بالجابية	٥٩٦
خياركم كل مفتن تواب	٦٨٠
دباغ الميتة طهورها	٥٢١
دخل رجل المسجد فقام يصلي وحده	٩٣
دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب	٥٠٨
دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض. فإذا استنصح أحدكم أخاه فلينصحه	٣١٥
ذبح رسول الله ﷺ عمن اعتمر من نسائه	٢٢٨
ذكرت لرسول الله ﷺ أن قوماً يكرهون أن يستقبلوا	٦
ذلك كفل الشيطان (للذي يصلي وهو معقوص)	١٢٧
الذهب بالذهب عيناً بعين	٣٢٤
ربما اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ .... من إناء واحد	٣٠، ٣١
ربما مشى النبي ﷺ في نعل واحدة	٥٤٢
رأى رسول الله ﷺ في إبل الصدقة ناقة مسنة	١٧٢
رأيت النبي ﷺ أبيض قد شاب	٦٤٠
رأيت رسول الله ﷺ ليلة... فلهو عندي أحسن من القمر	٦٣٩
رأيت ربي. فقال: فيم يختصم الملأ الأعلى	٦٦٠
رأيت رسول الله ﷺ مسح على خفيه	٧١
رأيت النبي محلولاً إزاره	٧١٣
رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد	١١٦
رأيت رسول الله ﷺ يضع ركبتيه يعني إذا سجد قبل يديه	١٠٠

الحديث | رقم الحديث

الحديث	رقم الحديث

الحديث	رقم الحديث
قلت: يا رسول الله، ابن جدعان كان في الجاهلية يفك العاني	٧٠٨
قلت: يا رسول الله، إن أبي أدركه الحج.... حج عن أبيك	٢٣٣
قلت: يا رسول الله، إن لي نحلاً. فقال: أد منه العشر	١٧٦
قلت: يا رسول الله، في كم أقرأ القرآن....؟	٦٤٧
قلت: يا رسول الله، متى كتبت نبياً	٦٨٣
قلنا: يا رسول الله، هل نرى ربنا؟	٦٢٢
قدم رسول الله ﷺ مكة وله أربع غدائر	٥٤٥
قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم	٣٨٦
قضى رسول الله ﷺ بالشفعة فيما لم يقسم	٣٨٨
قضى رسول الله ﷺ باليمين مع الشاهد	٣٥٧
قضى النبي ﷺ باليمين مع الشاهد	٣٥٩
قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة	٣٩٨
قضى رسول الله ﷺ في الجنين غرة	٤٠٠
قضى رسول الله ﷺ في الجنين غرة: عبد أو أمة	٤٠٠
قرنت بين يدي رسول الله ﷺ تمراً	٥٥٩
الكافر يأكل في سبعة أمعاء	٥٦٥
كان أبو بكر يعلم الناس التشهد	١٠٣
كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص	٥٣٢
كان الرجل يطلق امرأته ما شاء الله أن يطلق	٣٠٥
كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على جيش أوصاه	٤٨٨
كان رسول الله ﷺ إذا جد به السير جمع	١٦١
كان رسول الله ﷺ إذا حلف على يمين لم يحنث	٤٥٣
كان رسول الله ﷺ رجلاً مربوعاً	٦٣٨
كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان ينزلون بالأبطح	٢٣١
كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا حم الزبير أن نبرد الماء	٥٩٠
كان رسول الله ﷺ يتوسد يمينه عند المنام. ثم يقول:	٦٧١

الحديث	رقم الحديث
كان رسول الله ﷺ يذكر الله علىٰ كل أحايينه	٦٦٩
كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا	١٠٥
كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد	١٠٦
كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم	٢٠٠
كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين من المغرب	١٠٨
كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ب (الم)	١٤٩
كان رسول الله ﷺ يمسح علىٰ الخفين	٥٨
كان رسول الله ﷺ يمشي أمام الجنازة وأبو بكر	٢٤٨
كان شيب رسول الله ﷺ نحواً من عشرين شعرة	٦٨٦
كان عند النبي ﷺ طير	٦٩٨
كان عندي تمر دون فابتعت به تمراً أجود منه	٣٢١
كان عندي تمر النبي ﷺ فأصبت به أجود منه	٣٢٣
كان الفضل رديف رسول الله ﷺ فجاءته امرأة	٢٣٥
كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب	٦١٨
كان لنعل رسول الله ﷺ قبالان	٥٣٧
كان لنعل النبي ﷺ قبالان	٥٣٨ و ٥٣٩
كان علىٰ موسى يوم كلمه ربه كساء صوف	٥٢٢
كان الناس عمال أنفسهم... لو اغتسلتم	١٤٠
كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتىٰ	٨
كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة	٨
كان النبي ﷺ إذا أقيمت الصلاة يتكلم مع الرجل	١٤٥
كان النبي ﷺ إذا سلم عن يمينه يُرىٰ بياض خده	١٠٧
كان النبي ﷺ يأمر الرجل إذا أراد أن يزوج ابنته	٢٦٦
كان النبي ﷺ يتختم في يمينه	٥٢٤
كان النبي ﷺ يكثر الذكر، وكان لا يأنف	٦٧٠
كان النبي ﷺ يُكلّم بالحاجة إذا نزل عن المنبر	١٤٤

الحديث رقم الحديث

الحديث	رقم الحديث
من قال في السوق: لا إله إلا الله	٦٧٤
من قال في السوق: لا إله إلا الله	٦٧٥
من قال إذا خرج من بيته	٦٧٣
من قتل عبده قتلناه، ومن جدع عبده جدعناه	٤٠١
من قتله بطنه لم يعذب في قبره	٣٦٠
من كان قاضياً فقضى بالعدل فبالحري أن ينقلب منه كفافاً	٣٥١
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه	٥٨٣
من كذب علي متعمداً، أو رد علي شيئاً	٦٣١
من كسر أو عرج فقد حل	٢٣٨
من لم يذر المخابرة فليؤذن بحرب من الله ورسوله	٣٤٧
من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له	٢٠٢
من مس ذكره فليتوضأ	٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤
من مس ذكره فليتوضأ	٥٥
من ملك ذا رحم محرم فهو حر	٣٧٥
من ملك ذا رحم محرم فهو حر	٣٧٦
من نام عن الوتر أو نسيه فليصل إذا ذكر	١٣٤
من نزل على قوم فلا يصومن تطوعاً إلا بإذنهم	٢١٧
من وجد تمراً فليفطر عليه، ومن لا فليفطر على ماء	١٩٤
من وجد تمراً فليفطر عليه	١٩٥
من وجدتموه غل فأحرقوا متاعه	٤٣١
من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط.... وقع على بهيمة	٤٢٧
من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه	٦١٤
من ولي من أمر الناس شيئاً فاحتجب دون خلتهم	٢٥٣
من لا يرحم الناس لا يرحمه الله	٥٨٠
من لا يَرحم لا يُرحم	٥٨١
من يتكفل لي ما بين لحييه وما بين رجليه	٦١٥

الحديث	رقم الحديث

الحديث	رقم الحديث
نهى رسول الله ﷺ أن ينتعل الرجل وهو قائم	٥٤٠
نهينا عن التجسس	٦٦٣
هل تضارون في رؤية القمر	٦٢٤
هل نرى ربنا يوم القيامة	٦٢٣
هو الطهور ماؤه، الحل ميتته	٣٣، ٣٤، ٣٥
وجد النبي ﷺ شاة ميتة... هلا انتفعتم بجلدها	٥١٦
الولد للفراش وللعاهر الحجر	٢٩٤
الولد للفراش	٢٩٥
ويل للأعقاب من النار	٢٢
ويل للأعقاب من النار	٢٤
لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها	٢٥٩
لا تحرم المصة ولا المصتان	٢٩٠
لا تحرم المصة ولا المصتان	٢٩١
لا تحرم المصة ولا المصتان	٢٩٢
لا تحل حتى يذوق عُسيلتها	٢٧١، ٢٧٢
لا تحلفوا بآبائكم	٤٥٩
لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق	٥٩٨
لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق	٥٩٩
لا تشتروا المغنيات ولا تبيعوهن	٣٣٥
لا تصيبن شيئاً بغير إذني فإنه غلول	٣٥٤
لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن	٧٥
لا تقطع الأيدي في الغزو	٤٢٣
لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان	٤٥٨
لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: ألله ـ ألله	٦٠٠
لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: ألله ـ ألله	٦٠١
لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها	٢٨٢

الحديث	رقم الحديث
لا جلب ولا جنب ولا شغار	٤٨٢
لا شيء في الهام، والعين حق	٤٨٦
لا شيء في الهام والعين حق	٤٨٧
لا صام ولا أفطر ـ للذي يصوم الدهر	٢٠٧
لا صلاة قبل العيدين	١٤٧
لا طلاق إلا بعد نكاح	٣٠٣
لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين	٤٥٠
لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق	٣٠٢
لا نشتمه ـ يعني ماعز بن مالك	٤١٢
لا نكاح إلا بولي	٢٦٥
لا نورث	٤٨٤
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه	١٦
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه	١٧
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه	١٨
لا يحب علياً منافقٌ ولا يبغضه مؤمنٌ	٦٦٦
لا يحل دم امرىء مسلمٍ إلا بإحدى ثلاث	٥٩٥
لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحل صرار ناقته	٣٤٢
لا يزال هذا الأمر فيكم (لقريش) وأنتم ولاته	٦٠٣
لا يضحى بالعرجاء البين ظلعها، ولا بالعوراء	٤٤٦
لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره	٦٩١
يأتي على الناس زمان القابض فيهم على دينه	٦١١
يا حصين، كم إلهاً تعبد؟	٦٧٧
اليتيمة لا تنكح إلا بإذنها	٢٦٨
يغتسل من أربع: من الجمعة، والجنابة، والحجامة، وغسل الميت	٢٤٦

الحديث	رقم الحديث
يكرن في هذه الأمة خسف، ومسخ، وقذف	٦٠٣
يمن الخيل في الشقر	٥٠٩
اليمين على ما يصدقك به صاحبك	٣٦٩
ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية	٢٢٨
يُودَى المكاتب بقدر ما أدى	٣٣٠

٢ ـ فهرس الرجال الذين ورد ذكرهم بجرح أو تعديل أو غير ذلك أثناء الكلام على علل الحديث

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
أبان بن عبدالله	قال البخاري: صدوق الحديث.	١٥٧
إبراهيم بن أبي حية	قال البخاري: ضعيف ذاهب الحديث	٣٦٠
إبراهيم بن خثيم	قال البخاري: قال ابن معين: كان إبراهيم بن خثيم كأنه مجنون، وكان الصبيان يلعبون به. وضعفه جداً	٤٠٢
إبراهيم بن محمد بن طلحة	قال البخاري: هو قديم، لا أدري سمع منه عبدالله بن محمد بن عقيل أم لا	٧٤
إبراهيم النخعي	قال البخاري: كان شعبة يقول: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبدالله الجدلي حديث المسح	٦٤
الأخضر بن عجلان	قال البخاري: ثقة	٣١٢
إدريس بن يزيد الأودي	قال البخاري: ثبت صدوق	٣٥٤
أذينة	قال البخاري: لم يدرك النبي ﷺ، وهو الذي روى عنه عمرو بن دينار، عن أذينة، عن ابن عباس: في العنبر	٤٥٢
إسحاق بن إبراهيم الكوفي، أبو يعقوب الثقفي	قال البخاري أبو يعقوب الثقفي اسمه إسحاق بن إبراهيم الكوفي. روى عنه: ابن أبي زائدة، والحسن بن ثابت، وعبيدالله بن موسى	٥٠٦

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
إسرائيل بن أبي إسحاق	قال الترمذي: إسرائيل أثبت في أبي إسحاق من هؤلاء (زهير، وزكريا بن أبي زائدة، ومعمر)	١١
	وقال الترمذي أيضاً: إسرائيل أقدم سماعاً من أبي عوانة. وشريك، وإسرائيل هما من أثبت أصحاب أبي إسحاق بعد شعبة والثوري.	٢٦٦
	قال الترمذي: سمعت محمد بن المثنى يقول: سمعت عبدالرحمٰن بن مهدي يقول: ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، إلا لما اتكلت به علىٰ إسرائيل لأنه كان يأتي به أتم	١١
إسماعيل بن إبراهيم التيمي	قال البخاري: ذاهب الحديث، كان ابن نمير يضعفه جداً	١٥١
إسماعيل بن عياش	قال البخاري: منكر الحديث عن أهل الحجاز وأهل العراق	٧٥
إسماعيل المكي	قال الترمذي: ضَعَّف محمدٌ إسماعيل المكي جداً	٤٣٠
أيوب بن أبي تميمة السختياني	قال البخاري: ما أرى أيوب سمع من أبي صالح	٢٣٧
أيوب بن عتبة	قال البخاري: كان أيوب لا يُعرف صحيح حديثه من سقيمه، فلا أحدث عنه.	
	قال الترمذي: وضعف أيوب بن عتبة جداً	٢٤
بسر بن أرطاة	قال البخاري: يقال: بسر بن أرطاة، وبسر بن أبي أرطاة. وابن أبي أرطاة أصح	٤٢٣
بسر بن عبيدالله	قال البخاري: سمع واثلة بن الأسقع	٢٥٩
بشير بن نهيك	قال البخاري: بشير بن نهيك لا أرى له سماعاً من أبي هُريرة	٣٦٧

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
	قال الترمذي: حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا وكيع، عن عمران بن حُدير، عن أبي مجلز، عن بشير بن نهيك، قال: أتيت أبا هُريرة بكتاب، وقلت له: هذا حديث أرويه عنك؟ قال: نعم	٣٦٨
ثابت بن أبي صفية، أبو حمزة الثمالي	قال البخاري: أبو حمزة الثمالي: أحمد بن حنبل يتكلم فيه. وهو عندي مقارب الحديث ليس له كبير حديث	٥١٩
ثابت بن يزيد	قال الترمذي: ثابت بن يزيد هو ثابت بن وديعة، يزيد أبوه، ووديعة أمه	٥٤٤
ثمامة بن وائل، أبو ثفال المري	قال الترمذي: قلت له (للبخاري): أبو ثفال المري ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه، قال الترمذي: وسألت الحسن بن علي الخلال؟ فقال: اسمه ثمامة بن وائل	١٩
جابر بن يزيد الجعفي	قال الترمذي: ضعف محمدٌ جابر الجعفي جداً	٢١١
جابر العلاف	قال البخاري: لا أعرف جابر العلاف إلا بهذا الحديث	١١٤
الجراح بن الضحاك	قال البخاري: مقارب الحديث	٥٩٠
جرير بن حازم	قال البخاري: هو صحيح الكتاب، إلا أنه ربما وهم في الشيء	٢٢٤
جعفر بن برقان	قال البخاري: ثقة، وربما يخطيء في الشيء	٢٠٣
جعفر بن أبي ثور	قال الترمذي: رجلٌ مشهور	٤٩
جنادة بن سلم	قال البخاري: كنت أرى أن جنادة بن سلم مقارب الحديث	٧٠٣
جنيد أبو عبدالله الحجام	قال البخاري: صدوق	٦٣٢

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
جون بن قتادة	قال البخاري: لا أدري من هو	٥٢٠
الحارث بن نبهان	قال البخاري: منكر الحديث، ضعيف	١٤٨
	وقال البخاري أيضاً: الحارث بن نبهان منكر الحديث، وهو لا يبالي ما حدث. وضعّفه جداً	٥٤٠
حبيب بن أبي ثابت	قال البخاري: لم يسمع من عروة	٥٦
الحجاج بن أرطاة	قال البخاري: لم يسمع من عبد الجبار بن وائل	٤٢٦
حجاج بن مالك الأسلمي	قال البخاري: لا أعرف له عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد	٢٩٣
حجاج بن أبي عثمان الصواف	قال الترمذي: حجاج الصواف ثقة عند أهل الحديث	٢٣٨
الحسن بن أبي الحسن البصري	قال الترمذي: ابن عباس كان بالبصرة في أيام علي، والحسن البصري في أيام عثمان	١٨٧
	قال الترمذي: حدثنا عَمرو بن علي، حدثني سلم بن قتيبة، حدثنا شعبة. قال: قلت ليونس ابن عبيد: سمع الحسن من أبي هريرة؟ قال لا. ولا حرف	٢١٣
	قال البخاري: الحسن أدرك علياً	٤٠٥
حسين بن الحسن (الأشقر)	قال البخاري: مقارب الحديث	٣٢٤
حفص بن غياث	قال البخاري: حفص بن غياث من أصحهم كتاباً	٤٤٥
الحكم بن سفيان	قال البخاري: وقال بعض ولد الحكم بن سفيان: إن الحكم لم يدرك النبي ﷺ	٢٧
حماد بن الجعد	قال البخاري: عبد الرحمن بن مهدي كان يتكلم في حماد بن الجعد	١٠
حُميد بن أبي حُميد الطويل	قال البخاري: حدثنا عَمرو بن خالد، قال:	

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
	حدثنا زهير، قال: قدمت البصرة فرأيت حُميداً وعنده أبو بكر بن عياش. جعل حُميد يقول: قال أنسٌ. قال أنسٌ. فلما فرغ قلت له: أسمعت هذا؟ قال: سمعت عَمَّن أحدث عنه. قال محمد: يعني أنه لم يقل: سمعت أنساً، وسمعت عَمَّن أُحدث عنه. قال محمد: وكان حُميد يُدلس	٢٢١
حُميد بن علي الأعرج الكوفي	قال البخاري: منكر الحديث	٥٢٢
حميل بن بصرة، أو بصرة	قال الترمذي: قلت له: أبو بصرة ما اسمه؟ فقال: حميل بن بصرة. ويقال بصرة بن أبي بصرة. والصحيح: حميل بن بصرة	٦٣٥
حُيي بن عَبْدالله	قال البخاري: حيي بن عبدالله الذي روى له عبدالله بن وهب في حديثه نظر	٣٣٦
خالد بن أبي بكر	قال البخاري: منكر الحديث، روى عنه زيد ابن حُبابٍ مناكير. فأما معن بن عيسى هو مقارب الحديث عنه	٥٢٧
خالد بن الحارث	قال محمد بن المثنى: ما رأيت بالبصرة مثل خالد بن الحارث، ولا بالكوفة مثل عَبْدالله ابن إدريس	٦٠١
الخليل بن عُمر بن إبراهيم	قال البخاري: صدوق	٣٣١
داود بن يزيد الأودي	قال البخاري: مقارب الحديث	٣٥٤
رباح بن الربيع	قال البخاري: رباح بن الربيع. ومن قال: رياح ابن الربيع هو وهمٌ	
	قال الترمذي: رباح بن الربيع أصح	٤٧٢
رباح بن عبد الرحمٰن	قال الترمذي: رباح بن عبد الرحمٰن، هو أبو بكر بن حويطب فنسب إلى جده	١٦

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
ربيح بن عبد الرحمٰن بن أبي سعيد	قال البخاري: منكر الحديث	١٨
الربيع بن حبيب	قال البخاري: منكر الحديث	٣١٤
ريحان بن سعيد	قال الترمذي: رأيت محمداً يستغرب أحاديث ريحان بن سعيد، عن عباد بن منصور، عن أيوب. ويرضى به	٦٠٥
زاذان. أبو الأشهب	قال البخاري: اسم أبي الأشهب زاذان	
	قال ابن إدريس: أنا ذهبت بابن أبي خالد إليه	٦٩٥
زائدة بن قدامة الثقفي	قال الترمذي: سمعت أحمد بن الحسن يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير، فلا تبالي أن لا تسمع من غيرهما، إلا حديث أبي إسحاق	١١
زربي	قال البخاري: مقارب الحديث	٥٧١
زمعة بن صالح	قال الترمذي: سألت محمداً عن هذا الحديث فَضَعَّفَ زمعة بن صالح. وقال: هو منكر الحديث. كثير الغلط: وذكر أحاديثه عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس وجعل يتعجب منه. قال: ولا أروي عنه شيئاً. وما أراه يكذب، ولكنه كثير الغلط	٢٦٧
زُهير بن مُحمد	قال البخاري: أنا أتقي هذا الشيخ، كأن حديثه موضوعٌ. وليس هذا عندي زهير بن مُحمد، وكان أحمد بن حنبل يُضَعِّفُ هذا الشيخ ينبغي أن يكون قُلِبَ اسمه. أهل الشام يروونَ عن زهير بن محمد هذا مناكير	٧١٣
زُهير بن مُعاوية	قال الترمذي: زهير في أبي إسحاق ليس بذاك، لأن سماعه من أبي إسحاق بأخرة وأبو إسحاق في آخر زمانه كان قد ساء حفظه	١١

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
زياد بن جارية	قال البخاري: زياد بن جارية مشهور. وقد أخطأ من قال: يزيد بن جارية	٤٦٧
زيد بن جبير	قال البخاري: ثقة	٣٠١
زيد أبو أسامة الحجام	قال البخاري: صدوق	٦٣٧
سالم بن عبد الأعلى	قال البخاري: منكر الحديث	٧٠٩
سعد بن سنان	قال الترمذي: سألت محمداً عن سعد بن سنان؟ فقال: الصحيح عندي سنان بن سعد، وهو صالح مقارب الحديث. وسعد بن سنان خطأ	١٨٢
سعيد بن أشوع	قال البخاري: سعيد بن أشوع لم يسمع عندي من يزيد بن سلمة	٦٣٢
سعيد بن زيد	قال البخاري: رباح بن عبد الرحمن، عن جدته، عن أبيها. أبوها سعيد بن زيد	١٦
سعيد بن عامر	قال البخاري: كثير الغلط	١٧٩
سعيد بن أبي عَروبة	قال البخاري: لا أعرف لسعيد بن أبي عروبة سماعاً من الأعمش، وهو يُدلس ويروي عنه	٦٤٦
سعيد بن المرزبان، أبو سعد البقال	قال البخاري: مقارب الحديث	٣٩٤
سُعير بن الخمس	قال البخاري: كان قليل الحديث. ويروون عنه مناكير	٥٨٩
سُفيان بن عُيينة	قال البخاري: سُفيان بن عُيينة أحفظ من حماد ابن زَيد	٣٤٤
سُفيان بن وكيع	قال الترمذي: ذكرت لمحمد بعض أحاديث سُفيان بن وكيع مما ينكر عليه، فجعل يتعجب من أمره	٤٦٠
سلمة بن الفضل	قال البخاري: لا أدري ما سلمة هذا. كان إسحاق يتكلم فيه. ما أروي عنه	٢٩
سلمة المدني	قال البخاري: يعقوب بن سلمة مدني، لا	

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
	يُعرف له سماع من أبيه، ولا يُعرف لأبيه سماع من أبي هُريرة	١٧
سليم أبو ميمونة	قال الترمذي: سألت محمداً عن اسم أبي ميمونة الذي روىٰ عن أبي هريرة؟ فقال: اسمه سليم	٣٦٩
سُليمان بن أرقم	قال البخاري: متروك، ذاهب الحديث	٤٥١
سُليمان بن مُوسىٰ	قال البخاري: سُليمان بن موسىٰ لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ	١٧٦
	قال البخاري أيضاً: سليمان بن مُوسىٰ منكر الحديث، أنا لا أروي عنه شيئاً. روىٰ سُليمان ابن مُوسى أحاديث عامتها مناكير	٤٦٣
سُليمان بن يزيد أبو المثنىٰ	قال البخاري: لم يسمع أبو المثنىٰ من هشام بن عروة	
	قال الترمذي: قلت له: أبو المثنىٰ ما اسمه؟ قال: سليمان بن يزيد. مدني، روىٰ عنه ابن أبي فديك	٤٤١
سُليمان بن يسار	قال البخاري: لم يدرك سُليمان بن يسار سلمة ابن صخر	٣٠٦
	قال البخاري: سليمان بن يسار قد سمع من أبي هريرة	٤٧٣
سُليمان الأسود	قال البخاري: سليمان الأسود، هو سليمان الناجي	٩٣
سُليمان المدني	قال البخاري: سليمان المدني منكر الحديث، وهو عندي سليمان بن سفيان. وقد روىٰ عن سليمان بن سفيان: أبو داود الطيالسي، وأبو عامر العقدي، وغير واحد من المحدثين	٥٩٧

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
سمرة بن جندب	قال الترمذي: قلت لمحمد: هو سمرة بن جندب (الذي باع خمراً)؟ قال: نعم	٣٤٤
سويد بن عبد العزيز	قال الترمذي: رجل كثير الغلط في الحديث	٣٧٠
سيار مولى بني مُعاوية	قال البخاري: أدرك أبا أمامة وروى عنه وروى عن أبي إدريس الخولاني. وروى عن سيار: سُليمان التيمي، وعبدالله بن بَجِير	٤٦٢
سيف بن محمد	قال البخاري: ذاهب الحديث	٥١٣
سيف بن هارون	قال البخاري: له مناكير	٤٨٠
	وقال: مقارب الحديث	٥١٣
شرحبيل بن آدة	قال البخاري: اسم أبي الأشعث: شرحبيل ابن آدة	٢٤١
شريك بن عبدالله	قال الترمذي: كثير الغلط والوهم	١٠٠
	وقال البخاري: هو كثير الغلط	١٧٣
شعيب بن رُزَيق	قال البخاري: مقارب الحديث	٤٩٥
شيبان بن عبد الرحمٰن	قال البخاري: شيبان صاحب كتاب	٤٨٧
صالح بن أبي جبير	قال البخاري: صالح بن أبي جُبير لا أعرف اسم أبيه	٣٤٠
صالح بن حسان	قال البخاري: منكر الحديث	٥٤٤
صالح بن أبي حسان	قال البخاري: صالح بن أبي حسان الذي يروي عنه ابن أبي ذئب، ثقة	٥٤٤
صالح بن محمد بن زائدة	قال البخاري: صالح بن محمد بن زائدة، هو أبو واقد. منكر الحديث، ذاهب لا أروي عنه	٤٣١
صالح بن نبهان مولى التوأمة	قال البخاري: موسى بن عقبة سمع من صالح مولى التوأمة قديماً. وكان أحمد يقول: من سمع من صالح قديماً فسماعه حسن. ومن سمع منه أخيراً فكأنه يضعف سماعه	٢١

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
عبدالله بن عبد الرحمٰن، أبو نصر الوراق	قال البخاري: روى له سفيان الثوري، وغير واحد. وهو قليل الحديث مقارب	٦٩٧
عبدالله بن عبد القدوس	قال البخاري: مقارب الحديث	٦٠٢
عبدالله بن عصم	قال البخاري: عبدالله بن عصم، مقارب الحديث. وشريك يقول: هو ابن عُصم، وإسرائيل يقول: عبدالله بن عُصمة	٣٤٢
عبدالله بن محمد بن عَقيل	قال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، والحميدي، يحتجون بحديثه. وهو مقارب الحديث	٢
عبدالله بن مَوْهب	قال البخاري: عبدالله بن مَوْهب، عن عثمان. مرسل	٣٥١
عبدالله بن ميمون	قال البخاري: منكر الحديث. قال الترمذي: وذكرت له أحاديثه عن جعفر ابن محمد. فقال: لا تصح عن جعفر هذه الأحاديث. وعبدالله بن ميمون منكر الحديث	٥٢٦
عبدالله	قال البخاري: أبو بكر الحنفي، الذي روى عن أنس. اسمه عبدالله	٣١٢
عبد الجبار بن وائل بن حُجر	قال البخاري: لم يسمع من أبيه، ولد بعد موت أبيه	٤٢٦
عبد الحميد بن سُلمان	قال البخاري: صدوق، إلا أنه ربما يهم في الشيء	٢٦٤
عبد الرحمٰن بن إسحاق القرشي المدني	قال البخاري: ثقة	٣١١
عبد الرحمٰن بن إسحاق بن سعد أبو شيبة الواسطي. الكوفي	قال البخاري: يُضَعَّفُ عبد الرحمٰن بن إسحاق. ونظرت في حديثه فإذا حديثه مقارب	٣١١
	وقال: ضعيف الحديث	١٠٤

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
عبد الرحمٰن بن إسحاق بن عبدالله القرشي المدني	قال البخاري: هو ثقة	٣١١
عبد الرحمٰن بن جبر	قال البخاري: أبو عبس بن عبد الرحمٰن اسمه: عبد الرحمٰن بن جبر	٤٩٤
عبد الرحمٰن بن زياد الإفريقي	قال الترمذي: رأيت محمداً يثني على الإفريقي خيراً ويقوي أمره	٢٩
عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم	قال الترمذي: عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث. سمعت محمداً يقول: قال علي بن المديني: عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ضعيف الحديث	١٣٥
عبد الرحمٰن بن عسيلة	قال البخاري: أبو عبدالله الصنابحي، اسمه عبد الرحمٰن بن عسيلة. ولم يسمع من النبي ﷺ	١
عبد الرزاق بن همام الصنعاني	قال البخاري: عبد الرزاق يهم في بعض ما يحدث به	٣٥٢
عبد السلام بن حرب	قال البخاري: صدوق	٤٣
عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية	قال أحمد: قال سُفيان بن عيينة: لم يسمع عبد الكريم من حسان بن بلال حديث التخليل	٢٠
عبد الملك بن أبي سُليمان	قال الترمذي: إنما ترك شعبة عبدالملك بن أبي سليمان لهذا الحديث. وعبدالملك ثقة عند أهل العلم، ويروى عن ابن المبارك، عن سُفيان الثوري أنه قال: عبد الملك بن أبي سُليمان ميزان ـ يعني في العلم	٣٨٥
عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج	قال البخاري: لم يسمع من عمران بن أبي أنس	١٧١
	وقال: لم يسمع من عَمرو بن شُعيب	١٨٦
	وقال: حافظٌ	٣٩٩
	وقال: لا أعرف لابن جُريج سماعاً من إسحاق	

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
	ابن عبدالله بن أبي طلحة	٦٧٣
عبد الوارث. عن أنس	قال البخاري: رجل مجهول	٢١٤
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي	قال البخاري: عبد الوهاب الثقفي صدوق، صاحب كتاب	٩٩
عُبيدالله بن أبي حُميد	قال البخاري: ضعيف، ذاهب الحديث، لا أروي عنه شيئاً	٥٤٦
عُبيدالله بن زحر	قال البخاري: ثقة	٣٣٥
عبيد بن فيروز	قال البخاري: لا أعرف لعبيد بن فيروز حديثاً مسنداً غير هذا	٤٤٦
عبيد بن نضلة	قال البخاري: لا أدري عبيد بن نضلة سمع من المغيرة بن شعبة أم لا	٤٠٠
عبيدة بن معتب الضبي	قال البخاري: عبيدة بن معتب الضبي يكنى أبا عبد الكريم، وهو قليل الحديث، وأنا أروي عنه	٢١٦
عثمان بن عبد الملك	قال البخاري: كان عمرو بن علي يقول: عثمان بن عبد الملك هذا هو مستقيم بن عبد الملك الذي روى عن سعيد بن المسيب. قال محمد: ولم يصح عندي ما قال عمرو بن علي في هذا	٥٣١
عثمان بن محمد الأخنسي	قال البخاري: ثقة. وكنت أظن أن عثمان لم يسمع من سعيد المقبري	٢٧٣
عطاء بن السائب	قال البخاري: عطاء بن السائب كنيته أبو زيد	١٧٧
عطاء بن أبي مُسلم الخراساني	قال الترمذي: عطاء الخراساني رجل ثقة، روى عنه الثقات من الأئمة مثل: مالك ومعمر، وغيرهما. ولم أسمع أن أحداً من المتقدمين تكلم فيه بشيء	٥٠٠

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
	قال البخاري: سألت عبدالله بن عثمان بن عطاء: من أين أصل عطاء الخراساني؟ قال: من بلخ. ولد سنة خمسين. ومات سنة خمس وثلاثين ومئة	٥٠٠
	قال البخاري: ما أعرف لمالك بن أنس رجلاً يروي عنه مالك يستحق أن يترك حديثه غير عطاء الخراساني. قال الترمذي: قلت له: ما شأنه؟ قال: عامة أحاديثه مقلوبة	٤٩٥
عطاء بن يسار	قال الترمذي: قلت له: (لمحمد) عطاء بن يسار أدرك أبا واقد؟ فقال: ينبغي أن يكون أدركه. عطاء بن يسار قديم	٤٣٧
عكرمة بن عمار	قال البخاري: عكرمة بن عمار يغلط الكثير في أحاديث يحيىٰ بن أبي كثير	٤٣٦
علقمة بن وائل	قال الترمذي: سألت محمداً عن علقمة بن وائل: هل سمع من أبيه؟ فقال: إنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر	٣٥٦
علي بن عابس	قال البخاري: مقارب الحديث	٧٠٠
علي بن عبد الأعلىٰ	قال البخاري: ثقة	٧٧
علي بن طلق	قال البخاري: علي بن طلق، هو عندي غير طلق بن علي	٤٠
علي بن المبارك	قال الترمذي: قلت له (لمحمد): كيف علي ابن المبارك؟ قال: صاحب كتاب	٤٨٧
علي بن نصر	قال الترمذي: كان علي بن نصر حافظاً، صاحب حديث	٣٠٠

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
علي بن يزيد	قال البخاري: ذاهب الحديث	٣٣٥
عمر بن إبراهيم (العبدي)	قال البخاري: صدوق	٣٣١
عمر بن حبيب	قال البخاري: لا بأس به	٦٧٩
عمر بن شاكر	قال البخاري: مقارب الحديث. روىٰ عنه عثمان الكاتب، وغير واحد	٦١١
عمر بن عبدالله بن أبي خثعم	قال البخاري: منكر الحديث، ذاهب.	٦١
عمر بن علي المقدمي	قال البخاري: لا أعرف أن عمر بن علي (المقدمي) يُدلس	٣٣٨
عَمرو بن بجدان	قال البخاري: لا أعرف لعمر بن بجدان سماعاً من أبي زيد (عمرو بن أخطب)	٤٤٩
عمرو بن دينار	قال البخاري: عمرو بن دينار لم يسمع عندي من ابن عباس هذا الحديث (اليمين مع الشاهد)	٣٦١
	قال البخاري: لم يسمع من البراء	٣٠٩
عمرو بن سالم	قال الترمذي: قلت له: أبو عثمان الأنصاري ما اسمه؟ فقال: اسمه عمرو بن سالم. وروىٰ عنه مهدي بن ميمون، والربيع بن صبيح. وروىٰ عنه مطرف بن طريف أحاديث	٥٧٤
عَمرو بن شرحبيل، أبو ميسرة	قال البخاري: أبو ميسرة سمع من عُمر بن الخطاب، وابن مسعود	٢٠١
عمرو بن شعيب	قال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل، وعلي ابن عبدالله، والحميدي، وإسحاق بن إبراهيم، يحتجون بحديث عَمْرو بن شعيب وشعيب سمع من جده	١٨٦

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
عَمرو بن عبدالله، أبو إسحاق السبيعي	قال البخاري: أبو إسحاق سمع من سُليمان بن صرد	٢٦٠
	وقال: لا أعرف لأبي إسحاق سماعاً من خالد ابن عرفطة	٢٦٠
عَمرو بن أبي عمرو	قال البخاري: صدوق، ولكن روىٰ عن عكرمة مناكير، ولم يذكر في شيء من ذلك أنه سمع من عكرمة	٤٢٨
عَمرو بن مالك الجنبي	قال البخاري. عَمرو بن مالك كذاب، كان استعار كتاب أبي جعفر المسندي فألحق فيه أحاديث، أو قال: حديثاً كذباً، فروىٰ الشيخ فوجده في وسط كتبه مكتوباً. قدمت من العراق فقلت له: ما هذا؟ فأخبرني بالقصة، فإذا عَمرو بن مالك هو ألحق في كتبه. وذكر عن عَمرو بن مالك عجائب. قال: وقد كان روىٰ حديثاً أُنكر عليه فقدم أبو جعفر البصرة فاستعار كتابه وكتبه فيه	٦٣١
عَمرو بن مرثد، أبو أسماء الرحبي	قال الترمذي: سألت محمداً عن اسم أبي أسماء الرحبي. فلم يعرفه	٢٤١
عَمرو بن مرة الجهني	قال البخاري: أبو مريم هذا هو عَمرو بن مرة الجهني، وحديثه في الشاميين	٣٥٣
عمران بن مسلم. روىٰ عن عبدالله بن دينار (قهرمان آل الزبير)، عنه يحي بن سليم	قال الترمذي: قلت له: من عمران بن مُسلم هذا. هو عمران القصير؟ قال: لا. هذا شيخ منكر الحديث.	٦٧٤
عويمر بن أشقر	قال البخاري: لا أعرف لعويمر بن أشقر عن	

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
	النبي ﷺ شيئاً. ولا أعرف أنه عاش بعد النبي ﷺ	٤٤٨
عيسى بن حطان	قال البخاري: رجل مجهول	٤١
عيسى بن عاصم	قال البخاري: عيسى بن عاصم سكن أرمينية، سمع منه سلمة بن كهيل قديماً، وجرير بن حازم. وقع بها فسمع منه شيئاً. ولا أعلم أحداً روى عنه غيرهما	٤٨٥
عسى بن ميمون الأنصاري	قال البخاري: ضعيف الحديث	٦٩١
الفرج بن فضالة	قال البخاري: ذاهب الحديث	١٥٦
فضاء. (أبو محمد)	قال البخاري: مجهول	٥٦٨
الفضيل بن فضالة	قال البخاري: الفضيل بن فضالة اثنان أحدهما روى له شعبة. والآخر أقدم منه، ويروي عن بعض أصحاب النبي ﷺ	٥٦٤
القاسم بن عبد الرحمن	قال البخاري: القاسم بن عبدالرحمن ثقة، وهو القاسم بن عبد الرحمن، أبو عبد الرحمن مولى عبد الرحمن بن خالد	٣٣٥
قتادة بن دعامة السدوسي	قال البخاري: قتادة لا أرى له سماعاً من بشير ابن نهيك	٣٦٧
	وقال: قتادة لم يسمع من سُليمان اليشكري. سُليمان مات قبل جابر بن عبدالله. روى عنه أبو بشر، وقتادة، وغير واحد، وما لأحد من هؤلاء سماع من سليمان اليشكري، إلا أن يكون عمرو بن دينار فلعله سمع منه. وهو سليمان بن قيس اليشكري	٥٥٠
	وقال: قتادة كثير الحديث	٦٥٨

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
قيس بن الربيع	قال البخاري: أنا لا أكتب حديث قيس بن الربيع ولا أروي عنه	٧٠٦
كثير بن زياد أبو سهل	قال البخاري: ثقة	٧٧
كثير بن زيد	قال البخاري: كثير بن زيد سمع من الوليد ابن رباح	٤٧٥
الليث بن سعد	قال البخاري: ما أرىٰ الليث سمعه من مشرح ابن هاعان (حديث عقبة بن عامر: ألا أخبركم بالتيس المستعار)	٢٧٤
ليث بن أبي سليم	قال البخاري: كان أحمد بن حنبل يقول: ليث بن أبي سليم لا يفرح بحديثه. قال البخاري: وليث بن أبي سليم صدوق	٥٤٣
مالك بن سعير بن الخمس	قال البخاري: مقارب الحديث	٥٨٩
المثنىٰ بن ماوي	قال البخاري: المثنىٰ بن ماوي، إنما هو المثنىٰ ابن مازن	٥٧٣
مجالد بن سعيد	قال البخاري: أنا لا أكتب حديث مجالد، ولا موسىٰ بن عُبيدة	١٧٢
	وقال: أنا لا أشتغل بحديث مجالد.	
	قال الترمذي: قلت له: لا تروي عن مجالد شيئاً؟ قال: لا. ولا عن جابر الجعفي، ولا عن موسىٰ بن عبيدة. ومجالد أحسن حالاً من جابر الجعفي	٤٣٢
مجاهد بن جبر	قال البخاري: روىٰ مجاهد عن أم هانىء ولا أعرف له سماعاً منها	٥٤٥
محمد بن إبراهيم التيمي	قال البخاري: صحيح الحديث.	
	قال الترمذي: قلت له: أدرك محمد بن إبراهيم	

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
	أبا سعيد الخدري؟ قال: لا. إنما روى عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد	٥٩١
محمد بن إسحاق	قال الترمذي: قلت: محمد بن إسحاق سمع من عكرمة؟ قال (البخاري): نعم. أحرفاً	٥٠٥
محمد بن ثابت	قال البخاري: لمحمد بن ثابت عجائب	٥٨٤
محمد بن أبي صالح:	قال الترمذي: محمد بن أبي صالح: أخو سهيل ابن أبي صالح	٩٢
محمد بن عبد الرحمٰن. ابن أبي ذئب	قال البخاري: ابن أبي ذئب سماعه منه (صالح مولى التوأمة) أخيراً. ويروي عنه مناكير	٢١
	وقال: لا أعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئاً	٤٣٩
محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى	قال البخاري: لا أروي عن ابن أبي ليلى شيئاً	١٦٠
محمد بن علي	قال البخاري: لم يدرك مُحمد بن علي أم سلمة	٢٢٠
	قال الترمذي: قلت له: محمد بن علي أدرك أبا سعيد الخدري؟ قال: ليس بعجب	٤٤٥
محمد بن فضاء	قال البخاري: ضعيف. يذكر أنه كان صاحب شراب، أو كان يبيع الشراب	٥٦٨
محمد بن كثير	قال البخاري: كان أحمد بن حنبل يحمل على محمد بن كثير: ويقول: كتب إلى اليمن حتى حمل إليه كتاب معمر فرواه. قال محمد: وهو قريبٌ مما قال. يروي مناكير	٥٩٩
محمد بن مُسلم بن تدرس، أبو الزبير	قال الترمذي: قلت لمحمد: أبو الزبير سمع من عائشة وابن عباس؟ قال: أما ابن عباس	

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
	فنعم. وإن في سماعه من عائشة نظراً	٢٣٠
	قال الترمذي: قلت له: أبو الزبير سمع من عبدالله بن عمرو؟ قال: قد روى عنه. ولا أعرف له سماعاً منه	٧١٦
محمد بن المنكدر	قال الترمذي: سألت محمداً وقلت له: محمد بن المنكدر سمع من عائشة؟ فقال: نعم. روى مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت عائشة	٢١٩
محمد بن موسى المخزومي	قال البخاري: لا بأس به. مقارب الحديث	١٧
محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعة، أبو هشام الرفاعي	قال الترمذي: رأيت محمداً يضعف أبا هشام الرفاعي	
	قال الترمذي: ورأيت عبدالله بن عبد الرحمن يكثر الرواية عن أبي هشام	٣٠١
مسعود بن مالك، أبو رزين الأسدي	قال الترمذي: قلت له (للبخاري): أبو رزين سمع من ابن عباس؟ فقال: قد أدركه. وروى عن أبي يحيى، عن ابن عباس	٤٢٨
مسلم بن خالد الزنجي	قال البخاري: ذاهب الحديث	٣٣٨
مسلم بن هيضم	قال الترمذي: سألت محمداً: قلت له: من مسلم، ابن من؟ قال: مسلم بن هيضم	٤٨٨
	قال محمود بن غيلان. الصحيح ما قال يحيى بن آدم: مسلم بن هيضم	٤٨٨
مسلم الأعور	قال البخاري: ضعيف، ذاهب الحديث	٧٠٠
مُعاوية بن صالح الحضرمي	قال البخاري: روى معاوية عنه (يعني عن عيسى بن عاصم) شيئاً	
	قال الترمذي: فكأنه لم يعده سماعاً منه	٤٨٥

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
مَعمر بن راشد	قال ابن المبارك: الحفاظ عن ابن شهاب ثلاثة: مالك، ومعمر، وابن عيينة، فإذا اجتمع اثنان منهم على قول أخذنا به وتركنا قول الآخر	٢٤٧
	قال ابن المبارك: لم يرو أحد عن الزهري أكثر مما روىٰ معمر	٢٤٧
المفضل بن فضالة	قال البخاري: شيخ بصري. روىٰ عنه مسلم بن إبراهيم، وموسىٰ بن إسماعيل	٥٦٤
مكحول. الشامي أبو عبدالله	قال البخاري: مكحول لم يسمع من عنبسة	٥٤
مندل بن علي	قال البخاري: مندل ضعيف الحديث. أنا لا أكتب حديثه	٢٨٢
موسىٰ بن عثمان الحضرمي	قال البخاري: ذاهب الحديث	٢٩٥
موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي	قال البخاري: منكر الحديث	٥٩١
ميمون، أبو حمزة الأعور	قال البخاري: ضعيف، ذاهب الحديث	٣٢٢
	قال الترمذي: وضعف (البخاري) أبا حمزة جداً	٦٨١
النضر بن عبد الرحمٰن أبو عمر الخزاز	قال البخاري: ضعيف، ذاهب الحديث	٦٩٢
النعمان بن سعد	قال البخاري: ما روى له كبير أحد غير عبد الرحمٰن بن إسحاق	٣١١
النعمان بن عمرو بن مقرن	قال البخاري: لم يدرك النبي ﷺ وأرىٰ هذا ابن عم لهم	٤٨٩
نفيع بن الحارث، أبو داود الأعمىٰ	قال البخاري: ذاهب الحديث، لا أكتب حديثه	٣٤٨
نوفل بن عبد الملك	قال البخاري: نوفل بن عبدالملك الذي روىٰ عن أبيه، عن علي هو مرسل. وأراه نوفل بن عبد الملك بن مساحق	٣١٤

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
هشام بن أبي عبدالله الدستوائي	قال البخاري: هشام الدستوائي حافظ	٣٨
هشيم بن بشير	قال البخاري: وهشيم ربما يهم في الإسناد وهو في المقطعات أحفظ. قال محمد: سمعت عبدالله بن أبي شيبة يقول: سألت يحيىٰ بن سعيد القطان: من أحفظ من رأيت؟ قال: سفيان الثوري، ثم شعبة، ثم هشيم	٣٣
	قال محمد: وقال علي: رأيت يحيىٰ بن سعيد وعبدالرحمٰن بن مهدي يسألان محمد بن عيسىٰ ابن الطباع عن حديث هشيم	٣٣
همام بن يحيىٰ	قال الترمذي: همام ثقة حافظ	٢٨٧
هود بن عبدالله بن سعد	قال البخاري: هود، هو ابن عبدالله بن سعد. وجده اسمه مزيدة العصري له صحبة. وله أحاديث عن النبي ﷺ	٥٠٨
الوليد بن جميل	قال البخاري: لا أعرف أحداً روىٰ عن الوليد بن جميل غير يزيد بن هارون وهاشم ابن القاسم. والوليد بن جميل مقارب الحديث	٤٩٣
الوليد بن رباح	قال البخاري: الوليد بن رباح سمع من أبي هُريرة. والوليد بن رباح مقارب الحديث	٤٧٥
يحيىٰ بن أيوب	قال البخاري: صدوق	٢٠٢
يحيى بن الحارث الجابر	قال الترمذي: يحيىٰ إمام بني تيم الله، وهو ابن الحارث، يكنى أبا الحارث. وهو كوفي. ويقال له: يحيىٰ الجابر. والمجبر وروىٰ عنه سفيان الثوري، وابن عيينة، وأبو الأحوص، وغيرهم	٢٤٩
يحيىٰ بن سعيد الأموي	قال الترمذي: يهم في هذا الحديث	٧١٢

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
يحيى بن سليم	قال البخاري: يحيى بن سليم يروي أحاديث عن عبيدالله (بن عمر) يهم فيها	٣٣٩
يحيى بن عبد الحميد الحماني	قال البخاري: ذلك البائس يحيى الحماني	١٠٧
يزيد بن أبي حبيب	قال البخاري: لم يسمع يزيد بن أبي حبيب من ابن حديدة الجهني	٣٥٥
يزيد بن زياد الدمشقي	قال البخاري: منكر الحديث، ذاهب	٤١٠
يزيد بن أبي زياد	قال البخاري: صدوق. ولكنه يغلط	٦١٣
يزيد بن سنان، أبو فروة	قال البخاري: أبو فروة الرهاوي صدوق إلا أن ابنه محمداً روى عنه أحاديث مناكير واسم أبي فروة يزيد بن سنان	١٩٦
يزيد بن عبدالله بن قسيط	قال البخاري: صدوق	٥١٨
يزيد بن عطارد	قال الترمذي: أبو البزري اسمه: يزيد بن عطارد	٥٧٨
يزيد بن أبي مريم	قال البخاري: ثقة	٤٩٤
يزيد بن المطوس	قال البخاري: أبو المطوس اسمه: يزيد بن المطوس. ولا أعرف له غير هذا. ولا أدري سمع أبوه من أبي هريرة أم لا	١٩٩
يزيد بن نعامة	قال الترمذي: كأنه (يعني البخاري) لم يجعل يزيد بن نعامة من أصحاب رسول الله ﷺ	٦١٢
يسار بن عبد الهذلي	قال البخاري: أبو عزة اسمه: يسار بن عبد الهذلي. ولا أعرف له عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث الواحد	٥٩٤
يوسف بن السفر	قال البخاري: ذاهب الحديث	٢٢٨
يونس بن أبي إسحاق	قال الترمذي: أدرك يونس بن أبي إسحاق بعض مشايخ أبي إسحاق. وهو قديم السماع	٢٦٦

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
يونس بن عبيد	قال البخاري: لا أعرف ليونس بن عبيد سماعاً من عطاء بن أبي رباح	٣٤١
	وقال: ما أرى يونس بن عبيد سمع من نافع. وروى يونس بن عبيد، عن ابن نافع، عن أبيه حديثاً	٣٤٥
أبو إبراهيم الأنصاري	قال البخاري: أبو إبراهيم، هو محمد بن أبي حميد. وهو حماد بن أبي حميد أبو إبراهيم الأنصاري. وهو ضعيف، ذاهب الحديث، لا أروي عنه شيئاً	٤٦١
أبو بشر. عن أبي وائل	قال البخاري: لا أعرف أبا بشر هذا ـ يعني الراوي عن أبي وائل، وعنه هلال الصيرفي	٦١٩
أبو بكر بن عبيدالله بن عبدالله ابن عمر	قال البخاري: لا يزعم في حديثه (٥٥٤) أنه سمع جده ابن عُمر	٥٥٤
أبو حاتم المزني	قال البخاري: له صحبة. ولا أعرف له غير هذا الحديث قال الترمذي: وسألته عن اسم أبي حاتم فلم يعرفه	٢٦٤
أبو الحسناء	قال الترمذي: قلت له: أبو الحسناء ما اسمه؟ قال: لا أعرفه	٤٤٢
أبو الحمراء	قال البخاري: لا يصح لأبي الحمراء عن النبي ﷺ حديث. قال الترمذي: قلت: لم؟ لأن أبا داود روى عنه؟ قال: نعم. قلت أبو داود هو نفيع الأعمى؟ قال: نعم. قلت: أبو الحمراء ما اسمه. فلم يعرف اسمه	٣٤٨

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
أبو خالد الدالاني	قال البخاري: لا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعاً من قتادة. قال الترمذي: قلت: أبو خالد كيف هو؟ قال: صدوق، وإنما يهم في الشيء	٤٣
أبو الخطاب. عن أبي إدريس عنه ليث	قال الترمذي: قلت لمحمد: أبو الخطاب من هو؟ قال: لعله الهجري	٣٠٤
أبو سورة ابن أخي أبي أيوب الأنصاري	قال الترمذي: قلت: أبو سوره ما اسمه؟ فقال (البخاري): لا أدري. ما يصنع به؟ عنده مناكير. ولا يعرف له سماع من أبي أيوب	٢٠
أبو عبدالله الجدلي	قال البخاري: لا يعرف لأبي عبدالله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت	٦٤
أبو العشراء الدارمي	قال البخاري: اختلفوا في اسم أبي العشراء فقال بعضهم: أسامة بن قهطم. وقال بعضهم: اسمه يسار بن بلز. ويقال: ابن برز. ويقال: اسمه عطارد	٤٣٨
أبو الفيل	قال الترمذي: قلت (للبخاري): أبو الفيل له صحبة؟ قال: لا أدري، ولا أعرف اسمه	٤١٢
أبو كباش	قال الترمذي: قلت له: ما اسم أبي كباش؟ قال: لا أعرف اسمه	٤٤٧
أبو ماجد. عن عبدالله	قال البخاري: منكر الحديث. وضعفه جداً	٢٤٩
أبو المستهل	قال البخاري: لا أدري من أبو المستهل	٧٩
أبو المعلى	قال البخاري: لا أعرف اسمه	٦٨٧
أبو المليح بن أسامة	قال الترمذي: قلت له: أبو المليح سمع من أبي عزة؟ قال: نعم	٥٩٤

الاسم	ما قيل فيه	رقم الحديث
أبو المنازل	قال الترمذي: قلت له: أبو المنازل ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه	٥٧٣
أبو يزيد الخولاني	قال الترمذي: قلت له: أبو يزيد الخولاني ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه	٥٠٢
أبو يزيد	قال البخاري: لا أعرف اسمه، وهو رجل مجهول	٢٠١
ابن حديدة الجهني	قال البخاري: له صحبة	٣٥٥
ابن الفراسي	قال البخاري: لم يدرك النبي ﷺ	٣٤
الفراسي	قال البخاري: له صحبة	٣٤
جد عدي بن ثابت	قال البخاري: لا أعرف اسم جد عدي بن ثابت. قلت له: ذكروا أن يحيى بن معين قال: هو عدي بن ثابت بن دينار. فلم يعرفه، ولم يعدّه شيئاً	٧٣
أم خالد بنت سعيد بن العاص	قال البخاري: امرأة الزبير بن العوام هي أم خالد بنت سعيد بن العاص	٥٩٠

٣ ـ فهرس الرجال الذين جمعهم أبو طالب القاضي في آخر الكتاب، وورد بشأنهم جرح أو تعديل أو ما شابه ذلك

الاسم	رقم الترجمة
زُهير بن محمد	١٤٨
زياد بن عبدالله البكائي	١٠١
سالم بن أبي الجعد	٢٥
سعيد بن فيروز أبو البختري	٢٦
سعيد بن يحمد	٢٠
سفيان الثوري	٤٦، ٤٩
سليمان بن أرقم	٦٨
سليمان بن مهران الأعمش	٣٠، ٤٧، ٤٩
سويد بن سعيد	١٣٩
شبيب بن بشر	١٠٦
شعيب بن رزيق	١٤٦
صالح بن بشير المري	٥٧
صالح بن أبي مريم	١٥
طلحة بن نافع أبو سفيان	٤٨
عاصم بن عبيدالله	٨٦
عاصم بن عمر العمري	١١٩
عاصم بن محمد بن زيد	١١٨
عَبدالله بن الأجلح	٩٥
عبدالله بن زيد بن أسلم	٦٤
عَبدالله بن زيد، أبو قلابة	٢٤
عَبدالله بن عطاء المكي	٧٢
عَبدالله بن عُمر العُمَري	٥٥
عَبدالله بن قيس الزعفراني	١٢٣
عَبدالله بن مؤمل	٩٢
عَبدالله بن يزيد المعافري، أبو عبد الرحمٰن الحبلي	٢٧
عَبدالله البهي	٣٦

الاسم	رقم الترجمة

الاسم	رقم الترجمة
قيس بن الربيع	١٣٢
كوثر بن حكيم	١٤٣
ليث بن أبي سليم	٦٢
محمد بن الحارث البصري	١٥٢
محمد بن حُجر، من ولد وائل	١٠٤
محمد بن زيد بن مهاجر	١٢٨
محمد بن سُليمان الأصبهاني	١٣٨
محمد بن سيرين	٢٩
محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني	١٥١
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	٩٤
محمد بن عبد الرحمن الجدعاني	١٠٧
محمد بن عبد الملك ـ الأنصاري	٨٤
محمد بن عُبيدالله بن أبي رافع	١٤١
محمد بن عيسى العبدي	١٤٤
محمد بن الفضل بن عطية	٥٨، ١٤٢
محمد بن القاسم الأسدي	١٣٧
محمد بن كريب	١١٧
محمد بن هلال المديني	١١٣
محمد مولى المغيرة بن شعبة	١١٢
مسلم الملائي	٥٩
مطر بن ميمون	١٢٠
مطلب بن عبدالله بن حنطب	٣٤
مَعدي بن سُليمان	١٥٠
موسى بن علي	٨٨
نبيشة بن عبدالله	٢٢

الاسم	رقم الترجمة
نجيح. أبو معشر	١٣١
النعمان بن ثابت	٤٤
هُشيم بن بشير	٤٣، ٤٩
هلال. أبو ظلال	٢١
الوليد بن رباح	٥٢
ياسين الزيات	٦٩
يحيى بن أبي حية، أبو جناب	١٢٢
يحيى بن سليم	١٤٧
يحيى بن أبي كثير	٣٧
يزيد بن إبراهيم	١٢٤
يزيد بن أبي زياد	٩٠
يزيد بن عبد الملك النوفلي	١٠٨
يزيد بن عياض	٦٧
يونس بن عبيد	٣٨
أبو إبراهيم الأشهلي	١٤
أبو بردة بن أبي موسى	٣٣
أبو حفص الشاعر	١١١
أبو حُميد الساعدي	١٣
أبو رزين العقيلي	٤
أبو ريحانة. صاحب النبي ﷺ	١٠
أبو ريحانة. روى عن سفينة	١١
أبو سلمة بن عبد الرحمن	٥
أبو عطية الهمداني الوادعي	٦
أبو الفيض	٣

الاسم	رقم الترجمة
أبو قيس مولىٰ عمرو بن العاص	٧
أبو ليلىٰ الأنصاري	٩
أبو مرة مولىٰ أم هانىء بنت أبي طالب	٢
أبو معروف	٨
أبو المليح الهذلي	١ و ٢٢
والد/ أبي إبراهيم الأشهلي	١٤

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع **الصفحة**

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع **الصفحة**

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة